تمام الطالب بتصحيح الملحوظات التي وجهت اليه أثناء المناقشة

أعضاء لجنة المناقشة :

المشرف د. عثمان عبدالمنعم يوسف — د. محمود خفاجي — د. جلال الدين محمود

جامعة أم القرى
كلية الدعوة وأصول الدين
قسم العقيدة

دراسة وتحقيق

الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

لعبد الرحمن بن أبي بكر بن داود الصالحي الدمشقي

٧٨٢ - ٨٥٦ هـ

الجزء الثاني

رسالة مقدمة من الطالب

حسين توبجيلك

لنيل درجة الدكتوراه في العقيدة

إشراف

الدكتور عثمان عبد المنعم يوسف

١٤١٠هـ - ١٩٩٠م


الله
بسم الله الرحمن الرحيم
من لدنك رحمة وهيئ لنا

بسم الله الرحمن الرحيم

تقرير عن الرسالة

" دراسة وتحقيق الجزء الثاني من كتاب الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر " للطالب حسن حسين تونجبيلك

تنقسم الرسالة إلى قسمين : أولهما للدراسة والثاني للتحقيق . وقد اشتمل قسم الدراسة على مقدمة وثلاثة أبواب .

أما المقدمة فقد تضمنت أهمية الموضوع ودوافع الكتابه فيه ومنهج دراسته مع بيان خطة الرسالة

وأما الباب الأول فقد كان عن حياة المؤلف وعصره ، وقد اشتملت فصوله الخمسة على الكلام عن عصر المؤلف سياسياً واجتماعياً وعلمياً وعن حياته ولا سيما حياته العلمية وثقافته ومؤلفاته واشتغاله بالتدريس والاصلاح .

أماالباب الثاني فموضوعه التعريف بالكتاب ووصف مخطوطته ، وبيان منهج التحقيق .

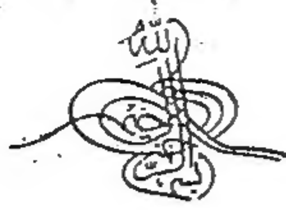
وأما الباب الثالث والأخير من قسم الدراسة فقد تضمن دراسة تحليلية للجزء المحقق من الكتاب ، وقد اشتملت هذه الدراسة على بيان الأقوال والأفعال والأحوال المكروهة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وبيان مايسقط وجوب الأمر والنهي عن المنكر من الأمور ، وكذلك بيان عدم وجوب عدالة الآمر بالمعروف الناهي عن المنكر او كونه من ولاة الأمر ، ثم الكلام عن اقامة الحدود الشرعية وما يتصل بذلك من أحكام تفصيلية .

وأخيراً بيان مايجب القيام بالأمر به من المعروف

أما القسم الثاني من الرسالة وهو قسم التحقيق فقد تضمن النص المحقق بكل ماشتمل عليه التحقيق من تخريج الأحاديث والتعليقات العلمية وبيان مصادر أقوال العلماء

وقد احتوى النص المحقق على الابواب السته الأخيرة من الكتاب من أول الباب الخامس إلى نهاية الباب العاشر وهذه الابواب – كما عنون لها المؤلف – تشتمل على الموضوعات التي قدمنا دراستها التحليلية في القسم الأول من الرسالة . هذا وبالله التوفيق وصل اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

الطالب	المشرف	عميد كلية الدعوة وأصول الدين
حسن حسين تونجبيلك	د . عثمان عبد المنعم يوسف	د . علي بن نفيع العلياني



شكر وتقدير

أحمد الله العلي العظيم ،

وأصلي وأسلم على من بعث معلما وخاتم النبيين ،
وعلى آله وصحبه أجمعين . وبعد : فلايسعني الا أن أتقدم
بجزيل شكري وعظيم امتناني ، لكل من أسدى الي عونا ، أو سهل
لي صعبا. وأخص بالذكر أستاذي الجليل فضيلة الأستاذ الدكتور عثمان
عبدالمنعم يوسف ، المشرف علي في كتابة هذه الرسالة ، لما أبداه من صبر
كثير ، وجهد مشكور في الاشراف علي أثناء دراسة هذا الكتاب
وتحقيقه ، ولما أولاني به من عناية ورعاية أبوية صادقة ، وفتح لي صدره وباب
بيته ، على الرغم من كثرة أعبائه العلمية . وكان لملاحظاته الصائبة ، ومقترحاته
القيمة ، وارشاداته الموجهة الأثر الكبير في دراسة هذا الكتاب وتحقيقه . فجزاه
الله عني وعن اخواني من طلبة العلم كل خير . كما أتقدم بشكري وتقديري
لجميع العاملين والمنتسبين في جامعة ام القرى التي أفسحت صدرها
لطلاب العلم من أنحاء العالم الاسلامي . فجزاهم الله عني خير الجزاء .
انه ولي التوفيق ، ونعم المولى ونعم النصير . و"الحمد لله الذي هدانا لهذا
وما كنا لنهتدي
لولا أن هدانا
الله" .

القسم الأول

قسم الدراسة وفيه ثلاثة أبواب

- الباب الأول : في حياة المؤلف

- الباب الثاني : في التعريف بالكتاب ووصف مخطوطاته وبيان منهجي في التحقيق .

- الباب الثالث : في الدراسة التحليلية لأبواب الجزء الثاني من الكتاب .


المقدمة

بســـــــــــــــم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين ، سيدنا محمد ، وعلى آله وأصحابه أجمعين .

وبعد :

فان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أهم القواعد الاسلامية ، وهو ـ مع الايمان بالله ـ مناط خيرية الأمة الاسلامية . قال تعالى : (كنتم خير أمة أخرجت للناس ، تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله)[١] . وهو من أخص صفات المؤمنين . قال تعالى : (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض ، يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ، ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة)[٢]. وبالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يتم التناصح بين المسلمين ، والقيام بواجب الدعوة والارشاد من بعضهم لبعض ، وعلى أساسه يقوم تماسك المجتمع الاسلامي ، وطهارته من المآثم والمنكرات ، وبدونه لاتتم المحافظة على العبادات ، ولا اقامة الحدود ، ولاتحكيم الشريعة في المعاملات ، ولاتتحقق خيرية هذه الأمة ، ولاتتميز عن غيرها من الأمم الضالة . ولهذا تضافرت الأدلة الشرعية على وجوبه . قال تعالى : (ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير ، ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر)[٣]. وقال صلى الله عليه وسلم : "من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ، فان لم يستطع فبلسانه ، فان لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الايمان"[٤] .

وقد عني علماء الاسلام بدراسة هذه القاعدة الشرعية الجليلة ـ قاعدة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ـ دراسة تكشف عن مفهومها وتحقيقها ، وبيان شرائطها وأحكامها وآدابها .

وقد تناول العلماء دراسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر اما في كتب مستقلة بهذا الموضوع ، أو في فصول وأبواب تقع ضمن دراساتهم الدينية المختلفة . فمن الدراسات المستقلة لهذا الموضوع مجموعة من المؤلفات بعنوان "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" لكل من ابن أبي الدنيا المتوفى سنة (٢٨١هـ) ، وعمر بن الربيع المتوفى سنة (٣٤٠ هـ) ، وعبدالغني المقدسي المتوفى سنة (٦٠٠هـ) ، وشيخ الاسلام ابن تيمية المتوفى سنة (٧٢٨هـ)

---

(١) سورة آل عمران : ١١٠ .

(٢) سورة التوبة : ٧١ .

(٣) سورة آل عمران : ١٠٤ .

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه (٦٩/١) .

وابن قاضي عجلون المتوفى سنة (٨٩٤ هـ) ٠

ومن المعاصرين الدكتور محمد أبو فارس ، وجلال الدين العمري ، وعزالدين البيانوني ، وعبدالرحمن عبدالله المقيط ، والدكتور محمد أحمد العدناني ، والدكتورة فاطمة عمر نصيف ، وفاروق عبدالمجيد السامرائي ٠

ومن النوع الثاني ما كتبه عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كل من الامام الغزالي المتوفى سنة (٥٠٥ هـ.) في الكتاب التاسع من ربع العادات الثاني من احياء علوم الدين ، والقاضي عبدالجبار المتوفى سنة (٤١٥ هـ) في شرح الأصول الخمسة ، والمغني في أبواب التوحيد والعدل ، والقاضي أبو يعلى المتوفى سنة (٤٥٨ هـ) في كتابه "الأحكام السلطانية" ، والماوردي المتوفى سنة (٤٥٠ هـ) ، في الأحكام السلطانية ، وابن مفلح في كتابه "الآداب الشرعية" الخ٠٠٠

ومع تقديري لكل ما كتبه العلماء القدامى والمحدثون في قاعدة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من كتب أو فصول وأبواب – مع تقديري لكل ما كتب من ذلك – فقد وجدت أنا وزميلي الدكتور محمد نور مصطفى الرهوان أن كتاب "الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" للشيخ عبدالرحمن بن أبي بكر بن داود الحنبلي هو أوسع هذه الدراسات وأشملها لكل ما يتعلق بقضية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من نصوص وأقوال وأحكام ، فقد استوعب في مجلديه الكبيرين مادة علمية غزيرة لم تتوفر في غيره من المؤلفات التي كتبت في هذا الموضوع ٠ ولهذا استحق أن يسميه صاحبه بـ"الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" ٠

ونظرا لأهمية الموضوع ، وقلة اهتمام القائمين على تحقيق التراث الاسلامي بتحقيق ما كتب فيه ، ونظرا لقيمة الكتاب المذكور ، واستيعابه لدراسة قضية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فقد رأيت أنا وزميلي الفاضل أن نتقاسم دراسته وتحقيقه في رسالتينا للدكتوراه في العقيدة الاسلامية ، فقد قام هو بتحقيق ودراسة الجزء الأول منه ، ونال على ذلك درجة الدكتوراه من جامعة أم القرى في العام الماضي ، وقمت – بعون الله وتوفيقه – بدراسة وتحقيق الجزء الثاني في هذه الرسالة ٠

وقد التزمت في رسالتي هذه بقواعد المنهج العلمي الذي وضعته لنفسي في دراسة هذا الجزء وتحقيقه في كل ما يتعلق بالرجوع الى المصادر الأصيلة ، وتحقيق النص تحقيقا علميا ، وتوثيق نسبة الأقوال المنقولة الى أصحابها ، والتعليق العلمي المطلوب في مواضعه

الى غير ذلك من القواعد المنهجية التي وضعتها عند وصفي لمخطوطات الكتاب ، وبيان منهجي في دراسة وتحقيق الجزء الثاني منه كما ذكرت آنفا .

وقد سرت في رسالتي على الخطة التالية :

قسمت الرسالة الى قسمين : أولهما للدراسة ، وثانيهما للتحقيق . وقد اشتمل قسم الدراسة على مقدمة وثلاثة أبواب .

أما المقدمة ـ وهي التي بين أيدينا ـ فقد بينت فيها أهمية الموضوع ، ودوافع الكتابة فيه ، ومنهجي في دراسته ، ثم خطتي التي التزمتها في كتابة هذه الرسالة .

وأما الباب الأول فقد كان عن حياة المؤلف وعصره . وقد اشتمل هذا الباب على خمسة فصول :

الفصل الأول ـ عن عصر المؤلف سياسيا واجتماعيا وعلميا .

والفصل الثاني ـ عن نشأته وأطوار حياته .

وقد تضمن هذا الفصل الحديث عن :

- اسمه ونسبه .
- كنيته ولقبه ونسبته .
- والده وجده .
- مولده .
- نشأته الأولى .
- طلبه للعلم .
- رحلاته .
- مجلسه للتدريس ، ومشيخته للزاوية .
- أعماله .
- وفاته .

والفصل الثالث ـ عن شيوخه وتلاميذه .

والفصل الرابع ـ عن ثقافته ومؤلفاته .

أما الفصل الخامس والأخير في هذا الباب فقد كان عن أخلاقه ومآثره وثناء العلماء عليه .

وموضوع الباب الثاني هو التعريف بالكتاب ، ووصف مخطوطته ، وبيان منهج التحقيق وفيه فصلان :

الفصل الأول — عن التعريف بالكتاب • وقد تضمن هذا الفصل الكلام عن :

اسم الكتاب ، وتوثيق نسبته الى المؤلف ، وموضوعه ، وأقسامه ، ومنهج المؤلف في تأليفه ، وأهميته ، وبعض المآخذ عليه •

والفصل الثاني — عن وصف مخطوطي الكتاب ، وبيان منهج تحقيقه •

وأما الباب الثالث والأخير في قسم الدراسة فقد جاء دراسة تحليلية للجزء المحقق من الكتاب • وقد اشتمل على خمسة فصول :

الفصل الأول — عن الأقوال والأفعال والأحوال المكروهة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر •

والفصل الثاني — عن ما يسقط وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من الأمور •

والفصل الثالث — عن عدم وجوب عدالة الآمر بالمعروف الناهي عن المنكر أو كونه من ولاة الأمور •

والفصل الرابع — عن اقامة الحدود الشرعية •

والفصل الخامس — عن بعض ما يجب القيام به من المعروف •

أما القسم الثاني من الرسالة — وهو قسم التحقيق — فقد تضمن النص المحقق بكل ما اشتمل عليه التحقيق من تخريج الأحاديث ، والتعليقات العلمية ، وبيان مصادر أقوال العلماء الخ •••

وقد احتوى النص المحقق على الأبواب الستة الأخيرة من الكتاب ، من أول الباب الخامس الى نهاية الباب العاشر • وجاءت موضوعات هذه الأبواب على النحو الآتي كما عنون لها المؤلف :

الباب الخامس : في بيان ما يكره من الأقوال والأفعال والأحوال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر •

الباب السادس : في بيان ما يسقط وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باليد واللسان في غالب الأحيان وأكثر الأزمان •

الباب السابع : في عدم الاشتراط للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر أن يكون سليما من المعصية ، وأن الأمر والنهي غير مختص بولاة الأمور . وفيه ذكر شيء من المنكرات المألوفة بين الناس .

الباب الثامن : في الحث على اقامة الحدود ، وبيان تحريم تعطيلها بشفاعة وغيرها اذا اتصلت بولي الأمر .

الباب التاسع : في فضل الاصلاح بين الناس ، واستحباب معونتهم على البر والتقوى .

الباب العاشر : في خاتمة الكتاب . وفيه أربعة فصول .

الفصل الأول : في بيان ما تلبس على قوم من مفهوم قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم)[1] .

الفصل الثاني : في ذكر بعض من بذل نفسه لله تعالى في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ووعظ الخلفاء والملوك وغيرهم .

الفصل الثالث : في ذكر بعض من نيل بضرب ، أو حبس ، أو اختفى ، أو نفي بسبب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

الفصل الرابع : في ذكر بعض من قتل في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

ولأن المؤلف لم يعن بكتابة العناوين للفصول الكثيرة التي تضمنتها هذه الأبواب ـ اللهم الا في القليل النادر منها ـ فقد قمت بوضع هذه العناوين لتلك الفصول مكتوبة بين معقوفتين للدلالة على أنها من وضعي ، وليست من وضع المؤلف ، اسهاما مني في توضيح مضمون كل فصل على نحو ما هو مكتوب في قسم التحقيق ، ومذكور في فهرس الموضوعات .

وقد بذلت غاية جهدي في تحقيق الجزء الخاص بي من كتاب "الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" ودراسته ، حتى جاء على هذا النحو .

ولايفوتني أن أنوه بما أفدته من الاطلاع على الدراسة القيمة التي سبقني بها زميلي الفاضل الدكتور محمد نور مصطفى الرهوان للجزء الأول من هذا الكتاب ولحياة مؤلفه ، وأن أذكر له بالشكر والتقدير امدادي بما حصل عليه من مخطوطات المؤلف . فجزاه الله عني وعن العلم خير الجزاء .

وأسأل الله سبحانه وتعالى أن يكتب لي من التوفيق في هذا العمل ، وأن ينفع به الناس بقدر ما بذلت فيه من الجهد . انه نعم المولى ونعم النصير . وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين . وصل اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

---

(١) سورة المائدة : ١٠٥ .

الباب الأول

في حياة المؤلف

الفصل الأول : عصره

١ـ الحالة السياسية •

٢ـ الحالة الاجتماعية •

٣ـ الحالة العلمية •

الفصل الثاني : نشأته وأطوار حياته •



١ـ اسمه ونسبه

٢ـ كنيته ولقبه ونسبته •

٣ـ والده وجده •

٤ـ مولده •

٥ـ نشأته الأولى •

٦ـ طلبه للعلم •

٧ـ رحلاته •

٨ـ مجلسه للتدريس ومشيخته للزاوية •

٩ـ أعماله •

١٠ـ وفاته •

الفصل الثالث : شيوخه وتلاميذه •

١ـ شيوخه •

٢ـ تلاميذه •

الفصل الرابع : ثقافته ومؤلفاته •

١ـ ثقافته •

٢ـ مؤلفاته •

الفصل الخامس : أخلاقه ومآثره وثناء العلماء عليه •

الفصل الأول

عصره

تمهيد في عصر المؤلف :

ان دراسة عصر المؤلف لها أهمية كبيرة لمعرفة أفكاره ، وتقويم أعماله ، لأن الانسان يتأثر ـ بطبيعة الحال ـ بالأحوال والظروف المحيطة به ، والبيئة التي عاش فيها ، ومارس أحداثها . ونظرا لهذه الأهمية أحببت أن أبين الحالة السياسية ، والاجتماعية ، والعلمية في عصر المؤلف .

١ـ الحالة السياسية :

عاش ابن داود ما بين سنتي ٧٨٢ و ٨٥٦ هـ . أي في الربع الأخير من القرن الثامن ، والنصف الأول من القرن التاسع . عاش في بلاد الشام حيث كانت هذه البلاد والبلاد المصرية في تلك الفترة خاضعة لحكم المماليك الجركسية الذين كان مركز حكمهم في القاهرة . وذلك بعد أن عزل نفسه حاجي بن شعبان[1] من السلطنة ، وانقرضت دولة المماليك البحرية أو الأتراك في سنة ٧٨٥ هـ .

ويبدأ حكم المماليك الجراكسة من تولي البرقوق السلطنة سنة ٧٨٤هـ ، وينتهي بحكم المملوك طومان بن قانصوه الغوري سنة ٩٢٢ هـ .

وكانت الحياة السياسية في تلك الفترة مليئة بالأحداث الجسام ، والاضطرابات ، والقلاقل والفتن ، والثورات ضد السلاطين ، فلا يكاد يبايع سلطان حتى يخلع ، ويبايع مكانه سلطان آخر . ولذا نرى أن عدد السلاطين الذين تولوا الحكم في هذه الفترة يصل الى ثلاثة وعشرين سلطانا . وأحد عشر منهم حكموا في الفترة التي عاشها الشيخ ابن داود . واليكم أسماء هؤلاء السلاطين مع ذكر الفترة الزمنية التي حكموا فيها :

١ـ الظاهر أبو سعيد برقوق : من سنة ٧٨٤ الى سنة ٨٠١ هـ .

٢ـ فرج بن برقوق : من سنة ٨٠١ الى سنة ٨٠٨ هـ .

٣ـ عبدالعزيز بن برقوق : من سنة ٨٠٨ الى سنة ٨٠٩ هـ .

---

(١) هو حاجي بن شعبان الأشرف ، الملك الصالح . تسلطن بعد وفاة أخيه الملك المنصور علاءالدين علي في يوم الاثنين رابع عشرين صفر ٧٨٠هـ،فدام سلطانه عاما كاملا وأشهرا ، وكان سنه ست سنين ، وقيل تسع سنين والكلام لبرقوق ، ثم خلعه برقوق بعد الزام له من الأمراء لما وقع من الفتن . وتسلطن برقوق سنة ٧٨٤هـ(النجوم الزاهرة : ٢٠٦/١١ ، سمط النجوم العوالي : ٢٩/٤) .

٤ـ فرج بن برقوق : من سنة ٨٠٩ الى سنة ٨١٥ هـ بعد أن عاد الى الحكم مرة ثانية.

٥ـ الخليفة العباسي: وقد حكم خمسة أشهر تقريبا من سنة ٨١٥ هـ .

٦ـ المؤيد شيخ محمودي : من سنة ٨١٥ الى سنة ٨٢٤ هـ .

٧ـ أحمد بن المؤيد : وقد حكم بعض الأشهر من سنة ٨٢٤ هـ .

٨ـ سيف الدين ططر : من سنة ٨٢٤ الى سنة ٨٢٥ هـ .

٩ـ الأشرف بارسباي : من سنة ٨٢٥ الى سنة ٨٤٢ هـ.

١٠ـ يوسف بن بارسباي : وقد حكم فترة وجيزة من سنة ٨٤٢ ه

١١ـ جقمق : من سنة ٨٤٢ الى سنة ٨٥٧ هـ .

وقد كانت المشاحنات والنزاعات في تلك الفترة سائدة بين السلاطين وأمرائهم ، أو بين الأمراء بعضهم مع بعض .

هذا وقد ذكرت في أول الكلام أن مركز حكم المماليك هو القاهرة ، وكان للسلطان نواب في بلاد الشام ، وكان النائب في البلد الشامي يتمتع بسلطات تمكنه من تدبير أمور بلده ، وكان عنده ما يحتاجه من أسباب القوة وتدبير شئون السلطنة : كالجند والمماليك وبعض الدواوين ونحو ذلك .

وكان للنواب مكانة لدى السلطان في القاهرة ، لذا كان كل سلطان جديد يحرص على توافر ولاء النواب الشاميين له . وقد حصل من بعض النواب ثورات على سلاطينهم . ومجموع تلك الثورات خلال عصر المؤلف يعتبر كثيرا . وقد فصل الكلام عن تلك الثورات بعض من كتب في تاريخ الشام في هذا العصر[1] .

أضف الى ذلك الضعف العام في الادارة ، وأخذ أموال الناس بالباطل ، وهتك أعراضهم وكثرة السلب والنهب التي كان يرتكبه المماليك السلطانية .

وقد كان الأمر على هذا النحو سواء في بلاد الشام أو بلاد مصر .

ويصور لنا هذا الواقع الأليم محمد كرد علي في كتابه "خطط الشام" بقوله :

وكانت هذه الدولة التركية الشركسية عجبا في ضعف الادارة وقيام الخوارج ، لأن الملك على الأكثر كان ضعيفا ينزله عن عرشه كل من عصا عليه ، واستكثر من المماليك ، وقدر أن يتسلط على عقول السذج من العربان وأرباب الدعارة والطمع من الناس . والمماليك السلطانية

---

(١) انظر خطط الشام : ١٥٣/٢ فما بعدها ، والعصر المماليكي : ٢١٨ فما بعدها .

الذين جرت العادة على أنهم يفعلون الأمور المشهور عنهم من أخذ أموال الناس وهتك حريمها . والقاهرة لاشأن لها بعد أن يتقاتل المتقاتلون على الملك ، أو يقاتل القواد العصاة ، ويظفر أحد المتنازعين على السلطنة ، أو الأمير الذي وسد اليه اجتثاث دابر العاصي الا أن تزين أسواقها سبعة أيام أو ثلاثة أيام على الأقل . فعل ذلك لأقل حادث يحدث ، حتى ولو قبض جماعة السلطان على أحد صعاليك المماليك ممن خامر عليه ،واستتبع أناسا من الغاغة . وكانت دمشق في أيام الأتراك ثم في أيام الشراكسة أخلافهم تزين سبعة أيام لأقل ظفر يقع ، فيفرح السلطان ، وتدق البشائر . وكان من سلاطين المماليك أهل خير تغلب عليهم الرحمة وحسن السياسة ، وكان ضعفهم آتيا من جماعتهم المماليك ، لأن لكل أمير منهم جوقة يغالون في حبه إذا تغلب عليه خصمه سجنهم أو أقصاهم ، أو نكبهم ، فلايزالون يعملون على اثارة الخواطر ، حتى يطلق سراحهم ، ثم يعودون الى ما نهوا عنه ، وهكذا دواليك[1] .

ولا شك أن أشنع الحوادث وأعظمها ما قام به تيمور لنك ضد البلاد الشامية من جراء المشاحنات والمنازعات بين طوائف المماليك وبين الأمراء بعضهم ببعض وذلك في سنة ٨٠٢هـ يقول محمد كرد علي في ذلك :

فالقائمون بالأمر هم الذين فتحوا لتيمور لنك السبل للغزو فيما بعد غزوة أذلت العزيز ، وأفقرت الغني ، وخربت العامر[2] .

ويصور محمد كرد علي ما فعله تيمور لنك من الشنائع الفظيعة بقوله :

أحاط بمدينة حلب ، ونهب ما حولها من الضياع ، فخرج عساكر حلب وسائر النواب بعساكرهم ، وخرج لقتال تيمور حتى النساء والصبيان من أهل حلب ، وأوقعوا مع تيمور ، فكان بينهم ساعة تشيب منها النواصي ، وقد دهمتهم عساكر تيمور كأمواج البحر المتلاطمة ، فلم تثبت معهم عساكر حلب وولوا على أعقابهم مدبرين الى المدينة ، وقد داست حوافر الخيل أجساد العامة ، وكان احتمى بالمزارات والمساجد الجم الغفير من النساء والأطفال ، فدخل التتر اليهم وأسروهم ، وقرنوهم بالحبال ، وأسرفوا في قتل النساء والرجال ، وصارت الأبكار تفتض في المساجد وآباؤهن يشاهدهن ، ولم يرعوا حرمة الجوامع ، وأصبحت كالمجزرة من القتلى ، واستمر ذلك أربعة أيام[3] .

---

(١) خطط الشام : ١٥٣/٢ـ١٥٤ .
(٢) المرجع السابق : ١٥٦ـ١٥٧ .
(٣) المرجع السابق : ١٦٦/٢ـ١٦٧ .

وفي كنوز الذهب كما ينقله عنه صاحب خطط الشام :

ان جيش تيمور لنك لما دخل الى حلب نهب وأحرق وسبى وقتل ، وصاروا يأخذون المرأة ومعها ولدها الصغير على يدها ، فيلقونه من يدها ، ويفعلون بها ما لايليق ذكره ، فلجأ النساء عند ذلك الى جامعها ظنا منهن أن هذا يقيهن من أيدي الكفرة ، وصارت المرأة تطلي وجهها بطين أو بشيء ، حتى لاترى بشرتها من حسنها ، فيأتي عدو الله اليها ويغسل وجهها ، ويجامعها في الجامع[1] .

ثم قال صاحب كنوز الذهب :

واستمر (تيمور لنك) مقيما على حلب نحو شهر ، وعسكره ينهبون القرى التي حول المدينة ، ويقطعون الأشجار التي بها ، ويهدمون البيوت . وقد أسرفوا في القتل ونهب الأموال ، وصارت الأرجل لاتطأ الا على جثة انسان لكثرة القتلى ، حتى قيل : انه بنى من رؤوس القتلى عشرة مآذن ، دور كل مئذنة نحو عشرين ذراعا ، وصعودها في الهواء مثل ذلك ، وجعلوا الوجوه فيها بارزة تسفو عليها الرياح ، وتركوا أجساد القتلى في الفلاة تنهشها الكلاب والوحوش . فكان عدد من قتل في هذه الواقعة من أهل حلب من صغار وكبار ، ونساء ورجال نحوا من عشرين ألف انسان ، عدا من هلك من الناس تحت أرجل الخيول عند اقتحام أبواب المدينة وقت الهزيمة . وهلك من الجوع والعطش أكثر من ذلك[2] .

ثم وصل تيمور لنك الى حماة وفعل بأهلها كما فعل بأهل حلب من القتل والنهب ، وأحرق معظمها ، ولم يطل يده الى حمص فوهبها ــ كما قال ــ لخالد بن الوليد[3] [4].

ثم بعد ذلك وصل تيمور لنك الى دمشق وفعل بأهلها ما فعل . وذلك في سنة ٨٠٣ هـ[5] .

---

(١) المرجع السابق : ٢/١٦٧ .

(٢) المرجع السابق : ٢/١٦٨ــ١٦٨ .

(٣) المرجع السابق : ٢/١٦٨ .

(٤) تكرمة له ، لأنه مدفون في الحمص ، وهذا رغم ما كان عليه هذا الطاغية من الشدة في الفتك بالمسلمين .

(٥) مصر والشام في عصر الأيوبيين والمماليك : ٢٣٢ــ٢٣٣ .

يصور لنا محمد كرد علي هذه الأفاعيل الفظيعة بقوله :

حل بأهل دمشق من البلاء ما لايوصف ، وجرى عليهم من أنواع العذاب وهتك الأعراض شيئ تقشعر منه الجلود . واستمر هذا البلاء تسعة عشر يوما ، فهلك في هذه المدة بدمشق بالعقوبة والجوع خلق لايعلم عددهم ، ثم أمر أمرائه فدخلوا دمشق ومعهم سيوف مسلولة مشهورة وهم مشاة ، فنهبوا ما قدروا عليه من آلات الدور وغيرها ، وسبوا نساء دمشق بأجمعهن ، وساقوا الأولاد والرجال ، وتركوا من الصغار من عمره خمس سنين فما دونها ، وساقوا الجميع مربوطين في الحبال ، ثم طرحوا النار في المنازل والدور والمساجد وكان يوما عاصف الريح ، فعم الحريق جميع البلد ، حتى كاد لهيب النار يرتفع الى السحاب ، وعملت النار في البلاد ثلاثة أيام بلياليها ، ثم رحل تيمور عنها بعد أن أقام ثمانين يوما وقد احترقت كلها ، وسقطت سقوف جامع بني أمية من الحريق ، وزالت أبوابه ، وتفطر رخامه ، ولم يبق غير جدره قائمة ، وذهبت مساجد دمشق ودورها وقياسرها وحماماتها ، وصارت أطلالا بالية ، ورسوما خالية ، ولم يبق بها الا أطفال[١] .

ومما ينبغي الاشارة اليه أن الناصر فرج بن برقوق خلف أباه في الحكم بعد وفاته سنة ٨٠١ هـ . ، وكان سنه اذ ذاك ثلاث عشرة سنة ، وكان أن أسرع السلطان الصغير الى الشام سنة ٨٠٣ هـ (١٤٠٠م) على رأس جيش كبير عندما سمع بعودة تيمورلنك اليها ، وبأنه اجتاح حلب ، وأخذ يهدد دمشق . ولكن الناصر فرج أدرك حرج موقفه في الشام ، وخشي على حياته ، فعاد الى القاهرة تاركا جيشه يلقى أسوأ مصير على يد تيمور لنك قرب حلب وهكذا اضطرت دمشق الى التسليم بشروط معينة ، وان كان المغول لم يرعوا شروط الأمان الذي منحوه لأهل دمشق . فنهبوا المدينة ودمروها ، وأشعلوا فيها النيران كما دمروا معظم الأطراف الشمالية لبلاد الشام[٢] .

ومن الجدير بالذكر أن تيمور لنك رحل عن دمشق ولم يتعدها الى فلسطين[٣] ، ولم يتمكن أيضا من فتح مصر ، مع أنه أرسل جماعة من قواده يكشفون له الطرق . فلما عادوا قصوا عليه ما رأوه وهو ساكت ، حتى أتوا على حديثهم فقال لهم : ان مصر لاتفتح من البر ، بل تحتاج الى أسطول لتفتح من البحر . ولذلك صرف النظر عن فتحها[٤] .

---

(١) المرجع السابق : ١٧١/٢ـ١٧٢ .

(٢) مصر والشام في عصر الأيوبيين والمماليك : ٢٣٢ـ٢٣٣ .

(٣) انظر خطط الشام : ١٧٤/٢ .

(٤) المرجع السابق : ١٧٥/٢ .

وقد علل محمد كرد علي رجوع تيمور لنك عن فتح مصر وفلسطين وغيرهما بقوله :
والغالب أن السبب في رجوع تيمور لنك انتشار الجراد ، حتى أكل الناس أولادهم[١]، فأصبح من المتعذر عليه بعد ذلك تموين جيشه العظيم ... وهكذا نجت مدن الجنوب في الشام من تخريبه ، وكذلك مصر وما اليها من بلاد افريقية ، وسلمت الدولة الشركسية[٢].
ثم لم يلبث أن مات تيمور لنك سنة ٨٠٨ هـ[٣] .

٢ـ الحالة الاجتماعية :

لقد رأينا أن الحالة السياسية كانت مضطربة الى حد كبير في هذه الفترة من عهد دولة المماليك . وذكرنا أنه لايكاد يبايع للسلطان حتى يخلع ، ومن لم يخلع يحصل بينه وبين أمرائه ونوابه في مصر والشام نزاعات وخصومات ومشاحنات ، ولايكاد السلطان يقضي على ثورة ، حتى تخرج ثورة أخرى . أضف الى ذلك فتنة تيمور لنك التي تعرضت لها بلاد الشام ، والتي أفسدت البلاد وأهلكت العباد .

كل ذلك وغيره أثر على الحياة الاجتماعية تأثيرا سلبيا ، لأنها صدى للأحوال السياسية .

فمن المظاهر السلبية في تلك الفترة فقدان الأمن حيث ان اشتغال الأمراء والحكام بالوصول الى السلطنة واقتتالهم عليها شغلهم عن أن يحققوا للناس الحياة الاجتماعية الطبية المستقرة . كما أن الحروب الدائرة بينهم لها الأثر السيء في اقتصاد البلاد ، لأن الحروب تقضي على مواردها الاقتصادية ، وتخل بنظامها الأمني . فنشأت من هذه الاضطرابات والفوضى أمور خطيرة من غلاء المعيشة والقحط،والجدب وبالتالي كثر اللصوص والناهبون في البلاد .

يقول ابن عربشاه عما فعله عساكر تيمور لنك من النهب وأخذ تيمور لنك معه أصحاب الصنائع والحرف وأفاضل الناس وما الى ذلك كما ينقله عنه صاحب خطط الشام :
وبينا كان رجال يحاصرون قلعة دمشق أخذ هو يتطلب الأفاضل وأصحاب الحرف والصنائع ، واستمر نهب عسكر تيمور لدمشق ثلاثة أيام ، وارتحل وجماعته قد أخذ من

---

(١) يعني بذلك أن إنتشار الجراد أدى الى هلاك الزروع والثمار ، حتى جاع الناس فأكلوا أولادهم . وغير خاف ما في هذا من المبالغة ، فأكل الجراد أقرب الى الناس وأحل لهم من أكل الأولاد .

(٢) المرجع السابق والصفحة .

(٣) مصر والشام في عصر الأيوبيين والمماليك : ٢٣٥ .

نفائس الأموال فوق طاقتهم ، فجعلوا يطرحون ذلك في الدروب والمنازل ، وذلك لكثرة الحمل وقلة الحوامل ، وأصبحت القفار والبراري والجبال والصحاري من الأمتعة والأقمشة ، كأنها سوق الدهشة ، وكأن الأرض فتحت خزائنها ، وأظهرت من المعادن والفِلِزّات[١] كامنها ، وأخذ تيمور كل ماهر في فن من الفنون ، بارع من النساجين ، والخياطين ، والحجارين ، والنجارين ، والأقباعية[٢] ، والبياطرة[٣] والخيمية ، والنقاشين ، والقواسين والبازدارية[٤] وبالجملة أهل أي فن كان . وأخذ جملة من العلماء والأعيان والنبلاء ، وكذلك كل أمير من أمرائه ، وزعيم من زعمائه ، وأخذ من الفقهاء والعلماء ، وحفاظ القرآن ، والفضلاء ، وأهل الحرف والصناعات ، والعبيد والنساء ، والصبيان ، والبنات ما لايسعه الضبط .

ثم قال عن دمار دمشق وخرابها وما آل اليه الأمر من جراء ذلك :

ولما رحل تيمور عن دمشق ، وقد أصبحت أطلالا ، لامال ولا رجال ، ولا مساكن ولا حيوان صار من بقي فيها من عسكر السلطان ومن أهلها يجتمعون ويترافقون ، ويخرجون من دمشق الى الديار المصرية ، فيخرج عليهم العربان والعشير ، وينهبون ما معهم ويعرونهم ولم يتركوا لهم غير اللباس في وسطهم[٥] .

وكذلك أصبحت حلب وحماة بعد الفتنة التيمورية مثل دمشق كالهيكل من العظم لالحم ولا دم ، وأصيبت بنقص في الأنفس وخراب في العمران ، يبكي لها كل من عرف ما كانت عليه من السعادة قبل تلك الحقبة المشؤومة كما يقول محمد كرد علي[٦] .

ولم تقف المأساة الاجتماعية عند هذا الحد ، بل ازدادت الكوارث العامة في البلاد . ومن هذه الكوارث الغلاء الشديد كما ذكرنا ، والطاعون .

قال ابن العماد في حوادث سنة ٨٣٣ هـ :

وكان الغلاء الشديد بحلب ودمشق ، والطاعون المفرط بدمشق وحمص[٧] .

وفي سنة ٨٣٨ هـ :

كان فيها وباء عام في بلاد المسلمين والكفار ، مات به من لايحصى كثرة[٨] .

---

(١) الفلز : اسم لجواهر الأرض ومعادنها كلها من الذهب والفضة والصفر والنحاس وغيرها (المعجم الوسيط : ٧٠٧/٢) .
(٢) الأقباعية : صناع القبعة ، والقبعة كما في المعجم الوسيط (٧١٨/٢) خرقة تخاط كالبرنس يلبسها الصبيان .
(٣) البيطار : معالج الدواب (المعجم الوسيط : ٧٩/١) .
(٤) البازدار : حامل البأز أو الجوارح من طيور الصيد (محيط المحيط : ٢٥) .
(٥) خطط الشام : ١٧٣/٢ ـ ١٧٤ .
(٦) المرجع السابق : ١٧٦/٢ بتصرف يسير .
(٧) الشذرات : ٢٠٠/٧ .
(٨) المرجع السابق : ٢٢٥/٧ .

وفي سنة ٨٤١ هـ :

وقع الطاعون في نصف الشتاء في البلاد الشامية فأكثر بحماة وحلب وحمص ، ثم تحول الى دمشق في أواخر الشتاء ، ثم اتصل بالبلاد المصرية[١] .

ومن الغريب جدا أن أمراء الدولة الشركسية مع ما لاقى الناس في حكمهم من العذاب والنهب والقتل والدمار ، وما هو أكثر من ذلك من قبل تيمور لنك – مع ذلك كله – لم يعتبروا بهذه الكوارث كلها ، فاستمروا على المنافسات والمنازعات السياسية خلال فترة حكمهم .

ولاشك أن استمرار هذه الحالة فيما بينهم كانت أبلغ أثرا في دمار دولتهم مما فعله تيمور بهم ، فلو أنهم أدركوا انحرافهم عن دينهم فتابوا الى رشدهم ، وعرفوا تصورهم ، وعادوا الى ربهم ، وتمسكوا بدينهم ، واعتصموا بحبل الله جميعا ولم يتفرقوا ، وصدقوا ما عاهدوا الله عليه – لو أنهم فعلوا ذلك كله – أتاهم النصر من الله ، ولم يذهب سعيهم سدى ، لأن الله سبحانه وتعالى وعدهم بنصره لهم ، وتثبيت أقدامهم ، ماداموا ينصرون دين الله تعالى ، حيث قال تعالى : (ان تنصروا الله ينصركم ، ويثبت أقدامكم)[٢] . وقال : (فان حزب الله هم الغالبون)[٣] .

ومن هذا المنطلق نرى أن الشيخ ابن داود قضى حياته كلها في سبيل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وترسيخ العقيدة الصحيحة في قلوب الناس ، وارشادهم الى الحق ، والى الصراط المستقيم ، وتربية نفوسهم تربية اسلامية بحتة ، حتى يواجهوا الفساد السائد في البلاد ، سواء كان فسادا سياسيا أم اجتماعيا داخل البلاد . ويواجهوا أيضا أعدائهم من الأمم الخارجية ، امتثالا لقوله تعالى : (وقاتلوهم حتى لاتكون فتنة ، ويكون الدين كله لله)[٤] .

وفي سبيل تحقيق هذه الغاية نرى الشيخ ابن داود يتصل بالحكام والنواب من رجال الدولة . وكان كثيرا ما يتصل بظاهر برقوق ، لأنه كان يحب العلم والعلماء ، كما سنذكره في الحديث عن الحالة العلمية . وكان نواب الشام أيضا يترددون عليه كثيرا كما سنذكره عند حديثنا عن أخلاقه ومآثره وثناء العلماء عليه .

---

(١) المرجع السابق : ٢٣٧/٧ .
(٢) سورة محمد : ٧ .
(٣) سورة المائدة : ٥٦
(٤) سورة البقرة : ١٩٣

وهذا يدل على أن الشيخ ابن داود كعالم استغل فرصة حب رجال الدولة للعلم والعلماء ومكانته عندهم في نصيحتهم لله ولرسوله وللمؤمنين .

٣ـ الحالة العلمية :

تقدم لنا ما اتسمت به الحياة السياسية والاجتماعية خلال حكم المماليك الجركسية ـ وهي الفترة التي تشغل حياة ابن داود نصفها الأول ـ من اضطراب وفساد ·

ونلاحظ أن حالة الابداع العلمي في هذا العصر بدأت في الركود ، واتجه كثير من العلماء الى اختصار جهود السابقين ، أو وضع الحواشي ، أو اختصار بعض المطولات ، أو تجميع النصوص[1] ·

ومع هذا كله فليس لنا الا أن نثني على هؤلاء العلماء الذين بذلوا جهدهم في انتقاء النصوص ، أو وضع الحواشي وما الى ذلك في فترة ضاقت مجالات الابداع فيها ·

ومن الجدير بالذكر أن ما ذكرناه من الركود الابداعي الذي حصل في هذا العصر ، لايعني أن الحركة العلمية توقفت بالكلية ·

فقد كان في هذا العصر عدد كثير من العلماء يقومون بتعليم الناس العلوم الشرعية واللغوية وغيرها من العلوم · كالحديث والتفسير والفقه والنحو والصرف والكلام وما الى ذلك · وكانت هناك عدة مراكز علمية وثقافية أنشئت في هذه الفترة في مدن مختلفة · فكانت للقرآن مدارسه ، وللحديث مدارسه ، وهناك مدارس مشتركة بين القرآن والحديث ، ومدارس لكل مذهب من المذاهب الأربعة الى جانب حلقات الدروس والتعليم في المساجد التي كان الطلبة يقصدونها من كل الأطراف ·

وكانت المدارس في هذا العصر تتمتع بدخل ثابت يأتيها من ريع الأوقاف التي كانت توقف على تلك المدارس · وكان يصرف من ذلك الدخل على عمارة المدرسة ، وعلى المعلمين والمتعلمين ·

---

(١) انظر خطط الشام : ٤٩/٤ باختصار ·

وكانت وظيفة التدريس بتلك المدارس جليلة القدر حيث يعين المدرس فيها من قبل السلطان ، ويكتب له توقيعا ينصحه فيه بأن يخلص في عمله ، ويحرص على طلابه ،ويحثهم على الاستفادة من أوقاتهم .

كما جرت العادة بأن يعين لكل مدرس معيد أو أكثر ، ليعيد للطلبة ما ألقاه الشيخ ، كما يعينهم في شرح ما لم يفهموه[١] .

وكانت هناك مكاتب لتعليم أطفال المسلمين القرآن الكريم ومبادئ العلوم ، وقد أوقفت الأوقاف من قبل المحسنين للصرف على هذه المكاتب[٢] .

وقد ألحقت بكل مدرسة أو جامع مكتبة تضم عددا من الكتب الهامة ، كما ألحقت ببعض الخوانق[٣] مكتبات كذلك[٤] . وكان في كل مكتبة خازن للكتب ، ومهمته ترتيب الكتب وتنظيمها وحفظها وحبكها ، وترميم ما يحتاج منها الى ترميم ، كما يقوم بارشاد القراء الى ما يحتاجونه منها . لذلك كان يختار لخزانة الكتب شخص ذو فقه وأمانة[٥] .

ولاشك أن السلاطين كان لهم دور كبير في تلك النشاط العلمي في تلك العهد ، حيث كان الكثير منهم يحبون العلم والعلماء ، وانشاء المدارس والمساجد .

يقول الدكتور عبدالفتاح عاشور :

وكثير من أولئك السلاطين مثل برقوق وشيخ وجقمق وقايتباي عرفوا بحبهم للأدب ومجالس العلم ، كما عرف بعضهم بالتقوى والورع ، الأمر الذي تشهد عليه مؤسساتهم الخيرية من مدارس ومساجد وسبل ومشافي وغيرها[٦] . وربما كانت هذه المؤسسات ستارا حاول به بعض هؤلاء السلاطين التكفير عن ذنوبهم ، وتغطية ما قاموا به من أعمال ضد خصومهم[٧] .

---

(١) انظر العصر المماليكي : ٣٣٣ .

(٢) انظر المرجع السابق : ٣٣٥ .

(٣) الخوانق : جمع الخانقاة وهي رباط الصوفية (المعجم الوسيط : ١/ ٢٥٩).

(٤) انظر النقد العربي في العصر المملوكي : ٢٦ .

(٥) انظر خطط الشام : ٤٩/٤ فما بعدها .

(٦) المشافي : المستشفيات (المعجم الوسيط : ١/ ٤٩٠) .

(٧) مصر والشام في عصر الأيوبيين والمماليك : ٢٣٠ نقلا عن المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك .

الفصل الثاني

نشأته وأطوار حياته

١ـ اسمه ونسبه :

هو زين الدين أبو الفرج عبدالرحمن بن الشيخ تقي الدين أبي الصفا أبي بكر بن الشيخ نجم الدين أبي سليمان داود بن عيسى الحنبلي[١] .

هكذا ورد اسمه ونسبه في الشذرات[٢] كاملا . أما المصادر الأخرى فقد اقتصرت على جده فقط .

٢ـ كنيته ولقبه ونسبته :

يكنى بأبي الفرج[٣]. وابن داود[٤] . وقد اشتهر بهذه الكنية الأخيرة . وينسب الى جده فيقال له : الداودي[٥] . وينسب أيضا الى قريته "الصالحية" ، وهي قرية من قرى دمشق بجبل قاسيون[٦] . وقد ينسب الى مدينة دمشق نفسها فيقال الدمشقي أوالى منهبه الفقهي فيقال الحنبلي ، أو الى طريقته فيقال الصوفي ، أو القادري ، أو البسطامي[٧] . ويلقب بالزين[٨] وبزين الدين[٩] .

---

(١) انظر ترجمته في :
الضوء اللامع : ٦٢/٤ ، التبر المسبوك : ٤٠١ ، الدارس : ٢٠٢/٢ ، الشذرات : ٢٨٨/٧ ، الجوهر المنضد في طبقات متأخري أصحاب أحمد : ٦٣ ، كشف الظنون : ٣٦٩/١ ، ٧٣٣ ، ١٥١٣/٢ ، ايضاح المكنون : ١٣٢/١ ، ٢٧٨ ، ١٦٢/٢ ، ٣٨٤ ، ٦٠٠ ، هدية العارفين : ٥٣٠/١ـ٥٣١ ، الأعلام : ٧١/٤ ، معجم المؤلفين : ١٢٨/٥ ، منتخبات التواريخ لدمشق : ٥٥٧ ، مفاتيح الفقه الحنبلي : ١٧٦/٢ .

(٢) ٢٨٨/٧ .

(٣) انظر التبر المسبوك ، والضوء اللامع ، ومعجم المؤلفين .

(٤) انظر الضوء اللامع ، ومعجم المؤلفين ، والأعلام .

(٥) انظر منتخبات التواريخ .

(٦) انظر معجم البلدان : ٣٠/٣ ، الضوء اللامع : ٦٢/٤ .

(٧) انظر الشذرات : ٢٨٨/٧ .

(٨) انظر الضوء اللامع .

(٩) انظر التبر والشذرات والدارس وكشف الظنون .

٣ـ والده وجده :

والده هو أبو بكر بن داود الدمشقي الصالحي الحنبلي القادري ، الولي الشهير العارف بالله ، المسلك المخلص الفقيه المتين ، الشيخ تقي الدين أبو الصفا . صوفي معدود في الصالحين ، وهو على طريق السنة . مات سنة ٨٠٦ . من تصانيفه : قاعدة السفر ، الوصية الناصحة ، الدر المنتقى المرفوع في أوراد اليوم والليلة والأسبوع ، أدب المريد والمراد ، النصيحة الخالصة[١] .

وجده أبو سليمان عيسى الحنبلي ، ويلقب بنجم الدين[٢] .

وقد أثنى على الشيخ أبي بكر بن داود العلماء ، ومن ذلك ما قاله السخاوي عنه :
تسلك به غير واحد ، وأنشأزاوية حسنة بالسفح فوق جامع الحنابلة ، وتؤثر عنه كرامات ، فيحكى أنه دخل وابنه معه كنيسة يهود جوبر في يوم سبت ، وعلى منبره خمسة رجال من اليهود . فقال الشيخ أبو بكر لااله الا الله فانهدم بهم المنبر ، وسجدوا بأجمعهم . كل ذلك مع الماءه بالعلم واتباعه للسنة[٣] .

وقال ابن حجر ـ رحمه الله تعالى ـ في معرض الثناء عليه :
وكان على طريقة السلف[٤] .

وسبق أن ذكرنا أن الشيخ أبا بكر توفي سنة ٨٠٦ ، وذلك في السابع عشر من رمضان ، ودفن في حوش تربته من جهة الشمال قريبا من الطريق[٥] .

٤ـ مولده :

ولد ابن داود في سنة اثنتين وثمانين وسبعمائة ، وعليه أكثر من ترجم له ، وتعرض لولادته[٦] . الا أن بعض المؤرخين شذوا عن هذا القول وقالوا ان ولادته كانت في سنة ثلاث وثمانين وسبعمائة[٧] .

وفي رأيي أن التاريخ الأول لمولد ابن داود هو المؤكد حيث كتبه بخطه كما يقول السخاوي[٨] .

واذا كان المؤلف قد كتب تاريخ ميلاده بخطه ، فلايسعنا الا التسليم به ، ولاسيما أن السخاوي كان تلميذا لابن داود .

---

(١) انظر الشذرات : ٨٥/٧ ، معجم المؤلفين : ٦١/٣ .
(٢) انظر شذرات الذهب .
(٣) الضوء اللامع : ٣١/١١ .
(٤) انظر أنباء الغمر : ٢٧٤/٢ .
(٥) انظر الضوء اللامع والشذرات.
(٦) انظر الضوء اللامع : ٦٢/٤ ، التبر المسبوك : ٤٠١ .
(٧) انظر الدارس ومعجم الشيوخ .
(٨) الضوء اللامع ،والتبرالمسبوك .

٥- نشأته الأولى :

لم تذكر لنا المصادر التي ترجمت للشيخ ابن داود مزيدا من التفصيل عن كيفية نشأته وأطوار حياته. الا أننا من خلال ما اطلعنا على تلك المصادر نستطيع أن نقول :

ان ابن داود نشأ في أسرة عريقة في الدين والعلم والمعرفة ، ملازمة للأذكار والأوراد وقراءة القرآن ، حيث حفظ الشيخ القرآن على يد والده ، وأخذ عنه التصوف وحضر دروسه ، ولازم قراءة الأوراد والأذكار ، وتلقن عن أبيه الذكر وسمع من مؤلفاته .

قال ابن العماد في ذلك :

ونشأ على طريقة حسنة ، ملازما للذكر وقراءة القرآن ، والأوراد التي رتبها والده[1].

وقال السخاوي :

ولد بجبل قاسيون من دمشق ونشأ بها ، فحفظ القرآن وأخذ عن والده التصوف . وسمع عليه مؤلفه أدب المريد والمراد في سنة خمس وثمانمائة بطرابلس . ومنه تلقن الذكر ولبس الخرقة ، بل ألبسها معه من الشهاب ابن الناصح حين قدومه عليهما دمشق صحبة الظاهر برقوق[2] . فكانت نشأته نشأة صالحة على يد أبيه الصالح .

٦- طلبه للعلم :

سبق أن ذكرنا أن ابن داود نشأ في بيئة يسودها العلم والمعرفة ، ووجد عناية فائقة من أبيه بتعليمه وتربيته . ولذلك حفظ القرآن مبكرا ، وداوم على مجالس الفقه والتصوف . وتتلمذ على يد أبيه منذ صغره ، وقرأ عليه مؤلفه "أدب المريد والمراد" في سنة خمس وثمانمائة وسنه اذ ذاك ٢٣ سنة .

وتفقه ابن داود كذلك على يد ابراهيم بن محمد بن مفلح ، وأخيه أكمل الدين ، والعلاء بن اللحام .

وأخذ عن ابن ناصر الدين الحديث ، ولازمه في أشياء سماعا وقراءة .

وقرأ على ابن الجزري الجزء الذي خرجه من مروياته المشتمل على المسلسل والمصافحة والمشابكة وبعض العشاريات بباسطية دمشق .

وسمع على المحب الصامت التوبة والمتابعة لابن أبي عاصم ، وكذا البخاري .

وسمع ابن داود كذلك غالب الصحيح على ابنة ابن عبدالهادي والجمال بن الشرائحي .

---

(١) الشذرات : ٢٨٨/٧ .

(٢) الضوء اللامع : ٦٢/٤ ، التبر المسبوك : ٤٠١ .

وقد التقى بالتاج بن بردس ببعلبك ، وسمع عليه في سنة ثمان وعشرين وأجاز له ، أخوه العلاء .

وسوف نترجم لشيوخ ابن داود في فصل تال ان شاء الله تعالى .

٧ـ رحلاته :

الرحلة في طلب العلم عادة قديمة ، بدأت في زمن الصحابة ـ رضي الله تعالى عنهم ـ ، واستمرت مع التابعين ، والعلماء بعدهم ، حتى صارت فيما بعد منهجا ضروريا للمحدثين . وذلك لعظم فوائدها من حيث التثبت في الحديث وطلب العلو في السند ، ومعرفة أحوال الرجال وغيرها من الفوائد التي لايستغني المحدث عنها ، ولا يتمكن من الحصول عليه بدون الرحلات الطويلة عليها . لكن المصادر التي بين أيدينا لاتصرح بأن ابن داود قام برحلات علمية تستغرق منه شهورا أو سنين عديدة ، وانما تذكر عنه فقط أنه :

- خرج الى الحج أكثر من مرة ،
- زار بيت المقدس وفيه لبس الخرقة عن البسطامي .
- زار الخليل
- خرج الى طرابلس في سنة ٨٠٥ هـ وسمع فيها على والده كتاب "أدب المريد والمراد" كما سبق أن نكرناه سابقا[1].
- خرج الى بعلبك والتقى فيها بالتاج بن بردس وسمع عليه وذلك في سنة ٨٢٨ هـ . وسمع منه قطعة من أول السيرة لابن اسحاق ، وقطعة من صحيح مسلم ، وقطعة من جامع الترمذي[2] .
- خرج الى طرابلس والبقاع سنة ٨٣٧ هـ[3] .

وربما أتيح لابن داود خلال حجاته المتعددة ، وزياراته لبيت المقدس ، والخليل ، وغيرها من الأماكن ـ ربما أتيح له ـ لقاء بعض العلماء والاستفادة منهم ، ولاسيما أن ذلك كان في فترة شبابه ، حيث كانت حجته وهو في سن السادسة والعشرين .

ومما يذكر أيضا أن ابن داود لم يرحل خارج بلاد الشام الا لأداء فريضة الحج ، وذلك لكثرة عدد العلماء فيها ، بالاضافة الى أن تلك البلاد كانت مركز العلوم والحضارة . فكان العلماء يأتونها من كل مكان .

ومع هذا كله فان للرحلة فوائد كثيرة جدا ، فضلا عن أنها باب جليل من أبواب الجهاد والاجتهاد . حيث قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "من سلك طريقا يلتمس فيه علما ، سهل الله عليه به طريقا الى الجنة"[4] .

---

(١) انظر ص ٢٤ .

(٢) انظر معجم الشيوخ : ١٢٥ .

(٣) انظر مقدمة كتابه غريبج الكروب في تعديل الدروب .

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه (٤/٢٠٧٤) .

٨ـ مجلسه للتدريس ومشيخته للزاوية :

جلس ابن داود للتدريس بعد أن خلف أباه في مشيخة زاويته . وكان سنه اذ ذاك أربعا وعشرين سنة ، حيث كانت وفاة والده سنة ٨٠٦ هـ كما أسلفنا[١] .

وقد استفاد من علمه كثير من الناس ، والمريدون ورواد الزاوية . وكان يتردد عليه نواب الشام والقضاة والفقهاء من كل مذهب[٢] .

وقد لازم التدريس ومشيخة الزاوية طوال حياته ، فلم يتول أي منصب غير التدريس ، وتربية المريدين ، والقيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

٩ ـ أعماله :

لم تذكر المصادر أن ابن داود تولى شيئا من مناصب الدولة وأعمالها ، وانما ذكرت له بعض الأعمال الخيرة التي قام بها تعميما للفائدة ، وقياما بالواجب .

ومن ذلك مشيخته للزاوية ، ونظارته لمدرسة أبي عمر ، واقامة الخان في قرية الحسينية ، من وادي بردى على طريق بعلبك وطرابلس يأوي اليه المسافرون ، وازالة عقبة دمر ، وعمارة مدرسة أبي عمر لما كان ناظرا عليها ، وعمارة البيمارستان القيمري[٣] وما الى ذلك من الأعمال الخيرة التي سنذكرها في الفصل الخامس عند حديثنا عن أخلاقه ومآثره وثناء العلماء عليه .

١٠ـ وفاته :

اتفقت المصادر التاريخية على أن ابن داود توفي سنة ٨٥٦ هـ .

واختلفوا في محل دفنه .

قال السخاوي وابن العماد : دفن في زاويته[٤] .

وقال الزركلي : مولده ووفاته في دمشق[٥] .

---

(١) انظر ص ٢٣ .

(٢) انظر الضوء اللامع : ٦٣/٤ ، والتبر المسبوك : ٤٠١ .

(٣) انظر الدارس : ٢٠٢/٢ .

(٤) الضوء اللامع : ٦٣/٤ .

(٥) الأعلام : ٧١/٤ .

وقال عمر رضا كحالة واسماعيل باشا : دفن بالقدس[١] .

أما قول الزركلي ان مولده ووفاته في دمشق فلا يشكل خلافا في ذلك ، لأن الصالحية قرية تابعة لها ، فتذكر المدينة بدل القرية عرفا .

وأما قول اسماعيل باشا وعمر رضا كحالة انه دفن بالقدس فليس بصحيح ، لأن السخاوي كان تلميذا لابن داود ، ومات بعده بست وأربعين سنة ، فهو أدرى بمحل دفنه من غيره .

ثم ان أحدا من المؤرخين لم يذكر أن ابن داود مات بالقدس .

وقد أورد السخاوي تاريخ وفاته مع ذكر محل دفنه فقال :

ومات في ليلة الجمعة سلخ ربيع الآخر سنة ست وخمسين بعد فراغه من قراءة أوراد الجمعة بنيسير فجأة ، وصلي عليه بعد صلاة الجمعة بالجامع المظفري في مشهد عظيم جدا ودفن في قبر كان أعده لنفسه داخل باب زاويته رحمه الله وايانا[٢] .

وقال النعيمي في ذلك :

توفي رحمه الله تعالى من غير علة ولاضعف ليلة الجمعة تاسع عشرين شهر ربيع الآخر سنة ست وخمسين وثمانمائة عن نحو من ثلاث وسبعين سنة ، من غير ولد ذكر ، ودفن بزاويته هذه[٣] .

وقال ابن العماد :

وتوفي ليلة الجمعة سلخ ربيع الآخر ، ودفن بالتربة التي أنشأها قبل قبلى زاويته المشرقة على الطريق يمين الداخل[٤] .

---

(١) معجم المؤلفين : ١٢٨/٥ ، هدية العارفين : ٥٣١/١ .

(٢) الضوء اللامع : ٦٣/٤ ، التبر المسبوك : ٤٠٢ .

(٣) الدارس : ٢٠٣/٢ .

(٤) الشذرات : ٢٨٩/٧ .

الفصل الثالث

شيوخه وتلاميذه

١ـ شيوخه :

تقدمت الاشارة فيما سبق[1] الى أن ابن داود له شيوخ وان كان عددهم قليلا • ومنهم :

١ـ والده أبو بكر بن داود الدمشقي وقد سبقت ترجمته (٢) .

٢ـ برهان الدين بن مفلح :

وهو ابراهيم بن محمد بن مفلح بن محمد الراميني الأصل ، الدمشقي المقدسي الحنبلي ، أبو اسحاق ، برهان الدين ، عالم فقيه ، ولد سنة ٧٤٩ ، ومات بدمشق سنة ٨٠٣ هـ • من تصانيفه : طبقات أصحاب الامام أحمد ، كتاب الملائكة ، شرح المقنع ، فضل الصلاة على النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ (٣) •

٣ـ علي بن محمد بن عباس بن شيبان الدمشقي الحنبلي ، أبو الحسن ، علاء الدين ، المعروف بابن اللحام • فقيه أصولي • أصله من بعلبك • مات سنة ٨٠٣ • من تصانيفه : القواعد الأصولية والأخبار العلمية في اختيارات الشيخ تقي الدين بن تيمية[4] •

٤ـ الشهاب بن ناصح :

قال ابن العماد في حوادث سنة أربع وثمانمائة :

وفيها شهاب الدين أحمد بن محمد بن محمد المصري ، نزيل القرافة ، ابن الناصح قال ابن حجر : سمع من الميدومي وذكر أنه سمع من ابن عبدالهادي ، وحدث عنه بمكة بصحيح مسلم ، وحدث الميدومي بسنن أبي داود وجامع الترمذي سماعا ، أخذت عنه قليلا ، وكان للناس فيه اعتقاد • ونعم الشيخ كان سمتا وعبادة ومروة • مات في أواخر رمضان ، وتقدم في الصلاة عليه الخليفة[5] •

٥ـ البسطامي : لم أقف له على ترجمة •

٦ـ عائشة بنت محمد بن عبدالهادي المقدسي ، أم محمد • سيدة المحدثين في عصرها بدمشق • ولد سنة ٧٢٣ بدمشق وماتت بها سنة ٨١٦ • قرأت صحيح البخاري على الحافظ الحجار ، وروى عنها ابن حجر ، وقرأ عليها كتبا عديدة كصحيح البخاري[6]

---

(١) سبق في ص ٢٤ـ٢٥ •

(٢) سبقت في ص ٢٣ •

(٣) الأعلام : ١/٦١ ، معجم المؤلفين : ١/١٠٧ •

(٤) معجم المؤلفين : ٧/٢٠٦

(٥) الشذرات : ٧/٤٢ •

(٦) معجم المؤلفين : ٥/٥٦ ، الأعلام : ٤/٦ •

٧- جمال الشرائحي :

قال ابن العماد في حوادث سنة عشرين وثمانمائة :

وفيها جمال الدين عبدالله بن ابراهيم بن خليل البعلبكي الدمشقي ، المعروف بابن الشرائحي الشافعي . قال ابن حجر : ولد سنة ثمان وأربعين وسبعمائة ، وأخذ عن الشيخ جمال الدين بن بردس وغيره ، ثم دخل دمشق ، فأدرك جماعة من أصحاب الفخر وأحمد بن سنان ونحوهم . فسمع منهم ، ثم من أصحاب ابن القواس وابن عساكر ، ثم من أصحاب القاضي والمطعم ، ومن أصحاب الحجار ونحوه ، ومن أصحاب الجزري ، وبنت الكمال والمزي فأكثر جدا ، وهو مع ذلك أمي وصار أعجبة دهره في معرفة الأجزاء والمرويات ورواتها ، ولديه مع ذلك محفوظات وفضائل ومذكرات حسنة . وكان لاينظر الا نظرا ضعيفا . وقد حدث بمصر والشام ، وولي تدريس الحديث بالمدرسة الأشرفية بدمشق الى أن مات في هذه السنة[1] .

٨ - التاج بن بردس :

هو تاج الدين محمد بن اسماعيل بن محمد بن بردس البعلبكي ، الحنبلي ، أبو عبدالله بن العماد ، ويعرف بابن بردس . فقيه ، ناظم . ولد ببعلبك سنة ٧٤٥ . وسمع من والده وأسمعه أيضا من عدة . مات سنة ٨٣٠ هـ[2] .

٩- المحب الصامت : لم أقف له على ترجمة .

١٠- ابن الجزري :

هو محمد بن محمد بن محمد بن علي بن يوسف ، أبو الخير ، شمس الدين العمري الدمشقي ، ثم الشيرازي الشافعي ، الشهير بابن الجزري ، شيخ الاقراء في زمانه ، من حفاظ الحديث . ولد في دمشق سنة ٧٥١ هـ ونشأفيها ، وابتنى بها مدرسة سماها دار القرآن . ورحل الى مصر مرارا ، ودخل بلاد الروم ، وسافر مع تيمورلنك الى ماوراء النهر ، ثم رحل الى شيراز ، فولي قضاءها ، ومات فيها سنة ٨٣٣ هـ . نسبته الى جزيرة بن عمر . له مؤلفات كثيرة . منها : النشر في القراءات ، الشعر ، غاية النهاية في طبقات القراء ، ملخص تاريخ الاسلام ، تقريب النشر وتحبير التيسير ، الدرية المضية في القراءات ، طيبة النشر في القراءات العشر ، وله نظم وأكثر أراجيزه في القراءات[3].

١١- ابن ناصر الدين :

هو محمد بن أبي بكر بن عبدالله بن محمد القيسي ، أبو عبدالله الدمشقي ، الشافعي ، وقيل الحنبلي ، الشهير بابن ناصر الدين ، حافظ مؤرخ ناظم . ولد بدمشق سنة ٧٧٧ هـ ، وتوفي بها سنة ٨٤٢ ، ودفن بمقبرة باب الفراديس . من تصانيفه : المولد النبوي في ثلاثة مجلدات ، الاعلام بما وقع في مشتبه الذهبي من الأوهام ، منظومة

---

(١) الشذرات : ١٤٦/٧ .

(٢) الضوء اللامع : ٣٤٣/٧ .

(٣) الأعلام : ٤٥/٨ .

بديعة البيان عن موت الأعيان ، افتتاح القاري لصحيح البخاري[1] .

١٢ـ العلاء بن بردس :

هو علي بن اسماعيل بن محمد بن بردس ، العلاء ، البعلي الحنبلي ، أخو التاج محمد ، ويعرف بابن بردس . ولد سنة ٧٦٢ هـ ببعلبك ، ونشأ بها فسمع من جماعة من أصحاب الفخر ... حدث ببلده وبدمشق ، واستقدم القاهرة فحدث بها أيضا ، وأخذ عن الأعيان ...مات بدمشق سنة ٨٤٦ هـ ، ودفن بتربة الشيخ أرسلان ، وكان شيخا نحيفا دينا[2] .

٢ـ تلاميذه :

يذكر لنا السخاوي في كتابي الضوء اللامع[3] والتبر المسبوك[4] أن ابن داود عندما خلف والده في مشيخة الزاوية التي بناها فوق جامع الحنابلة انتفع به المريدون . وقد حدث باليسير من الحديث ، وأخذ عنه الفضلاء . لكن المصادر التي ترجمت لحياته لم تذكر لنا من تخرج به وأخذ عنه . وانما أجاز لبعض الفضلاء ، ومن هؤلاء :

١ـ شمس الدين محمد بن عبدالرحمن السخاوي[5] .

٢ـ عمر بن فهد الهاشمي[6] .

٣ـ أبو البركات بن الجيعان الولوي ، أحمد بن الشرقي المولود سنة ٨٤٩ هـ[7] .

---

(١) الشذرات : ٢٤٣/٧ ، معجم المؤلفين : ١١٢/٩ـ١١٣ .

(٢) الضوء اللامع : ٩٣/٥ باختصار .

(٣) ٦٢/٤ .

(٤) ص ٤٠١ .

(٥) نص على أخذه الاجازة منه في الضوء اللامع (٦٢/٤) .

(٦) عده من شيوخه في معجم الشيوخ (٢٢٤) فقال : الشيخ السابع والتسعون عبدالرحمن بن أبي بكر بن داود ، ثم ترجم له .

(٧) ذكر السخاوي في الضوء اللامع (١٢/١١) أن ابن داود من شيوخه الذين أجازوا له .

الفصل الرابع

ثقافته ومؤلفاته

١ـ ثقافته :

علمنا فيما سبق أن ابن داود نشأ في أسرة عريقة في الدين والعلم والمعرفة ، ووجد من والده عناية فائقة • ولذا ترسخ في قلبه حب العلم ،وبذل في تحصيله جهدا كبيرا ، حتى نبغ في ميادين شتى من العلم والمعرفة ، وصار من العلماء الذين شاركوا في علوم مختلفة من فقه وحديث وتفسير وكلام وتصوف وطبيعة وغير ذلك •

وقد صدق عمر رضا كحالة اذ وصفه فقال :

صوفي مشارك في علوم[1] •

ويدل على سعة علمه وتنوع ثقافته أخذه العلم من العلماء البارزين في علوم مختلفة كما ترجمنا لهم في الفصل السابق[2] •

ويدل أيضا على سعة علمه وثقافته مؤلفاته التي سنذكرها في الفقرة التالية بما تضمنته من علوم متعددة وموضوعات كثيرة ، كما يدل على ذلك بصفة خاصة كتابه "الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" لكثرة ما رجع اليه ونقل عنه من المراجع التي أخذ منها مادة كتابه هذا ، حيث أكثر فيه من النقل للأحاديث والآثار وأقوال العلماء من المفسرين والفقهاء وغيرهم •

كما يشهد لسعة علمه تردد رجال الدولة والقضاة والفقهاء من كل مذهب اليه للأخذ عنه والاستفادة من علمه •

٢ـ مؤلفاته :

ذكرنا فيما مضى أن للشيخ ابن داود مؤلفات قيمة تتضمن من علوم مختلفة • الا أن كل من ترجم له لم يذكر جميع مؤلفاته • بل ان بعضهم لم يذكر شيئا من أسمائها ألبتة • واكتفى بعضهم بذكر واحد منها ، والبعض الآخر ذكر منها ثلاثة أو أربعة ، وزاد بعضهم على ذلك •

ومن خلال تتبعي لكتب التراجم وفهارس المخطوطات وقفت على عشرة مؤلفات لابن داود أذكرها مرتبة حسب تسلسلها الهجائي فيما يلي :

١ـ الانذار بوفاة المصطفى المختار :

ذكره السخاوي في الضوء اللامع[3] والتبر المسبوك[4] وحاجي خليفة في هدية

---

(١) معجم المؤلفين : ١٢٨/٥ •

(٢) راجع ص ٢٨ـ٣٠ •

(٣) ٦٣/٤ •

(٤) ص ٤٠١ •

العارفين[1]، واسماعيل باشا في ايضاح المكنون[2] •

٢_ تحفة العباد في أدلة الأوراد :

ذكره السخاوي في الضوء اللامع[3] والتبر المسبوك[4] ، وحاجي خليفة في كشف الظنون[5] ، واسماعيل باشا في هدية العارفين[6] •

وهو شرح لكتاب الدر المنتقى الذي ألفه والده • وقد نسب البغدادي الشرح الى والده[7] خطأ والصحيح أنه من جمع ولده •

قال الشيخ ابن داود في مقدمة الكتاب :

• أما بعد : فقد كنت جمعت أوراد اليوم والليلة والأسبوع التي رتبها والدي ـ قدس الله روحه وأثابه الجنة ـ لعامة أصحابه المنسوبين الى طريقته مجردة عما ورد في فضلها والثواب عليها ، وسميتها بالدر المنقى المرفوع في أوراد اليوم والليلة والأسبوع •

ثم خطر لي بعد ذلك بقليل أن أتتبع الأحاديث الدالة على فضلها من أماكنها المتفرقة وأثبتها مرتبة بحسب الأوراد المذكورة حديثا بعد حديث • اهـ •

ويوجد منه نسخة خطية في دار الكتب المصرية برقم ١٢٨٥ حديث ، مسطرته ٢٣×١٤ ، ٢٧٦ ق في مجلد كبير •

قال المؤلف في أوله :

الحمد لله الآمر بذكره الموفق من أحب لشكره ، مرشد من قضى سعادته للقيام بوظائف عبادته ، ومؤهل من اختاره لطاعته ، وللاجتهاد في خدمته حسب استطاعته •

والكتاب عبارة عن عشرة فصول وهي كما يلي :

الفصل الأول : ان في الدهر نفحات يجب التعرض لها •

الفصل الثاني : في الاشارة الى النية والاخلاص والرياء •

الفصل الثالث : في أن العبادات يجب أن تكون على سنة سيد السادات •

الفصل الرابع : في الحث على دوام الطاعات ، والاقتصاد في العبادات •

الفصل الخامس : في قضاء الفائت من الأوراد •

الفصل السادس : في بيان أن زيادة أجور الأعمال انما هي بحسب زيادة التثبت منها ، لا بحسب زيادة المشقة فيها •

الفصل السابع : استحباب دوام الذكر •

الفصل الثامن : في الاجتماع على الطاعة من الأذكار وغيرها •

---

(١) ٥٣١_٥٣٠/١ •

(٢) ١٣٢/١ •

(٣) ٦٣/٤ •

(٤) ص ٤٠١ •

(٥) ٣٦٩/١ •

(٦) ٥٣١_٥٣٠/١ •

(٧) هدية العارفين : ٥٣٠/١ •

الفصل التاسع :في أحوال الذاكرين بعد الانصراف من مجلس الذكر ٠
الفصل العاشر : في الاشارة الى فضل الذكر واشارته ٠
وناسخ الكتاب مصطفى بن أحمد بن محمد بن أحمد الشويكي ٠ فرغ من نسخها في ٢٤ رجب سنة ١٠٧٩ هـ [(١)] ٠

٣ـ تسلية الواجم في الطاعون الهاجم ٠ في مجلد :
ذكره السخاوي في الضوء اللامع[(٢)] ، والتبر المسبوك[(٣)] ، واسماعيل باشا في هدية العارفين[(٤)] ٠

٤ـ غريج الكروب في تعديل الدروب :
ويوجد منه نسخة مصورة على ميكروفيلم في مركز البحث العلمي في جامعة أم القرى مجاميع عقيلة برقم ٤٦٠/١٣ ٠
أول الكتاب :
قال الشيخ الامام العالم العابد الزاهد الورع العربي المسلك زين الدين عبدالرحمن بن المرحوم الشيخ تقي الدين أبي بكر بن داود تغمده الله تعالى برحمته ٠
الحمد لله الذي يسر السبيل لمن أراد ٠٠٠٠

٥ـ الدر المنتقى المرفوع في أوراد اليوم والليلة والأسبوع[(٥)]

٦ـ فتح الأغلاق في الحث على مكارم الأخلاق :
ذكره السخاوي في الضوء اللامع[(٦)] والتبر المسبوك[(٧)] ، واسماعيل باشا في هدية العارفين[(٨)] وايضاح المكنون[(٩)] ٠

٧ـ الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :
في مجلدين كبيرين ، وهو الكتاب الذي أقوم بتحقيق ودراسة الجزء الثاني منه ، ويقوم الأخ محمد نور مصطفى الرهوان بتحقيق ودراسة الأول منه لنيل درجة الدكتوراه ٠
ويوجد من هذا الكتاب نسختان مخطوطتان احداهما في دار الكتب المصرية ،والثانية في مكتبة برلين بألمانيا ٠ وسنتحدث عنه فيما بعد ان شاء الله تعالى ٠

٨ـ مواقع الأنوار ومآثر المختار:
ذكره السخاوي في الضوء اللامع[(١٠)] والتبر المسبوك[(١١)] ، واسماعيل باشا في هدية العارفين[(١٢)] وايضاح المكنون[(١٣)] ٠

---

(١) انظر الورقة الأخيرة من الكتاب ٠ وهذه النسخة موجودة في مكتبة الأخ الزميل محمد نور مصطفى الخاصة ٠
(٢) ٦٣/٤ ٠
(٣) ص ٤٠٢ وعنده "وسيلة الراجم" وهو خطأ ٠
(٤) ٥٣٠/١ـ٥٣١ ٠
(٥) ورد ذكره في الضوء اللامع والتبر المسبوك والشذرات الا أننا أشرنا اليه وبينا خلاف بعضهم في نسبته عند كلامنا عن "تحفة العباد" ٠
(٦) ٦٣/٤ ٠
(٧) ص ٤٠١ ٠
(٨) ٥٣٠/١ـ٥٣١ ٠
(٩) ١٦٢/٢ ٠
(١٠) ٦٣/٤ ٠
(١١) ص ٤٠١ ٠
(١٢) ٥٣٠/١ـ٥٣١ ٠
(١٣) ٦٠٠/٢ ٠

٩ـ المولد الشريف :

ذكره ابن العماد في الشذرات[١] .

١٠ـ نزهة النفوس والأفكار في خواص الحيوان والنبات والأحجار . في ثلاثة مجلدات :

ذكره السخاوي في الضوء اللامع[٢] والتبر المسبوك[٣] ، واسماعيل باشا في هدية العارفين[٤] وابن العماد في الشذرات[٥] .

ويوجد منه نسخة في معهد المخطوطات التابع لجامعة الدول العربية في القاهرة برقم ١١٢ علم الكيمياء والطبيعيات ، نسخ معتاد ، ناقصة من أولها ، وأول ما فيه من حرف التاء (ترياق) ٢٧١ ق .

ونسخة أخرى في دار الكتب المصرية الخزانة التيمورية برقم ٤٦ طبيعيات .

ونسخة أخرى يوجد منها الجزء الأول فقط ، نسخ معتاد . فيض الله[٦] .

أوله :

الحمد لله باري البريات ورازقها ، وموجد المخلوقات وخالقها ... وبعد : فاني لما وقفت على كتاب مسالك الأبصار في ممالك الأمصار...لابن فضل الله العمري... أردت أن أجمع منه شيئا من خواص الأشجار والنبات والأحجار مما ظهر لي أنه موجود بالمملكتين المصرية والشامية أو ما يليهما من الممالك الاسلامية ... وأثبته كتابا مرتبا على حرف المعجم ... ثم راجعت كتب اللغات ومنافع الحيوانات مما نقله الأصاغر عن الأكابر فجمعت فيها ما بلغ اليه جهدي وتناهت فيه ارادتي وقصدي ، ثم أضفت اليه ما اخترته من كتب الأطباء العلماء الكرماء والفضلاء النبلاء ... مع ايضاح وبيان[٧] .

هذه هي مؤلفات الشيخ عبدالرحمن بن داود ـ رحمه الله تعالى ـ التي عثرت عليها في كتب التراجم وفهارس المخطوطات . غير أن هذه المؤلفات كلها لم يطبع منها شيء حتى الآن .

---

(١) ٢٨٨/٧ .

(٢) ٦٣/٤ .

(٣) ص ٤٠١ـ٤٠٢ .

(٤) ٥٣٠/١ـ٥٣١ .

(٥) ٢٨٨/٧ .

(٦) انظر فهرس المخطوطات المصورة لجامعة الدول العربية (٢١٧/٣) .

(٧) الورقة الأولى من نزهة النفوس نسخة معهد المخطوطات بجامعة الدول العربية .

الفصل الخامس

أخلاقه ومآثره وثناء العلماء عليه

كان الشيخ ابن داود على درجة كبيرة من الزهد والورع والتقوى متحليا بالأخلاق الفاضلة والسجايا الغالية والمزايا السامية ، متواضعا لجميع المسلمين ، قائما بقضاء الحوائج ومساعدة الفقراء والضعفاء والمظلومين ، واغاثة الملهوفين ، محبا لفعل الخير ، حريصا على توعية الأفراد وتربيتهم وتعليمهم وارشادهم الى الحق والى فعل الخيرات • لا يريد بذلك كله الا رضى الله سبحانه وتعالى •

هكذا وصفه المؤرخون الذين أرخوا لحياته •

قال السخاوي عنه : وكان كريما متواضعا[1] •

وقال ابن العماد في صدد الثناء عليه بكريم أخلاقه :

وكان بشوشا •

وقال أيضا : وكان يتعبد بقضاء الحوائج •

وقال عنه أيضا : ورغب الناس في نفع الفقراء بكل ممكن[2] •

وقد بذل ابن داود جهدا كبيرا لخدمة المسلمين وقام بالأعمال الخيرة • فعمر خانا في قرية الحسينية من وادي بردى على طريق بعلبك وطرابلس يأوي اليه المسافرون ، وأزال عقبة دمر ، وعمر مدرسة أبي عمر بالصالحية لما كان ناظرا عليها ، وعمر أيضا البيمارستان القيمري[3] كما ذكرناه عند كلامنا عن أعماله[4] •

وقد أثنى عليه العلماء في جلالته ومكانته عند الخاصة والعامة •

يقول ابن العماد في ذلك :

وكان محببا الى الناس يتردد اليه النواب والقضاة والفقهاء من كل مذهب[5] •

ويقول السخاوي في هذا الشأن :

وكان ذا جلالة ووقع في النفوس ، وشهرة عند العام والخاص[6] •

وعن مكانته عند رجال الدولة : يقول النعيمي :

وكان يتردد اليه نائب الشام وأعيانها •

ويقول أيضا :

وكان ذا مكانة زائدة عند الحكام شاما ومصرا[7] •

---

(١) الضوء اللامع : ٦٣/٤ ، التبر المسبوك : ٤٠١ •

(٢) الشذرات : ٢٨٨/٧-٢٨٩ •

(٣) انظر الدارس : ٢٠٢/٢ •

(٤) راجع ص ٢٦ من هذه الرسالة •

(٥) الشذرات : ٢٨٨/٧ •

(٦) الضوء اللامع : ٦٣/٤ ، التبر المسبوك : ص ٤٠١ •

(٧) الدارس : ٢٠٢/٢ •

وقد أثنى عليه العلماء بأمره بالمعروف ونهيه عن المنكر وتمام عقله وتبييره •

قال السخاوي في هذا الصدد :

وكان شيخا قدوة مسلكا تام العقل والتبيير ، قائما بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[1] •

كل هذه الكريمة ، والأوصاف الحميدة تؤكد لنا أن الشيخ ابن داود كان على مرتبة عالية في العلم والمعرفة والسلوك والعمل بعلمه •

يقول النعيمي في صدد الثناء عليه بعلمه :

لم يأت الزمان من أبناء جنسه بمثله[2]

وقال عنه ابن العماد :

هو شيخ الطريقة ، وعلم الحقيقة ، العالم الناسك[3] •

ومكتوب على الورقة الأولى من كتابه "الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" :

تأليف الشيخ الامام العالم المسلك القدوة الزاهد عبدالرحمن بن داود الحنبلي الصالحي الدمشقي •

وبهذا انتهيت من عرض حياة المؤلف عرضا موجزا •

---

(١) الضوء اللامع : ٦٣/٤

(٢) الدارس : ٢٠٣/٢ •

(٣) الشذرات : ٢٨٨/٧ •

الباب الثاني

التعريف بالكتاب ، ووصف مخطوطاته ، ومنهج التحقيق

الفصل الأول : التعريف بالكتاب
أولا : اسم الكتاب
ثانيا : توثيق نسبته الى المؤلف
ثالثا : موضوع الكتاب
رابعا : أقسام الكتاب
خامسا : منهج المؤلف في تأليف الكتاب
سادسا : أهمية الكتاب
سابعا : بعض المآخذ على الكتاب

الفصل الثاني : وصف مخطوطات الكتاب ومنهج التحقيق .
أولا : وصف مخطوطات الكتاب
ثانيا : منهجي في التحقيق .

الفصل الأول

التعريف بالكتاب

أولا : اسم الكتاب :

ورد اسم الكتاب في اللوحة الأولى من النسختين الخطيتين اللتين اعتمدنا عليهما "الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" . وورد أيضا في جميع الكتب التي ترجمت لابن داود والفهارس نفس العنوان من غير زيادة ولا نقصان .

ثانيا : توثيق نسبة الكتاب الى المؤلف :

يمكن أن نثبت صحة نسبة الكتاب الى مؤلفه الشيخ ابن داود بأمور متعددة ، وهي :

أولا : جميع الكتب التي ترجمت لابن داود ذكرت أن له كتابا اسمه "الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" .

ثانيا : ذكر حاجي خليفة في كشف الظنون أن له كتابا بالعنوان المزبور ، ولم ينسب العنوان المذكور الى أحد غيره[1] .

ثالثا : توافق العنوان الموجود في اللوحة الأولى من النسختين الخطيتين وهو "الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" منسوبا في كلتا النسختين الى الشيخ ابن داود .

رابعا : لم أعثر في كتب التراجم ولا في الفهارس على كتاب عنوانه "الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" منسوبا الى غير ابن داود ، اللهم الا ما ذكره اسماعيل باشا في ايضاح المكنون ، حيث ذكر اسم كتاب "الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" ، ونسبه الى ابن داود الا أنه عقب على ذلك بقوله : وقيل لتقي الدين ابن قاضي عجلون[2] .

---

(١) كشف الظنون : ١٥١٣/٢ .

(٢) ايضاح المكنون : ٣٨٤/٢ .

وكذلك ما ورد في كتاب تاريخ الأدب العربي لبروكلمان حيث ذكر اسم كتاب "الكنز الأكبر" ونسبه الى ابن داود ، وأشار الى أنه موجود في المكتبة الظاهرية تحت رقم (٢٨) و (٨/٣) أخلاق • ثم بعد ذلك أشار الى أن حاجي خليفة نسبه الى تقي الدين ابن قاضي عجلون[١] •

الا أننا قد بحثنا عنه في المكتبة المذكورة فلم نجد كتابا اسمه "الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" منسوبا الى ابن داود أو الى غيره • وربما كان موجودا بها ثم فقد ، وهذا مجرد احتمال • أو يكون الكتاب الموجود هناك هو كتاب تقي الدين ابن قاضي عجلون بنفس العنوان ففقد ، حيث ان ياسين السواس ذكر في كتابه "فهرس مجاميع المدرسة العمرية في دار الكتب الظاهرية بدمشق" أن هذا الكتاب موجود في تلك المكتبة فقال : الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لابن قاضي عجلون تقي الدين أبي بكر بن عبدالله بن عبدالرحمن المتوفى سنة (٩٢٨هـ) ، فرغ من تأليفه سنة (٨٩٤ هـ) • عدد الأوراق (٧) ورقات ضمن مجموع (٩٨ـ١٠٤) ق كتب بخط نسخ مقروء[٢] •

ولو فرضنا أن هذا الكتاب موجود في تلك المكتبة فمن المؤكد أنه ليس كتاب ابن داود بدليل أنه كتيب صغير يتكون من سبع ورقات فقط ، وأن مؤلفه مات سنة (٩٢٨هـ) ، وابن داود مات سنة (٨٥٦ هـ) ، وأن ابن قاضي عجلون فرغ من تأليفه سنة (٨٩٤ هـ) • وتاريخ نسخ كتاب ابن داود (٨٢٦ هـ) •

ومن الجدير بالذكر أن بروكلمان أخطأ عندما نسب الى حاجي خليفة أنه ذكر في كشف الظنون نسبة كتاب "الكنز الأكبر" الى ابن قاضي عجلون • فحاجي خليفة ـ كما قدمنا سابقا ـ لم ينسبه الا الى ابن داود • ويرجح أن بروكلمان رجع فيما ذكره عن الكتاب الى اسماعيل باشا في ايضاح المكنون فهو الذي نسب الكتاب الى ابن داود ثم قال : وقيل لتقي الدين ابن قاضي عجلون •

وواضح أن هذه النسبة الأخيرة وردت بصيغة التمريض • هذا من جهة • ومن جهة أخرى ربما لم يتضح لاسماعيل باشا وجود كتابين باسم واحد أحدهما لابن داود ، والآخر لابن قاضي عجلون • ووجود كتابين باسم واحد لايطعن في صحة نسبة كتاب "الكنز الأكبر" الى ابن داود للفوارق التي ذكرناها آنفا بين كتابه وبين كتاب ابن قاضي عجلون المذكور بنفس الاسم •

ومن الجدير بالذكر أن بروكلمان أخطأ خطأ آخر ، وهو أنه أرخ لوفاة ابن داود سنة ٧١١هـ وفي الواقع أنه سنة ٨٥٦ هـ •

وعلى أي الأحوال فمهما كان خطأ اسماعيل باشا في نسبة هذا الكتاب الى ابن عجلون وخطأ بروكلمان في تحديده بالمكتبة الظاهرية فان هذا لاينفي صحة نسبة كتاب "الكنز الأكبر" الى ابن داود •

---

(١) تاريخ الأدب العربي باللغة الألمانية ، الملحق الثاني : ص١١٩ •

(٢) فهرس مجاميع المدرسة العمرية في دار الكتب الظاهرية بدمشق : ٤٠ •

ثالثا : موضوع الكتاب :

وأما موضوع الكتاب فكما هو ظاهر من عنوانه معالجة قضية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر • وقد درس المؤلف هذه القضية من جميع جوانبها ، كما يتضح لنا ذلك في الحديث عن أقسامه •

رابعا : أقسام الكتاب :

وقد قسم المؤلف رحمه الله تعالى كتابه الى عشرة أبواب ، أربعة منها في الجزء الأول ، وستة في الجزء الثاني من هذا الكتاب •

وقد تناولت الأبواب الأربعة في الجزء الأول ما يلي :

الأول : في فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وفرضيتها ، وبيان ذم تارك ذلك وتأكيد الاثم على من صد عنه •

الثاني : في بيان أركان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وشروطه ، ودرجاته ، ومراتبه •

الثالث : في بيان طبقات الناس من الآمرين والمأمورين والمختلفين ، وأن القائمين بذلك بين أهل الفساد من الغرباء المكروهين •

الرابع : في بيان ما يستحب من الأفعال والأقوال والأحوال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر •

وقد تناولت الأبواب الستة من الجزء الثاني ما يلي :

الخامس : في بيان ما يكره من الأقوال والأفعال والأحوال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر •

السادس : في بيان ما يُسْقِطُ وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باليد واللسان في غالب الأحيان وأكثر الأزمان[1]

السابع : في عدم الاشتراط للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر أن يكون سليما من المعصية ، وأن الأمر والنهي غير مختص بولاة الأمور • وفيه ذكر شيء من المنكرات المألوفة بين الناس •

الثامن : في الحث على اقامة الحدود ، وبيان تحريم تعطيلها بشفاعة وغيرها اذا اتصلت بولي الأمر •

التاسع : في فضل الاصلاح بين الناس واستحباب معونتهم على البر والتقوى •

العاشر : في خاتمة الكتاب وفيه أربعة فصول تزيل الاكتآب •

---

(1) ورد عنوان الباب السادس في مقدمة الجزء الأول كما يلي :
في بيان ما يسقط وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وما يندب من التخلي عن ذلك في أغلب الأحيان وأكثر الأزمان •

الفصل الأول : في بيان ماتلبس على قوم من مفهوم قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم)[١] .

الفصل الثاني : في ذكر بعض من بذل نفسه لله تعالى في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ووعظ الخلفاء والملوك وغيرهم .

الفصل الثالث : في ذكر بعض من نيل بضرب أو حبس أو اختفى أو نفي بسبب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

الفصل الرابع : في ذكر بعض من قتل في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

---

(١) سورة المائدة : ١٠٥ .

خامسا : منهج المؤلف في تأليف الكتاب :

نهج المؤلف في تأليف كتابه منهجا يمتاز ببعض السمات ٠

السمة الأولى : جودة الترتيب والتبويب ، فانه وزع هذه المادة الى مقدمة وعشرة أبواب وخاتمة ٠

أما المقدمة فكانت بمثابة المدخل الى الموضوع ، تحدث فيها المؤلف عن الطائفة المنصورة وخصائصها ، وعن أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ثم عن سبب تأليف الكتاب ، ثم عرض جميع عناوين أبواب الكتاب عرضا شاملا ٠

ثم بدأ بذكر الأبواب ، وجعل تحت كل باب فصولا كثيرة ، عنون لبعضها ولم يعنون للبعض الآخر ٠ وجاء في آخر كل فصل بعبارات يغلب عليها السجع يعبر بها عن أهمية القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولزوم القيام بهما ٠

وهذا يدل على جودة ترتيب المؤلف وتبويبه واتقانه في تقسيمه الفني ٠

السمة الثانية : الشمولية والاستيعاب ، حيث ان المؤلف استوعب جميع ما يتعلق بقضية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من كل النواحي ، فبين فرضيته وأحكامه وشروطه ودرجاته ومراتبه ، وما يسقطه في بعض الأحيان ٠ وتحدث عن اقامة الحدود ، وفضل الاصلاح بين الناس ، والتعاون على البر والتقوى ، وعن موقف العلماء من الخلفاء والملوك ، وتضحيتهم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ومحنتهم في ذلك ٠

ومما ينبغي ذكره أن المؤلف جمع كل الأدلة الواردة في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من الآيات القرآنية ، والأحاديث النبوية الشريفة ، وأقوال الصحابة والتابعين ، ومن تبعهم ، والعلماء بعدهم ٠ وسار على هذا المنهج في الكتاب كله ٠

وقد اعتمد المؤلف في شرح الآيات على العلماء البارزين في علم التفسير ٠

وفي الأحاديث جمع كل ما ورد في الموضوع من الروايات المختلفة للأحاديث ، ورجع في ذلك الى معظم كتب السنة ، ونقله بدقة وأمانة ٠ واذا وقع اختلاف بين الروايات فانه أشار اليه ٠

ومما يمتاز به منهج المؤلف أنه طرز الكتاب بمئات الأبيات من الشعر،لأن الشعر الحسن له أهمية بالغة في نصرة العقائد وترويجها ، ونشر الفضائل وتحليتها ٠

قال الرافعي في ذلك :

وانما الوزن من الكلام كزيادة اللحن على الصوت ، يراد منه اضافة صناعة من طرب النفس الى صناعة من طرب الفكر[١] .

وبهذا تكون منهجية ابن داود الطيبة لاتقل عن ما لدى غيره من كبار العلماء .

سادسا : أهمية الكتاب :

كتاب "الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" ذو أهمية بالغة في بابه ، وذلك لأسباب كثيرة :

١ـ مكانة مؤلفه العلمية والخلقية :

وقد كان المؤلف الشيخ ابن داود ـ رحمه الله ـ كما ذكرنا فيما سبق ـ[٢] عالما من العلماء البارزين في شتى العلوم ، وصاحب قدم راسخة في الزهد والورع والتقوى ، وصاحب خبرة في معالجة العلل الاجتماعية والأخلاقية ، فهو المربي والمؤدب والقدوة .

فكان كتاب "الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" ثمرة ناضجة من ثمار هذا العالم الرباني الزاهد الورع التقي القدوة المربي .

٢ـ الاستيعاب والشمول :

فقد حرص المؤلف على أن يكون كتابه "الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" جامعا شاملا مستوعبا لكثير من قضايا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . والذي يدرس كتابه المذكور دراسة دقيقة يجد في الغالب أنه لم يترك أي موضوع من مواضيع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الا وتعرض له ، وبين حكمه ، وما يتعلق به من قضايا ومسائل .

وقد تضمن الكتاب ـ كما ذكرنا آنفا ـ نصوصا كثيرة جامعة لكل ما يتعلق بالموضوع من آيات قرآنية ، وأحاديث نبوية ، وآثار عن الصحابة والتابعين ، وأقوال العلماء العاملين .

وبهذا التوسع الموضوعي الشامل أصبح الكتاب وحيدا في بابه ، فريدا في استيعابه بالنسبة لما كتب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أبواب أو كتب .

---

(١) وحي القلم : ٢٨٥/٣ .

(٢) راجع ص ٣١ .

٣ـ أهمية موضوع الكتاب :

وذلك أن موضوع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر له أهمية في حياة المسلمين ، وهو سبب ارسال الرسل الى الناس ، وبسببه وصف الله سبحانه وتعالى أمة محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ بأنها خير أمة أخرجت للناس ، حيث قال : (كنتم خير أمة أخرجت للناس ، تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر)[١] . ووصف رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ القائمين بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بأنهم خلفاء الله وخلفاء رسوله وخلفاء كتابه ، فقال : "من أمر بالمعروف أو نهى عن المنكر فهو خليفة الله في أرضه ، وخليفة رسوله ، وخليفة كتابه"[٢] .

قال القرطبي في تفسير قوله تعالى : (المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض ، يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف)[٣] ، وقوله تعالى : (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر)[٤] : فجعل تعالى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرقا بين المؤمنين والمنافقين ، فدل على أن أخص أوصاف المؤمن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ورأسها الدعاء الى الاسلام والقتال عليه[٥] .

ومما ينبغي الاشارة اليه أننا لانريد الاطالة هنا في بيان أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ولاسيما بعد أن كتب مؤلفنا مجلدين ضخمين فيه . والذي نريده من تلك الاشارة السريعة الى هذه الأهمية ، بيان أهمية كتاب "الكنز" تبعا لأهمية موضوعه ، وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

ويقول فيه عبدالقادر أحمد عطا في مقدمة كتاب "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" للخلال :

ومن العجيب أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بما له من أهمية بالغة في ازدهار الحضارات الدينية ، وبما استحق العاطلون عنه من لعنة الله ، وبما له من أهمية في بناء الايمان ونصرة دين الله ، لم يظفر بعناية من الكتاب المسلمين كما ظفرت فروع الدين الأخرى . فنحن لانرى فيه مؤلفا مستقلا الا هذه الرسالة الملحقة بهذا البحث ، وكتاب "الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" للصالحي الحنبلي ، وهو مخطوط في مائتي ورقة ، وكتابا آخر مجهول المؤلف في مخطوطات المكتبة الأزهرية ، ثم بحوثا متفرقة .

(١) سورة آل عمران : ١١٠ .
(٢) رواه القرطبي في تفسيره (٣١/٤) .
(٣) سورة التوبة : ٦٧ .
(٤) سورة التوبة : ٧١ .
(٥) تفسير القرطبي : ٣١/٤ .

منها : ما كتبه الغزالي في الاحياء ، وما أورده ابن حزم في المحلى ، وما عرض له الماوردي وأبو يعلى في كتابيهما الأحكام السلطانية وغير ذلك من بحوث مبعثرة في المطبوعات والمخطوطات ، لاتوازي أهمية الموضوع في الحفظ على شريعة الاسلام من هجوم البدع وترهات التحريف(١) •

ومن خلال السرد المتقدم يتضح جليا أهمية موضوع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وبالتالي أهمية "الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" ، لأنه هو الكتاب الوحيد الذي يتناول هذا الموضوع مستوعبا لجميع قضاياه •

٤ـ مصادر الكتاب :

ومما يزيد في أهمية الكتاب ويبرز قيمته العلمية ، تنوع مصادره وكثرتها ، حيث ان المؤلف رجع في تأليف كتابه الى المصادر الأصيلة • ومن هذه المصادر : كتب التفسير ، والحديث ، والأخلاق ، والتربية ، والتاريخ ، والفقه ، وما الى ذلك •

واليكم أهم هذه المصادر :

فمن كتب التفسير : جامع الأحكام للقرطبي ، والبحر المحيط لأبي حيان التوحيدي ، ولباب التأويل في معاني التنزيل للخازن ، ومعالم التنزيل للبغوي ، وتفسير ابن كثير ، ولطائف الاشارات للقشيري ، والكشاف للزمخشري ، وتفسير ابن مردويه •

ومن كتب الحديث: الكتب الستة ، والموطأ ، ومسند الامام أحمد والطيالسي وأبي يعلى والبزار ، وصحيح ابن حبان وابن خزيمة ، والأمثال وأعمال الثواب لأبي الشيخ ، والمعاجم الثلاثة للطبراني ، والترغيب والترهيب للاصفهاني والمنذري ، والصبر والمداراة والعزلة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والصمت لابن أبي الدنيا ، ونوادر الأصول للحكيم الترمذي ، وحلية الأولياء لأبي نعيم ، والزهد للامام أحمد وابن المبارك ، وأحمد بن أبي الحواري والبيهقي ، والمستدرك للحاكم ، ومسند الشهاب للقضاعي ، والشمائل للترمذي ، وشعب الايمان والسنن الكبرى للبيهقي ، وسنن الدارقطني ، والمصنف لابن أبي شيبة ، والكامل لابن عدي ، ومسند الفردوس للديلمي ، ومكارم الأخلاق للخرائطي •

ومن كتب الأخلاق والتربية والفقه العام : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأبي طالب عمر بن الربيع الخشاب وأبي بكر الخلال وأبي يعلى ، ومنظومة ابن عبدالقوي ، واحياء علوم الدين للغزالي ، والآداب الشرعية لابن مفلح ، والغنية لعبدالقادر الكيلاني ، ومدارج السالكين

---

(١) ص ٤٤ـ٤٥

لابن القيم ، وبهجة المجالس لابن عبدالبر ، وفنون ابن عقيل ، وقواعد الأحكام لعز بن عبدالسلام ٠

ومن كتب الفقه : الطرق الحكمية لابن القيم ، والمغني لابن قدامة ، والفروع لابن مفلح ، والأحكام السلطانية للماوردي وابي يعلى ، والمعتمد أيضا لأبي يعلى ، والرعاية الكبرى لابن حمدان ٠

تلك هي أهم مصادر الشيخ ابن داود التي رجع اليها في تأليف كتاب "الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" ٠

هـ منزلة الكتاب بين الكتب التي ألفت في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

مع أن موضوع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ذو أهمية بالغة ـ كما قدمنا ـ فلم يحظ البحث فيه بالعناية اللازمة من قبل العلماء ماعدا معالجات يسيرة له قام بها علماء التفسير والحديث وغيرهم في كتبهم ٠

وقليل من العلماء من تناول ذكر هذا الموضوع بالتوسع في الدراسة ـ سواء كانت هذه الدراسة في مؤلف مستقل ، أو ضمن كتاب مع موضوعات أخرى ـ ٠ بل اكتفى بدراسته في فصل أو باب من أحد كتبه أقل القليل منهم ٠

وممن ألفوا فيه كتابا مستقلا :

ابن أبي الدنيا (ت ٢٨١ هـ)[١] ، وأبو بكر الخلال (ت ٣١١ هـ)[٢] ، وعمر بن الربيع (ت ٣٤٠ هـ)[٣] ، والقاضي أبو يعلى (ت ٥٢٦ هـ)[٤] ، والامام ابن تيمية (ت ٧٢٨ هـ)[٥] ، ومن المعاصرين الدكتور محمد عبدالقادر أبو فارس ، وعزالدين البيانوني وجلال الدين العمري ٠ كلهم بعنوان "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" ٠

وقد ألف تقي الدين ابن قاضي عجلون رسالة صغيرة سماها "الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"[٦] ، وألف من المعاصرين فاروق عبدالمجيد حمود السامرائي كتابا بعنوان "مناهج العلماء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" ٠

---

(١) يوجد منه نسخة خطية في الهند في مكتبة رامبور برقم (٣٥٨/١) ولم أتمكن من الحصول عليه ٠ وقد نقل المؤلف عنه كثيرا ٠
(٢) مطبوع بتحقيق عبدالقادر أحمد عطا ٠
(٣) لم أعثر عليه في فهارس المخطوطات ٠ وقد نقل المؤلف عنه كثيرا ٠
(٤) يوجد منه نسخة خطية في المكتبة الظاهرية بدمشق برقم (٤٢ مجموع) (انظر فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية . منتخب مخطوطات الحديث . ص ٢١٨) .
(٥) مطبوع بتحقيق الدكتور صلاح الدين المنجد ٠
(٦) يوجد من هذه الرسالة في المكتبة الظاهرية ٠ وقد ذكرنا فيما مضى عند الحديث عن توثيق نسبة الكتاب الى المؤلف (انظر ص ٣٨) ٠

تلك أهم الكتب التي ألفت في هذا الشأن • واذا قارنا بينها وبين كتابنا "الكنز الأكبر" ، يتضح لنا جليا أن "الكنز" أكبر تلك الكتب حجما وتوسعا واستيعابا لذكر الأحكام وأدلتها ، وما يتصل بها ، أو يتفرع عليها •

واذا كانت منزلة كتاب "الكنز" من تلك الكتب التي بحث فيها موضوع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بحثا مستقلا على نحو ما ذكرنا سابقا ، فان ذلك يدل من باب أولى على منزلته المتميزة على غيرها من المؤلفات التي اقتصر أصحابها على مجرد دراسة قضية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في أبواب أو فصول • كاحياء علوم الدين للغزالي ، وشرح الأصول الخمسة والمغني للقاضي عبدالجبار ، وابن حزم في المحلى ، وابن مفلح في الآداب الشرعية وما الى ذلك • أو كتب الحسبة حيث ان الحسبة تعتبر تنفيذا للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر •

قال عبدالقادر أحمد عطا معبرا عن أهمية الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وذلك من خلال المقارنة بينه وبين كتاب الخلال ـ قال ـ :

وبالموازنة بين كتاب الصالحي وهذا الكتاب نجد أن الصالحي في الكنز لجأ الى بحث الموضوع من جهات مترامية في أبعادها وتنوعها ، وعرض لأصول السلوك الاسلامي الأصيل بالتفصيل ، وبوب كتابه على عشرة أبواب كبار تندرج تحتها فصول ، وأفاض في سرد الأحاديث والآثار ، وحققها ، واستبطن نصوصا في الأمر والنهي ، وأشار الى مؤلفات لم تقع لنا الى الآن[1] •

سابعا : بعض المآخذ على الكتاب :

من الأمر الصعب جدا الاقدام على بيان المآخذ على عمل من أعمال العلماء القدامى الذين اشتهروا بغزارة علمهم وسعة اطلاعهم ، ولكن ليس هناك بد من ركوب هذا الأمر الصعب ، مهما بلغ في العلم والمعرفة فهو معرض للخطأ والنسيان ، وعلى هذا فلاتمنع مكانته العلمية من ابداء ملحوظاتنا حول كتابه "الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" ، وذلك كما يلي :

١ـ استرسال المؤلف في عامة أبواب الكتاب استرسالا زائدا • سواء كان في الاستشهاد بالآيات القرآنية ، أو الأحاديث النبوية •

---

(١) مقدمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال : ٧٢ـ٧٣ •

فمثلا عندما يشرح الآيات المتعلقة بموضوع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فانه يتوسع في ذلك توسعا بينا يشمل تفسير الآية كلها • والمفروض أن يكتفي بذكر ما يلزم شرحه في موطن الاستشهاد في الآية •

وعندما يستشهد بالأحاديث الواردة حول فكرة معينة فانه يأتي بكل رواياتها في كتب الحديث • ولو كان الفرق بينها يسيرا ولايؤثر في المعنى • وليس في هذا كثير فائدة ، بل هو يقطع على القارئ تسلسل الأفكار وترابطها ، ويؤدي الى ضخامة الكتاب دون مبرر •

٢ـ يذكر المؤلف أحيانا كلاما مستقلا وليس له أي صلة بالموضوع الذي تتناوله الدراسة • وذلك مثل ما ذكر حديث "نحن الآخرون السابقون" بعد قوله صلى الله عليه وسلم : "من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم فقد حل لهم أن يفقئوا عينه"[1] •

٣ـ كثرة النقول الواردة في الكتاب بحيث لاتبرز شخصية المؤلف من خلالها •

٤ـ ومما يؤخذ عليه أنه ينقل الكلام عن أحد العلماء ولايعزوه اليه • وفي كثير من الأحيان يعزو الكلام الى صاحبه ، وذلك بعد أن ينقل عنه الشيء الكثير قبل تصريحه • وقد نبهت الى ذلك في مواضعه بقولي : انظر كتاب كذا •

٥ـ ومما يؤخذ عليه أيضا أنه يقول أحيانا قال العلماء ، أو قال المفسرون ، مع أن الكلام كله يكون منقولا عن واحد منهم دون أن يذكر اسمه •

هذه هي بعض المآخذ التي ظهرت لي على المؤلف أثناء عملي في هذا الكتاب • وان كان ذلك لايقل من قيمته العلمية ، واستيعابه لدراسة قضايا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر • وما نقله الينا من نصوص بعض المخطوطات التي لم تطبع بعد •

---

(١) انظر ص ٥١ ، حديث رقم (٥٢)

الفصل الثاني

وصف مخطوطات الكتاب
وبيان منهج التحقيق

أولاً ـ وصف مخطوطات الكتاب :

ذكرت فهارس المخطوطات أن لكتاب "الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" ثلاث نسخ خطية في مكتبات العالم ، وهي :

١ـ نسخة مكتبة شستربتي :

هذه النسخة موجودة في المكتبة المذكورة في دبلن بايرلندة برقم (٣٢٧٠) ، وهي تحتوي على الجزء الأول من الكتاب فقط • ويوجد منها نسخة مصورة على ميكروفيلم في مركز البحث العلمي واحياء التراث الاسلامي في جامعة أم القرى بمكة المكرمة برقم (١٣٢) مواعظ •

والنسخة تقع في (٢٠٠) ورقة ، وفي كل صفحة (٢٣) سطرا ، وشذت عن ذلك بعض الصفحات فبلغت (٢٥) ، وبعضها (٢٨) سطرا • وخطها نسخ واضح جميل ، وناسخها مجهول ، وتاريخ نسخها غير مذكور ، وليس عليه شيء من المقابلات أو السماعات • وفيها بعض الطمس يوجد في أماكن متفرقة منها •

٢ـ نسخة مكتبة برلين :

وهذه النسخة موجودة في المكتبة المذكورة بألمانية الاتحادية برقم (١٦٧) ، وهي تحتوي على الجزء الثاني من الكتاب فقط • ويوجد منها نسخة مصورة على ميكروفيلم في مركز البحث العلمي في جامعة أم القرى برقم (٥٢٢) عقيدة •

والنسخة تقع في (١٧٢) ورقة ، وفي كل صفحة (٢٣) سطرا ، وشذت عن ذلك بعض الصفحات فبلغت (٢٥) ، وبعضها (٣٠) سطرا • وخطها نسخ عادي واضح ، وناسخها مجهول ، وتاريخ نسخها ٨٢٦ هـ ، وفي بعض صفحاتها طمس ، ويبدو أن النسخة أصابتها رطوبة يسيرة ، وبخاصة الورقة (٤١ ب) ، (٤٢ أ ب) ، (٤٣ أ ب) ، (١١٠ أ) • وكذا

بعض صفحاتها مخلوطة بكلام آخر وان كان من نفس الكتاب ، وذلك من ورقة (١٦٤) الى (١٧٠) • وقد استدركتها من نسخة دار الكتب المصرية • وليس عليها شيء من السماعات • وفي لوحتها الأخيرة قد كتب "بلغ مقابلة" فقط • وحذف أيضا فصل كامل من ورقة (١٢٦ أ)

وقد رمزت لها أثناء التحقيق بالحرف "ل" نسبة الى ألمانيا •

وقد كتب بخط فيه بعض المغايرة عند قوله "تم الكتاب في سنة ست وعشرين على ثمانمئة من السنين ، ثم شطب عليها ، وكتبت على الهامش على يمين الورقة وبشكل طولي تلك المقولة السابقة • ثم أردفت بكلمة "صح" •

ومما يذكر أن هذه النسخة يوجد على لوحتها الأولى أنها ملك الفقير اليه عز شأنه الحاج محمد البرقاوي القاضي الحنبلي بدمشق الشام • وكذا في آخر لوحة فيها •

٣ـ نسخة دار الكتب المصرية :

وهذه النسخة موجودة في المكتبة المذكورة • وهي نسخة كاملة تحتوي على جزئي الكتاب •

أـ الجزء الأول : تحت رقم (٩٢١) أخلاق وتصوف • وهذا الجزء كان موجودا بالمكتبة الخديوية تحت رقم (٢٢٣١) • ويوجد منه نسخة مصورة على ميكروفيلم في مركز البحث العلمي في جامعة أم القرى تحت رقم (٥٧٤) عقيدة •

ونسخة هذا الجزء تقع في (١٧٥) ورقة ، وفي كل صفحة (٢٣) سطرا ، وخطها نسخ عادي • وقد وقع الفراغ من نسخها سنة ٨٨١ هـ في يوم الأربعاء ثاني عشر ربيع الأول كما أثبت في اللوحة الأخيرة من النسخة • وقد كتب على اللوحة الأولى منها : كتبه محمد بن عمر العوفي ، وفيها أن سنة النسخ ٨٨٩ هـ ، وليس عليها شيء من المقابلات أو السماعات ويوجد فيها طمس كثير •

ب ـ الجزء الثاني : تحت رقم (٢٨٧) أخلاق وتصوف • وهذا الجزء كان موجودا في المكتبة التيمورية تحت نفس الرقم • ويوجد منه نسخة مصورة على ميكروفيلم في مركز البحث العلمي في جامعة أم القرى تحت رقم (٥٧٥) عقيدة •

ونسخة هذا الجزء تقع في (٣٣٥) صفحة ، (١٦٨) ورقة ، وفي كل صفحة (٢٣) سطرا ، ومقاسها (٣٠ـ٢٤) سم ، وخطها نسخ معتاد واضح ، وناسخها مجهول ، وقد وجد على صفحة أخيرة من هذا الجزء قوله : فليكن آخر الكتاب واكماله في سنة ست وعشرين بعد ثمانمئة من السنين •

وليس عليها شيء من السماعات أو المقابلات ، ويوجد على ورقتها الأولى ختم بوقفها من شخص استطعت أن أقرأ من اسمه كلمة أحمد فقط .

وقد رمزت لها أثناء التحقيق بالحرف "ق" نسبة الى القاهرة .

وبهذا يتبين لنا أن الجزء الثاني — وهوالذي أقوم بتحقيقه — يوجد منه نسختان : نسخة مكتبة برلين ، ونسخة دار الكتب المصرية .

وكلتا النسختين في نظري سواء ، لاتمتاز احداهما عن الأخرى بميزة تجعلني أعتبرها أصلا في التحقيق . ولهذا فقد لجأت في اثبات النص الصحيح للكتاب الى اختياره من كلتا النسختين على سواء ، وان كانت نسخة دار الكتب المصرية قد سلمت مما وقع في نسخة برلين من الاختلاط في بعض الأراق وحذف أحد الفصول ، لكنهما مع ذلك قد يتشابهان في سقوط بعض الكلمات في المواضع الواحدة .

ثانياً ـ منهجي في التحقيق :

وأما المنهج الذي اتبعت في تحقيق الكتاب فهو يتلخص في الأمور التالية :

١ـ المقابلة بين المخطوطتين للوصول الى النص الصحيح للكتاب ، واثبات هذا النص الصحيح في أعلى الصفحة ، ووضع الكلمات الخاطئة في أسفل الصفحة ، مع ذكر موضعها من نسختها ، سواء كان الخطأ لغويا أو معنويا .

وكذلك اثبات النص الكامل من نسخته ، والاشارة الى موضع النقص في النسخة الأخرى .

أما اذا كان النقص في كلتا النسختين فيجري استكمال هذا النقص ـ اذا كان في نص منقول ـ من مصدره ، ووضعه بين معقوفتين ، مع الاشارة في أسفل الصفحة الى موضعه من ذلك المصدر . واذا كان النقص يتمثل في كلمة أو كلمات ساقطة في نسخ كلام المؤلف نفسه ، فيجري زيادتها من عندي لاقتضاء السياقة حيث لايتم المعنى بدونها ، مع وضعها كذلك بين معقوفتين ، والاشارة الى ذلك في أسفل الصفحة .

٢ـ كتابة النص على ضوء قواعد الاملاء في الوقت الحاضر ، وان خالفت طريقة كتابة المؤلف لبعض الكلمات كتابة مغايرة لقواعد الاملاء الحديث . كما في كلمات اسحق واسمعيل وثلث الخ . وكذلك اثبات الهمزات التي قد يحذفها المؤلف من بعض الكلمات . كالهمزة بعد ألف التأنيث الممدودة . كما في كلمات الأنبيا والكبريا الخ . أو التي يقوم بابدالها ياء كما في كلمات اللطايف والعوايد الخ . مع عدم التنبيه على ذلك في مواضعه ، اكتفاء بتقرير هذه القاعدة هنا في بيان منهج التحقيق ، ولتكرر ذلك من المؤلف في مواضع كثيرة من الكتاب .

وكذلك الالتزام بوضع علامات الترقيم من النقاط والفواصل اللازمة لفهم النص فهما صحيحا .

٣ـ وضع عناوين لجميع فصول الكتاب واثباتها بين معقوفتين للدلالة على أنها من تصرفي ، وللتمييز بينها وبين ما ذكره المؤلف أحيانا من عناوين لبعض الفصول ، وهو نادر جدا .

٤ـ ذكر مواضع الآيات القرآنية الكريمة من سورها ، وذكر أرقامها ، مع وضع هذه الآيات بين قوسين هلاليين هكذا (   ) .

٥ـ وضع الأحاديث النبوية الشريفة بين قوسين صغيرين هكذا "   " ، مع ترقيمها والحاق الآثار المسندة والمتعلقة بالأحكام الشرعية بهذا الترقيم .

٦ـ تخريج الأحاديث النبوية الشريفة تخريجا علميا صحيحا بذكر مواضعها من كتب الصحاح والمسانيد والسنن متجاوزا في ذلك ما اقتصر عليه المؤلف من هذه المراجع • أما اذا اقتصر المؤلف على البخاري ومسلم ، أو على أحدهما فانه يجري بيان موضع الحديث من هذين المصدرين الصحيحين ، أو من أحدهما اذا اقتصر عليه المؤلف دون حاجة الى بيان موضعه من مصادر السنة الأخرى ، مع الرمز للكتب التي يتم تخريج الأحاديث منها على النحو الآتي :

خ = صحيح البخاري •

م = صحيح مسلم •

د = سنن أبي داود •

ت = صحيح الترمذي •

جه = سنن ابن ماجة •

ن = سنن النسائي •

حم = مسند الامام أحمد •

ط = الموطأ •

قط = سنن الدارقطني •

ك = المستدرك للحاكم •

يع = مسند أبي يعلى •

الكبير = المعجم الكبير للطبراني •

الأوسط = المعجم الأوسط للطبراني •

الصغير = المعجم الصغير للطبراني •

النوادر = نوادر الأصول للحكيم الترمذي •

الحلية = حلية الأولياء لأبي نعيم •

الشعب = شعب الايمان للبيهقي •

حب = صحيح ابن حبان •

مع بيان حكم العلماء في الأحاديث المعزوة الى غير الصحيحين • واذا لم يوجد ذلك الحكم فيجري الرجوع الى كتب الجرح والتعديل لمعرفة أحوال الرواة ، والحكم عليها من خلال ذلك •

٧ـ التعليق على المواضيع العلمية التي يقتضي المقام التعليق عليها •

٨ ـ تحقيق نسبة الأقوال والآراء الى أصحابها ، وذلك بذكر مواضع هذه الأقوال والآراء من مصادرها المنقولة عنها مع تصحيح النقل ان وقع به خطأ ، أو الاشارة الى أن النص المنقول انما نقل بتصرف •

٩ـ الترجمة للرجال الذين وردت أسماؤهم في الكتاب ترجمة موجزة • اللهم الا من لا يوجد له ترجمة منهم ، مع التزام الترجمة لرواة الحديث من كتب الجرح والتعديل بيانا لأحوالهم مع الاقتصار في ذلك على الترجمة عند أول مرة يذكر فيها الشخص المترجم له دون الاحالة الى موضع ترجمته اذا تكرر اسمه لكثرة هذا التكرار في الكتاب • ولامكان التعرف على موضع الترجمة من فهرس الأعلام الملحق بقسم التحقيق •

١٠ـ القيام بدراسة تحليلية للكتاب في قسمه الأول ، وذلك قبل ايراد النص المحقق في القسم الثاني •

١١ـ شرح الألفاظ اللغوية الصعبة أو الغريبة معتمدا في ذلك على المعاجم اللغوية وكتب الغريب •

١٢ـ التعريف بغير المشهور من البلاد والأماكن والقبائل •

١٣ـ القيام بعمل الفهارس اللازمة لتحقيق الكتاب • كفهارس الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة ، والأعلام والموضوعات والمصادر •

الباب الثالث

الدراسة التحليلية لأبواب الجزء الثاني من الكتاب

الفصل الأول : الأقوال والأفعال والأحوال المكروهة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر •

الفصل الثاني : ما يسقط وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر •

الفصل الثالث : عدم وجوب عدالة الآمر بالمعروف الناهي عن المنكر ، أو كونه من ولاة الأمور •

الفصل الرابع : اقامة الحدود الشرعية •

الفصل الخامس : بعض ما يجب القيام به من المعروف •

تمهيد :

سبق أن ذكرت في الباب السابق عند تعريفي بكتاب "الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر " أن الجزء الثاني منه ـ وهو الذي أقوم بتحقيقه ـ يضم بين طياته ستة أبواب ، وأن كل باب منها يشتمل على فصول كثيرة لم يضع المؤلف عناوينها الا في القليل النادر منها •

وقد ذكرت من قبل ـ كذلك ـ ما جرى عليه المؤلف في كتابه من أنه يجمع في عرضه لكل موضوع كثرة كاثرة من الآيات والأحاديث وأقوال العلماء واختلافاتهم في هذا الموضوع•

ونظرا لمنهج المؤلف الذي سار عليه في كتابه ، وقياما مني بواجب المعاونة على الالمام بموضوعاته الكثيرة وفهمها ، فقد قمت من جانبي بوضع عناوين الفصول التي تتضمن ذكر موضوعاتها على نحو ما هو مذكور في النص المحقق وفهرس الموضوعات •

ومن ناحية أخرى فسوف أقوم في هذا الباب ـ بين يدي النص المحقق ـ بعرض الأفكار الرئيسة في كل باب عرضا ملخصا ومجردا من أدلتها الشرعية ـ الا في القليل النادر ـ مع تنسيقها وتحليلها ، تيسيرا للالمام بموضوعات الكتاب قبل قراءتها في النص المحقق بحيث يختص كل فصل من فصول هذا الباب بدراسة باب من أبواب الجزء الذي أقوم بتحقيقه من الكتاب ، اللهم الا الباب العاشر والأخير من الكتاب ، فلم أر موجبا لاختصاصه بفصل من فصول هذه الدراسة التحليلية ، ذلك أن موضوعه هو ذكر نماذج من قيام العلماء والعباد بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ـ ولاسيما للخلفاء والولاة ـ وما نالهم في سبيل ذلك من صنوف الأذى • ولهذا جاءت هذه الدراسة في خمسة فصول •

وقد ذكرنا سابقا عناوين الأبواب الأربعة التي يتكون منها الجزء الأول من هذا الكتاب[1]، ونشير هنا الى الدراسة التحليلية القيمة التي قام بها الزميل الفاضل الدكتور محمد نور مصطفى الرهوان لهذه الأبواب الأربعة ، وضرورة الاطلاع عليها ، حتى تكون لدى القارئ ـ بها وبدراستنا هنا ـ صورة تامة عن الكتاب كله •

---

(١) انظر ص ٤٠ من هذا المجلد •

الفصل الأول

الأقوال والأفعال والأحوال المكروهة (١)
في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

تمهيد :

موضوع الباب الرابع من الكتاب الذي أختتم به الجزء الأول منه ، هو بيان ما يستحب من الأفعال والأقوال والأحوال . ونفتتح الدراسة التحليلية للجزء الثاني ببيان ما يكره من الأقوال والأفعال والأحوال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وهو موضوع الباب الخامس من الكتاب الذي يقع في أول هذا الجزء .

فمن الأقوال المكروهة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لعن الآمر بالمعروف الناهي عن المنكر لمن يأمره وينهاه ، والطعن في نسبه ، ومخاطبته بالفحش ، وسبه ، وتفسيقه ، وتكفيره ، والشماتة به وتعييره بما هو عليه من المنكر . وكذلك اغتيابه وذكر مساويه .

ومن الأفعال المكروهة التجسس على أصحاب المنكرات ، واتيان القائم بالمعروف والنهي عن المنكر لما ينهى عنه من المنكرات ، والانتصار للأقارب بغير الحق عصبية ومحاباة .

أما الأحوال المكروهة من الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر فمنها : سوء الظن بمن يأمره وينهاه ، واتباع الهوى في أمره ونهيه ، وقبول الشهادة في المنكر بقول من لا يتم به نصاب الشهادة ، واعجاب الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر بنفسه مع احتقاره للمأمور والمنهي ، وقطعه لنفسه بالنجاة في الآخرة ، وأمنه الفتنة على نفسه ، ويأسه من أن تنال المنهي عن المنكر رحمة الله . وكذلك الغلظة في الأمر والنهي ، والبعد فيهما عن الرفق واللين .

وفيما يلي تفصيل القول في هذه المكروهات ، وما يتعلق بها من أحكام في ذلك .

١ـ الأقوال المكروهة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

من الأقوال المكروهة للآمر بالمعروف والناهي عن المنكر لعن المأمور والمنهي ، والطعن في نسبه ، ومخاطبته بالفحش ، وسبه ، وتفسيقه ، وتكفيره .

---

(١) يُطلق المكروه على الحرام ، وهو كثير في كلام الامام أحمد ـ رضي الله تعالى عنه ـ وغيره من المتقدمين" (شرح الكوكب المنير: ٤١٩/١) .
ويقول ابن القيم في اعلام الموقعين (٣٩/١) : وقد غلط كثير من المتأخرين من أتباع الأئمة على أئمتهم بسبب ذلك ، حيث تورع الأئمة عن اطلاق لفظ التحريم ، وأطلقوا لفظ الكراهة فنفى المتأخرون التحريم عما أطلق عليه الأئمة الكراهة .

فينبغي للآمر بالمعروف والناهي عن المنكر أن لايلعن المأمور بالمعروف والمنهي عن المنكر ، لأن الشرع حرم ذلك على المسلمين ، ولأن اللعن هو الابعاد عن رحمة الله تعالى ، وهذا حكم على الله بأنه أبعد الملعون من رحمته • وفيه خطر عظيم •

وقد اختلف العلماء في لعن المعين من الكفار ، ومن أهل القبلة وغيرهم من الفساق •

والذي يستفاد من أقوالهم في ذلك أن لعن انسان بعينه ممن قد اتصف بشيء من المعاصي حرام • فربما يتوب هذا العاصي ، ويتوب الله عليه ، فيختم له بالايمان الصادق •

أما لعن الكافر المعين قبل موته فلايجوز ، ويجوز بعد موته اذا علم أنه مات على الكفر • وأما الفساق من أهل القبلة فترك اللعن فيهم أولى •

ويجوز لعن الكفار غير المعينين ، وكذلك لعن الظالمين غير المعينين • مثل أن تقول : لعنة الله على الكافرين ، ولعنة الله على الظالمين •

ولعن المؤمن في نظر الشرع كقتله • ويترتب على اللاعن أيضا عقوبات ، منها :

لايعتبرهم الشرع صديقين ،

ولايكونون يوم القيامة شهداء ولاشفعاء ،

وترجع اللعنة الى اللاعن ان لم يكن الملعون أهلا لها •

أما الطعن في النسب فهو أيضا حرام ، لأنه ايذاء للمسلمين • والطاعن في النسب يكون آثما • وقد قال الله تعالى : (والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا واثما مبينا)[1] •

وأما الفحش في القول فهو التعبير عن الأمور المستقبحة بعبارة صريحة ، وهو حرام ، يجب على الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر اجتنابه وان كان صادقا في قوله ، لأنه خلق ذميم ، حذرنا الشرع منه •

ومن الأمور المحرمة شرعا سب المأمور والمنهي • فعلى الآمر الناهي أن يجتنب ذلك ، ويتخلق بخلقي اللين والرفق ، حتى يخلص المذنب أو المخطئ من اخوانه مما وقع فيه ، حيث ان السب والاغلاظ يزيدان المأمور بالمعروف معصية ، ويتسبب الى تعديه عليه •

ومن الجدير بالذكر أن الشرع أجاز للمسبوب الانتصار بشرط أن لايؤدي ذلك الى الكذب ، والقذف ، والسب للأسلاف • ومن حقه أن يقول : يا أحمق ، يا ظالم ، وما شابه ذلك •

---

(١) سورة الأحزاب : ٥٨ •

ومن الأقوال المكروهة كذلك الشماتة بالمأمور والمنهي، وتعييره بما هو عليه من المنكر. والشماتة الفرح ببلية العدو في الدين والدنيا ، وهي محرمة في حق المسلم . فعلى الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر أن يجتنب ذلك ، والا أبتلي بمثل ما شمت فيه بأخيه من السوء .

والتعيير أيضا محرم ، واعتبره رسول الله — صلى الله عليه وسلم — من صفات الجاهلية فعلى الآمر الناهي أن يجتنب ذلك .

ومن الأقوال المكروهة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر اغتياب المأمور والمنهي ، وذكر مساويه .

والغيبة ذكر الانسان بظهر الغيب بما يكره . وهي حرام بالكتاب والسنة والاجماع . ولا تقتصر على ذكر الانسان باللسان فقط ، بل الاشارة والايماء والكتابة والحركة والغمز والهمز أيضا غيبة . وضابطه : أن كل ما أفهمت به غيرك نقصان مسلم فهو غيبة . ويندرج تحت هذا الضابط ذكره بنقص في بدنه ونفسه وفعله وقوله ودينه ودنياه وثوبه .

أما البدن فكالعمش ، والحول ، والبرص الخ ...

وأما النفس فكأن تقول : انه متكبر ، أو مرائي ، أو سيء الخلق الخ ...

وأما أفعاله المتعلقة بالدين فكأن تقول : سارق ، أو كذاب ، أو شارب الخمر الخ ...

وأما أفعاله المتعلقة بالدنيا فكأن تقول : انه قليل الأدب ، أو كثير الكلام ، أو كثير الأكل الخ ...

وأما في الثوب فكأن تقول : واسع الكم ، أو طويل الذيل ، أو وسخ الثياب الخ ...

فينبغي للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر أن يتجنب الغيبة ، فانها آفة عظيمة حيث ان الله عز وجل عد المغتاب في الذين يأكلون لحوم اخوانهم وهم أموات .

ومما يترتب على الغيبة أن صاحبها يخمش يوم القيامة وجهه وصدره بأظفار له من نحاس ، ويأكل الجيف ، ويشرب عصارة أهل النار . أضف الى ذلك أنه من أربى الربا وأشد من الزنا .

وأصل الوقوع في الغيبة اطلاق اللسان بما لا فائدة فيه .

فعلى الآمر الناهي أن يحفظ لسانه فلا يتكلم الا خيرا ، أو يصمت .

ومن الجدير بالذكر أن رسول الله — صلى الله عليه وسلم — ربط في الحديث بين الايمان بالله واليوم الآخر وبين قول الخير والصمت ، وذلك لأن الانسان يتكلم بكلمة فيكون

سببا لدخول انسان ما الى الاسلام والايمان ، فيدخل الجنة • وكذلك يتكلم بكلمة ، فيكون سببا لخروجه هو من الاسلام فيدخل النار • أو يصمت فيما لايعنيه ، وفيما ليس له علم • فيكون من الناجين في الدنيا والآخرة •

ومن فوائد حفظ اللسان أن صاحبه يكون من أفضل المسلمين حيث ان المسلمين يسلم من لسانه ، ويكون أيضا من الناجين في الدارين كما ذكرناه آنفا ، ويستقيم قلبه مادام يستقيم لسانه ، ويزيد ورعه ، ويكون حفظ لسانه من أحب الأعمال الى الله تعالى •

وكما يجب على الانسان أن يحفظ لسانه من الغيبة ، يجب عليه أيضا أن يحفظ أذنه من استماعها ، لأن الله سبحانه وتعالى خلق أعضاء الانسان ليستعملها فيما يرضيه ، والا كان مسئولا أمام الله تعالى •

ثم ان الشرع لم يفرق بين المغتاب والمستمع ، فاعتبرهما في الاثم شريكين •

وللغيبة بواعث وأسباب مؤدية اليها • وهي كثيرة • منها :

تشفي الغيظ ، وموافقة الأقران ومجاملة الرفقاء ومساعدتهم على الكلام ، والمبادرة في طعن الانسان الذي يستشعر منه أنه سيطعنه ويقبح حاله ، وأن ينسب الى شئ فيريد أن يبرأ منه ، فيذكر الذي فعله ، حتى يعتبر معذورا ، وارادة التصنع والمباهاة ، وذلك بتنقيص غيره وتجهيله ، وبيان ركاكة فهمه • وغرضه من ذلك أن يثبت فضل نفسه •

ومن بواعث الغيبة الحسد ، واللعب والهزل وتزجية الوقت بالضحك فيذكر عيوب غيره بما يضحك الناس على سبيل المحاكاة والتعجيب والتعجب ، والسخرية والاستهزاء استحقارا له سواء في حضرته أو في غيبته • وأن تنبعث من الدين داعية التعجب من انكار المنكر والخطأ في الدين • فيقول : ما أعجب ما رأيت من فلان • والمفروض أن لايذكر اسمه وان كان صادقا في كلامه • وكذلك الرحمة ، مثل قوله : فلان قد أغمني أمره وما ابتلي به • وكان عليه أيضا أن لايذكر اسمه ، حتى لايقع في الغيبة • والغضب عند رؤية المنكر على انسان ، فيظهر غضبه ، ويذكر اسمه •

ومن الغيبة ما يكون مباحا لغرض شرعي وهي في ستة أسباب :

١ـ التظلم : مثل أن يتظلم المظلوم الى السلطان والقاضي وغيرهما ممن له ولاية أو قدرة على انصافه من ظالمه •

٢ـ الاستعانة على تغيير المنكر ، ورد العاصي الى منهج الصواب •

٣ـ الاستفتاء : مثل أن يقول للمفتي : ظلمني فلان بكذا ، فهل له ذلك ؟ وما طريقي في الخلاص منه ؟

٤ـ تحذير المسلمين من الشر ونصيحتهم • وذلك في الأمور الآتية :

جرح المجروحين من الرواة والشهود ، والمشاورة في المصاهرة أوالمشاركة أو الايداع أو المعاملة وما الى ذلك •

٥ـ المجاهرة بالفسق ، والاعلان بالبدع •

٦ـ التعريف : وهو أن الانسان يكون معروفا بلقب ، كالأعمش ، والأعرج ، والأحول الخ••

٢ـ الأفعال المكروهة في الآمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

ومن الأفعال المكروهة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر التجسس على المأمور والمنهي •

والتجسس طلب الأمارات المعرفة ، أو البحث عن عورات المسلمين •

فعلى الآمر الناهي أن لايقدم بالانكار على من رأى منه منكرا حتى يستيقنه من غير سؤال ولاتجسس • واذا تحقق منه ـ وذلك بمشاهدته بعينه ، وسماعه بأذنه ـ وعظه باللين والرفق • والا أتى بما حرمه الشرع ، وهو التجسس •

وقد وردت في حرمة التجسس واتباع عورات الناس أدلة شرعية من الكتاب والسنة • ويترتب على ذلك نتيجة وخيمة وهي أن المتتبع لعورات الناس يفضحه الله تعالى وهو جالس في بيته • ويكون أيضا آثما وعاصيا لله عز وجل •

هذه الحرمة كما تشمل الأفراد تشمل الحكام أيضا ، حيث ان تتبع الحاكم عورات رعيته يؤدي الى افسادهم ، مع أن الحاكم هو أولى الناس بستر عيوب رعيته فان الناس لايخلون من العيوب •

وهناك أقوال كثيرة للعلماء تدل على أن المستتر له حرمة بخلاف غير المستتر •

فعلى المسلم أن لايعلن معصيته ، بل عليه أن يستر ما ستره الله عز وجل ، ويتوب مما فعله من الذنوب والعيوب ، ويستحل ممن تتبع عوراته ، والا فان توبته من ذلك لاتقبل بدون استحلاله منه •

ومما يكره من الأفعال في حق الامر بالمعروف والناهي عن المنكراتيانه الفعل الذي ينهى غيره عنه •

فعلى الآمر بالمعروف الناهي عن المنكر أن لايأتي بالفعل الذي ينهى عنه ٠ وبعبارة أخرى يلزمه أن يكون عاملا بما يأمر به ، مجتنبا لما ينهى عنه لأن الله تعالى لعن بني اسرائيل بأنهم كانوا يأمرون الناس بالبر ويأتون بنقيض ما قالوا ٠

ومن الجدير بالذكر أن عقوبة من كان عالما بحرمة الذنب أشد ممن لم يعلمه ٠ ويشير الى هذه الحقيقة أحاديث كثيرة مروية عن رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ تدل على أن الخطباء الذين يأمرون الناس بالبر ولايأمرون أنفسهم ولا يأتون به ، عقرض شفاههم يوم القيامة بمقاريض من نار ٠

ومن الأفعال المكروهة النصرة بغير الحق عصبية ومحاباة ٠

ولاشك أن النصرة للقوم والأقارب والأصدقاء وحبهم من الأشياء الفطرية التي فطر الله سبحانه وتعالى الانسان عليها ٠ الا أنها يجب أن تحدد بحدود الشرع ، والا فان الانسان يقع في الهلاك وهو لايعلم ٠ ولذا نرى رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ لاينفي حب الانسان لقومه ، ونصرته لهم ، وانما يحدد هذا الحب والنصرة ، وذلك عندما سألته فسيلة بنت الأسقع فقالت : يارسول الله ، ومن العصبية أن يحب الرجل قومه ؟ فقال رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ : "لا ، ولكن من العصبية أن ينصر الرجل قومه على الظلم" ٠

فعلى الآمر الناهي أن يعرف هذه الحدود ويبتعد عن العصبية ، حتى لايقع في الاثم ، ويهلك بذلك كالبعير الذي يهلك في بئر وهو ينزع بذنبه ٠

وهناك عقوبة أخرى أشد مما سبق وأدهى ، وهي براءة النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ ممن نصر قومه عصبية ٠

٣ــ الأحوال المكروهة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

والأحوال المكروهة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كثيرة ٠ ينبغي على الآمر الناهي أن يجتنبها ٠

ومنها الظن السيء ، وهو حكم الظان على المظنون به بالسوء من غير تحقيق ٠ أو حمل فعل المظنون به على وجه فاسد ، ما أمكن حمله على وجه حسن ٠

وهذا حرام في حق كل مسلم ظاهره الخير والعدالة ، لأن الانسان لايعلم أسرار القلوب ٠ فعلى الآمر الناهي أن يجتنب سوء الظن وما يستتبعه من الأعمال الرديئة ، مثل التجسس ، فانه من ثمرات سوء الظن ٠ وعليه أيضا أن يدعو للمظنون به بالخير والصلاح ، وعدم الحكم في حقه من غير مشاهدة بعينه وسماع بأذنه ٠

وأما من ظاهره الشر والفسق ، فلايحرم في حقه سوء الظن ٠

ومن الأحوال المكروهة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر اتباع الهوى ٠

فينبغي للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر أن يكون بعيدا عن الهوى ، فانه يجر الانسان الى عدم التزامه بالعدل في أمره ونهيه ٠ مع أن المطلوب من الآمر الناهي التزامه بالعدل في كل الأحوال ٠ فالله سبحانه وتعالى نهى أنبيائه والمسلمين عن اتباع الهوى وشبه من اتبع هواه بالكلب ، وعده من أهل الضلالة والظلم ، ومن الذين يتخذونه الها لهم ٠ وأراه مصيره الفظيع يوم القيامة وهو ختمه على سمعه وقلبه ، وجعله على بصره غشاوة ٠ هذه من جهة ٠

ومن جهة أخرى بين ارتباط اتباع الهوى بالخلافة حيث قال :(يا داود انا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ، ولاتتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله) الآية ٠

ولاشك أن الخلافة هي أعظم وصف اتصف بها الأنبياء والمسلمون لاجراء ما أمرهم الله تعالى في الأرض ، وليأمروا الناس بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ٠ واذا قاموا بذلك استحقوا الخلافة ، وأدوا ما أمروا به حق الأداء ٠ أما الذي يتبع الهوى ولايحكم بالعدل ، فلايستحق هذه الخلافة ، ويعتبر خارجا عن الجادة ، ويستحق الذم في الدنيا ، والعذاب الأليم في الآخرة ٠

ومن ناحية أخرى قرن رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ اتباع الهوى بالايمان فقال : "لايؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به" ٠

يدل الحديث على أن المتبع للهوى لايكون مؤمنا حقا ، حتى يجعل هواه تبعا لما جاء به رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ ، لأنه صلى الله عليه وسلم (لاينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى) ، وأن الله تعالى أمرنا بالأخذ ما جاء به ، والانتهاء عما نهى عنه ٠ ولأن العدول عما جاء به رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ يجر الآمر الناهي الى الجور والظلم في أمره ونهيه ٠

وأما الذي ابتعد عن اتباع الهوى وملأ قلبه مخافة الله عز وجل ، فجازاه الله بالجنة ، وجعلها مأواها ٠

فعلى الآمر الناهي أن يتبع سنة رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ في أمره ونهيه ، بعيدا عن الأغراض الشخصية والمطالب الدنيوية ، بل يكون قصده حصول المصلحة ، وانتفاع المأمور ، حتى ينال أجر الناصح الدال على الخير ، ويكون مأواه الجنة ٠

ومما يكره للآمر بالمعروف والناهي عن المنكر قبول قول من لايتم به نصاب الشهادة • فينبغي له أن لايقبل ذلك تجنبا للنميمة ، وهي التوريش والاغراء ورفع الحديث اشاعة له وافسادا ، وتزيين الكلام بالكذب • ويسمى فاعله نماما ، وهوالذي ينقل بين الناس مايغير به قلوب بعضهم على بعض • أو هوالذي يسمع القول بجزءا من القائل ، ثم ينم عليه • ويسمى أيضا الساعي والواشي •

وعلى كل حال فان القرآن عد النمام من الفاسقين ، وحثنا على أن نتحقق من صدق خبره حتى لاتصيب أحدا أو جماعة بسوء فتكون من النادمين على ذلك •

ولاشك أن للنميمة آثارا سيئة ، مثل أن تفسد بين الناس ، وتفرق بين المرء وزوجه • مع أننا أمرنا باصلاح ما بين الناس وتألف قلوبهم •

وبناء على أن النميمة كبيرة عظيمة استحق صاحبها العقوبة الشرعية ، وهي عذاب القبر ، كما أخبرنا بذلك الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم • ومن عقوبته أيضا أنها تجلب على صاحبها غضب الله سبحانه وتعالى •

واختلف العلماء في استحلال التائب من الغيبة والنميمة ممن اغتابه أو نم عليه • فذهب بعضهم الى أنه يشترط ذلك لورود الأحاديث النبوية في ذلك • وذهب بعضهم الى أنه لايشترط ذلك ، بل يدعو له ويستغفر • وذلك أيضا لورود الأحاديث الشريفة في ذلك • ولأن في اعلامه ادخال غم عليه وزوال ما بينهما من المحبة والألفة •

واعجاب الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر بنفسه مع احتقاره للمأمور والمنهي ، وأمنه الفتنة على نفسه ، ويأسه من أن تنال المنهي عن المنكر رحمة الله من الأحوال المكروهة التي يجب أن يتجنبه ، لأن ذلك آفة عظيمة ، وسبب لهلاك صاحبه • وقد ذم الله تعالى من اتصف بهذه الخلق الذميم •

والعجب سبب الكبر ، والكبر يمنع الانسان من دخول الجنة بدلالة الأحاديث الواردة في ذلك ، وذلك لأن المتكبر لايتخلق بالأخلاق الحميدة خوفا من أن يفوته عزه •

والكبر صفة من صفات الشيطان حيث انه تكبر على الله تعالى ، واحتقر آدم ، وأعلن خيريته عليه ، فصار من المرجومين والملعونين الى يوم القيامة •

ومن الجدير بالذكر أن الكبرياء من صفات الله عز وجل ، فليس للمرء أن يتصف بها • وقد توعد الله تعالى المتكبرين ، والناظرين الى المسلمين بعين الاحتقار والاستصغار بالعذاب وشرب عصارة أهل النار ، وكتابتهم في الجبارين ، وعدم النظر اليهم يوم القيامة •

وقد كان بعض السلف لايدخل على السلطان ليأمره وينهاه خوفا من العجب ، وكانوا يرون أن حب الاكثار من الكلام أيضا من العجب ٠

فعلى الآمر الناهي اذا أمر أو نهى وقبل منه أمره ونهيه ، أن يرى ذلك من توفيق الله تعالى ، لأنه هوالذي يسر له ذلك ٠ وان لم يقبل منه نتيجة تقصيره أو خطأه في أمره ونهيه ، لام نفسه ، لأن هذا اللوم أعظم عندالله من كثير من الطاعات ٠

وينبغي للآمر الناهي أن لايقطع لنفسه بالنجاة والأمن من الفتنة ، وباليأس من رحمة الله للمأمور ، وأن لايدعو عليه ، لأن الشرع حرم ذلك على المسلمين ٠

وقد يستفاد من الآيات والأحاديث التي وردت في ذلك أن على العبد أن لاينظر الى عيوب الناس ، ويدرك أنه عبد من عباد الله ، وليس ربا حتى يحاسب الناس على ما ارتكبوه من الذنوب ٠

ويستفاد أيضا أن الله تعالى يغفر الذنوب بلاتوبة اذا أراد خلافا للمعتزلة ٠

وقد كان السلف ــ رضوان الله عليهم ــ يخافون دائما على أنفسهم ، ويرجون لغيرهم ولم يكونوا يدعون على الناس لما ارتكبوه من الذنوب ٠

ومن الأحوال المكروهة في حق الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر الغلظة والعنف ٠ فعليه أن يتجنبها ، وأن يتحلى في أمره ونهيه بالرفق واللين ، والا هلك هو والمأمور جميعا ، حيث ان الغلظة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لاتنفع أبدا ، بل ان ذلك يجعل المأمور يتعدى على الآمر الناهي فيؤذيه بيده ولسانه ، ويزيده شرا على شره٠ وبالتالي لايحصل الغرض المطلوب من الأمر والنهي ٠

هذا بعض ما يكره في حق الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر من الأقوال والأفعال والأحوال ، ومما ينبغي عليه أن يتجنبه وهو يقوم بمهمته الخطيرة ، حتى يتحقق له ما يسعى اليه من شيوع المعروف بين الناس وانتهائهم عن المنكرات الشائعة بينهم ٠

الفصل الثاني

ما يسقط وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من الأمور

١ـ رأي بعض العلماء فيما يسقط وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

يرى بعض العلماء أن الخوف على النفس يسقط وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، مثل الضرب أو الاهانة أو تلف المال أو الحبس أو الفتنة في حرمته أو أهله .

ويرى بعضهم أن أخذ المال ــ ولو كان يسيرا ــ يسقط ــ كذلك ــ وجوب الأمر والنهي والسب والشتم واليأس من اجابة الناس للآمر والناهي ، وقلة الأعوان أيضا مما يسقطه .

وكذلك اذا غلب على ظنه أن المنكر عليه يزيد في المنكر فالترك أولى .

أما اذا غلب على ظنه زوال المنكر بانكاره ، فانه يبقى على وجوبه عليه .

ومما يسقط وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو مخافة قصر فهم الناس عن بعض الأمور . فعلى الآمر الناهي أن يعرف ذلك جيدا ، حتى لايقع في منكر أشد منه .

ولذلك أمثلة كثيرة . منها ترك رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ بناء الكعبة على قواعد ابراهيم ــ عليه السلام ــ . وذلك لقرب عهد قريش بالكفر . فبناء الكعبة على قواعد ابراهيم ــ عليه السلام ــ مصلحة ، وعدم بنائها مفسدة أو محذور ، الا أن في بنائها مفسدة أشد من عدم بنائها ، لأن فهم قريش يقصر عن ذلك ، ويظنون أن رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ يغير بناء الكعبة ويفعل ذلك افتخارا واظهارا لشخصيته فيتكلمون عليه ، ويتسبب ذلك في خروج بعضهم من الدين .

ومن الأمور التي تسقط وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الخوف من الحكام الظلمة اذا بلغ ظلمهم حدا لايطاق . فعلى الآمر الناهي في هذه الحالة أن ينكر بقلبه فقط . أما الانكار عليهم باللسان فقد اختلف العلماء في ذلك . فمنهم من قال : لايحسن ومنهم من قال : يحسن ، ومنهم من قال : يقبح .

أما الذين لايرون الانكار عليهم باللسان فيستدلون على ذلك بأن الانكار عليهم في هذه الحالة القاء للنفس في التهلكة ، وبأن التقية معهم جائزة .

وهناك أحاديث تدل على أن القيام عليهم غير جائز ما أقاموا الصلاة • وأحاديث أخرى تمنع المسلم من الانكار عليهم خوفا من أن يذل نفسه • وذلك بسبب تعرضه من البلاء لما لايطيق • ولهذا نرى أن بعض الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ كانوا لاينكرون على بعض الولاة أحيانا •

والخوف من الرياء والسمعة والمباهاة مما يجيز السكوت عن الأمر والنهي ، لأن أي عمل كان اذا لم يراع فيه رضى الله سبحانه وتعالى ، ولم يكن خالصا لوجهه الكريم فهو مردود ، ولأن الرياء والسمعة يحبطان العمل •

فعلى الآمر الناهي أن يكون مخلصا في أمره ونهيه ، مجتنبا الرياء والسمعة • والا عده الشرع في عداد المنافقين الذين هم في الدرك الأسفل من النار • وكذلك يتبرأ الله تعالى منهم •

٢ـ فقه الامام الغزالي فيما يسقط وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

يرى الامام الغزالي أن وجوب الأمر والنهي لايسقط الا عند عدم افادة الانكار والخوف من المكروه • ويترتب على ذلك أنه عند اجتماع عدم افادة الانكار ، وتحقق الضرب ، ولحوق الأذى بالآمر الناهي ، فانه لايجب عليه الانكار • وأحيانا يحرم •

وعند انتفاء الحالتين يجب عليه في هذه الحالة الانكار مطلقا •

أما عند وجود عدم افادة الانكار مع عدم المكروه ، ففي هذه الحالة لايجب الانكار عليه ، وانما يستحب •

وفي عكس هذه الحالة الثالثة يستحب الانكار •

وقضية الخوف من المكروه تختلف حسب جبن الانسان وشجاعته • فالمعتبر في الأمر اعتدال الطبع وسلامة المزاج •

ومن هنا علينا أن نبين حد المكروه الذي يسقط به وجوب الانكار •

المكروه نقيض المطلوب ، ومطالب الناس في الدنيا ترجع الى أربعة أمور : وهي العلم والصحة والثروة والجاه •

أما العلم فكأن يترك الانسان الأمر والنهي على أستاذه خوفا من أن لايعلمه •

وأما الصحة فكأن يترك الانسان الانكار على الطبيب الذي يلبس الحرير ، خوفا من أن يتأخر عنه فيمتنع عليه صحته المنتظرة ٠

وأما الثروة فكأن يترك الانكار على رجال الدولة خوفا من أن يقطعوا رزقه في المستقبل ٠

وأما الجاه فكأن يترك الانكار على السلطان أو غيره الذي يتوقع منه منصبا ، خوفا من أن يفوت عليه هذا المنصب في المستقبل ٠

الا أن هذه الأمور لاتسقط وجوب الأمر والنهي لكونها زيادات فهي ضرر مجازي ٠ أما الضرر الحقيقي فهو فوات الحاصل ٠ مثل أن يكون مريضا مرضا شديدا ، واذا أمر الطبيب أو نهاه تأخرت معالجته ، واشتد مرضه ، حتى يؤدي ذلك الى موته ٠ هذا بالنسبة للصحة ٠ أما بالنسبة الى العلم فكما لايجد الا معلما واحدا يتعلم منه الضرورات الدينية ، واذا أمره ونهاه سد عليه طريق التعلم منه ٠

وأما بالنسبة الى الثروة أو المال فكما يكون الانسان عاجزا عن كسب المال ولايحصل على معيشته الا من شخص ينفق عليه ٠ فاذا أمره ونهاهقطع انفاقه ، وتسبب هذا في جوعه أو اضطراره للكسب الحرام ٠

وأما الجاه فكمن يناله الأذى من قبل انسان شرير ، ولايمكن أن يحمي نفسه منه الا بما يحصل عليه من جاه السلطان ٠ فاذا أمر السلطان ونهاه حرم نفسه من هذا الجاه ، فوقع به الأذى من جراء ذلك ٠

ففي هذه الحالات يسقط وجوب الأمر والنهي اذا اشتدت هذه الحالات وقويت ٠ فعلى الآمر الناهي أن يستفتي قلبه ويراقبه ويتجنب الهوى ويتبع الحق فيما يحكم به في هذه الأمور وغيرها ٠

ومن الجدير بالذكر أن ما ذكرناه سابقا هو من المكروهات النازلة بالقائم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ٠ أما المكروهات النازلة بأقارب القائم بذلك فالحكم في شأنها يختلف عما ذكرناه ، حيث ان الآمر الناهي اذا علم أن أمره ونهيه يؤدي الى أذى أقاربه ، أو جيرانه ، أو أصدقائه فحينئذ يكون السكوت أولى ٠ وبخاصة اذا كان أقاربه عاجزين عن حماية أنفسهم من هذه المكروهات بدفع المال ٠ أما اذا كانوا أغنياء فلايخافون دفع مال في ذلك ، الا أن الأمر يؤدي الى أن ينتقم منهم رجال الدولة أو المأمور والمنهي ، فعند ذلك يسقط عنه الوجوب أيضا ٠ والشتم والسب يختلف الأمر فيهما على حسب درجات المنكرات والكلام الموجه الى المسبوب ٠

٣ـ أحكام العزلة عن الناس عند شيوع المنكرات والعجز عن تغييرها :

اختلف العلماء من السلف في العزلة والمخالطة ، وذهب بعضهم الى أن العزلة عند فساد الزمان وشيوع المنكرات في كل الأماكن ، والعجز عن تغييرها مستحبة ٠ واستدلوا على ذلك باعتزال أصحاب الكهف قومهم ، وهرب بعض الأنبياء من قومهم ، وهجرة الرسول – صلى الله عليه وسلم – من مكة الى المدينة ، وهجرة الصحابة في بداية الاسلام الى الحبشة ٠

وذكروا للعزلة فوائد جمة ٠ منها : التفرغ للعبادة ، والتخلص من المعاصي ، مثل الغيبة ومشاهدة الحرام والمنكرات والسكوت عنها وما الى ذلك ٠

ومن فوائدها أيضا ، الخلاص من الفتن والخصومات ، وشرور الناس ، ومشاهدة الثقلاء والحمقى وقرناء السوء ٠

وأما أحكام العزلة فتختلف حسب الظروف والأوقات ، حيث انها تكون أحيانا واجبة ، وأحيانا مستحبة ، وأحيانا مباحة ، وأحيانا حراما ٠

وينظر في ذلك الى الشخص وحاله ، والى من يخالطه وحاله ، وسبب المخالطة ، وما تؤدي اليه المخالطة من فوات الفوائد ٠ والا فليس من السهل أن يحكم في ذلك بدون مراعاة هذه الأمور ٠

ومن الجدير بالذكر أن العزلة لاتعني أن الانسان يعيش على رؤوس الجبال بعيدا عن الناس فقط ٠ وانما تعني أيضا أنه يعيش مع الناس ببدنه ، ويعزلهم بقلبه ٠ ويظن بعضهم أن هذا مداهنة وليس بمداهنة ٠ وانما هو مداراة حيث ان الانسان لايسلم له دينه ودنياه بدونها ٠

الفصل الثالث

عدم وجوب عدالة الآمر بالمعروف الناهي عن المنكر
أو كونه من ولاة الأمور

١- عدم وجوب عدالة الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر :

لايشترط للناهي عن المنكر أن يكون سليما من المعاصي التي ينهى غيره عنها ، لأن الله سبحانه وتعالى ذم بني اسرائيل على ترك التناهي عن المنكر •

وبناء على ذلك فالعصاة ينهى بعضهم بعضا ، والعالم أيضا يأمر وينهى وان لم يعمل بما يأمر به ، وارتكب ما نهى عنه •

وقد ذهب المبتدعة الى أنه لايأمر ولاينهى الا عدل • ورد عليهم علماء أهل السنة بأن العدول في الناس قليلون جدا مع أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عام في جميع الناس • وبينوا أن مايستدل به المبتدعة من الآيات والأحاديث انما هو انكار على الآمرين من حيث تركهم المعروف في أنفسهم ، لامن حيث أمرهم به •

ولو قلنا انه لاينكر الا المتنزه عن المعاصي اذن لتعطل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، واندرس لعدم وجود انسان بريئ من الخطايا والآثام • ولأن الانسان لايكون دائما مصيبا ، ولو كان كذلك فانه لايسلم من العجب • وهذا خطر عظيم يجب على الآمرالناهي أن يجتنبه •

٢- عدم وجوب كون الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر من ولاة الأمور :

وتدل الألفاظ الواردة في بعض الأحاديث التي تتعلق بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - تدل هذه الألفاظ - على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لايختص بولاة الأمور فقط ، بل هو يشمل آحاد المسلمين أيضا •

ومما يدل على ذلك أن الصحابة - رضي الله عنهم - ومن بعدهم كانوا يأمرون الناس بالمعروف وينهونهم عن المنكر •

غير أن هناك أمورا دقيقة تتعلق بالاجتهاد أو الخلافيات ، فلادخل فيها للعوام • وهذا للعلماء فقط •

وعلى الآمر الناهي أن يحاول صد مرتكب الكبيرة بقوله ٠ أما اذا لم يندفع بالقول ، وأدى الأمر الى القتال وشهر السلاح ، ففي هذه الحالة يناط الأمر بولاة الأمور ٠

٣ـ ما يجب تغييره من المنكرات في الحياة العامة :

لاشك أن المنكرات المألوفة الشائعة بين الناس كثيرة جدا ٠ وقد أهمل الناس انكارها بسبب تكرار مشاهدتها ٠

ومنها منكرات العبادات ، مثل تأخير الصلاة عن أوقاتها ، واساءة الصلاة بترك الطمأنينة فيها ، والصلاة في الثوب الرقيق وما الى ذلك ٠٠٠

ومنها منكرات المساجد ، مثل تراسل المؤذنين وتلحين الأذان بالترجيعات والتقطيعات ، وفرش بساط يسع جماعة ، ولايصلي عليه غير واحد ، وكون الواعظ شابا متزينا في ثيابه وقد حضر مجلسه النساء الخ ٠٠٠

ومنها منكرات الولائم ، مثل أن يكون الطعام حراما ، أو الدار مغصوبة ، وتبخير البخور في مجمرة فضة أو ذهب ، وكذلك الشرب في أواني الذهب أو الفضة ، وسماع الأوتار أو القينات ٠٠٠

ومنها منكرات الأسواق ، مثل الكذب في المرابحة واخفاء العيب ، والتفاوت في الذراع والمكيال والميزان ، وبيع أهل السوق المماكس بسعر ، وبيع المسترسل بأكثر منه الخ ٠٠٠

ومنها منكرات الحمامات ، مثل كشف العورات والنظر اليها ، وكشف بدن المرأة المسلمة للمرأة الذمية ، وغمس اليد والأواني النجسة في المياه القليلة ، والاسراف في صب الماء وما الى ذلك ٠٠٠

ومنها منكرات الشوارع ، مثل وضع الأساطين وبناء المصاطب والدكاكين متصلة بالأبنية المملوكة ، وربط الدواب على الطريق بحيث يضيق الطريق على المارين منها الخ ٠٠٠٠

ومنها منكرات ركب الحجاج ، مثل ترك بعض الصلوات والتهاون في أدائها ، وتزيين الجمال بالحرير والذهب والفضة ، والقلائد في رقابها ، والخلاخل في أرجلها ٠٠٠

ومنها المنكرات التي تجري في مجتمع الفقهاء والصوفية ، مثل سعي بعض من انتسب الى خرقة الفقهاء وأهل التصوف الى أبواب السلاطين والأمراء وأصحاب الدولة الفساق ، والسلام عليهم ، وتقبيل أيديهم ، والثناء عليهم ٠٠٠

ومنها منكرات اتخاذ الحمام لغرض مذموم ، وابداء النساء بعض وجوههن وما تحت الازار من الزينة واظهار ذلك في الشوارع والأسواق ، واختلاطهن بالرجال متزينات متجملات الخ ..

ومنها منكرات تتعلق بالعقيدة ، مثل أن يقول : ان فعلت كذا فأنا يهودي ، أو نصاني ، أو برئ من الاسلام ونحو ذلك ... وكذلك قوله لمسلم : يا كافر ، يا حمار ، يا كلب ...

ومنها منكرات عيادة المرضى ، مثل منع بعض الناس لها يوم السبت ، وترك العيادة بالليل تطيرا بذلك .

ومنها منكرات الجنائز والمقابر ، مثل النوح وشق الجيب وقطع الشعر ، وقراءة المقرئين أمام الجنازة ونحو ذلك ...

كل ذلك منكر حرام يجب انكاره والمنع منه .

الفصل الرابع

اقامة الحدود الشرعية

١ـ وجوبها وفضلها :

الحد لغة : المنع • وفي الاصطلاح : عقوبة مقدرة تستوفى لحق الله تعالى •

والحدود ثابتة بالكتاب والسنة والاجماع • وقد وردت أدلة كثيرة من الأحاديث النبوية الشريفة في فضل اقامتها ، سواء كانت في القريب والبعيد ، والشريف والوضيع ، وأن اقامتها سبب لنجاة المجتمع الاسلامي من الهلاك •

٢ـ اخلاص النية فيها :

فعلى ولي الأمر أن يبتغي وجه الله سبحانه وتعالى ورضاه في اقامة الحدود • وذلك بأن يكون قصده من اقامتها صلاح الرعية ومراعاة منافعهم • واذا كان كذلك ، يحترمه الناس ، وتزيد هيبته •

وقد كان الخلفاء الراشدون ـ رضي الله عنهم ـ أكبر شاهد على ذلك ، حيث كان الواحد منهم يخاف الله عز وجل ويخافه الناس ، ويجلونه ويعظمونه ، لأنه كان يقيم حدود الله باخلاص النية ، ولايخاف في الله لومة لائم •

٣ـ طلب العفو عن الحدود :

ومما يجدر ذكره أن المؤلف قد ألم بهذه القضية في آخر الباب السابع ، وقد رأيت أن أجمل فكرته هنا نظرا لعلاقتها بموضوع الحدود المذكور في الباب الثامن الذي نلخص أفكاره في هذا الفصل ، وعدم علاقتها بموضوع الباب السابع الذي ذكرها المؤلف في آخره وفي هذا المقام يقرر المؤلف أن الاسلام قد حث ولاة الأمور على درء الحدود بالشبهات ، كما حث الأفراد على تعافي الحدود فيما بينهم قبل الوصول بها الى الامام ، فانها اذا وصلت اليه وجب تطبيقها •

ومن هنا فعلى الآمر الناهي أن لايكثر الانكار وأن لايرفع القضايا الى الامام حتى لايكون مبغضا من قبل المأمورين •

٤- تحريم الشفاعة في الحدود اذا بلغت الحاكم :

ولا يجوز تعطيل الحدود بشفاعة وغيرها اذا اتصلت بولي الأمر ، ويجب اقامتها على الشريف والوضيع . فمن عطلها فقد ارتكب حراما .

ومن خلال تتبعنا للأحاديث الواردة في ذلك ، نرى أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان حريصا جدا على اقامة الحدود بعد رفعها اليه ، وكان يغضب غضبا شديدا على من يشفع في ذلك . وكان لايفرق فيه بين الشريف والوضيع ، والقوي والضعيف .

وقد أشار رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الى أن ترك الحدود سبب للهلاك ، وتاركها عاص ومستحق للعذاب ، وجالب سخط الله عز وجل وغضبه عليه .

أما قبل أن تتصل الحدود بولي الأمر فتجوز الشفاعة فيها عند أكثر العلماء .

وأما التعزيرات فيجوز فيها الشفاعة سواء اتصلت بولي الأمر أم لم تتصل . فالشفاعة فيها مستحبة ان لم يكن المشفوع فيه شريرا يؤذي الناس .

٥- تكفير الحدود للذنوب :

والحدود تكفر الذنوب بشرط التوبة . واذا أقيمت في الدنيا سقط العذاب على الذنب الذي استوجبتها في الآخرة . وهذا أصح قولي العلماء .

أما من أذنب ولم يتب ، فأمره الى الله تعالى ، ان شاء عفى وان شاء عذب .

٦- أحكام الحدود الشرعية :

وقد ذكر المؤلف في الباب الثامن الذي نلخصه في هذا الفصل تفاصيل الأحكام الفقهية المتعلقة بالحدود الشرعية - كحد الزنا والسرقة واللواط واتيان البهائم والقذف وشرب الخمر - ، وكذلك أحكام التعزيرات ، وآراء المذاهب الفقهية في أحكام هذه الحدود ، وبيان شرائطها ، ومقاديرها ، وكيفية اقامتها ، وموجباتها ، وطرق اثباتها ، وبيان ما يسقطها ، وبيان الشبهات التي تدرأ بها تلك الحدود الى غير ذلك من الأحكام المتعلقة بها . ولما كان ما أورده المؤلف في هذه القضية داخلا في بيان الأحكام الفقهية التفصيلية المتعلقة بباب الحدود مما لاعلاقة له بقضية الأمر بالمعروف

والنهي عن المنكر الا على سبيل التبعية من حيث ان تعطيل الحدود من المنكرات المحرمة ـ لما كان الأمر كذلك ـ فانني لم أجد موجبا لتلخيص ما أورده المؤلف من الأحكام الفقهية المتعلقة بالحدود ، اكتفاء بما ذكره في موضعه من هذا الباب .

الفصل الخامس

بعض ما يجب القيام به من المعروف

وقد أورد المؤلف في الباب التاسع جملة من الأمور التي رأى وجوب الاهتمام بها ، والحث عليها ، مما ينطبق عليه مفهوم "المعروف" شرعا • وهي جملة من خصال الخير ، ينبغي للمسلم أن يقوم بها ، وأن يحرض غيره عليها •

١ـ الاصلاح بين الناس وما يباح فيه :

والاصلاح بين الناس من الأمور التي حث عليها الشرع • وهو يعني نهي الناس عن البغي واعانتهم الى الطاعة ، وازالة الاختلاف الواقع بينهم سواء في الأموال أم في الأعراض •

ونظرا لأهمية الاصلاح بين الناس فقد أباح الشرع اعتماد الكذب في ذلك ، كما أباحه في اصلاح أمر الزوجة وفي الخديعة في الحرب •

ومما يدل على أهمية الاصلاح بين الناس ، اباحة الشرع للمصلح بين القريتين المتعاديتين ، أو الحيين المتعاديين أخذ الزكاة مع الغنى ، وذلك في صلح الحمالة •

ومن الجدير بالذكر أن الشرع جعل درجة الاصلاح بين الناس أفضل من درجة الصلاة والصيام والزكاة •

٢ـ التعاون على البر والتقوى :

ومن المعروف الذي يحث عليه الشرع أيضا التعاون على البر والتقوى ، وهو يعني الحث على الخير ، وتسهيل طريقه ، وسد طريق الشر والعدوان • ويعني كذلك التعاضد ونصر الظالم بمنعه عن الظلم ، ونصر المظلوم ورفع الظلم عنه •

ومن وجوه التعاون على البر والتقوى اعانة العالم للجاهلين بعلمه ، والغني للفقير بماله ، والشجاع بشجاعته في سبيل الله واعلاء كلمة الله ، ونصرة الدين •

ومن وجوه التعاون على البر والتقوى أيضا تنفيس الكربات عن المؤمنين ، والتيسير على المعسرين منهم ، واعانة ذا الحاجة واغاثة اللهفان وما الى ذلك •

كل هذه الأمور تدخل في مفهوم التعاون على البر والتقوى ، وفيه تكثير الأصدقاء ، وتأكيد المودة ، وزيادة المحبة ، وتنفيس الله تعالى عن فاعله كربات يوم القيامة ٠

٣ـ الأمانة في القيام بأمر الوقوف والزكاة وتنفيذ الوصايا :

ومن المعروف ومعونة المسلمين القيام بأمانة على وقوف المسلمين وزكاتهم ووصاياهم ٠

وقد عد العلماء الوقوف في عداد الصدقات ، وأدخلوها في باب القربات ، وجعلوا من شرائطها أن يكون الناظر فيها أمينا وقويا ، فان الخيانة والفسق والعجز يمنع من صحة ولاية الوقف العام ٠ وكذلك يمنع من صحة الولاية على ذلك القوة مع الفسق ، والأمانة مع العجز ٠ فعلى ولي الأمر أن ينتزع الولاية ممن اتصف بشيء من ذلك أو طرأ عليه ما أزال أحد الوصفين ـ أعني القوة والأمانة ـ أثناء التولية ٠

ولاشك أن القائم بأمرالوقوف معقوة وأمانة ، ينال ثواب من غزا في سبيل الله كما أخبر بذلك الرسول الكريم ـ صلى الله عليه وسلم ـ ٠

٤ـ الشفاعة الحسنة في قضاء مصالح المسلمين :

ومن المعروف الذي حث عليه الاسلام الشفاعة الحسنة ٠ وهي تشمل المشي مع الرجل الى ذي سلطان ، وشفاعات الناس بينهم في حوائجهم ، وحسن القول في الناس الذي ينال به الثواب والخير وما الى ذلك ٠

وقد استحب الشرع الشفاعة الى ولاة الأمور الا في حد من حدود الله ، أو في أمر لايجوز تركه ٠ مثل الشفاعة الى ناظر على طفل أو مجنون ، أو وقف ، أو نحو ذلك في ترك بعض الحقوق التي في ولايته ٠ فالشفاعة في هذه الأمور محرمة شرعا ٠

ومما يجدر ذكره أن الاسلام عد الشفاعة الحسنة من صدقة اللسان ٠

ومن أحكام الشفاعة أن المشفوع اليه له أن يعتذر الى الشافع ، ويبين عذره في ردها ، وأن الفاضل يشفع عند المفضول ٠

٥ـ مساعدة المسلمين وقضاء مصالحهم :

سبق أن ذكرنا فيما مضى أن الاسلام حث المسلمين على الاصلاح بين الناس ، والتعاون

على البر والتقوى ، والأمانة في القيام بأمر الوقوف والزكاة وتنفيذ الوصايا ، والشفاعة الحسنة في قضاء مصالح المسلمين ، كذلك حثهم على مساعدتهم لاخوانهم وقضاء حوائجهم من بذل الماعون لهم • وهو الماء والكلاء ، أو المال ، أو كل ما فيه منفعة من قليل و كثير ، أو المعروف الذي يتعاطاه الناس بينهم •

وعلى من يملك هذه الأمور يجب أن يبذلها لمن يحتاجها بدون مقابل •

وقد اختلف العلماء في أخذ الأجرة على بعض هذه الأمور • فمنهم من قال : يجوز أخذ أجرة المثل • ومنهم من قال : لايجوز ، بل يجب بذلها مجانا •

٦ـ المعاونة في ازالة المنكرات :

وقد أجمع العلماء على وجوب المعاونة في ازالة المنكرات ، وذلك بمساعدة القائمين في نصرة الدين من أصحاب الدولة وغيرهم من المسلمين ايمانا منهم بمبدأ التعاون على البر والتقوى • وايمانا منهم أيضا بأن ترك المعاونة في ذلك يؤدي الى هلاك المجتمع الاسلامي •

٧ـ عدم التعاون على الاثم والعدوان :

الاثم : ترك ما أمر الله بفعله •

والعدوان : مجاوزة ما حد الله في الدين • فقد حذر الاسلام المسلمين منهما •

ومن التعاون على الاثم والعدوان ، اعانة الظالم أو المبتدع ، أو الفاسق • أو نصرة الانسان لقومه وقريبه وأصدقائه وغيرهم عصبية ومحاباة كما تقدم في الفصل الأول عند الحديث عن الأفعال المكروهة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[1] •

هذه ألوان من المعروف التي حث عليه الشرع ليس على سبيل أمر الآخرين بها فقط من باب قاعدة الأمر بالمعروف ، ولكن على فعلها أيضا •

---

(١) راجع ص ٦٢ •

الجزء الثاني من الكنز الاكبر
في الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر



صفحة العنوان من نسخة دار الكتب المصرية

صفحة العنوان من نسخة برلين

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين على [illegible]

الحمد لله الواحد بالإثبات المنزه عن التركيب والتحليل والأعيان، الذي طالع
للأسرار بالمعرفة تنزه عن الزمان، وجذب قلوب الناصحين من المنكر إلى الإحسان
فهو متفرد بالرحمانية يتعالى بكبريائه، ومتصف بالصفات المقدسة عن [illegible] الأشياء
له الأسماء الحسنى والصفات العلى، ذو الجلال والإكرام، والطول والفضل
والإنعام، أحمده سبحانه على ما أولى من المعارف، وخص من عطايا [illegible]
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له إله تقدست أسماؤه وتجلت
[illegible] وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله [illegible] نبيه
وخليله، من عرضت عليه مفاتيح كنوز الأرض فأباها، وأنزلت عليه
والشمس وضحاها، والقمر إذا تلاها، صلى الله عليه وعلى آله الأطهار
وأصحابه المهاجرين والأنصار، صلاة دائمة بدوامه، باقية على مر
لياليه وأيامه، وشرف وكرم ومجد وعظم. الباب
الخامس في بيان ما يكره من الأقوال والأفعال والأحوال في الأمر بالمعروف
والنهي عن المنكر فيحرم أن [illegible] الظن السيء من غير ضرورة [illegible] قال
قال الله تعالى ولا تقف ما ليس لك به علم [illegible] لا تقل رأيت ولم تره
وسمعت ولم تسمعه، وعلمت ولم تعلمه، وقال مجاهد لا ترم أحدا بما ليس لك به
علم وقيل أي لا تتبعه بالحدس، إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك
كان عنه مسؤولا، قيل يسأل المرء عن سمعه وبصره وفؤاده، وقيل يسأل
السمع والبصر عما فعل المرء بهما، والفؤاد عما افتكر فيه واعتقده. وقال
بعض العارفين هذه الأعضاء أمانات الحق سبحانه عند العبد فإن استعمل
هذه الجوارح في الطاعات وصانها عن المخالفات فقد سلم الأمانة على وصف
السلامة واستحق المدح والكرامة، ومن دنسها بالمخالفات ظهرت عليه الخيانة
واستوجب الملامة انتهى. وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا
من الظن إن بعض الظن إثم، فالمراد بذلك عقد القلب وحكمه على الغير بالسوء [illegible]

الورقة الأولى من نسخة
دار الكتب المصرية

الورقة الأولى من نسخة برلين

الورقة الأخيرة من نسخة برلين

القسم الثانى

قسم التحقيق

الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

للشيخ عبدالرحمن بن أبي بكر بن داود الصالحي

الدمشـــقي

الجزء الثانـــي

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه ثقتي (وعليه اعتمادي[1])[2] .

الحمد لله الواحد بلاثان ، المنزه عن الشريك والنظير والأعوان ، الذي أطلع للآمرين بالمعروف شموس العرفان ، وجذب قلوب الناهين عن المنكر من الأكوان[3] . فهو متعزز بالوحدانية والكبرياء ، ومتعال بالصفات المقدسة (الواردة)[4] على ألسنة الأنبياء . له الأسماء الحسنى ، والعز الأتم الأسنى . ذولجلال والاكرام ، والطول والفضل والانعام . أحمده على ما أنعم من المعارف ، وخص به من عوائد اللطائف . وأشهد أن لااله الا الله وحده لاشريك له . اله تقدست أسماؤه ، وشهدت بفردانيته أرضه وسماؤه . وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله ، وصفيه ونبيه وخليله . ومن عرضت عليه مفاتيح كنوز الأرض فأباها ، وأنزلت عليه (والشمس وضحيها ، والقمر اذا تليها)[5]. صلى الله عليه وعلى آله الأطهار ، وأصحابه المهاجرين (و)[6] الأنصار . صلاة دائمة بدوامه ، باقية على ممر لياليه[7] وأيامه . وسلم وكرم وشرف وعظم .

---

(١) مقدمة الجزء الثاني للمؤلف .

(٢) سقطت من "ل" .

(٣) أي : الوجودات . والمقصود : استخلصهم من الوجودات المادية والحظوظ النفسية .

(٤) سقطت من "ق" .

(٥) سورة الشمس : ١-٢ .

(٦) سقطت من "ل" .

(٧) في النسختين "لياله" ، والصواب ما أثبتناه .



الباب الخامس

في بيان ما يكره(١) من الأقوال والأفعال والأحوال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

(١) راجع تعليقنا في ص٥٧ .

(فصـــــــــل)

(تحريم الظن السيء بمن ظاهره الخير)

فيحرم أولا الظن السيء من غير ضرورة ، وهو غيبة القلب. قال[1] الله تعالى : (ولا تقف ما ليس لك به علم)[2].

قال قتادة[3]: لا تقل رأيت ولم تره ، وسمعت ولم تسمعه ، وعلمت ولم تعلمه[4]

وقال مجاهد[5]: لا ترم أحدا بما ليس لك به علم[6].

وقيل : أي : لاتتبعه بالحدس[7].

(ان السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا)[8].

قيل : يسأل المرء عن سمعه وبصره وفؤاده.

وقيل : يسأل السمع والبصر عما فعله المرء بهما ، والفؤاد عما افتكر فيه واعتقده[9]

قال بعض العارفين :

هذه الأعضاء أمانات الحق سبحانه عند العبد ، فمن استعمل هذه الجوارح في الطاعات ،وصانها عن المخالفات ، فقد سلم الأمانة على وصف السلامة ، فاستحق المدح والكرامة. ومن دنّسها بالمخالفات ، ظهرت عليه الخيانة ، واستوجب الملامة.[10] انتهى.

وقال تعالى : (يأيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن ، ان بعض الظن اثم)[11]

---

(١) تكررت هذه اللفظة في "ق".

(٢) سورة الاسراء :٣٦

(٣) هو قتاده بن دعامة أبو الخطاب السدوسي ، الأعمى الحافظ المفسر ، ثقة ثبت ، رأس الطبقة الرابعة ، مات سنة ١١٧ ،وقيل : سنة ١١٨ (الكاشف: ٢/ ٣٤١ ، التقريب : ١/ ١٢٣).

(٤) رواه الطبري في تفسيره (٨٦/١٥)باختلاف يسير .

(٥) هو مجاهد بن جبر ، ابو الحجاج المخزومي ، مولاهم ، المكي ، ثقة ، امام في التفسير وفي العلم. من الثالثة. مات سنة ١٠٤ (الكاشف :١٠٦/٣ ، التقريب : ٢٢٩/٢).

(٦) تفسير مجاهد :٣٦٣/١ مختصرا.

ورواه الطبري في تفسيره (٨٦/١٥) وعزاه الى ابن عباس.

(٧) قاله ابن قتيبه في تفسير غريب القرآن (٢٥٤) .

والحدس : الظن والتخمين. يقال : يحدس ـ بالكسر ـ ،أي : يقول شيئا برأيه.(الصحاح :٩١٥/٣)

(٨) سورة الاسراء :٣٦.

(٩) ذكره الماوردي في تفسيره "النكت والعيون" (٤٣٥/٢) ، والقرطبي في تفسيره (١٦٧/١٠).

(١٠) ذكره القشيري في لطائف الاشارات (٢٠/٤).باختلاف يسير.

(١١) سورة الحجرات : ١٢.

فالمراد بذلك عقد القلب ، وحكمه عليه[1]. وأما الخواطر وحديث النفس ، اذا لم تستقر وتستمر فمعفو عنها .

وحد الظن السيء : أن تحمل[2] فعله على وجه فاسد ، ما أمكن أن تحمله[3] على وجه حسن . وهذا ينقسم الى ما منشؤه سوء اعتقادك[4] فيه ، حتى يصدر منه فعل له وجهان ، فيحملك سوء الاعتقاد (فيه)[5] على أن تنزله على الوجه الأردأ من غير علامة تخصصه بها . وتلك جناية عليه بالباطن ، وذلك حرام في حق كل مؤمن .

القسم الثاني : ما يسمى تفرسا ، وهوالذي يستند الى علامة[6] ، كما سيأتي الكلام عليه في فصل بعد هذا .

فنهى الله تعالى في هذه الآية عن الظن السيء ، ثم التجسس ، ثم الغيبة ، لأن أول ما يقع الظن ، ثم يحتاج الى التجسس ، ثم يشرع في الغيبة .

وسبب تحريم الظن السيء ، أن أسرار القلب لايعلمها[7] الا علام الغيوب . فليس للمرء أن يعتقد (في غيره)[8] سوءا الا اذا انكشف له بعيان لايحتمل التأويل . فعند ذلك لايمكنه الا أن[9] يعتقد ما علمه منه وشاهده . وما لم يشاهده بعينه ، ولم يسمع بأذنه ، ثم وقع في قلبه ، فانما الشيطان يلقيه اليه ، فينبغي أن يكذبه ، فانه أفسق الفساق[10] . وقد قال الله تعالى : (ياأيها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين)[11]

(1) وفي الصحيحين ، وسنن أبي داود ، والترمذي ، وابن ماجة من حديث أبي هريرة[12] ـ رضي الله تعالى عنه ـ أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : "اياكم والظن ، فان الظن أكذب الحديث"[13].

---

(1) أي : على المظنون به المستفاد من سياق الكلام .
(2) في النسختين "أن يحمل" ، والمثبت من الاحياء .
(3) في النسختين "أن يحمله" ، والمثبت من الاحياء .
(4) في "ق" "سوء اعتقاده" .
(5) سقطت من "ق" .
(6) انظر الاحياء : ١٧٧/٢ .
(7) في النسختين "لايعلمه" ، والتصويب من الاحياء .
(8) سقطت من "ق" .
(9) في النسختين "أن لا" بدل "الا أن" ، والمثبت من الاحياء .
(10) انظر الاحياء : ١٥٠/٣ .
(11) سورة الحجرات : ٦ .
(12) هو عبدالرحمن بن صخر ، أبو هريرة الدوسي ، الصحابي الجليل . اختلف في اسمه واسم أبيه ، كان عبد شمس ، فغير بعد أن أسلم . كان حافظا متثبتا ذكيا مفتيا ، صاحب صيام وقيام . ولي امرة المدينة مرات ، مات سنة ٥٧ ، أو ٥٩ (الكاشف ٣: ٣٤١ ، التقريب ٢: ٤٨٤) .
(13) خ : الأدب (٨١) ، باب ما ينهى عن التحاسد والتدابر (٥٧) ، رقم الحديث (٥٧١٧) ٥: ٢٢٥٣ .
م : البر والصلة والآداب (٤٥) ، باب تحريم الظن والتجسس...(٩) ، رقم الحديث (٢٥٦٣) : ١٩٨٥/٤ .
د : الأدب (٣٥) ، باب في الظن (٥٦) ، رقم الحديث (٤٩١٧) : ٢١٦/٥ـ٢١٧ .
ت : البر والصلة (٢٨) ، باب ما جاء في ظن السوء(٥٦) ، رقم الحديث (١٩٨٨) : ٣٥٦/٤ .
جه : لم أجد هذا الحديث في سنن ابن ماجة بهذا اللفظ ، وانما ورد مختصرا بلفظ (كل المسلم على المسلم حرام : دمه وماله وعرضه) (١٢٩٨/٢) . وورد أيضا من رواية عبدالله =

وسيأتي قريبا بأتم[1] من هذا[2] .

قال علماؤنا : فالظن هنا وفي الآية هو التهمة ، كمن يتهم بالفاحشة ، أو شرب الخمر مثلا ،ولم يظهر عليه ما يقتضي ذلك .

ودليل أن الظن هنا بمعنى التهمة قوله بعد هذا (ولاتجسسوا) ، وذلك أنه قد يقع له خاطر التهمة ابتداء ، يريد أن يتجسس خبر ذلك ، ويبحث عنه ، ويتبصر ويتسمع ، ليحقق ما وقع له من تلك التهمة ،لأن التجسس من ثمرات سوء الظن ، فان القلب لايقنع بالظن ، ويطلب التحقيق ، فيشتغل بالتجسس[3] ،فنهى الله تعالى ورسوله عن ذلك[4] .

وسيأتي الكلام على التجسس بعد هذا الفصل ان شاء الله تعالى .

فالذي يميز الظنون التي يجب اجتنابها عما سواها ، أن كل ما لم تعرف له أمارة صحيحة[5] ،وسبب ظاهر، فظن الفساد به والخيانة محرم ، بخلاف من اشتهر عند الناس بتعاطي الريبة والمجاهرة بالخبائث[6].

(٢) وقد روى أبو عبدالله الحاكم[7] في تاريخه ، والبيهقي[8] في الشعب من حديث ابن عباس[9] مرفوعا : "ان الله حرم من المؤمن دمه وماله ، وأن يظن به ظن السوء"[10] .

قال الحافظ زين الدين أبو الفضل العراقي[11]: رجاله ثقات ، الا أن أبا علي النيسابوري[12] قال : ليس هذا عندي من كلام النبي – صلى الله عليه وسلم – ، وانما هو عندي من قول ابن عباس[13]

= بن عمرو بلفظ : رأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يطوف بالكعبة ويقول : "ما أطيبك وأطيب ريحك ، ما أعظمك وأعظم حرمتك ، والذي نفس محمد بيده ، لحرمة المؤمن أعظم عندالله حرمة منك : ماله ودمه ، وأن يظن به الا خيرا" (جه : ١٢٩٧/٢) كما سيأتي قريبا .

(١) في "ق" "ما يتم" .

(٢) سيأتي برقم (٣١) .

(٣) في "ق" "بالتجسيس" .

(٤) رواه القرطبي في تفسيره (٢١٧/١٦) نقلا عن العلماء باختلاف يسير .

(٥) في "ل" "صحيحة به" .

(٦) انظر الكشاف للزمخشري : ٢٩٥/٤ .

(٧) هو محمد بن عبدالله بن حمدويه الضبي ، الحاكم النيسابوري ، الشافعي ، أبو عبدالله . محدث حافظ ولد بنيسابور سنة ٣٢١ ، ومات بها سنة ٤١٥ . من تصانيفه : المستدرك ، تاريخ نيسابور (الأعلام : ١٠١/٧ ، معجم المؤلفين : ٢٣٨/١٠) .

(٨) هو أحمد بن الحسين بن علي ، أبو بكر البيهقي ، الشافعي الفقيه المحدث الحافظ الأصولي . ولد سنة ٣٨٤ ، ومات سنة ٤٥٨ . من آثاره : السنن الكبرى ، الجامع لشعب الايمان (الأعلام : ١١٣/١ ، معجم المؤلفين : ١٠٦/١) .

(٩) هو عبدالله بن عباس بن عبدالمطلب بن عم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – . ترجمان القرآن . ولد قبل الهجرة بثلاث سنين ، ومات بالطائف سنة ٦٨ (الكاشف : ٩٠/٢ ، التقريب : ٤٢٥/١) .

(١٠) تاريخ نيسابور للحاكم كتاب مفقود كما ذكره الأستاذ فؤاد سزكين في "تاريخ التراث العربي" (٥٤٥/١) . الشعب : ١٩٠/٢ ب .

(١١) هو عبدالرحيم بن الحسين بن عبدالرحمن ، زين الدين ، أبو الفضل العراقي المصري الشافعي . محدث فقيه حافظ أصولي أديب لغوي . ولد سنة ٧٢٥ ، ومات سنة ٨٠٦ . من تصانيفه : الباعث على الخلاص ، المغني عن حمل الأسفار في تخريج ما في الاحياء من الأخبار (الأعلام : ١١٩/٤ ، معجم المؤلفين : ٢٠٤/٥) .

(١٢) هو الحسين بن علي بن يزيد النيسابوري ، أبو علي ، محدث حافظ . ولد بنيسابور سنة ٢٧٧ ، ومات بهاسنة ٣٤٩(الأعلام : ٢٦٦/٢ ، معجم المؤلفين : ٣٨/٤) .

(١٣) وكذلك أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه(٣٦٢/٩–٣٦٣) باختلاف يسير موقوفا على ابن عباس ، والطبراني في الكبير (٣٧/١١) .

قال الهيثمي : وفيه الحسن بن أبي جعفر وهو ضعيف وقد وثق (مجمع الزوائد : ٢٩٢/٣) . وسيأتي هذا الحديث في ص ٣٩ برقم (٤٠) .

وروى ابـــن مـــاجة[1] نحوه من حديث ابن عمرو[2] [3] .

فلا يستباح ظن السوء الا بما[4] يستباح به المال ، وهو يقين مشاهدة ، أو بينة عادلة[5] ، والله أعلم .

(٣) وروى البيهقي في الشعب بسنده عن ابن عباس أيضا في قوله تعالى : (اجتنبوا كثيرا) ، يقول : نهى الله المؤمن أن يظن ظن السوء[6] .

(٤) وفي صحيح البخاري وغيره من حديث علي بن الحسين[7] ، أن صفية[8] زوج النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ تزوره في اعتكافه في المسجد في العشر الأواخر من رمضان ، فتحدثت عنده ساعة ، ثم قامت تنقلب[9] ، وقام النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقلبها[10] ، حتى اذا بلغت باب المسجد عند باب أم سلمة[11] ، مر رجلان من الأنصار ، فسلما على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، فقال لهما النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "على رسلكما ، انما هي صفية بنت حيي" . فقالا : سبحان الله يارسول الله وكبر عليهما . فقال النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ : ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم[12] ـ وفي رواية : يبلغ من ابن آدم مبلغ الدم ـ ، واني خشيت أن يقذف في قلوبكما شيئا"[13] .

---

(١) هو محمد بن يزيد بن ماجة الربعي القزويني ، أبو عبدالله ، محدث حافظ ، مفسر مؤرخ . من تصانيفه : تفسير القرآن ، السنن . مات سنة ٢٧٣ (معجم المؤلفين : ١١٥/١٢) .

(٢) في النسختين "بن عمر" والصواب ما أثبتناه . وهو عبدالله بن عمرو بن العاص ، أبو محمد ، وقيل : أبو عبدالرحمن ، أحد السابقين المكثرين من الصحابة ، وأحد العبادلة الفقهاء . مات بالطائف على الراجح سنة ٦٨هـ . (الكاشف : ١٠١/٢ ، التقريب : ٤٣٦/١/١) .

(٣) تخريج الاحياء : ١٧٧/٢ الاحياء . وقد ذكرنا الحديث في ص ٤ـ٥ هامش رقم (٨)

(٥) انظر الاحياء : ١٥١/٣ باختلاف يسير .

(٦) الشعب : ١٩٣/٢ ب .

(٧) هو علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، زين العابدين . ثقة ثبت عابد فقيه فاضل مشهور . مات سنة ٩٣ أو ٩٤ (الكاشف : ٢٤٦/٢ ، التقريب : ١٣٥/٢) .

(٨) هي صفية بنت حيي بن أخطب ، أم المؤمنين النضرية ، من ذرية هارون ـ عليه السلام ـ ، تزوجها النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ بعد خيبر . ماتت سنة ٣٦هـ أو ٥٠ ، وقيل : في ولاية معاوية ، وهو الصحيح (الكاشف : ٤٢٩/٣ ، التقريب : ٦٠٣/٢) .

(٩) أي : ترجع وترد الى منزلها (هامش البخاري : ٧١٦/٢) .

(١٠) أي : يردها الى منزلها (هامش صحيح مسلم : ٢٧١٢/٤ بتصرف يسير) .

(١١) هي هند بنت أبي أمية بن المغيرة ، أم سلمة ، أم المؤمنين المخزومية ، تزوجها النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ بعد أبي سلمة ، وهي آخر أمهات المؤمنين موتا ، ماتت في امرة يزيد ، وقيل : سنة ٥٩ ، أو ٦١ أو ٦٢ (الكاشف : ٤٣٦/٣ ، التقريب : ٦١٧/٢) .

(١٢) أراد به أنه يتسلط عليه ، لا أن يدخل جوفه (شرح السنة : ٤٠٥/١٤) .

(١٣) خ : الاعتكاف (٣٨) ، باب هل يخرج المعتكف لحوائجه الى باب المسجد ؟(٨) ، رقم الحديث (١٩٣٠) : ٧١٥/٢ـ٧١٦ .

وأخرجه مسلم في صحيحه (١٧١٢/٤ـ١٧١٣) ، وأبو داود في سننه (٢٦٧/٥) ، وابن ماجة في سننه (٥٦٦/١) .

قوله "(على)[1] رسلكما" ،أي : هيئتكما.

وقولهما سبحان الله ، أي : تنزه الله أن يكون رسوله متهما بما لا ينبغي، أو كناية عن التعجب من هذا القول.

(و)[2] كبر -بضم الموحدة - ، أي:(و)[3]عظم ، وشق عليهما.

وقوله "مجرى الدم" ، أي : كمجرى الدم. وكذلك قوله "مبلغ الدم" ، (أي)[4]: كمبلغ الدم.

قال الشافعي[5]: انه صلى الله عليه وسلم خاف عليهما الكفر لو ظنا[6] به ظن التهمة ،فبادر الى اعلامهما بمكانها نصيحة لهما في أمر الدين ،قبل أن يقذف الشيطان في قلوبهما أمرا يهلكان فيه[7] ، والله أعلم.

فللظن حالتان :

حالة : تعرف وتقوى بوجه من وجوه الأدلة ، فيجوز الحكم بها ،لأن أكثر أحكام الشريعة مبنية على غلبة الظن.كالقياس ،وخبر الواحد ، وغير ذلك من قيم المتلفات واروش[8]الجنايات.

والحالة الثانية : أن يقع في النفس شيئ من غير دلالة ، فلا يكون ذلك أولى من ضده. فهذا هو الشك الذي قال فيه الأصوليون : هو تجويز أمرين لا مزية لأحدهما على الآخر[9]. والظن[10] تجويز أمرين أحدهما أظهر من الآخر[11]،فالأول هوالذي لا يجوز الحكم به ، وهو المنهي عنه[12] ، والله أعلم.

والظن في الشريعة قسمان : محمود ومذموم.فالمحمود منه ، ما سلم معه دين الظان والمظنون به عند بلوغه. والمذموم ضده ،بدلالة[13] قوله تعالى : (ان بعض الظن اثم) ، وقوله : (لولا[14] اذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا)[15] ، وقوله : (ظننتم ظن السوء وكنتم قوما بورا)[16].

---

(١) سقطت من "ل".

(٢) سقطت من "ق".

(٣) سقطت من "ل".

(٤) سقطت من "ل".

(٥) هو محمد بن ادريس ،أبو عبدالله المطلبي ، المكي ، الشافعي ، نزيل مصر ، الامام ، ناصر الحديث. مات سنة ٢٠٤ هـ. (الكاشف ٣: ١٦/٣ ، التقريب : ١٤٣/٢).

(٦) في "ق" "اذ ظنا" .

(٧) أورده البيهقي في مناقب الشافعي (٣٠٩/١) نحوه ، والبغوي في شرح السنة (٤٠٥/١٤-٤٠٦) نحوه.

(٨) الأروش جمع الأرش وهو دية الجراحات (الصحاح : ٩٩٥/٣).

(٩) في "ق" "عن الآخر".

(١٠) في النسختين "وأن الظن" والمثبت من العدة.

(١١) انظر العدة للقاضي أبي يعلى : ٨٣/١ ، وعنده "أقوى" بدل "أظهر".

(١٢) انظر تفسير القرطبي : ٢١٧/١٦.

(١٣) في "ق" بدالة".

(١٤) في النسختين "ولولا" وهو خطأ.

(١٥) سورة النور : ١٢.

(١٦) سورة الفتح : ١٢.

(٥) وروى أبو داود[١] في سننه من حديث أبي هريرة ـ رضي الله تعالى عنه ـ أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : "اذا ظننت فلا تحقق ، واذا حسدت فلا تبغ ، واذا تطيرت فامض "[٢].

قوله " اذا ظننت فلا تحقق " : هذا هو من الظن الذي يعرض في قلب الانسان في أخيه فيما يوجب الريبة ، فلا ينبغي أن يحققه. والظن المندوب اليه ، احسان الظن بالأخ المسلم[٣].

فأما حديث أنس[٤] الآتي قريبا "احترسوا من الناس بسوء الظن"[٥] ، فقيل : المراد الاحتراس

---

(١) هو سليمان بن الأشعث ، أبو داود الأزدي ، السجستاني ، ثقة ، حافظ ، ثبت ، امام ، حجة ، مصنف السنن. مات سنة ٢٧٥ هـ. (الكاشف : ٣١١/١ ، التقريب : ٣٢١/١).

(٢) لم أجد هذا الحديث في سنن أبي داود ، انما أخرجه أبو الشيخ في التوبيخ (١٠٦ـ١٠٧) من طريق محمد بن جعفر عن يحيى بن السكن ، عن شعبة ، عن محمد بن اسحاق ، عن علقمة بن أبي علقمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ. واللفظ عنده : "في المؤمن ثلاث خصال : الطيرة ، والحسد ، والظن. فمخرجه من الطيرة أن لا يرجع ، ومخرجه من الظن أن لا يحقق ، ومخرجه من الحسد أن لا يبغي".

وأخرجه البيهقي في الشعب (٣٧٣/٣) من طريق محمد بن جعفر ، عن يحيى بن اليمان ، عن شعبة ، عن محمد بن اسحاق ، عن علقمة بن أبي علقمة به. وعنده : "في الانسان ثلاثة : الطيرة" الحديث.

يحيى بن السكن ليس بالقوي ، ضعفه صالح جزرة (اللسان : ٢٥٩/٦) ، وذكره ابن حبان في الثقات (٢٥٣/٩).

يحيى بن اليمان العجلي ، الكوفي ، صدوق عابد يخطئ كثيرا ، وقد تغير ، من كبار التاسعة (التقريب : ٣٦١/٢). قال أحمد : ليس بحجة ، وقال ابن معين والنسائي : ليس بالقوي (الميزان : ٤١٦/٤).

علقمة بن أبي العلقمة ، مولى عائشة ، تابعي ثقة ، لكنه لم يدرك أبا هريرة. قال ابن حجر في التقريب (٣١/٢) : مات سنة بضع وثلاثين يعني بعد المائة. فحديثه منقطع.

وأخرجه البيهقي أيضا في الشعب (٣٧٢/٣) من طريق محمد بن جعفر ، عن يحيى بن السكن ، عن شعبة ، عن محمد ، عن الأعرج به.

وأورده السيوطي في الجامع الصغير (٤٥٣/٤ فيض القدير) بصيغة أخرى ، وعزاه الى ابن صرصري في أماليه ، والفردوس به ، ورمز الى ضعفه.

قال العراقي : أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب "ذم الحسد" من حديث أبي هريرة ، وفيه يعقوب بن محمد الزهري وموسى بن يعقوب الزمعي ضعفهما الجمهور. والرواية الثانية رواها ابن أبي الدنيا أيضا من رواية عبدالرحمن بن معاوية وهو مرسل ضعيف (تخريج الاحياء : ١٨٧/٣ الاحياء)

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٤٠٣/١٠) عن معمر ، عن اسماعيل بن أمية ، عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ بلفظ : "ثلاثة لا يعجزهن ابن آدم : الطيرة ، وسوء الظن ، والحسد" قال : فينجيك من الطيرة أن لا تعمل بها ، وينجيك من سوء الظن أن لا تتكلم ، وينجيك من الحسد أن لا تبغي أخاك سوءا". ومن طريقه البيهقي في الشعب (٣٧١/٣) وقال : هذا منقطع.

وهو كما قال ، فان اسماعيل بن أمية لم يدرك أحدا من الصحابة ، لأنه مات سنة ٤٤ بعد المائة كما في التقريب (٦٧/١).

وأورده السيوطي في الجامع الصغير (٣٠٤/٣ـ٣٠٥ فيض القدير) وعزاه الى رستة في الايمان عن الحسن مرسلا.

(٣) انظر أحكام القرآن للجصاص : ٤٠٦/٣ـ٤٠٧.

(٤) هو أنس بن مالك بن النضر الأنصاري ، الخزرجي ، خادم رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، مات سنة ٩٢ ، وقيل ٩٣ (الكاشف : ٨٨/١ ، التقريب : ٨٤/١).

(٥) سيأتي في ص ١٤ برقم [١٣] .

بحفظ المال ، مثل أن يقول إني إن تركت بابي مفتوحا خشيت السراق[1] ، والله أعلم .

(٦) وروى الطبراني[٢] وغيره من حديث حارثة بن النعمان[٣] مرفوعا : "ثلاث في المؤمن وله منهن مخرج ، فمخرجه من سوء الظن أن لايحققه"[٤] الحديث.

وأكثر العلماء على أن الظن القبيح بمن ظاهره الخير لايجوز[٥] ،كما تقدم[٦].

وقد روى الحاكم في تاريخه عن بشر الحافي[٧] ـ رحمه الله ـ أنه قال : صحبة الأشرار (أورثت)[٨] سوء الظن [٩] بالأخيار[١٠].

قال القاضي أبو يعلى[١١] وغيره :

ويحرم الظن السيء بمسلم ظاهره العدالة ،ويستحب ظن الخير[١٢] بالأخ المسلم[١٣].

---

(١) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير (٤٧٠/٧) ، وابن مفلح في الآداب الشرعية (٤٥/١) كلاهما نقلا عن القاضي أبي يعلى.

(٢) هو سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي ،الطبراني ،أبو القاسم ، محدث ، حافظ. ولد سنة ٢٦٠ ، ومات سنة ٣٦٠هـ. ومن تصانيفه : المعاجم الثلاثة : الكبير والأوسط والصغير ،الدعاء ،دلائل النبوة (الأعلام : ١٨١/٣ ، معجم المؤلفين :٢٥٣/٤).

(٣) هو حارثة بن النعمان الخزرجي، البخاري، شهد بدرا والمشاهد ، وأدرك خلافة معاوية. (طبقات خليفة : ٩٠ ،السير : ٣٧٨/٢).

(٤) الكبير : ٢٢٨/٣ واللفظ عنده : "ثلاث لازمات لأمتي : الطيرة ، والحسد ، وسوء الظن". فقال رجل : ما يذهبهن يا رسول الله ممن هو فيه؟ قال : "اذا حسدت فاستغفر الله ،واذا ظننت فلا تحقق ، واذا تطيرت فامض".

وأخرجه أبو الشيخ في التوبيخ (١٨٤ـ١٨٥) من حديث حارثة بن النعمان باختلاف يسير.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٨/٧) : رواه الطبراني ، وفيه اسماعيل بن قيس الأنصاري وهو ضعيف.

وأورده السيوطي في الجامع الصغير (٣٠٤/٣ فيض القدير) وعزاه الى أبي الشيخ في التوبيخ ، والطبراني في الكبير عن حارثة بن النعمان ورمز الى ضعفه.

(٥) ذكره القرطبي في تفسيره (٢١٨/١٦) نقلا عن المهدوي. وورد في هامش "ل" قوله "سوء الظن به" بعد قوله "لايجوز".

(٦) تقدم في ص ٥

(٧)هو بشر بن الحارث بن عبدالرحمن المروزي ،أبو نصر الحافي ،الزاهد ،العابد ،نزيل بغداد ،ثقة قدوة ،من العاشرة ،مات سنة ٢٢٧(التقريب : ٩٨/١ ، الخلاصة : ٤٨).

(٨) مطموسة في "ل".

(٩) في "ل" "وسوء الظن".

(١٠) سبق أن ذكرنا أن تاريخ الحاكم مفقود (انظر هامش ص ٥). وقد أورده ابن قتيبة في عيون الأخبار (٨٢/٣) باختلاف يسير. وزاد في "ل" فوق السطر قوله "فيه غضب الجبار" مع أنه لميرد في عيون الأخبار ولا في غيرها.

(١١) هو محمد بن الحسين بن الفراء ، أبو يعلى البغدادي ،الحنبلي ،فقيه ،أصولي ، بارع في أنواع العلوم . مات سنة ٤٥٨ هـ. من تصانيفه : الايمان ، الأحكام السلطانية ، الكفاية في اصول الفقه ، أحكام القرآن (هدية العارفين :٧٢/٢ ، الأعلام : ٣٣١/٦).

(١٢) في "ق" "والظن بالخير".

(١٣) أورده ابن مفلح في الفروع (٢٢١/٢) نقلا عن القاضي.

(٧) وروى الامام أحمد[١] وأبو داود من حديث أبي هريرة مرفوعا : "حسن الظن من حسن العبادة"[٢]
وذكر المهدوي[٣] والقرطبي[٤] المالكيان (عن أكثر العلماء أنه يحرم ظن السوء بمن ظاهره الخير ، وأنه لاحرج بظنك الشر بمن ظاهره الشر[٥] ، كما)[٦] قال أبو المظفر عون الدين بن هبيرة[٧] : لايحل والله أن يحسن الظن بمن يترفض[٨] ، ولا بمن يخالف الشرع في حال[٩].

---

(١) هو أحمد بن محمد بن حنبل ، أبو عبدالله الشيباني ، المروزي ، نزيل بغداد ، أحد الأئمة ، ثقة حافظ ، فقيه حجة. مات سنة ٢٤١ هـ. (الكاشف : ٢٦/١ ، التقريب ١: ٢٤/١).

(٢) حم : ٢٩٧/٢ ، ٣٠٤ ، ٤٠٧ ، ٤٩١ وعنده : "ان حسن الظن من حسن العبادة".
د : الأدب ، باب في حسن الظن (٨٩) ، رقم الحديث (٤٩٩٣) : ٥٦٦/٥.
وأخرجه الحاكم في المستدرك (٢٤١/٤) ، والبيهقي في الشعب ٢٤٠/٣) كلاهما من حديث أبي هريرة.
قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي.
وقال محقق الشعب : اسناده : لابأس به . وصححه الأستاذ أحمد شاكر في شرح المسند (٢٠٢/١٥ برقم ٧٩٤٣ و١٨٤/١٥ برقم ٨٠٢٣).
وأورده السيوطي في الجامع الصغير (٤٤٦/٢ فيض القدير) وعزاه الى أحمد والترمذي والحاكم في المستدرك ورمز الى صحته.
وكذلك أخرجه ابن أبي الدنيا في "حسن الظن بالله" (٢١) وأعله بصدقة بن موسى الدقيقي ،ضعفه ابن معين والنسائي كما في الميزان (٣١٢/٢) ، وجرحه ابن حبان (٣٧٣/١) ،الا أن البخاري لميذكر له جرحا ولا تعديلا (التاريخ الكبير : ٢٩٧/٤). وسمير ابن نهار عن أبي هريرة نكرة كما ذكره الذهبي في الميزان (٢٣٤/٢). وتبع محقق "حسن الظن بالله" في تضعيف الحديث الشيخ الألباني في ضعيف الجامع الصغير (١٥٤/٢).
قلت : صدقة بن موسى لميذكر له البخاري جرحا ولا تعديلا كما سبق أن ذكرناه آنفا .وسمير بن نهار ورد في روايات مسند الامام أحمد كلها و في الشعب "شتير بن نهار" وهو تابعي ثقة كما ذكره الحافظ ابن حجر في التقريب (٣٤٧/١)وقد رجح الأستاذ أحمد شاكر "شتير" على "سمير".
أما ما رواه أحمد في مسنده (٢٩٧/٢ ،٣٠٤) فهو عن عبدالرحمن بن مهدي عن حماد بن سلمة ، و(٤٠٧/٢) عن عفان عن حماد ولم يرد في كلتا الطريقين صدقة.
قال الأستاذ أحمد شاكر في الأولى : اسناده صحيح ، وفي الثانية : اسناده حسن.

(٣) هو أحمد بن عمار بن أبي العباس المهدوي ،أبو العباس المغربي. نحوي ،لغوي ،مقرئ ،مفسر. مات سنة ٤٣٠ هـ. من تصانيفه : التفصيل الجامع في التفسير ، الهداية في القراءات السبع (طبقات المفسرين للسيوطي : ١٩ ، معجم المؤلفين : ٢٧/٢).

(٤) هو محمد بن أحمد بن أبي الفرح ،الأنصاري الخزرجي ،المالكي ، أبو عبدالله القرطبي. من تصانيفه : تفسيره المشهور . صالح متعبد ، مات سنة ٦٧١ هـ.(الأعلام : ٢١٧/٦ـ٢١٨ ،معجم المؤلفين : ٢٣٩/٨ـ ٢٤٠).

(٥) تفسير القرطبي : ٢١٨/١٦ نقلا عن المهدوي.

(٦) سقطت من "ق".

(٧) هو يحيى بن هبيرة ،عون الدين ،أبو المظفر الشيباني ، الفقيه الحنبلي ، من وزراء المقتفي لأمر الله العباسي ،وبعده للمستنجد. ولد سنة ٤٩٧ ،ومات ببغداد سنة ٥٦٠ هـ. من مؤلفاته : الايضاح والتبيين ،الاشراف على مذاهب الأشراف (هدية العارفين : ٥٢١/٢ ، الأعلام : ٢٢٢/٩).

(٨) أي : يقولون بقول الرافضة وهم الشيعة الذين يرفضون امامة الخلفاء قبل علي ـ رضي الله عنهم ـ.

(٩) أورده ابن مفلح في الآداب (٤٥/١).

(٨) وفي صحيح أبي عبدالله البخاري من حديث عبدالله بن مسعود[١] قال : سمعت عمر بن الخطاب[٢] ـ رضي الله تعالى عنهما ـ يقول : ان أناسا[٣] كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، وأن الوحي انقطع ،فمن أظهر لنا خيرا أمناه وقربناه ، وليس لنا من سريرته شيء. ومن أظهر لنا سوءا لم نأمنه ، ولم نصدقه ، وان قال ان سريرته حسنة[٤].

(٩) وروى الامام أحمد في المسند من حديث أبي فراس النهدي[٥] ـقيل : اسمه الربيع بن زياد ، ولا يصح ـ قال: خطب عمر بن الخطاب ـ رضي الله تعالى عنه ـ فقال : أيها الناس ، ألا انا كنا نعرفكم اذ بين أظهرنا النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، واذ ينزل الوحي انبئنا الله من أخباركم. ألا وان النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قد انطلق[٦] ، وانقطع الوحي. وانما نعرفكم بما نقول لكم ، من أظهر منكم خيرا ظننا به خيرا ، وأحببناه عليه ، ومن أظهر لنا شرا ظننا به شرا ، وأبغضناه عليه. سرائركم بينكم وبين ربكم[٧].

قوله أمناه : بهمزة مقصورة ، وميم مكسورة.

قال ابن عبدالبر[٨] في بهجة المجالس : قال عمر بن الخطاب (رضي الله عنه)[٩] : لايحل لامرئ مسلم ،يسمع من أخيه كلمة (أن)[١٠] يظن بها سوءا ،وهو يجد لها في شيء من الخير مخرجا ،

وقال أيضا : لاينتفع بنفسه من لاينتفع بظنه[١١].

قال العلماء : (و)[١٢] يستدل على حال الانسان من خير وشر بفعله ، لابقوله[١٣].

---

(١) هو عبدالله بن مسعود الهذلي ، أبو عبدالرحمن ، من السابقين الأولين ، ومن كبار العلماء من الصحابة. شهد بدرا ومشاهد. مات بالمدينة سنة ٣٢ (التقريب ١: ٤٥٠ ، الخلاصة : ٢١٤).

(٢) هو عمر بن الخطاب بن النفيل القرشي العدوي ، أمير المؤمنين ، أبو حفص ، أحد فقهاء الصحابة ، وأحد العشرة المشهود لهم بالجنة. شهد بدرا والمشاهد الا تبوك. استشهد سنة ٢٣ (الكاشف : ٢/٢٦٨ ، التقريب : ٢/٥٤ ، الخلاصة : ٢٨٢).

(٣) في "ل" "ان ناسا".

(٤) خ : الشهادات (٦) ، باب الشهداء العدول (٥) ، رقم الحديث (٢٤٩٨) ٢: ٩٣٤.

(٥) هو الربيع بن زياد الحارثي البصري ، مخضرم ، من الثانية ، وذكر اسحاق بن راهويه أن أبا فارس هو الربيع بن زياد الحارثي ، ورد ذلك البخاري . وذكره أيضا صاحب الكمال أنه أبو فراس الذي روى عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ . ورد ذلك المزي (الاصابة : ٢/٤٨٨ التقريب : ١/٢٤٤).

(٦) في "ق" "قد انطق".

(٧) حم : ١/٤١.

وراه الحاكم في المستدرك (٤/٤٣٩) وصححه ووافقه الذهبي على شرط مسلم .

(٨) هو يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر النمري القرطبي المالكي ، أبو عمر . محدث ، حافظ ، مؤرخ ، أديب ،مقرئ ،فقيه ،نحوي ، بحاثة . ولد بقرطبة سنة ٣٦٧ ، وتوفي سنة ٤٦٣ هـ. من مؤلفاته : الاستيعاب ، تجريد التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ،جامع بيان العلم ، بهجة المجالس. (الأعلام : ٩/٢١٦ـ ٣١٧ ، معجم المؤلفين : ١٣/٣١٥).

(٩) الزيادة من "ل".

(١٠) سقطت من النسختين ، والمثبت من بهجة المجالس .

(١١) بهجة المجالس : ١/٤٢٦ وعنده "سمع" بدل "يسمع" .

(١٢) سقطت من "ق" .

(١٣) أورده أبو منصور الثعالبي في الفوائد والقلائد (٣٧) باختلاف يسير .

(١٠) قلت : ومن صريح الأدلة على ذلك ، قوله صلى الله عليه وسلم في حديث أبي هريرة من رواية البخاري[١] ،لما سأله أبو هريرة (بقوله)[٢] :من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة؟ قال (له)[٣] رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : " لقد ظننت أن لايسألني عن هذا الحديث[٤] أحد أول[٥] منك ، لما رأيت من حرصك على الحديث"[٦].

فقوله"ظننت " ، أي تعلمت •

فاستدل صلى الله عليه وسلم على حال أبي هريرة بما ظهر له من فعله ، وهو الحرص ، والحرص عمل من الأعمال • فعلى هذا فالاستدلال بالأعمال ، أولى من الاستدلال بالمقال ، لأن المقال قد يحتمل التجوز في الكلام وغيره • والفعل ليس كذلك • والله أعلم •

وروى البيهقي في شعب الايمان بسنده عن سهل بن عبدالله التستري[٧] ـ قدس الله روحه ـ أنه قال : من أراد أن يسلم من الغيبة ،فليسد[٨] على نفسه باب الظنون ، فمن سلم من الظن سلم من التجسس ، ومن سلم من التجسس سلم من الغيبة ، ومن سلم من الغيبة سلم من الزور ، ومن سلم من الزور سلم من البهتان[٩] •

قال بعض السلف : ومن حكم بشر على غيره بالظن ،بعثه الشيطان على أن يطول فيه اللسان بالغيبة ،فيهلك ، أو يقصر في القيام بحقوقه ، أو ينظر اليه بعين الاحتقار ، ويرى نفسه خيرا منه • وكل ذلك من المهلكات • فمهما رأيت انسانا يسيء الظن بالناس[١٠] ، طالبا للعيوب ، فاعلم أنه خبيث الباطن[١١] ، سيء الفعال[١٢].

قيل لعالم : من أسوأ الناس حالا ؟

قال : من لايثق بأحد لسوء ظنه ، ولايثق به أحد لسوء فعله[١٣].

وأنشدوا :

اذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه	وصدق ما[١٤] يعتاده من توهم
وعادى محبيه بقول عداوته	واصبح في ليل من الشك مظلم[١٥].

---

(١) في "ق" "من حديث البخاري " ، والبخاري هو محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة الجعفي ، أبو عبدالله البخاري ، جبل الحفظ ، وامام الدنيا ، ثقة الحديث • ولد سنة ١٩٤ ، ومات سنة ٢٥٦ هـ• (الكاشف : ١٨/٣ ، التقريب : ١٤٤/٢)•

(٢) الزيادة من "ل" •

(٣) كذا وردت في النسختين ، ولم ترد عند البخاري•

(٤) في "ل" "عن هذه الحديث" •

(٥) في "ق" "أولى" •

(٦) خ : العلم (٣) ، باب الحرص على الحديث (٣٣) ، رقم الحديث (٩٩) :٤٩/١ وتكملة الحديث : "أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة ، من قال لااله الاالله خالصا من قلبه أو نفسه" •

(٧) هو سهل بن عبدالله بن يونس ، أبو محمد التستري ، صوفي مشارك في أنواع من العلوم • ولد في تستر بأهواز سنة ٢٠٣ ، وتوفي بالبصرة سنة ٢٨٣ هـ• من مؤلفاته : دقائق المحبين ، مواعظ العارفين ، جوابات أهل اليقين ، تفسير القرآن الكريم ، قصص الأنبياء (الأعلام : ٢١٠/٣ ، معجم المؤلفين : ٢٨٤/٤)•

(٨) في "ق" "فليمسك" •

(٩) الشعب : ١٩٥/٢ أ •

(١٠) في "ق" "للناس" •

(١١) في "ل" "خبيث في الباطن" •

(١٢) أورده الغزالي في الاحياء (٣٦/٣) باختلاف يسير•

(١٣) أورده ابن عبدالبر في بهجة المجالس (٤٢١/١)•

(١٤) في "ل" "فيما" بدل "ما" •

(١٥) البيتان للمتنبي كما ورد في ديوانه (١٣٥/٤)•

(١١) وفي سنن أبي داود ، وجامع الترمذي من حديث أبي هريرة ـ رضي الله تعالى عنه ـ قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : " المؤمن غر كريم ، والفاجر خب لئيم "[١].

فالغر هو الذي لم يجرب الأمور . وانما جعل المؤمن غرا ، نسبة الى سلامة الصدر ، وحسن الظن في الناس بالخير ، فكأنه لم يجرب بواطن الأمور ، ولم يطلع على دخائل الصدور ، فترى[٢] الناس منه في راحة وسلامة ، لا يتعدى منه اليهم[٣] شر ولا أذى ، بل لا يكون فيه شر أبدا .

والخب ـ بفتح الخاء[٤] المعجمة ، وشد الموحدة ـ : الخداع المكار الخبيث .

ولذلك قابل به الغر ، لأن الناس يتأذون بما يصلهم من شره وايذائه ، والله أعلم .

ومتى خطر لك خاطر سوء ، أو ظن سوء على مسلم ، فينبغي أن تزيد في مراعاته والدعاء له[٦] بالخير ، فان ذلك يغيظ الشيطان ، ويدفعه[٥] عنك ، فلا يلقي اليك الخاطر السوء حينئذ خيفة من اشتغالك بالدعاء والمراعات له[٧].

وقد سلف في الباب الثاني[٨] فصل لطيف في الكلام على الظن من كلام الشيخ[٩] عزالدين بن عبدالسلام[١٠] ، والله أعلم .

---

(١) د : الأدب ، باب في حسن العشرة (٦) ، رقم الحديث (٤٧٩٠) : ١٤٤/٥ .

ت : البر والصلة ، باب ما جاء في البخل (٤١) ، رقم الحديث (١٩٦٤) : ٣٤٣/٤ . وقال : حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه .

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٤٣/١) من طريق عبدالرزاق ، عن بشر بن رافع ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة مرفوعا . و(٣٩٤/٢) من طريق سفيان الثوري عن الحجاج بن فرافصة ، عن يحيى بن أبي كثير به .

بشر بن رافع ، قال البخاري : لا يتابع في حديثه . وقال أحمد : ضعيف . وقال ابن معين : حدث بمناكير (الميزان : ٣١٧/١) .

حجاج بن فرافصة ، قال ابن معين : لا بأس به . وقال أبو زرعة : ليس بالقوي . وقال أبو حاتم : شيخ صالح متعبد . (الميزان : ٤٦٣/١) .

وأورده السيوطي في الجامع الصغير (٢٥٤/٦ فيض القدير) وسكت . قال المناوي : وحكم القزويني بوضعه ، ورد عليه ابن حجر وقال : هو لا ينزل عن درجة الحسن .

وأوضح ذلك ابن حجر في اجوبته عن أحاديث المصابيح (١٧٨٦/٣ المشكاة) وقال : وحجاج ضعفوه ، وبشر بن رافع أضعف منه ، ومع ذلك لا يتجه الحكم عليه بالوضع لفقد شرط الحكم في ذلك .

(٢) في "ق" "فيرى" .

(٣) في "ق" "اليه منهم" .

(٤) ورد في القاموس بفتح الخاء وكسرها (انظر الصحاح : ١١٧/١) .

(٥) في "ق" "فيدفعه" .

(٦) في "ل" "خفية" .

(٧) انظر الاحياء : ١٥١/٣ باختلاف يسير .

(٨) يقع هذا الباب في الجزء الأول من هذا الكتاب ، وقد قام بتحقيقه الأخ محمد نور مصطفى .

(٩) في "ق" "الامام" .

(١٠) هو عبد العزيز بن عبدالسلام السلمي ، عزالدين ، أبو محمد ، الفقيه الشافعي . ولد سنة ٥٧٧ وتوفي بالقاهرة سنة ٦٦٠ هـ . من تصانيفه : القواعد الكبرى في اصول الفقه ، الغاية في اختيار النهاية في فروع الفقه الشافعي ، شرح السول والأمل في علمي الأصول والجدل ، تفسير القرآن .
(الأعلام : ١٤٤/٤ـ١٤٥ ، معجم المؤلفين : ٢٤٩/٥) .

فصـــــــل

(عدم تحريم الظن السيء بأهل الشر والفسوق)

فجميع ما تقدم في هذا الفصل من ذم الظن السيء ،والتحذير منه ، هو بمن ظاهره العدالة والخير.
وأما من ظاهره غير ذلك ،فلاينبغي أن يحسن به الظن . فقد قال تعالى : (ان بعض الظن اثم)[1] ،
ولم يقل "ان الظن اثم" .

ونقل العلامة شمس الدين بن مفلح[2] في الآداب الشرعية عن صاحب نهاية المبتدئين[3] أنه قال:
حسن الظن بأهل الدين حسن .

فقال ابن مفلح : ظاهر هذا أنه لايجب ، وظاهره أيضا أن حسن الظن بأهل الشر ليس بحسن،
فظاهره لايحرم . وظاهر قوله صلى الله عليه وسلم : "اياكم والظن ، فان الظن أكذب الحديث" أن
استمرار ظن السوء (و)[4]تحقيقه لايجوز[5].

(١٢) وروى الترمذي[6] عن سفيان[7] : الظن الذي يأثم به ، ما تكلم به . فان لم يتكلم لم يأثم[8].
ونقل ابن الجوزي[9] هذا القول عن المفسرين[10].

(١٣) وروى ابن أبي الدنيا[11] وغيره من حديث أنس بن مالك ـ رضي الله تعالى عنه ـ قال : قال
رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "احترسوا من الناس بسوء الظن"[12].

---

(١) سورة الحجرات : ١٢

(٢) هو محمد بن علي بن مفلح المقدسي ، الحنبلي ، شمس الدين ، أبو عبدالله . فقيه ، أصولي ،
محدث ،ولد ببيت المقدس سنة ٧١٠ ، ومات بصالحية سنة ٧٦٣ هـ. من تصانيفه : الآداب
الشرعية ،الفروع ، شرح المقنع ، شرح المنتقى . (الأعلام : ٧/٣٣٧ـ٣٣٨ ، معجم المؤلفين :١٢/٤٤)

(٣) لم أعثر على كتاب "نهاية المبتدئين" ولاعلى صاحبه .

(٤) سقطت من "ق" .

(٥) الآداب الشرعية : ١/٤٥ .

(٦) هو محمد بن عيسى بن سورة السلمي ، أبو عيسى ، صاحب الجامع ، أحد الأئمة ، ثقة ، حافظ ،
من الثانية . مات سنة ٢٧٩ هـ. (الكاشف : ٣/٧٧ ، التقريب : ٢/١٩٨).

(٧) هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، أبو عبدالله الكوفي ، أحد الأعلام علما وزهدا ،ثقة ،
حافظ ، فقيه ، عابد ، حجة ، وكان ربما دلس . مات سنة ١٦١ هـ. (الكاشف : ١/٣٠٠ـ٣٠١).

(٨) ت : ٤/٣٥٦ نحوه .

(٩) هو عبدالرحمن بن علي بن محمد القرشي ، الحنبلي ، المعروف بابن الجوزي ، أبو الفرج ، محدث ،
حافظ ،مفسر ، فقيه ، واعظ ،أديب ، ولد سنة ٥١٠ ، ومات سنة ٥٩٧ من مؤلفاته : المغني في
علوم القرآن ، تذكرة الأريب ، زاد المسير. (الأعلام : ٤/٨٩ ، معجم المؤلفين : ٥/١٥٧).

(١٠) زاد المسير : ٧/٤٧١ نحوه .

(١١) هو عبدالله بن محمد بن سفيان القرشي ، أبو بكر بن أبي الدنيا البغدادي ، الشافعي. محدث ،
حافظ. ولد سنة ٢١٨ ، ومات سنة ٢٨١ . من تصانيفه : الفرج بعد الشدة ، مكارم الأخلاق ،
الصمت . (الأعلام : ٤/٢٦٠ ، معجم المؤلفين : ٦/١٣١) .

(١٢) مداراة الناس : ١/١١٧ أ .
وفيه معاوية بن يحيى ، قال البخاري : روى عن الزهري أحاديث مستقيمة ، كأنها من كتاب ...
وقال ابن معين : ليس بشيء ، وقال أبو زرعة : أحاديثه كلها مقلوبة (الميزان : ٤ /١٣٨) .
وكذلك أخرجه الامام أحمد في الزهد (٢٩٧) من قول مطرف بن عبدالله .
قال المناوي في شرح هذا القول : ولايعارض هذا خبر "اياكم وسوء الظن" ،لأنه فيمن تحقق حسن
سيرته وأمانته . والأول فيمن ظهر منه الخداع والمكر وخلف الوعد والخيانة . والقرينة تغلب أحد
الطرفين . فمن ظهرت عليه قرينة سوء ، يستعمل معه سوء الظن ،وخلافه خلافه...(فيض القدير:
١/١٨١) .

(١٤) وبسنده عن الحسن[١] مرسلا : "ان من الحزم[٢] سوء الظن"[٣].

(١٥) وروى ابن أبي الدنيا بسنده عن عبدالرحمن بن عائذ الأزدي[٤] ـ رضي الله تعالى عنه ـ قال: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "ان من الحزم أن تتهم الناس"[٥].

(١٦) وبسنده عن أبي الأحوص[٦] ، وحمزة بن حبيب[٧] (مرسلا)[٨] أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال لأبي عبيدة بن الجراح[٩] : "لا تأمنن أحدا[١٠] بعدي"[١١].

وأنشدوا :

لاتترك الحزم في أمر هممت به ... فان سلمت فما بالحزم من باس

العجز ضر ، وما بالحزم من ضرر ... وأحزم الحزم سوء الظن بالناس[١٣]

---

(١) هو الحسن بن أبي الحسن البصري ، الأنصاري ، الامام ، أبو سعيد ، ثقة فقيه ، فاضل مشهور وكان يرسل كثيرا ويدلس • مات سنة ١١٠ هـ• (الكاشف : ١٦٠/١ ، التقريب : ١٦٥/١) •

(٢) الحزم : ضبط الرجل أمره وأخذه بالثقة (الصحاح : ١٨٩٨/٥)•

(٣) مداراة الناس : ١١٧/١ أ• وعنده « سوء الظن بالناس » .
وفيه جهالة ، ابراهيم بن طهمان لم يسم شيخه •
وأورده ابن سعد في الطبقات (١٧٧/٧) من كلام الحسن بلفظ : "احترسوا بسوء الظن" باسناد صحيح •

(٤) هو عبدالرحمن بن عائذ الثمالي ، ويقال الكندي ،الحمصي ، ثقة من الثالثة ، ووهم من ذكره في الصحابة • أرسل من معاذ والكبار • قال أبو زرعة : لم يدرك معاذا (الكاشف :١٥١/٢ ، التقريب : (٤٨٦/١) •

(٥) مداراة الناس : ١١١/١ أ •
وفيه بقية بن الوليد ، قال ابن حجر : صدوق ، كثير التدليس عن الضعفاء (التقريب : ١٠٥/١)•
والوليد بن كامل ، شيخ لبقية ، واه ، ضعفه أبو الفتح الأزدي (المغني في الضعفاء : ٧٢٥/٢)•
وقال ابن حجر : لين الحديث (التقريب : (٣٣٥/٢)•

(٦) هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي ، أبو الأحوص ،كوفي ، تابعي ، ثقة ، قتل في ولاية الحجاج على العراق (تاريخ الثقات :٣٧٧ ، التقريب : ٩٠/٢)•

(٧) هو حمزة بن حبيب الزيات القارئ أبو عمارة الكوفي التيمي ،صدوق ، زاهد ، ربما وهم• ولد سنة ٨٠ ،وتوفي سنة ١٥٦ أو ١٥٨ (الكاشف : ١٩٠/١ ، التقريب : ١٩٩/١) •

(٨) سقطت من "ق" •

(٩) هو عامر بن عبدالله بن الجراح القرشي الفهري ، أبو عبيدة بن الجراح ، أمين الأمة ، وأحد العشرة ، وشهد بدرا • مات سنة ١٨ (الكاشف : ٥٠/٢ ، التقريب : ٣٨٨/١) •

(١٠) في "ل" "لأحد" •

(١١) مداراة الناس : ١١٧/١ أ •
وفيه بقية وقد سبق أن ذكرناه آنفا • وأبو بكر بن أبي مريم ،ضعفه أحمد وغيره لكثرة ما يغلط•••
وقال ابن حبان : رديء الحفظ ، لايحتج به اذا انفرد ••• وقال الجوزجاني : هو متماسك •
وقال ابن عدي : أحاديثه صالحة ولايحتج به •(الميزان : ٤٩٨/٤) •

(١٣) أورده البغدادي في تاريخه (٣٥٢/٤) •

(١٧) وروى أبو الشيخ الاصفهاني[١] في كتاب الأمثال بسنده عن زيد بن أسلم[٢] (عن أبيه أسلم[٣])[٤] مولى عمر قال : خرجت أريد سفرا ، فلما رجعت قال لي عمر : من صحبت؟ (قال)[٥] : قلت : صحبت رجلا من بني بكر[٦] ، فقال له عمر : أما سمعت النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول : "وأخوك البكري فلا تأمنه"[٧].

وقال أبو حازم[٨]: العقل التجارب ، والحزم سوء الظن[٩] .

وروى أبو نعيم[١٠] بسنده عن المعافى[١١] قال : سمعت سفيان الثوري يقول : من العجز أن يظن[١٢] بأهل الشر الخير[١٣] .

---

(١) هو عبدالله بن جعفر بن حيان ، أبو محمد ، المعروف بأبي الشيخ الاصبهاني ، صاحب المصنفات ، أحد الأعلام ، محدث كبير ، صالح ، قانت ، صدوق ، مأمون ، ثقة ، متقن . ولد سنة ٢٧٤ ، ومات سنة ٣٦٩ هـ. (تذكرة الحفاظ : ٩٤٥/٣ـ٩٤٧ ، طبقات الحفاظ : ٣٧٢) .

(٢) هو زيد بن أسلم العدوي ، مولى عمر ، أبو عبدالله ، أو أبو أسامة المدني ، ثقة عالم فقيه ،وكان يرسل. مات سنة ١٣٦ هـ. (الكاشف : ٢٦٣/١ ، التقريب : ٢٧٢/١) .

(٣) هو أسلم العدوي ، مولى عمر ، ثقة مخضرم ، مات سنة ٨٠ هـ . (الكاشف :٦٨/١ ، التقريب :٦٤/١)

(٤) سقطت من "ق" .

(٥) سقطت من "ق" .

(٦) هم بنو بكر بن وائل بن قاسط بن هنب بن أفصى بن دعمي بن جديلة بن أسد بن ربيعة (نهاية الأرب : ١٧٨) .

(٧) الأمثال : ٩٣ ، ٩٤ .

وأخرجه الطبراني في الأوسط كما في مجمع الزوائد (٢١٥/٣ ، ٢٥٨/٥) .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط من طريق زيد بن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه ، وكلاهما ضعيف .

وأورده السيوطي في الجامع الصغير (٢٢٢/١ فيض القدير) ورمز الى حسنه .

قال المناوي : ورواه العسكري ـ رحمه الله تعالى ـ في الأمثال من حديث مسور مرفوعا ، هذا وقد رمز المؤلف لحسنه ، ولعله لاعتضاده .

وكذلك أورده ابن عدي في الكامل (٣١٨/١) وأعله باسماعيل بن أبي أويس ، وقال ـ بعد أن ساق هذا الحديث وحديثا آخر ـ : وهذان الحديثان لاأعرفهما الا باسماعيل بن أبي أويس .

(٨) هو سلمة بن دينار ،أبو حازم المديني ، الأعرج ، القاضي ، أحد الأعلام ، ثقة عابد ، مات سنة ١٣٠ أو ١٣٢ هـ . (الكاشف : ٣٠٥/١ ، التقريب : ٣١٦/١) .

(٩) أورده ابن عبدالبر في بهجة المجالس (٤٢١/١) .

(١٠) هو أحمد بن عبدالله بن أحمد الاصبهاني ، أبو نعيم ، الشافعي . محدث ، مؤرخ ، صوفي . ولد باصبهان سنة ٣٣٦، ومات بها سنة ٤٣٠ هـ. من مؤلفاته : حلية الأولياء ، تاريخ اصبهان ، دلائل النبوة ،معرفة الصحابة (الأعلام : ١٥٠/١ ، معجم المؤلفين : ٢٨٢/١ـ٢٨٣) .

(١١) هو المعافى بن عمران الأزدي ، الفهمي ، أبو مسعود الموصلي ، أحد الأعلام ، ثقة عابد فقيه ، من كبار التاسعة . مات سنة ١٨٥ هـ . (الكاشف : ١٣٧/٣ ، التقريب : ٢٥٨/٢) .

(١٢) في "ق" "أن تظن" .

(١٣) أورده أبو نعيم في الحلية (٥٢/٧) باختلاف يسير .

وفي المثل : من ساء ظنه تأمل ، ومن حسن ظنه أهمل[(١)] .

وقال بعضهم : ما رمى الانسان في مهلكة سبب أقوى من حسن الظن[(٢)] .

وقال عبدالملك بن مروان[(٣)] : فرق ما بين عمر وعثمان[(٤)] أن عمر ساء ظنه فأحكم أمره ، وعثمان حسن ظنه فأهمل أمره[(٥)] . كما قيل : لاتخف ممن تحذر ، ولكن احذر ممن تأمن[(٦)].

وأنشدوا :

وقد كان حسن الظن من بعض مذهبي ۔۔۔ فأدبني هذا الزمان وأهله[(٧)].

ولبعضهم :

أسأت اذا أحسنت ظني[(٨)] بكم ۔۔۔ والحزم سوء الظن بالناس

من أحسن الظن بأعدائه ۔۔۔ تجرع الموت بلا كاس[(٩)] .

---

(١) لم أجده .

(٢) لم أجده .

(٣) هو عبدالملك بن مروان بن الحكم الأموي ، أبو الوليد المدني ، ثم الدمشقي ، كان طالب العلم قبل الخلافة ، ثم اشتغل بها ، فتغير حاله . قال الذهبي : أنى له العدالة ، وقد سفك الدماء ، وفعل الأفاعيل . مات سنة ٨٦ هـ . (التقريب : ٥٢٢/١ ، الخلاصة : ٢٤٦) .

(٤) هو عثمان بن عفان الأموي ، أمير المؤمنين ، ذوالنورين ، أحد السابقين الأولين ،والخلفاء الأربعة ، والعشرة المبشرة . استشهد سنة ٣٥ هـ. (التقريب : ١٢/٢ ، الكاشف : ٢٢٢/٢) .

(٥) أورده الراغب الاصبهاني في محاضرات الأدباء (٢٥/١) وعنده "أساء" و"أحسن" .

(٦) لم أعثر عليه .

(٧) أورده الوطواط في غرر الخصائص (٤٥) وعنده "بعض مذهبي" بدل "من بعض مذهبي" .

(٨) في "ق" "الظن" بدل "ظني" .

(٩) أورده الوطواط في المرجع السابق (١٣٠) ونسبه الى صباح الموسوس .

فصـــــــــــل

(الفراسة الايمانية ، حقيقتها وأمثلتها ، والفرق بينها وبين حديث النفس)

وليست الفراسة كحديث النفس ، بل هو الظن الذي يستند الى علامة ، فان ذلك يحرك[١] تحريكا ضروريا لا تقدر[٢] على دفعه ٠

والفرق بين الفراسة وحديث النفس ، ما قاله أبو جعفر[٣] الحداد[٤] ـ قدس الله روحه ـ :

الفراسة أول خاطر بلا معارض ، فان عارض معارض من جنسه ، فهو خاطر وحديث نفس[٥] ٠

وقد جاء مصرحا بالفراسة في قوله تعالى : (تعرفهم بسيماهم)[٦] ، وفي قوله تعالى : (ان في ذلك لآيات للمتوسمين)[٧]٠

قال مجاهد : للمتفرسين[٨] ٠

وقال مقاتل[٩] : للمتفكرين[١٠]٠

وقال الضحاك[١١] عن ابن عباس : للناظرين ٠ وقال قتاده : للمعتبرين[١٢] ٠

وقال أبو عبيد[١٣] : للمتبصرين[١٤] ٠ والمعنى متقارب ٠

---

(١) في "ق" "تحرك" ٠

(٢) في "ل" "لايقدر" ٠

(٣) في "ق" "ابن جعفر" وهو خطأ ٠

(٤) هو أبو جعفر الحداد الكبير ، الصوفي ، من مشايخ الصوفية ٠ سافر ودخل دمشق ، وهو من أقران الجنيد ٠ كان شديد الاجتهاد ، معروفا بالايثار ٠ (تاريخ بغداد ٤١٢/١٤ ، طبقات الصوفية :٢٣٤)

(٥) أورده الامام القشيري في رسالته (٤٨٥/٢) ٠

(٦) سورة البقرة :٢٨٣

(٧) سورة الحجر : ٧٥ ٠

(٨) تفسير مجاهد : ٣٤٢/١ ٠

(٩) هو مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي ، أبو الحسن البلخي ، المفسر ، نزيل مرو ، صاحب الضحاك ٠ كذبوه وهجروه ، ورمي بالتجسيم ٠ مات سنة ١٠٥ (الكاشف : ١٥١/٣ ، التقريب : ٢٧٢/٢) ٠

(١٠) أورده البغوي في تفسيره (٧١/٤) ٠

(١١) هو الضحاك بن مزاحم الهلالي ، أبو القاسم ، أو أبو محمد خراساني ، صدوق كثير الارسال ، من الطبقة الخامسة ٠ مات سنة ١٠٥ (الكاشف : ٣٣/٢ ، التقريب : ٣٧٣/١) ٠

(١٢) رواه الطبري في تفسيره (٤٦/١٤) وليس عنده "عن ابن عباس" ٠

(١٣) هو القاسم بن سلام الأزدي ،أبو عبيد البغدادي ، صاحب التصانيف ، ثقة علامة وأحد الأعلام الأئمة ٠ مات سنة ٢٢٤ (الكاشف : ٣٣٦/٢ ، الخلاصة : ٣١٢) ٠

(١٤) أورده ابن العربي في أحكام القرآن (١١٣١/٣) ، والقرطبي في تفسيره (٢٩/١٠) ٠

قال المفسرون : التوسم تفعل من الوسم ، وهي[1] العلامة التي يستدل بها على مطلوب غيرها •
يقال : توسمت[2] فيه الخير اذا رأيت ميسم[3] ذلك فيه • ومنه قول عبدالله بن رواحة[4] للنبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ :

اني توسمت فيه الخير أعرفه   والله يعلم أني ثابت البصر[5] •

وقال غيره :

لاتسأل المرء عن خلائقه   في وجهه[6] شاهد من الأثر[7]

ولبعضهم :

توسمته[8] لما رأيت مهابة   عليه ، وقلت : المرء من آل هاشم[9]

وخاطب تعالى نبيه في حق المنافقين بقوله[10] : (ولو نشاء لأريناكهم فلعرفتهم بسيماهم ولتعرفنهم في لحن القول)[11] •

فالأول فراسة النظر والعين ، والثاني فراسة الأذن والسمع •

والقد[12] قال تعالى في حق أصحاب[13] نبيه ـ صلى الله عليه وسلم ـ : (سيماهم في وجوههم من أثر السجود)[14] •

(١٨) وروى أبو عيسى الترمذي في جامعه من حديث أبي سعيد الخدري[15] ـ رضي الله عنه ـ قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "اتقوا فراسة المؤمن ،فانه ينظر بنور الله"[16] ثم قرأ :

---

(١) في "ق" "وهو" ، والمثبت من "ل" مطابق لما في تفسير القرطبي •
(٢) في "ل" "متسم" ، وفي "ق" "فتتسم" والتصويب من تفسير القرطبي ، وهو الجمال كما في المختار (٧٨٤) •
(٣) أي: تفرست (المعجم الوسيط ١/٢ ١٠٤٤) •
(٤) هو عبدالله بن رواحة الأنصاري ،الأمير ،الشاعر ، أحد السابقين ، بدري ، استشهد بموتة سنة ٨ (الكاشف : ٧٧/٢ ، التقريب: ٤١٥/١) •
(٥) رواه القرطبي في تفسيره (٢٩/١٠) •
(٦) في "ل" "ففي وجهه" •
(٧) أورده الراغب الاصفهاني في محاضرات الأدباء (١٤٢/١) باختلاف يسير •
(٨) في النسختين "توسمت" ، والمثبت من الفاضل للمبرد •
(٩) في النسختين "من الهاشم" والمثبت من الفاضل (٣٢) •
(١٠) في "ق" "في قوله" •
(١١) سورة محمد : ٣٠ •
(١٢) الزيادة من "ق" •
(١٣) في "ق" "أصحابه" •
(١٤) سورة الفتح : ٢٩ •
(١٥) هو سعد بن مالك ، أبو سعيد الخدري ، الأنصاري ، من أصحاب الشجرة ،فقيه نبيل • استصغر بأحد ، ثم شهد ما بعدها • مات بالمدينة سنة ٧٤ هـ • (الكاشف : ٢٧٩/١ ، التقريب : ٢٨٩/١)
(١٦) ت : التفسير (٤٨) ، باب : ومن سورة الحجر (١٦) ، رقم الحديث (٣١٢٧) : ٢٩٨/٥

(ان في ذلك لآيات للمتوسمين) • وقال : حديث غريب •
وكذلك رواه أبو حنيفة[١] في مسنده[٢] ، وأبو نعيم في الحلية[٣] •

(١٩) وروى أبو الشيخ عبدالله بن حيان في الأمثال من حديث ثوبان[٤]ـ رضي الله تعالى عنه ـ قال : قال رسول‌الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "احذروا دعوة المؤمن وفراسته ، فانه ينظر بنور الله وتوفيق الله ـ عز وجل ـ"[٥] •

---

(١) هو النعمان بن ثابت الكوفي ، الامام أبو حنيفة ، فقيه العراق ، رأى أنسا • من السادسة • مات سنة ١٥٠ هـ • (الكاشف : ٢٨١/٣ ، التقريب : ٣٠٣/٢) •

(٢) مسند الامام أبي حنيفة : التفسير ، باب فراسة المؤمن ، رقم الحديث (٥٠٤) : ٢٢٥ـ٢٢٦ •

(٣) الحلية : ٢٨١/١٠ـ٢٨٢ بلفظ : "احذروا فراسة المؤمن" الحديث •
ورواه الطبري في تفسيره (٤٦/١٤) ، والعقيلي في الضعفاء الكبير (١٢٩/٤) ، وأبو الشيخ في الأمثال (٩٨) وعنده "بتوفيق الله" كلهم من حديث أبي سعيد من طرق •
وفيه محمد بن كثير الكوفي القرشي • قال العقيلي : في حديثه وهم • وقال الذهبي : ضعفه جماعة الا ابن معين (المغني في الضعفاء : ٦٢٦/٢) •
وعطية بن سعد العوفي • قال أبو حاتم : يكتب حديثه ، ضعيف • وقال سالم المرادي : كان عطية يتشيع • وقال ابن معين : صالح • وقال أحمد : ضعيف الحديث (الميزان : ٧٩/٣ـ٨٠) وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (١٤٦/٣) •
ورواه الطبري في تفسيره (٤٦/١٤) ، وأبو نعيم في الحلية (٩٤/٤) كلاهما من حديث ابن عمر • وفيه فرات بن السائب • قال البخاري : منكر الحديث • وقال ابن معين : ليس بشيء • وقال الدارقطني وغيره : متروك • (الميزان : ٣٤١/٣) •
وأخرجه الطبراني في الكبير (١٢١/٨) من حديث أبي أمامة الباهلي
قال الهيثمي : رواه الطبراني واسناده حسن (مجمع الزوائد : ٢٦٨/١٠) •
وأخرجه أبو الشيخ في الأمثال (٩٧) من حديث أبي هريرة •
و فيه سليمان بن أرقم ، وهو متروك كما في الضعفاء الصغير للبخاري (٥٤) ، والضعفاء الكبير للعقيلي (١٢١/٢) •

(٤) هو ثوبان الهاشمي ، مولى النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، صحبه ولازمه ، ونزل بعده الشام ، ومات بحمص سنة ٥٤ (التقريب : ١٢٠/١) •

(٥) الأمثال : ٩٨ •
ورواه الطبري في تفسيره (٤٧/١٤) باختلاف يسير •
وفيه أبو أيوب الخبائري وهو سليمان بن سلمة • قال أبو حاتم : متروك لايشتغل به • وقال بن الجنيد : كان يكذب ، ولاأحدث عنه بعد هذا • وقال النسائي : ليس بشيء • وقال ابن عدي : له غير حديث منكر (الميزان : ٢٠٩/٢ـ٢١٠) •
ومؤمل بن سعيد الحمصي • قال البخاري : منكر الحديث (التاريخ : ٤٩/٨) ، وقال ابن حبان : منكر الحديث جدا ، وساق له هذا الحديث (المجروحين : ٣٢/٣) •
وأبو العلاء أسد بن وداعة • قال الذهبي : ناصبي يسب (الميزان : ٢٠٧/١) •
قال السخاوي ـ بعد ان ساق هذه الطرق كلها ـ :
وكلها ضعيفة ، وفي بعضها ما هو متماسك لايليق مع وجوده الحكم بالوضع (المقاصد : ١٩) •
وقال المناوي ـ بعد أن ذكر قول السخاوي ـ :
ومراده رد ما لابن الجوزي حيث حكم بوضعه فلم يصب • وحكم السخاوي على الكل بالضعف غيرصواب فقد قال الهيثمي : اسناد الطبراني حسن • وذكر المؤلف ـ يعني صاحب الجامع الصغير وهو =

(٢٠) وروى الترمذي[١] من حديث ثابت[٢] عن أنس مرفوعا : "ان لله ـ عز وجل ـ عبادا يعرفون الناس بالتوسم"[٣] .

(٢١) وروى الامام أحمد من حديث أبي هريرة ـ رضي الله تعالى عنه ـ مرفوعا : "لولا[٤] أن الشياطين يحومون[٥] على قلوب بني آدم ، لنظروا الى ملكوت السماء"[٦] .

قال المحققون[٧] : وانما تحوم الشياطين على القلوب اذا كانت مشحونة بالصفات المذمومة ، فانها مرعاهم . ومن خلص قلبه من تلك الصفات وصفاه ، لم يطف الشيطان حول قلبه ، فظهر نوره ، ورأى الأشياء[٨] على ما هي عليه[٩] .

(٢٢) وروى الحافظ أبو نعيم في كتاب الطب بسنده عن عمران بن حصين[١٠] قال : أخذ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بطرف عمامتي من ورائي فقال : "واعلم أن الله تعالى يحب النظر النافذ عند مجيئ الشبهات"[١١] .

والفراسة ثلاثة أنواع :

أحدها ايمانية ، وهي المقصودة في هذا المكان ، وسببها نور ، يقذفه الله تعالى في قلب عبده ، يفرق به بين الحق والباطل ، والصادق والكاذب .

= السيوطي ـ في الدرر أن الترمذي خرجه من حديث ابن عمر وثوبان بزيادة "وينطق بتوفيق الله" .
وذكر في تعقبات الموضوعات أن الحديث حسن صحيح (فيض القدير : ١/١٤٤) .
ورد الشوكاني على السيوطي فقال : وعندي أن الحديث حسن لغيره . وأما صحيح فلا (الفوائد المجموعة : ٢٤٤) .

(١) هو محمد بن علي بن الحسن بن بشر ، أبو عبدالله ، الحاكم الترمذي . باحث صوفي عالم بالحديث وأصول الدين . من أهل ترمذ . مات سنة ٢٥٥ أو ٢٨٥ أو ٣٢٠ . من مؤلفاته : نوادر الأصول ، الفروق ، المناهي (طبقات الشافعية : ٢/٢٤٤ ، صفة الصفوة : ٤/١٦٧) .

(٢) هو ثابت بن أسلم البناني ، أبو محمد البصري ، ثقة عابد ، من الرابعة . مات سنة ١٢٧ .
(الكاشف : ١/١١٥ ، التقريب : ١/١١٥) .

(٣) النوادر : ٢٧١ .
وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٢٦٨) وقال : رواه البزار والطبراني في الأوسط ، واسناده حسن .

(٤) في "ل" "لمولى" .

(٥) الحوم : الدور بالشيئ . يقال : حام الطائر حول الشيئ يحوم (معجم مقاييس اللغة : ٢/١٢٢) .

(٦) حم : ٢/٣٥٣ ، ٣٦٣ نحوه مطولا .
وفيه علي بن زيد . قال الجوزجاني : واهي الحديث ، ضعيف ، وفيه ميل عن القصد ، لايحتج بحديثه (أحوال الرجال : ١١٤) . وقال ابن حجر : ضعيف (التقريب : ٢/٣٧) .
وأبو الصلت ، وهو عبد السلام بن صالح الهروي . قال العقيلي : كان رافضيا خبيثا (الضعفاء الكبير : ٣/٧٠) ـ وقال ابن حبان : لايجوز الاحتجاج به اذا انفرد (المجروحين : ٢/١٥١) .

(٨) في "ل" "وراء الأشياء" .

(٩) أورده الغزالي في الاحياء (٢/٢٩٤) نحوه مختصرا .

(١٠) هو عمران بن حصين الخزاعي ، أبو محمد ، أسلم عام خيبر ، وصحب ، وقضى بالكوفة ، وكانت الملائكة تسلم عليه . مات سنة ٥٢ (الكاشف : ٢/٢٩٩ـ٣٠٠ ، التقريب : ٢/٨٢) .

(١١) لايوجد هذا الحديث في الجزء الموجود من كتاب الطب في جامعة أم القرى وهو الجزء الثالث .
وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٦/١٩٩) . وفيه عمر بن حفص العبدي . قال أحمد : تركنا حديثه .
وقال علي : ليس بثقة . وقال النسائي : متروك . وقال الدارقطني : ضعيف (الميزان : ٣/١٨٩) .

(٢٣) وروى نهشل[١] عن بن عباس – رضي الله تعالى عنهما – "للمتوسمين" ؛ أي : لأهل الصلاح والخير[٢] .

قال أهل التصوف : الفراسة خاطر يهجم على القلب فينفي ما يضاده ، وله على القلب حكم اشتقاقا[٣] من "فرسه السبع"[٤].

قال أبو سعيد الخراز[٥] : من نظر بنور الفراسة نظر بنور الحق ، وتكون مواد علمه من الحق بلا سهو ولا غفلة ، بل حكم حق جرى على لسان عبد .

قوله بنور الحق ، أي : بنور خصه به الحق[٦] .

قال أبو سليمان الداراني[٧] : الفراسة مكاشفة النفس ، ومعاينة الغيب ، وهي من مقامات الايمان[٨].

وقال الواسطي[٩] : الفراسة سواطع أنوار لمعت في القلوب ، وتمكين[١٠] معرفة حملت السرائر في الغيوب ، من غيب الى غيب ، حتى يشهد الأشياء من حيث أشهده الحق اياها ، فيتكلم على[١١] ضمير الخلق[١٢].

كما قيل[١٣] :

ويكاد من نور البصيرة أن يرى ... في يومه فعل العواقب في غد[١٤] .

وقال بعضهم : (و)[١٥] الفراسة تكون بجودة القريحة ، وحدة الخاطر ، وصفاء الذكر .

زاد غيره : وتفريغ القلب من حشو الدنيا ، وتطهيره من أدناس المعاصي وردي الأخلاق[١٦] .

---

(١) هو نهشل بن سعيد بن وردان ، الورداني ، الخراساني ، بصري الأصل . متروك . وكذبه اسحاق بن راهويه ، من السابعة (الكاشف : ١٨٥/٣ ، التقريب : ٣٠٧/٢) .

(٢) أورده القرطبي في تفسيره (٣٠/١٠) .

(٣) في النسختين "اشتقاق" والتصويب من الرسالة القشيرية .

(٤) رواه القشيري في رسالته (٤٨٠/٢) باختلاف يسير .

(٥) هو أحمد بن عيسى ، أبو سعيد الخراز ، البغدادي ، صوفي ، من أقران الجنيد ، صحب ذا النون مات سنة ٢٧٧ أو ٢٨٦ هـ . له كتب في التجريد والانقطاع بعبارات غامضة وأنكره أهل الظاهر بالكفر والالحاد (الرسالة القشيرية : ١٢٩/١ ، معجم المؤلفين : ٣٨/٢) .

(٦) أورده القشيري في رسالته (٤٨٠/٢) .

(٧) هو عبدالرحمن بن عطية ، أبو سليمان الداراني ، أحد الأوتاد والأقطاب ، كان كبير الشأن في علوم الحقائق والورع . مات سنة ٢١٥ هـ . (الرسالة القشيرية : ٨٧/١ ، طبقات الأولياء : ٣٨٦).

(٨) أورده القشيري في رسالته (٤٨٠/٢) باختلاف يسير ، وعزاه الى محمد بن عبدالله .

(٩) هو محمد بن موسى ، أبو بكر الواسطي ، خراساني الأصل . صحب الجنيد والنوري . كبير الشأن ، أقام بمرو ومات بها بعد ٣٢٠ هـ . (الرسالة القشيرية : ١٧٤/١ ، طبقات الأولياء : ١٤٨).

(١٠) في النسختين "مكين" والمثبت من الرسالة القشيرية .

(١١) في النسختين "عن" والمثبت من الرسالة القشيرية .

(١٢) أورده القشيري في رسالته (٤٨٠/٢) .

(١٣) في "ق" "وأنشدوا" .

(١٤) لم أجده .

(١٥) سقطت من "ق" .

(١٦) أورده القرطبي في تفسيره (٣٠/١٠).

فمن أشرقت على باطنه أنوار ملكوتية ، وهداية ربانية ، فاتصف بالذكاء والفطنة قلبه ، وأسفر عن وجه الاصابة ظنه ، وتشابه من فرط ادراكه حدسه وعلمه ، وأدركت خفايا الأمور فكرته ، فلاتكاد تخطىء الا أن يشاء الله فراسته ، وان كان حديث السن ، قليل التجربة ، كما نقل في قصة سليمان[١] وهو صبي حيث رد حكم داود[٢] ـ عليهما السلام ـ في أمر الغنم والحرث ، كما جاء في محكم التنزيل[٣] ((وداود وسليمان[٤] اذ يحكمان في الحرث ، اذ نفشت[٥] فيه غنم القوم ، وكنا لحكمهم شاهدين)[٦] ففهمناها سليمان)[٧] ، فحكم أن تسلم[٨] الأغنام الى صاحب الحرث ، وكان كرما قد علت[٩] عناقيده ، وتمت قضبانه ، فيأخذ صاحب الكرم الأغنام ، يأكل من لبنها ،وينتفع بدرها ونسلها ، ويسلم الكرم اليه ، ليقوم به • فاذا عاد الكرم في هيئته وصورته التي كانت عليه ليلة دخلت الغنم اليه ، سلم صاحب الكرم الغنم الى صاحبها ، ويسلم[١٠] كرمه •

فقال داود لسليمان : القضاء كما قلت ، وحكم به على ما قال سليمان[١١] •

فهذه المعرفة لم تحصل لسليمان بكثرة التجارب ، وطول المدة ،بل حصلت بعناية أزلية ، وألطاف الهية • فاذا قذف الله[١٢] شيئا من انوار مواهبه في قلب من يشاء من خلقه ، اهتدى الى مواقع الصواب ، ورجح على ذوي التجارب في كثير الأسباب •

قال جماعة من السادة الصوفية : الفراسة كرامة • (و)[١٣]قيل : بل هي استدلال بالعلامات • ومن العلامات ما يبدو ظاهرا لكل أحد ، ومنها ما يخفى، فلا يبدو لكل أحد ، ولا يدرك ببادىء النظر[١٤]. والفراسة[١٥] على حسب قوة الايمان • فكل من كان أقوى ايمانا ، كان أحد فراسة[١٦] •

---

(١) هو سليمان بن داود بن ايشا بن عويد بن عابر بن سلمون بن نحشون بن عمينا داب بن أرم بن حصرون بن فارص بن يهوذا بن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم أبي الربيع نبي الله بن نبي الله (البداية : ١٧/٢ نقلا من ابن عساكر في تاريخ دمشق) •

(٢) هو داود بن ايشا الخ••• (تاريخ الطبري : ٤٧٦/١ ، البداية : ٩/٢) •

(٣) في "ل" "حكم التنزيل" •

(٤) أي : واذكر داود وسليمان (معاني القرآن للزجاج : ٣٩٩/٣) •

(٥) نفش الغنم : انتشارها (المفردات : ٧٦٥/٢) •

(٦) سقطت من "ق" •

(٧) سورة الأنبياء : ٧٨ـ٧٩ •

(٨) في "ل" "أن يسلم" •

(٩) في "ق" "نزلت" •

(١٠) في "ل" "سيم" •

(١١) رواه الطبري في تاريخه (٤٨٦/١)نحوه ، وفي تفسيره (٥١/١٧ـ٥٢) نحوه •

(١٢) في "ل" "أقذف الله" •

(١٣) سقطت من "ق" •

(١٤) أورده القرطبي في تفسيره (٣٠/١٠) باختلاف يسير •

(١٥) في "ق" "والفراغ" •

(١٦) أورده القشيري في رسالته (٤٨٠/٢) •

قال بعض السلف : فراسة المريد تكون ظنا ، يوجب تحقيقا ، وفراسة العارفين تحقيق ، يوجب حقيقة[١] .

وأنشدوا :

قلوب العارفين لها عيون ترى مالا يراه الناظرونا[٢] .

وفي بعض الكتب القديمة : ان الصديق لاتخطئ فراسته[٣] .

وأصل هذا النوع من الفراسة ، من الحياة والنور[٤] اللذين يهبهما الله (تعالى)[٥] لمن يشاء من عباده ، فيحيى القلب بذلك ، ويستنير ، فلاتكاد فراسته تخطئ . قال الله تعالى : (أومن[٦] كان ميتا فأحييناه ، وجعلنا له نورا ، يمشي به في الناس ، كمن مثله في الظلمات ، ليس بخارج منها)[٧] .

وروى أبو القاسم القشيري[٨] بسنده عن أبي عمرو بن نجيد[٩] قال : كان شاه الكرماني[١٠] حاد الفراسة ،ولا يخطئ ، ويقول : من غض بصره عن المحارم ، وأمسك نفسه عن الشهوات ، وعمر باطنه بدوام المراقبة ، وظاهره باتباع السنة ، وتعود أكل الحلال ، لم تخطئ فراسته[١١] .

(٢٤) قال عبدالله بن مسعود :

أفرس الناس فيما علمت ثلاثة :

العزيز[١٢] في قوله لامرأته[١٣] حين تفرس في يوسف[١٤] : (أكرمي مثواه عسى أن ينفعنا أو

---

(١) المرجع السابق : ٤٨٤/٢ باختلاف يسير .

(٢) أورده أبو نعيم في الحلية (٢٠٠/١٠) .

(٣) أورده القشيري في رسالته (٤٩٠/٢) في قصة شاب يهودي مع ابراهيم الخواص .

(٤) في النسختين "والفوز" ولعل الصواب ما أثبتناه .

(٥) الزيادة من "ق" .

(٦) في "ق" "أمن" وهو خطأ .

(٧) سورة الأنعام : ١٢٢ .

(٨) هو عبدالكريم بن هوازن النيسابوري ، القشيري ، الشافعي ، أبو القاسم ، صوفي ، مفسر ، أصولي ، محدث ، متكلم ، واعظ ، أديب ، ولد سنة ٣٧٦ ، ومات سنة ٤٦٥ هـ . من مؤلفاته : التيسير في القرآن ، لطائف الاشارات ، الرسالة القشيرية (الأعلام : ١٨٠/٤ ، معجم المؤلفين : ٦/٦) .

(٩) هو اسماعيل بن نجيد السلمي ، أبو عمرو ، صحب أبا عثمان الحيري ، وكان من أكبر أصحابه ، ولقي الجنيد . مات سنة ٣٦٦ هـ . (الرسالة القشيرية : ١٧١/١ ، طبقات الأولياء : ١٠٧) .

(١٠) هو شاه بن شجاع ، أبو الفوارس الكرماني ، من مشايخ كرمان وأبناء الملوك . مات بعد ٢٧٠ من مؤلفاته : مرآة الحكماء . (الرسالة القشيرية : ١٥٧/١ ، معجم المؤلفين : ٤/ ٤٩١) .

(١١) الرسالة القشيرية : ١٥٧/١ ، ٤٨٣/٢ باختلاف يسير .

(١٢) هو قطفير ، وقيل : أطفير بن رحيب ، وهو العزيز ، وكان على خزائن مصر ، والملك يومئذ الريان بن الوليد ، رجل من العماليق . (تاريخ الطبري : ٣٣٤/١) .

(١٣) هي راعيل بنت رماييل ، وقيل : اسمها زليخا ، والظاهر أنه لقبها . وقيل : فكا بنت ينوس (قصص الأنبياء : ٢٣٧) .

(١٤) هو يوسف بن يعقوب ــ عليه السلام ــ ، كان أحب ولد يعقوب ،فحسده اخوته لذلك ، فأخرجوه معهم ، وكان من خبرهم ما قصه الله في كتابه ، حتى بيع واستعبد ، وغاب عن أبيه أربعين سنة ، ثم رده الله سبحانه عليه . وعاش يوسف بمصر دهرا ، ثم حضرته الوفاة وله ١١٠ سنة ، وقيل : ١٢٠ سنة ، وألقي في النيل في تابوت حجارة (تاريخ اليعقوبي : ٣٠/١ــ٣٢ ، مروج الذهب : ٤٧/١ــ٤٨) .

نتخذه ولدا)[١] • وصاحبة موسى[٢] حين قالت : (يا أبتِ استأجره ، ان خير من استأجرت القوي الأمين)[٣] • وأبو بكر الصديق[٤] حين تفرس في عمر ـ رضي الله عنهما ـ ، واستخلفه بعده[٥] •

وكان أبو بكر أفرس الأمة ، وبعده عمر بن الخطاب ـ رضي الله تعالى عنهما ـ ، ووقائع فراسته مشهورة ،فانه ما قال لشيء أظنه كذا ، الا كان كما قال •

(٢٥) وروى أصحاب السنن قوله صلى الله عليه وسلم : "ان الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه"[٦] •

(٢٦) فمن فراسته التي تفرد بها عن الأمة أنه قال :

يا رسول الله ، لو اتخذت من مقام ابراهيم مصلى ، فنزلت (واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى)[٧]

وقال : يا رسول الله ، لو أمرت نساءك أن يحتجبن ، فنزلت آية الحجاب[٨] •

واجتمع على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ نساؤه في الغيرة عليه ، فقال عمر : عسى ربه ان طلقكن أن يبدله أزواجا خيرا منكن ، فنزلت كذلك[٩] •

(٢٧) وشاوره رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في أسرى بدر ،فأشار بقتلهم ، ونزل القرآن بموافقته[١٠] •

---

(١) سورة يوسف : ٢١ •

(٢) هي صافورا بنت شعيب ـ عليه السلام ـ ، وقيل : بنت يثرون ، كاهن مدين ، وقيل : بنت يثرون بن أخي شعيب ، وقيل : بنت يثري صاحب مدين (تاريخ الطبري : ١/٤٠٠ ، الكامل : ١/١٧٧) •

(٣) سورة القصص : ٢٦ •

(٤) هو عبدالله بن عثمان التيمي ، أبو بكر بن قحافة ، الصديق الأكبر ، خليفة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ • مات سنة ١٣ هـ • (الكاشف : ٢/٩٧ ، التقريب : ١/٤٣٢) •

(٥) رواه الطبراني في الكبير (٩/١٦٧ـ١٦٨) ، والقشيري في رسالته (١/٤٢٢) •

قال الهيثمي : رواه الطبراني باسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح (مجمع الزوائد :١٠/٢٦٨)

(٦) أخرجه أبو داود في سننه (٣/٣٦٥) ، وابن ماجه في سننه (١/٤٠) ، كلاهما من حديث أبي ذر مثله • والترمذي في صحيحه (٥/٦١٧) من حديث ابن عمر وقال : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه •

ورواه الحاكم في المستدرك (٣/٨٧) من حديث أبي ذر وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي ، ورمز الى أنه على شرط مسلم •

وكذلك أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٦٦) من حديث أبي هريرة وقال : رواه أحمد والبزار والطبراني في الأوسط ، ورجال البزار رجال الصحيح غير الجهم بن أبي الجهم وهو ثقة •

(٧) سورة البقرة : ١٢٥ •

(٨) المراد بها قوله تعالى : (واذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب) الأحزاب : ٥٣ •

(٩) سورة التحريم : ٥

(١٠) أخرجه مسلم في صحيحه (٤/١٨٦٥) ولفظه : قال عمر : وافقت ربي في ثلاث : في مقام ابراهيم ، وفي الحجاب ، وفي أسارى بدر •

والآية التي نزلت بموافقته قوله تعالى : (ما كان لنبي أن يكون له أسرى ، حتى يثخن في الأرض • تريدون عرض الدنيا ، والله يريد الآخرة ، والله عزيز حكيم) الأنفال : ٦٧ •

وقد روي عن نافع[١] عن بن عمر قال : بينا[٢] عمر ـ رضي الله تعالى عنه ـ جالس[٣] اذ رأى رجلا فقال :

قد كنت مرة ذا فراسة ،وليس لي رأي ان لم يكن هذا الرجل ينظر ويقول في الكهانة • ادعوه لي ، فدعوه فقال : هل كنت تنظر في الكهانة شيئا ؟

قال : نعم[٤].

(٢٨) وروى مالك[٥] عن يحيى بن سعيد[٦] أن عمر بن الخطاب قال لرجل: ما اسمك ؟

قال : جمرة •

قال : ابن من ؟

قال : ابن شهاب •

قال : ممن ؟

قال : من الحرقة •

قال : أين مسكنك ؟

قال : بحرة النار •

قال : في أيها ؟

قال : بذات لظى •

قال : أدرك أهلك فقد احترقوا ،فكان كما قال[٧] •

(٢٩) وروي عن عثمان بن عفان (رضي الله تعالى عنه)[٨] أن أنس بن مالك ـ رضي الله تعالى عنهما ـ دخل عليه ، وكان قد مر بالسوق ، فنظر الى امرأة ، فلما نظر اليه قال عثمان :

يدخل أحدكم علي وفي عينيه أثر الزنا ؟

فقال له أنس :

أوحي[٩] بعد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ؟

فقال : لا ، ولكن برهان ومؤانسة[١٠] ، وفراسة صادقة[١١] •

ولما غرس رضي الله تعالى عنه أنه مقتول ولا بد ، أمسك عن القتال ، والدفع عن نفسه ، لئلا يجري بين المسلمين قتال وآخر الأمر حتى يقتل هو ، فأحب أن يقتل من دون قتال يقع بين المسلمين[١٢] •

---

(١) هو نافع أبو عبدالله المدني ، الفقيه ، مولى ابن عمر ، ثقة ثبت ، من ائمة التابعين وأعلامهم مات سنة ١١٧ هـ • (الكاشف: ١٧٤/٣ ، التقريب : ٢٩٦/٢) •

(٢) في "ق" "بينما" •

(٣) في النسختين "جالسا" والمثبت من مناقب عمر •

(٤) رواه ابن الجوزي في مناقب عمر (٦٥ـ٦٦) •

(٥) هو مالك بن أنس الأصبحي ، أبو عبدالله المدني ، الفقيه ، الامام ، رأس المتقين وكبير المثبتين • ولد سنة ٩٣ ، ومات سنة ١٧٩ هـ • (الكاشف : ٩٩/٣ ، التقريب : ٢٢٣/٢) •

(٦) هو يحيى بن سعيد الأنصاري ، قاضي السفاح ، حافظ فقيه• مات سنة ١٤٣ هـ• (الكاشف : ٢٢٥/٣ ، التقريب : ٣٤٨/٢) •

(٧) ط : ٦٩٠ •

(٨) الزيادة من "ق" •

(٩) في النسختين "أوحيا" والتصويب من الرسالة القشيرية •

(١٠) في "ل" "برهان وموانس ومؤأنسة" •

(١١) أورده القشيري في رسالته (٤٨٩/٢) •

(١٢) أورده ابن القيم في الطرق الحكمية (٤٣) • وقد ذكر المؤلف هذا الكلام بعد قصة عمر سهوا منه ، وكان من حقه أن يجعله بعد الكلام عن سيدنا عثمان على نحو ما وضعناه هنا في موضعه الصحيح •

وقال علي بن أبي طالب (رضي الله تعالى عنه)[(١)] :

لله در ابن عباس [(٢)] ، انه لينظر الى الغيب من ستر رقيق[(٣)] .

وروي مثل ذلك كثيرا عن الصحابة والتابعين والعلماء والصالحين .

وكان اياس بن معاوية[(٤)] من أعظم الناس فراسة ، وله الوقائع المشهورة . وكذلك الشافعي .
وقيل : له فيها تصانيف .

فروي (أنه و)[(٥)] محمد بن الحسن[(٦)] ـ رحمهما[(٧)] الله تعالى ـ ، كانا[(٨)] بالمسجد الحرام ،
فدخل (عليهما)[(٩)] رجل ، فقال محمد بن الحسن : أتفرس أنه نجار .

وقال الشافعي : أتفرس أنه حداد . فسألاه فقال :

كنت قبل هذا حدادا ، والساعة أنجر[(١٠)] .

وحكي عن ابراهيم بن الخواص[(١١)] أنه قال :

كنت ببغداد في جامع المدينة ، وهناك جماعة من الفقراء[(١٢)] ، فأقبل شاب ظريف ، طيب
الرائحة ، حسن الخدمة ، حسن الوجه ، فقلت لأصحابنا :

يقع لي أنه يهودي . وكلهم كرهوا ذلك . فخرجت ، وخرج الشاب ، ثم رجع (اليهم)[(١٣)]
فقال :

أي شيء قال الشيخ ؟ فاحتشموه ، فألح عليهم ، فقالوا :

قال انك يهودي .

قال : فجاء ، وأكب على يدي ، وأسلم .

فقيل له : ما السبب ؟

فقال[(١٤)] : نجد في كتبنا أن الصديق لاتخطئ فراسته ، فقلت : أمتحن المسلمين ، فان كان
فيهم صديق ففي هذه الطائفة ، لأنهم[(١٥)] يقولون حديثه سبحانه ، فلبست عليكم . فلما اطلع هذا
الشيخ علي ، وتفرس فيّ ، علمت أنه صديق . وكان الشاب من كبار الصوفية[(١٦)] .

---

(١) الزيادة من "ق" . وهو علي بن أبي طالب ، أمير المؤمنين ، ابن عم رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وزوج ابنته ، من السابقين الأولين ، وأحد العشرة . مات سنة ٤٠ (الكاشف : ٢٥٠/٢ ، التقريب : ٣٩/٢) .

(٢) في النسختين "ذر ابن عباس" بدل "لله در ابن عباس" والمثبت من العقد الفريد . ومعنى دره ، أي : عمله (المختار : ٢٠٢) .

(٣) أورده ابن عبد ربه في العقد الفريد (٣٦٣/٢) .

(٤) هو اياس بن معاوية المزني ، أبو واثلة البصري ، القاضي المشهور بالذكاء ، ثقة . مات سنة ١٢٠ (الكاشف : ٩١/١ ، التقريب : ٨٧/١) .

(٥) سقطت من "ل" .

(٦) هومحمد بن الحسن بن واقد الشيباني ، القاضي ، أبو عبدالله ، الفقيه الحنفي ، البغدادي . مات سنة ١٨٩ (طبقات خليفة : ٣٢٨ ، هدية العارفين : ٨/٦) .

(٧) في "ق" "رحمه" .

(٨) في "ق" "وكانا" .

(٩) الزيادة من "ق" .

(١٠) رواه القشيري في رسالته (٤٨١/٢) .

(١١) هو ابراهيم بن أحمد الخوص ، أبو اسحاق ، من أقران الجنيد والنوري . وله في التوكل والرياضيات حظ كبير . مات بالري سنة ٢٩١ (الرسالة القشيرية : ١٧٠/١ ، معجم المؤلفين : ٤/١) .

(١٢) أي : الصوفية .

(١٣) سقطت من "ق" .

(١٤) في "ق" "قال" .

(١٥) في "ق" "فانهم" .

(١٦) رواه القشيري في رسالته (٤٩٠/٢) .

وحكي عن الجنيد بن محمد[1] أنه كان يقول له السري[2] : تكلم على الناس ، فقال الجنيد : كان في قلبي حشمة من ذلك ، فاني كنت أتهم نفسي في استحقاقه ، فرأيت ليلة النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ في المنام فقال لي : تكلم على الناس • فانتبهت ، وأتيت باب السري قبل أن أصبح ، فدققت عليه الباب • فقال لي : لم تصدقنا حتى قيل لك • فقعد للناس في الجامع في الغد[3] فانتشر في الناس أن الجنيد يتكلم على الناس • فوقف عليه غلام نصراني متنكرا وقال له :

أيها الشيخ ، ما معنى قول النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "اتقوا فراسة المؤمن ، فانه ينظر بنور الله" ؟

فأطرق الجنيد ، ثم رفع رأسه ، ثم قال[4] : أسلم ، فقد حان (وقت)[5] اسلامك • فأسلم الغلام[6] •

---

(١) هو الجنيد بن محمد ، أبو القاسم ، سيد طائفة الصوفية وامامهم • فقيه على مذهب أبي ثور ، وكان يفتي في حلقته وهو ابن عشرين سنة • مات سنة ١٩٧ (الرسالة القشيرية : ١٠٥/١ ، طبقات الأولياء : ١٢٦) •

(٢) هو سري بن مغلس ، أبو الحسن السقطي • بغدادي المولود والوفاة • خال الجنيد وأستاذه ، وكان تلميذ المعروف الكرخي • كان أوحد زمانه في الورع وأحوال السنة ،وعلوم التوحيد (الرسالة القشيرية : ١٦٤/١) •

(٣) في "ل" "بالغد" •

(٤) في "ل" "وقال" •

(٥) سقطت من "ق" •

(٦) أورده القشيري في رسالته (٤٩٣/٢) •

فصـــــــــل

(الفراسة المكتسبة عن طريق الرياضة النفسـيـة
والفراسة الخلقية)

والنوع الثاني من الفراسة ، فراسة الرياضة والجوع والسهر والتخلي ، فان النفس اذا تجردت عن العوائق ، صار لها من الفراسة والكشف بحسب تجردها ٠

وهذه فراسة مشتركة بين المؤمن والكافر ، ولا تدل على ايمان ، ولا (على)[1] ولاية ٠ وكثير من الجهال يغتر بها ٠ وللرهبان فيها وقائع (معلومة)[2] ، وهي فراسة لا تكشف عن حق (نافع)[3] ، ولا عن طريق مستقيم ، بل كشفها من جنس فراسة الولاية ، وأصحاب تعبير الرؤيا والأطباء ونحوهم[4] ٠

وللأطباء فراسة معروفة من حذقهم في صناعتهم ،ذكروها في تواريخهم وأخبارهم ٠ وقريب من نصف الطب فراسة صادقة ٠

والنوع الثالث من الفراسة ، الفراسة الخلقية ،التي صنف فيها الأطباء وغيرهم ، واستدلوابالخلق على الخلق لما بينهما من الارتباط ، الذي اقتضته حكمة الله ٠ مثل الاستدلال بصغر الرأس الخارج عن العادة على صغر العقل ، وبكبره على كبره ٠ وبسعة الصدر ، وبعد ما بين جانبيه على سعة خلق صاحبه ، واحتماله ، وبسطه ، وبضيقه على ضيقه ٠ وبجمود العين ، وكلال نظرها على بلادة صاحبها ، وضعف حرارة قلبه ٠ وبشدة بياضها مع اشرابه بحمرة ، على شجاعته واقدامه وفطنته ٠ و(ب)[5]تدويرها مع حمرتها ، وكثرة تقلبها على خيانته ومكره وخداعه ٠

ومعظم تعلق الفراسة بالعين ، فانها مرآة القلب وعنوانه ٠ ثم باللسان ، فانه رسوله وترجمانه ٠ وبالاستدلال بزرقتها مع شقرة صاحبها على ردائه ، وبالوحشة التي ترى عليها على سوء داخلته وفساد طويته ٠

وكالاستدلال بافراط الشعر في المبسوطة[6] على البلاهة ، وبافراط الجعودة على الشر ، وباعتداله على اعتدال صاحبه ٠

وأصل هذه الفراسة أن اعتدال الخلقة والصورة ، هو من اعتدال المزاج والروح ٠ وعن اعتدالهما[7] يكون اعتدال الأخلاق والأفعال ٠ وبحسب انحراف الخلقة والصورة عن الاعتدال ، يقع الانحراف في الأخلاق والأعمال ٠

---

(١) الزيادة من "ل" ٠

(٢) سقطت من "ق" ٠

(٣) سقطت من "ق" ٠

(٤) ليس جمع المؤلف بين فراسة الولاية ، وتعبير الرؤيا ، وفراسة الأطباء ـ ليس ـ جمعا صحيحا لما بينهما من فرق ٠ ثم انه ذكر آنفا أن هذه الفراسة لا تدل على ولاية ٠ فكيف يقول هنا أنها من جنس فراسة الولاية ؟ ٠

(٥) الزيادة من "ل" ٠

(٦) هكذا في "ق" ، وفي "ل" "في السوطة" ٠

(٧) في النسختين "عن اعتدالها" ولعل الصواب ما اثبتناه ٠

هذا اذا خليت النفس وطبيعتها • ولكن صاحب الصورة والخلقة المعتدلة ، يكتسب بالمقارنة والمعاشرة أخلاق مَنْ يقارنه ويعاشره • ولو أنه من الحيوان البهيم[١] فيصير من أخبث الناس[٢] أخلاقا وأفعالا ، وتعود له تلك طباعا ، ويتعذر ، أو يتعسر عليه الانتقال عنها •

وكذلك صاحب الخلقة والصورة المنحرفة عن الاعتدال ، يكتسب بصحبة الأكملين وخلطتهم ، أخلاقا وأفعالا شريفة ، تصير له كالطبيعة • فتأمل هذا الموضوع ولا تعجل •

فالقضاء بالفراسة دونه ، فان القاضي حينئذ يكون خطأوه كثيرا ، فان هذه العلامات أسباب لا توجبه • وقد تتخلف[٣] عنها أحكامها لفوات شرط ، أو وجود مانع •

ولهذه الفراسة سببان :

أحدهما : جودة ذهن المتفرس ، وحدة قلبه ، وحسن فطنته ، كما قال بعض الأعراب ، وقد سئل عن العقل فقال : الاصابة بالظنون ، ومعرفة ما لم يكن ، بما كان[٤] •

السبب الثاني : ظهور العلامات والأدلة على المتفرّس فيه • فاذا اجتمع السببان لم تكد تخطىء للعبد فراسته • واذا انتفيا لم تكد تصح له فراسته • واذا قوي أحدهما وضعف الآخر ، كانت فراسته بين بين ، كما ذكر ابن القيم[٥] وغيره •

وقد نظر اياس بن معاوية يوما ـ (و)[٦] هو بواسط[٧] ـ في الرحبة الى آجرة فقال : تحت هذه الآجرة دابة • فنزعوا الآجرة ، فاذا تحتها حية مطوية •

فسئل عن ذلك فقال : اني رأيت ما بين الآجرتين نديا (من بين)[٨] الرحبة ، فعلمت أن تحتها شيئا يتنفس •

ونظر أيضا الى صدع في أرض فقال : في هذا الصدع[٩] دابة • فنظروا ، فاذا فيه دابة ، فقال : ان الأرض لا تتصدع الا عن دابة أو نبات[١٠] •

ومر ذات ليلة بماء فقال : أسمع صوت كلب غريب •

قيل له : كيف عرفت ذلك ؟

قال : بخضوع صوته[١١] ، وشدة صياح غيره من الكلاب •

فنظروا ، فاذا كلب غريب مربوط ، والكلاب تنبحه[١٢] •

وعن ابراهيم بن مرزوق البصري[١٣] قال : كنا عند اياس بن معاوية قبل أن يستقضى[١٤] ، وكنا

---

(١) في "ل" "البهم" •
(٢) في "ق" "من حيث الناس" •
(٣) في "ق" "يتخلف" •
(٤) أورده ابن قتيبة في عيون الأخبار (٣٥/١) ونسبه الى بعض الحكماء •
(٥) هو محمد بن أبي بكر الدمشقي ، الحنبلي ، المعروف بابن قيم الجوزية ، أبو عبدالله ، فقيه ، أصولي ، مجتهد ، مفسر ، متكلم ، نحوي ، محدث • ولد بدمشق سنة ٦٩١ ، ومات بها سنة ٧٥١ هـ • من تصانيفه : روضة المحبين ، زاد المعاد ، مدارج السالكين ، أعلام الموقعين • (الأعلام:٢٨٠/٦ـ٢٨١ ، معجم المؤلفين : ١٠٦/٩ـ١٠٧) •
(٦) سقطت من "ق" •
(٧) اسم مدينة بالعراق اختطها الحجاج بن يوسف في سنتين (هامش عيون الأخبار : ١٤٨/٢)•
(٨) سقطت من "ل" •
(٩) في النسختين "في هذه الصدع" والمثبت من بهجة المجالس •
(١٠) أورده ابن عبدالبر في بهجة المجالس (٤٢٢/١) باختلاف يسير •
(١١) في "ل" "لخضوع صوته" •
(١٢) المرجع السابق : ٤٢٣/١ •
(١٣) لم أقف له على ترجمة •
(١٤) استقضي فلان : أي : صير قاضيا (المختار : ٥٤١) •

نكتب عنه الفراسة ، كما نكتب عن المحدث الحديث ، اذ جاء رجل فجلس على دكان[(١)] مرتفع ، فجعل يترصد الطريق • فبينا هو كذلك ، اذ نزل ، فاستقبل رجلا ، فنظر الى وجهه ، ثم رجع الى موضعه •

فقال اياس : قولوا في هذا الرجل •

قالوا : ما نقول ؟ رجل طلب حاجة •

فقال : (هو)[(٢)] معلم الصبيان قد أبق له غلام أعور •

فقام اليه بعضنا فسأله عن حاجته فقال (هو)[(٣)] : غلام لي أبق •

قالوا : وما صفته ؟

قال : كذا وكذا ، واحدى عينيه ذاهبة •

قلنا : وما صنعتك ؟

قال : أعلم الصبيان •

قلنا لاياس : كيف علمت ذلك ؟

فقال[(٤)] : رأيته جاء ، فجعل يطلب موضعا يجلس فيه ، فنظر الى أرفع شيء يقدر عليه فجلس • فنظرت في قدره ، فاذا ليس قدره قدر الملوك ، فنظرت فيمن اعتاد في جلوسه جلوس الملوك ، فلم أجدهم الا المعلمين ، فعلمت أنه معلم صبيان •

فقلنا[(٥)] : كيف علمت أنه أبق له غلام ؟

قال : اني رأيته يترصد الطريق ، ينظر في وجوه الناس •

قلنا : كيف علمت أنه أعور ؟

قال : بينما هو كذلك ، اذ نزل ، فاستقبل رجلا قد ذهبت احدى عينيه ، فعلمت أنه شبهه بغلامه[(٦)] •

وقال معن بن زائدة[(٧)] : ما رأيت قفا رجل[(٨)] قط الا عرفت عقله[(٩)] •

والمقصود أنه (من)[(١٠)] تمسك بحبل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ،(و)[(١١)] مال[(١٢)] اليه ، سهل الله سلوك الطريق عليه ، وأوضح بالتوفيق والهداية مناهجه لديه ، وجعل له نورا في قلبه وبين يديه ، حتى تصح ظنونه وفراسته ، وتحسن سيرته وسياسته •

وفقنا الله بالسداد ، وثبتنا على الصواب والرشاد • انه ولي من تولاه ، ومجيب[(١٣)] من دعاه •

---

(١) الدكة : المكان المرتفع يجلس عليه وهو المسطبة معرب ، والجمع دكك • والدكان : قيل : معرب ، ويطلق على الحانوت ، وعلى الدكة التي يقعد عليها (المصباح : ١٩٨) •

(٢) سقطت من "ل" •

(٣) سقطت من "ق" •

(٤) في "ل" "قال" بدل "فقال" •

(٥) في "ق" "فقالوا" •

(٦) رواه ابن القيم في الطرق الحكمية (٤٨) •

(٧) هو معن بن زائدة بن عبدالله بن مطر الشيباني ، أبو الوليد • مات سنة ١٥١ • من أشهر أجواد العرب ، وأحد الشجعان الفصحاء (معجم الأعلام : ٨٥٣)•

(٨) في "ل" "قفال رجل" •

(٩) لم أجده فيما تحت يدي من المراجع •

(١٠) سقطت من "ل" •

(١١) سقطت من "ل" •

(١٢) في "ل" "حال" •

(١٣) في "ق" "يجيب" •

فصـــــــــل

(كراهة التجسس في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

كراهة تحريم)

ومما يكره تحريما للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر ، التجسس[١] ، واتباع عورات المسلمين ، لقوله تعالى : (ولا تجسسوا)[٢] .

فالتجسس طلب الأمارات المعرّفة . وتجسس الأمر تطلّبه[٣] والبحث عن خفيه . تفعل من الجس ، ومنه الجاسوس ، وهو الباحث عن العورات ليعلم بها .

وقرأ الحسن البصري ، وأبو رجاء عمران بن ملحان العطاردي[٤] ، ومحمد بن سيرين[٥] بالحاء المهملة . وكلاهما نهي عن تتبع عورات المسلمين ، ومعايبهم ، والاستكشاف عما ستروه .

فالمعنى : لا يبحث أحدكم عن عيب أخيه[٦] ليطلع عليه ، اذ ستره (الله)[٧] .

وقال يحيى بن أبي كثير[٨] : التجسس بالجيم : البحث عن عورات المسلمين ، وبالحاء : الاستماع لحديثهم[٩] . ولا رخصة حينئذ في طلب الأمارات المعرفة أصلا .

(٣٠) وروى البيهقي في شعب الايمان بسنده عن ابن عباس – رضي الله تعالى عنهما – في هذه الآية قال : نهى الله المؤمن أن يتبع عورات المؤمن[١٠] .

وقال مجاهد : أي : خذوا ما ظهر (لكم)[١١] ، ودعوا ما ستره الله[١٢] .

وقال الضحاك : لا تلتمس عورة أخيك[١٣] .

---

(١) في "ق" "التجسيس" .

(٢) سورة الحجرات : ١٢ .

(٣) في "ل" "طلبه" .

(٤) هو عمران بن ملحان العطاردي ، مخضرم ، ثقة معمر ، عالم عامل نبيل مقرئ . مات سنة ١٠٥ ، أو ١٠٧ ، أو ١٠٨ (الكاشف : ٣٠١/٢–٣٠٢ ، التقريب : ٨٥/٢) .

(٥) هو محمد بن سيرين الأنصاري ، أبو بكر بن أبي عمرة البصري ، ثقة ثبت ، عابد ، أحد الأعلام . مات سنة ١١٠ (الكاشف : ٤٦/٣ ، التقريب : ١٦٩/٢) .

(٦) في "ل" "غيب أخيه" .

(٧) الزيادة من تفسير القرطبي (٢١٨/١٦) .

(٨) هو يحيى بن أبي كثير الطائي ، أبو نصر اليمامي ، أحد الأعلام ، ثقة ثبت ، عابد ، لكنه يدلس ويرسل . مات سنة ١٢٩ ، أو ١٣٢ . (الكاشف : ٢٣١/٣ ، التقريب : ٣٥٦/٢) .

(٩) في "ل" "بحديثهم" . وروى الخطابي هذه الأقوال في غريب الحديث (٨٤/١) ، والقرطبي في تفسيره (٢١٨/١٦) ، وابن الجوزي في زاد المسير (٤٧١/٧) ، والبغوي في شرح السنة (١١٢/١٣) .

(١٠) الشعب : ١٩٣/٢ ب .

(١١) الزيادة من تفسير الطبري .

(١٢) رواه الطبري في تفسيره (١٣٥/٢٦) ، وعنده "ما ستر الله" .

(١٣) أخرجه أبو الشيخ في التوبيخ (١٣١) . وفيه جويبر . تركوه (الكاشف : ١٣٣/١) .

وقال الحسن : من وجد دون أخيه سترا فلا يكشفه ، ولا تجسس أخاك ، فقد نهيت عن تجسسه[١].
وقال الوليد بن مسلم[٢] : سألت الأوزاعي[٣] - رحمه الله (تعالى)[٤] - (و)[٥]قلت : الرجل يظهر منه خزية[٦] في دينه ، أنكره عند أصحابه ؟
فقال : لا ، لأن (له)[٧] حرمة الستر، لاتنكر(ه)[٨] .
فيجب حينئذ على من رأى من أحد منكرا ، أو بلغه عنه أن لا يأمره ، حتى يستيقنه من غير تجسس ، ولا سؤال عنه ، لأن ذلك هو التجسس الذي نهى الله (تعالى)[٩] عنه . ولكن ان رأى ذلك بعينه محققا ، أو سمعه بأذنه ، أو شهد عنده من يعدله . فاذا استقر ذلك وعظه ، وأمره ونهاه ، والا فلا . وان فعل ذلك من غير تحقيق ، دخل في ضمنه التجسس ، وضمنه قوله تعالى : (والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا ، فقد احتملوا بهتانا واثما مبينا)[١٠] .
وقد سبق في الركن الثالث من الباب الثاني[١١] من شروط الانكار ، انّ يكون المنكر ظاهرا للمنكر[١٢] بغير تجسس[١٣] . وأوردت هناك أحاديث كثيرة باجراء أحكام الناس على الظواهر ، والله أعلم .

(٣١) وفي الصحيحين والموطأ ومسند(الامام)[١٤] أحمد وسنن أبي داود ، والترمذي ، وابن ماجه من حديث أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال :"اياكم

---

(١) في "ق" "عن تجسيسه" . والأثر رواه ابن المبارك في الزهد (٢٣٣) باختلاف يسير .
(٢) هو الوليد بن مسلم القرشي ، أبو العباس الدمشقي ، عالم الشام ، ثقة ، لكنه كثير التدليس والتسوية . مات سنة ١٩٥ . (التقريب : ٣٣٦/٢ ، الخلاصة : ٤١٧) .
(٣) هو عبدالرحمن بن عمرو الأوزاعي ، أبو عمرو الشامي ، الفقيه ، ثقة جليل ، مأمون ، فاضل . مات سنة ١٥٧ (التقريب : ٤٩٣/١ ، الخلاصة : ٢٣٢) .
(٤) الزيادة من "ق" .
(٥) سقطت من "ل" .
(٦) الخزية : الزلة والعيب (الترغيب والترهيب للاصفهاني : ٢٩٦/١) .
(٧) سقطت من "ق" .
(٨) سقطت من النسختين والزيادة من التوبيخ (١٣٣-١٣٤) .
(٩) الزيادة من "ق" .
(١٠) سورة الأحزاب : ٥٨ .
(١١) يقع هذا الباب في الجزء الأول من هذا الكتاب ، وقد قام بتحقيقه الأخ محمد نور مصطفى .
(١٢) في "ل" "المنكر" بدل "للمنكر" .
(١٣) في "ق" "من غير تجسس" .
(١٤) الزيادة من "ل" .

والظن ، فان الظن أكذب الحديث ، [ولا تحسسوا][١] ، ولاتجسسوا ، ولاتنافسوا ، ولاتحاسدوا ، ولاتباغضوا ، ولاتدابروا . وكونوا عباد الله اخوانا كما أمركم . المسلم أخو المسلم ، لايظلمه[٢] ، ولايحقره : ألتقوى هاهنا ، التقوى [هاهنا][٣] ـ ويشير بيده الى صدره ـ بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم . كل المسلم على المسلم حرام : دمه ، وعرضه ، وماله . ان الله لاينظر الى أجسادكم ، ولا الى صوركم[٤] ، ولكن ينظر الى قلوبكم"[٥] .

وفي رواية الى قوله "اخوانا" .

وفي رواية :" [و][٦] لاتحاسدوا ، ولاتباغضوا ، ولاتجسسوا ، [ولاتحسسوا][٧] ، ولاتناجشوا . وكونوا عباد الله اخوانا" .

وفي رواية : "لاتقاطعوا ، ولاتدابروا ، ولاتباغضوا ، ولاتحاسدوا . وكونوا عباد الله اخوانا كما أمركم الله" .

وفي رواية : "لاتهاجروا ، ولاتدابروا ، ولاتحسسوا[٨] . ولايبع بعضكم على بعض . وكونوا عباد الله اخوانا . المسلم أخو المسلم ، لايظلمه ، ولايخذله ، ولايحقره . التقوى هاهنا ـ ويشير الى صدره ثلاث مرات ـ بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم . كل المسلم على المسلم حرام : دمه وماله وعرضه"[٩] .

وفي رواية : "ان الله لاينظر [الى صوركم وأموالكم ، ولكن انما ينظر الى][١٠] قلوبكم وأعمالكم" .

هذه روايات مسلم[١١] ـ رحمه الله [تعالى][١٢] ـ..

---

(١) الزيادة من صحيح مسلم ومسند أحمد .

(٢) في "ل" "ولايظلمه" .

(٣) سقطت من "ل" .

(٤) في النسختين "ولا الى صوركم وأعمالكم" وهو خطأ .

(٥) خ : النكاح (٧٠) ، باب : لايخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع (٤٦) ، رقم الحديث (٤٨٤٩) : ١٩٧٦/٥ .

الأدب ، باب (٥٧) ، رقم الحديث (٥٧١٧ ، ٥٧١٩) : ٢٢٥٣/٥ـ٢٢٥٤ .

م : البر والصلة والآداب ،باب (٩) ،وباب تحريم ظلم المسلم الخ...(١٠) ، رقم الحديث (٢٥٦٣ ، ٢٥٦٤) : ١٩٨٥/٤ـ١٩٨٧ .

ط : ٦٥٣ .

حم : ٢٧٧/٢ ، ٢٨٧ ، ٢٨٨ ، ٣١٢ ، ٣٤٢ ، ٣٦٠ ، ٤٦٥ ، ٤٧٠ ، ٤٨٢ ، ٤٩٢ ، ٥١٧ ، ٥٣٩ .

د : الأدب ، باب في الغيبة (٤٠) ، رقم الحديث (٤٨٨٢) : ١٩٦/٥ وباب (٥٦) : ٢١٧/٥ .

ت : البر والصلة ، باب ما جاء في شفقة المسلم على المسلم (١٨) ، رقم الحديث (١٩٢٧) : ٣٢٥/٤ ، وباب (٥٦) ، رقم الحديث (١٩٨٨) : ٣٥٦/٤ .

جه : ورد مختصرا بلفظ "كل المسلم على المسلم حرام : دمه وماله وعرضه" كما سبق في ص ٤ هامش رقم (٨) .

(٦) سقطت من "ل" . .

(٧) الزيادة من صحيح مسلم ومسند أحمد والموطأ .

(٨) في النسختين "ولاتجسسوا" ، والتصويب من صحيح مسلم .

(٩) هذا الحديث والحديث الذي سبق آنفا مطولا كلاهما مجموعة أحاديث جمعها المؤلف في سياق واحد .

(١٠) سقطت من "ق" .

(١١) ليست روايات مسلم فقط ، ولكنها روايات غيره أيضا . ومسلم هو مسلم بن الحجاج بن مسلم ، أبو الحسين القشيري ، النيسابوري ، ثقة ، حافظ ، امام ، عالم ، صاحب الصحيح ولد سنة ٢٠٤ ، ومات سنة ٢٦١ (الكاشف : ١٢٣/٣ ، التقريب : ٢٤٥/٢) .

(١٢) الزيادة من "ق" .

وأما البخاري فعنده : "اياكم والظن ، فان الظن أكذب الحديث ، ولاتجسسوا ، (ولاتحسسوا)[١] ، ولاتباغضوا ، وكونوا (عباد الله)[٢] اخوانا • ولايخطب الرجل على خطبة أخيه ، حتى ينكح أويترك" •

وله في أخرى : "اياكم والظن ، فان الظن أكذب الحديث • ولاتجسسوا (ولاتحسسوا)[٣] ، ولاتباغضوا ، ولاتدابروا • وكونوا عباد الله اخوانا" •

وفي رواية الترمذي أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال : "المسلم أخو المسلم ،لايخونه ، ولايكذبه ، ولايخذله • كل المسلم على المسلم حرام : عرضه ، وماله ، ودمه • التقوى هاهنا بحسب ابن آدم[٤] من الشر أن يحقر أخاه المسلم" •

وله في أخرى : "اياكم والظن ، فان الظن أكذب الحديث" •

وقال في الأولى : هذا حديث حسن غريب ، وفي الثانية : حديث حسن صحيح •

وروى أبو داود : "كل المسلم على المسلم حرام : ماله ، وعرضه ، ودمه • حسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم" •

وله في أخرى :"اياكم والظن ، فان الظن أكذب الحديث • ولاتحسسوا ولاتجسسوا" •

وقوله "اياكم والظن" بالنصب على التحذير •

"فان الظن أكذب الحديث" ، أي : تحقيق الظن[٥] ، والحكم بما يقع في القلب منه ، كالحكم بيقين العلم • فأما أوائل الظنون ، فانما هي خواطر ، لايملك دفعها ، وانما يكلف المرء ما يقدر عليه ، دون ما (لا)[٦] يملكه •

وقوله "ولاتجسسوا" بالجيم : التفتيش والبحث عن العورات • وبالحاء المهملة : ما أدركهالانسان ببعض حواسه •

وقيل : بالجيم : تطلب الأخبار من غيره بالسؤال ، والبحث عن عورات الناس • وبالحاء : اذا تولى ذلك بنفسه •

وقيل : بالجيم: تعرف الخبر بلطف • ومنه الجاس • وجس الطبيب اليد • وبالحاء : تطلب الشيء بحاسة ، كالتسمع على القوم •

وقيل : بالحاء : تطلبه لنفسك ، وبالجيم : لغيرك •

وقيل : هما بمعنى واحد ، وهو طلب معرفة ما غاب وحاله[٧] •

والتنافس : التحاسد على الأمور الدنيوية •

والتدابر : التهاجر ، والمعاداة ، والمقاطعة ، لأن كل واحد يولي صاحبه دبره •

والتناجش : التزايد في السلعة من غير نية شراء ، بل يزيد ليقع غيره •

(٣٢) وفي سنن أبي داود ، وصحيح ابن حبان باسناد صحيح عن راشد بن سعد[٨] عن معاوية

---

(١) الزيادة من صحيح البخاري •

(٢) هذه الزيادة لم ترد في صحيح البخاري •

(٣) سقطت من "ق" •

(٤) في رواية الترمذي "بحسب امرئ" •

(٥) في النسختين "تحقق الظن" والتصويب من معالم السنن للخطابي وغريب الحديث له أيضا (٨٤/١) •

(٦) سقطت من "ل" •

(٧) روى هذه الأقوال الماوردي في تفسيره (٧٥/٤) ، والقرطبي في تفسيره (٣٣٣/١٦) ،والخطابي في معالم السنن (٢١٧/٥ سنن أبي داود) ، وغريب الحديث (٨٤/١) •

(٨) هو راشد بن سعد المقرائي ، الحمصي ، شهد صفين ، ثقة ، كثير الارسال ، مات سنة ١١٣ (الكاشف : ٢٣١/١ ، التقريب : ٢٤٠/١) •

بن أبي سفيان[١] ـ رضي الله تعالى عنه ـ قال : سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم يقول : "انك ان اتبعت عورات المسلمين أفسدتهم ، أو[٢] كدت أن تفسدهم" .

قال أبو الدرداء[٣] : كلمة سمعها معاوية من رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ نفعه الله بها[٤] .

بوب عليه أبو داود فقال : باب النهي عن التجسس .

(٣٣) ورواه أبو بكر البيهقي في شعب الايمان بسنده عن راشد بن سعد[٥] قال : كان أبو الدرداء ـ رضي الله تعالى عنه ـ يقول : كلمة نفع الله بها معاوية سمعها من رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم : "من يتبع عورات الناس يفسد الناس ، أو كاد (أن)[٦] يفسد الناس" [٧] .

(٣٤) وفي مسند أحمد ، وسنن أبي داود أيضا من حديث جبير بن نفير[٨] ، وكثير بن مرة[٩] ، وعمرو بن الأسود[١٠] ، والمقدام بن معدي كرب[١١] ، وأبي أمامة[١٢] ـ رضي الله تعالى عنهم ـ أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : "اذا ابتغى الأمير الريبة في الناس أفسدهم" .

وفي رواية : "ان الأمير اذا ابتغى الريبة[١٣] في الناس أفسدهم"[١٤] .

---

(١) هو معاوية بن أبي سفيان ، أبو عبدالرحمن الأموي ، الخليفة ، صحابي ، أسلم قبل الفتح ، وكتب الوحي . مات سنة ٦٠ (الكاشف : ١٣٨/٣ ، التقريب : ٢٥٩/٢) .

(٢) في "ل" "و" بدل "أو" .

(٣) هو عويمر أبو الدرداء بن مالك ، وقيل : ابن عامر ، وقيل : ابن ثعلبة ، وقيل : ابن الأشقر الأنصاري ، صحابي جليل ، أسلم عقيب بدر . مات سنة ٣٢ (الكاشف : ٣٠٨/٢ ، التقريب : ٩١/٢) .

(٤) د : الأدب ، باب في النهي عن التجسس (٤٤) ، رقم الحديث (٤٨٨٨) : ١٩٩/٥ .
حب : ٥٠٦/٧ .

وأورده النووي في رياض الصالحين (١٦٠٣) وقال : حديث صحيح ، رواه أبو داود باسناد صحيح . وصححه العراقي في تخريج الاحياء (٢٠٢/٢ الاحياء) ، والألباني في غاية المرام (١٨٨) .

(٥) في "ل" "سعيد" .

(٦) سقطت من "ل" .

(٧) الشعب : ١٢/٣ ب .

(٨) هو جبير بن نفير الحضرمي ، الحمصي ، ثقة ، جليل ، من الثانية ، مخضرم ، ولأبيه صحبة ، توفي سنة ٧٥ أو ٨٠ ، وقيل بعدها (الكاشف : ١٢٥/١ ، التقريب : ١٢٦/١) .

(٩) هو كثير بن مرة الحضرمي ، أبو القاسم الرهاوي ، ثم الحمصي ، تابعي ، ثقة ، وهم من عده في الصحابة ، مات في خلافة عبدالملك (التقريب : ١٣٣/٢ ، الخلاصة : ٣٢٠) .

(١٠) عمرو بن الأسود العنسي الداراني ، أبو عياض الحمصي ، الزاهد ، مخضرم ، ثقة ، عابد ، من كبار التابعين ، مات في خلافة معاوية (الكاشف : ٢٨٠/٢ ، التقريب : ٦٥/٢) .

(١١) هو المقدام بن معدي كرب الكندي ، صحابي ، نزل حمص . مات سنة ٨٧ (الكاشف : ١٥٢/٣ التقريب : ٢٧٢/٢) .

(١٢) هو صدي بن عجلان ، أبو أمامة الباهلي . من بقايا الصحابة بحمص . مات بها سنة ٨٦ (الكاشف : ٢٦/٢ ، التقريب : ٣٦٦/١) .

(١٣) في النسختين "الريب" والمثبت من مسند أحمد وسنن أبي داود .

(١٤) حم : ٤/٦ .
د : ٢٠٠/٥ .
وأخرجه الطبراني في الكبير (١٢٢/١٧ ، ٢٥٨/٢٠ ، ٢٧٥ ، ٢٧٦)
قال الهيثمي : حديث أبي أمامة رواه أبو داود ، وأحمد والطبراني ورجاله ثقات (مجمع الزوائد: ٢١٥/٥) .

الريبة : التهمة ٠

ومعنى الحديث : أن الأمير اذا اتهم رعيته ، وجاهدهم بسوء الظن فيهم ، أو بنقل الفساق ، أداهم ذلك الى ارتكاب ما ظن فيهم فيفسدوا ، فان للناس معايب ، فأحق من سترها ، وكره كشف ما غاب منها الملك ٠ فانما عليه أحكام ما ظهر ، والله تعالى يحكم على ما بطن ٠

(٣٥) وفي باب النهي عن التجسس من سنن أبي داود عن زيد بن وهب[١] قال : أتي عبدالله بن مسعود - رضي الله تعالى عنه - فقيل له : هذا فلان تقطر لحيته خمرا ٠ فقال : انا نهينا عن التجسس ، ولكن ان يظهر لنا شيء نأخذ به[٢] ٠

ورواه البيهقي[٣] وغيره ٠

[و][٤] قال أبو زكريا النووي[٥] : اسناده صحيح ، وهو على شرط البخاري ومسلم[٦] ٠

والرجل المبهم ، هو الوليد بن عقبة[٧] ٠

قوله تقطر لحيته خمرا : يحتمل أن يكون مراده الآن ، ويحتمل أن مراده من شأنه ذلك ٠ ذكره أبو داود في الباب المذكور ، وكذلك غيره ٠ والله أعلم ٠

(٣٦) وعن عبدالله بن عمر - رضي الله تعالى عنهما - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أتي برجل قد شرب ٠ فقال : "يا أيها الناس ، قد آن لكم أن تنتهوا عن حدود الله ٠ فمن أصاب من هذه القاذورات شيئا فليستتر بستر الله ، فانه من يبد لنا صفحته نقم عليه كتاب الله" الحديث، ذكره رزين[٨][٩] ٠

وسيأتي في الباب الثامن[١٠] من حديث زيد بن أسلم[١١] ٠

قوله "من يبد[١٢] لنا صفحته" يعني وجهه ، أي : من يظهر[١٣] لنا فعله الذي يخفيه ٠

---

(١) هو زيد بن وهب الجهني ، أبو سليمان الكوفي ، مخضرم ، ثقة جليل ٠ مات سنة ٩٦ ٠ وقيل سنة بضع وثمانين (الكاشف : ٢٦٩/١ ، التقريب : ٢٧٧/١) ٠

(٢) د : رقم الحديث (٤٨٩٠) : ٢٠٠/٥ ٠

(٣) السنن الكبرى : ٣٣٤/٨ ٠

(٤) سقطت من "ق" ٠

(٥) هو يحيى بن شرف بن مري النووي ، الشافعي ، الدمشقي ، أبو زكريا محيي الدين ٠ فقيه محدث حافظ لغوي ٠ ولد سنة ٦٣١ ، ومات سنة ٦٧٦ ٠ من تصانيفه : الأربعون النووية ، روضة الطالبين ، رياض الصالحين ، التبيان (الأعلام : ١٨٤/٩-١٨٥ ، معجم المؤلفين : ٢٠٢/١٣) ٠

(٦) رياض الصالحين : ٦٠٣ باختلاف يسير ٠

(٧) هو الوليد بن عقبة بن أبي معيط القرشي ، الأموي ، من مسلمة الفتح ، أخو عثمان لأمه ، له صحبة ٠ استعمله النبي - صلى الله عليه وسلم - على صدقات بني المصطلق ٠ ولي الكوفة ٠ عاش الى خلافة معاوية (الكاشف : ٢١١/٣ ، التقريب : ٣٣٤/٢) ٠

(٨) هو رزين معاوية بن عمار العبدري الأندلسي السرقسطي ، أبو الحسن ٠ مات بمكة سنة ٥٣٥ من آثاره : التجريد للصحاح الستة (الأعلام : ٤٦/٣ ، معجم المؤلفين : ١٥٥/٤) ٠

(٩) لم أجد هذا الحديث في الجزء الأول من تجريد الصحاح وهو الجزء الموجود في جامعة أم القرى تحت رقم ٧٩٣ ، ولعله في الجزء الثاني الذي ليس موجودا لدى الجامعة ٠

وأخرجه مالك في الموطأ (٥٩٣) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٣٢٦/٨) كلاهما من حديث زيد بن أسلم ٠ وأورده الحافظ ابن حجر في التلخيص (٥٧/٤) وقال : ورواه الشافعي عن مالك ، وقال : هو منقطع ٠ وقال ابن عبدالبر : لا أعلم هذا الحديث أسند بوجه من الوجوه ٠٠٠

ثم قال الحافظ : وهذا مرسل ، وله شاهد عند عبدالرزاق عن معمر عن يحيى بن أبي كثير نحوه ٠ وآخر عند ابن وهب من طريق كريب مولى ابن عباس بمعناه ٠ فهذه المراسيل الثلاثة يشد بعضها بعضا ٠ انتهى ٠

(١٠) سيأتي برقم (٣٨٧) ٠

(١١) في النسختين "زيد بن أرقم" ، والمثبت من الموطأ والسنن الكبرى للبيهقي ٠

(١٢) في "ق" "من يبدا" ٠

(١٣) في "ق" "من ظهر" ٠

آخذناه به. ومن تستر[١] لانفتش بنس[٢] عليه[٣] ولانفضحه (به)[٤] .

(٣٧) وفي جامع الترمذي، وصحيح ابن حبان من حديث عبدالله بن عمر ـ رضي الله تعالى عنهما ـ قال : صعد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم المنبر ، فنادى بصوت رفيع فقال : "يا معشر من آمن بلسانه ، ولم يفض الايمان الى قلبه ، لاتؤذوا المسلمين ، ولاتعيروهم[٥] ، ولاتتبعوا عوراتهم ، فانه من تتبع[٦] عورات أخيه تتبع الله عورته ، ومن تتبع الله عورته يفضحه ، ولو في جوف رحله".

قال نافع : ونظر ابن عمر يوما الى الكعبة فقال : ما أعظمك ، وما أعظم حرمتك ، والمؤمن أعظم حرمة عند الله منك[٧] .

قال الترمذي : حديث حسن غريب[٨] .

وفي رواية : "(و)[٩] لاتطلبوا عوراتهم"[١٠] .

(٣٨) ورواه الامام أحمد ، وأبو داود من حديث أبي برزة[١١] باسناد جيد ، ولفظه : قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ :"يا معشر من آمن بلسانه فلم يدخل الايمان قلبه ، لاتغتابوا المسلمين ، ولاتتبعوا عوراتهم ، فانه من اتبع عوراتهم تتبع الله عورته ،ومن تتبع الله عورته ، يفضحه في بيته"[١٢] .

---

(١) في "ق" "ستر" .

(٢) النس : الزجر . قال الجوهري: نسست الناقة نسا ، اذا زجرتها (الصحاح : ٩٨٢/٣) .

(٣) في "ق" "لانبش عليه" بدل "لانفتش بنس عليه" .

(٤) الزيادة من "ل" .

(٥) في "ل" "ولمتعيروهم تطلبوا" .

(٦) في "ق" "من يتبع" .

(٧) ت : البر والصلة ، باب ما جاء في تعظيم المؤمن (٨٥) ، رقم الحديث (٢٠٣٢) : ٣٧٨/٤ باختلاف يسير .
حب :٥٠٦/٧ الاحسان .
ورواه أبو الشيخ في التوبيخ (١١٨) بدون زيادة ، والبغوي في شرح السنة (١٠٤/٣) كلاهما من طريق يحيى بن أكثم ، عن الفضل بن موسى ، عن الحسين بن واقد ، عن أوفى بن دلهم عن نافع عن ابن عمر .

(٨) وقال أيضا : لانعرفه الا من حديث الحسين بن واقد . وروى اسحاق بن ابراهيم السمرقندي عن حسين بن واقد نحوه .
قلت : والحسين بن واقد وثقه ابن معين وغيره كما في الكاشف (١٧٣/١) . وشيخه أوفى بن دلهم صدوق (التقريب : ٣٤٢/٣) ، وبقية رجاله ثقات . ولذا حسنه محققا شرح السنة والتوبيخ .وروي أيضا من حديث أبي برزة كما سيأتي عقيب هذا الحديث .

(٩) سقطت من "ق" .

(١٠)سيأتي هذه الرواية برقم (٤١) من حديث ثوبان في مسند أحمد .

(١١) هو نضلة بن عبيد ، أبو برزة الأسلمي الصحابي ، أسلم قبل الفتح ، وغزا سبع غزوات ، ثم نزل البصرة ، وغزا خراسان ، ومات بها سنة ٦٥ على الصحيح (الكاشف : ١٨١/٣ ، التقريب : ٣٠٣/٢) .

(١٢) حم : ٤٢١/٤ ، ٤٢٤ .
د : الأدب ، باب في الغيبة (٤٠) ، رقم الحديث (٤٨٨٠) : ١٩٤/٥ـ١٩٥ .
قال العراقي: أخرجه أبو داود من حديث أبي برزة باسناد جيد (تخريج الاحياء : ٢٠٠/٢) .

(٣٩) ورواه البيهقي أيضا في الشعب ، والخرائطي[1] في مكارم الأخلاق ، من حديث أبي برزة أيضا ، ولفظه : "يا معشر من آمن بلسانه ، ولم يدخل الايمان قلبه ، لاتغتابوا المسلمين ، ولاتتبعوا عوراتهم ، فانه من تتبع عورات المسلمين ، تتبع الله عوراته ، ومن تتبع الله عوراته ، يفضحه وهو في بيته"[2] .

(٤٠) وفي رواية للبيهقي من حديث ابن عباس : نظر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ الى الكعبة [فقال : "ما أعظم حرمتك" . وفي رواية : لما نظر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ الى الكعبة][3] قال : "مرحبا بك من بيت ، ما أعظمك وأعظم حرمتك ، وللمؤمن أعظم حرمة عندالله منك . ان الله حرم منك واحدة ، وحرم من المؤمن ثلاثا : دمه وماله وأن يظن به ظن السوء"[4] .

(٤١) ولأحمد باسناد حسن من حديث ثوبان ـ رضي الله تعالى عنه ـ : "لاتؤذوا عبادالله"[5] . وساق بمعنى [ما][6] تقدم . والله أعلم .

---

(١) هو محمد بن جعفر بن محمد الخرائطي ، أبو بكر السامري ، المحدث ، مات سنة ٣٢٧ بيافا . من كتبه : مكارم الأخلاق ، اعتلال القلوب ، فضيلة الشكر (هدية العارفين : ٣٤/٦ ، الأعلام : ٢٩٧/٦) .

(٢) الشعب : ١٩٠/٢ ب .

ولم أجده في مكارم الأخلاق المطبوعة .

وأخرجه الطبراني في الكبير (٢١/٢) من حديث بريدة عن أبيه .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير والأوسط بنحوه وفيه رميح بن بلال الطائي . قال أبو حاتم : مجهول لم يرو عنه غير أبي تميلة يحيى بن واضح (مجمع الزوائد : ٩٤/٨) .

وأخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت (٣٠٢ـ٣٠٣) ، وأبو يعلى في مسنده (٢٣٧/٣ـ٢٣٨) من حديث براء بن عازب .

قال الهيثمي : رواه أبو يعلى ، ورجاله ثقات (مجمع الزوائد : ٩٣/٨) .

وكذلك أخرجه الطبراني في الكبير (١٨٦/١١) من حديث ابن عباس .

قال الهيثمي : رواه الطبراني ورجاله ثقات (مجمع الزوائد : ٩٤/٨) .

قلت : لم يصب الهيثمي في توثيق رجاله ، فان فيه اسماعيل بن شيبة . قال النسائي : يروي عن ابن جريج منكر الحديث (الضعفاء والمتروكين : ٥٠) . وقال العقيلي : أحاديثه مناكير ليس منها شئ محفوظ (الضعفاء الكبير : ٨٣/١) وساق له هذا الحديث الا أن الحديث صحيح كما تقدم في تخريج الأحاديث السابقة .

(٣) سقطت من "ق" .

(٤) الشعب : ١٩٠/٢ ب . وقد سبق شطر من هذا الحديث في ص٥ برقم (٢) .

(٥) حم : ٢٧٩/٥ وتكملة الحديث : "ولاتعيروهم ، ولاتطلبوا عوراتهم ، فان من طلب عورة أخيه المسلم طلب الله عورته ، حتى يفضحه في بيته" .

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٧/٨) وقال : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير ميمون بن عجلان وهو ثقة .

(٦) سقطت من "ل" .

وروى الامام أحمد في كتاب الزهد بسنده عن الحسن البصري ـ رحمة الله عليه ـ أنه قال : من رأى من أخيه سترا فلا يكشفه[(١)] .

وقد جرت عادة الله في عباده أنه من كشف ستر أخيه ، وأذاع عيوبه ، كشف الله ستره بين عباده ، وأطلعهم على عيوبه ، جزاء وفاقا . كما قال جعفر الصادق[(٢)] في وصيته لابنه موسى[(٣)] ـ(رضي الله تعالى عنهما) ـ[(٤)] :

يا بني ، من كشف حجاب غيره ، انكشفت عورات بيته . رواه أبو نعيم[(٥)] .

ولبعضهم :

لاتلتمس[(٦)] من مساوي الناس ما ستروا	فيكشف الله سترا من مساويكا
واذكر[(٧)] محاسن ما فيهم اذا ذكروا	ولاتعب أحدا منهم بما فيكا[(٨)] .

وروى الامام أبو بكر بن أبي الدنيا بسنده عن كنانة بن جبلة[(٩)] قال : قال بكر بن عبدالله المزني[(١٠)] ـ رحمة الله عليه ـ : وما عليك أن تنزل الناس بمنزلة أهل البيت ، فتنزل من كان أكبر منك بمنزلة أبيك ، وتنزل من كان منهم قريبك بمنزلة أخيك ، وتنزل من كان أصغر منك بمنزلة ولدك . فأي هؤلاء تحب أن يهتك[(١١)] الله ستره[(١٢)] .

ويكفي الانسان تستر أهل المعاصي ، اخفاءهم المعصية منهم . كما قيل :

اقبل معاذير من يأتيك معتذرا	ان بر عندك فيما قال أو فجرا
لقد أطاعك من يرضيك ظاهره	وقد أجلك من يعصيك مستترا[(١٣)] .

---

(١) لم أجده في زهد الامام أحمد ، وانما أورده ابن المبارك في زهده (٢٣٣) ، وأبو الشيخ في التوبيخ (١٣٤) مطولا كما تقدم في ص ٣٢ .

(٢) هو جعفر بن محمد الصادق ، الهاشمي ، أبو عبدالله ، صدوق ،فقيه ، امام ، من السادسة . مات سنة ١٤٨ (الكاشف : ١٣٠/١ ، التقريب : ١٣٢/١) .

(٣) هو موسى الكاظم بن جعفر بن محمد ، أبو الحسن الهاشمي ، صدوق ، عابد ، امام ، من السابعة ، ولد سنة ١٢٨ ، ومات سنة ١٨٣ في حبس الرشيد (الكاشف : ١٦١/٣ ، التقريب : ٢٨٢/٢) .

(٤) الزيادة من "ق" .

(٥) الحلية : ١٩٥/٣ .

(٦) كتب المؤلف هذه الكلمة في هامش "ل" تصحيحا للكلمة التي وردت في النسختين وهي "لاتكشفن" .

(٧) كتب المؤلف هذه الكلمة في هامش "ل" تصحيحا للكلمة التي وردت في النسختين وهي "وانشر" .

(٨) رواه محمد بن حبان في روضة العقلاء (١٢٨) ونسبه الى المنتصر بن بلال الأنصاري .

(٩) هو كنانة بن جبلة الخراساني ، من أهل هراة ، كان يسكن بوسنج . كان مرجئا يقلب الأخبار ، وينفرد عن الثقات بالأشياء المعضلات (المجروحين : ٢٢٩/٢ ، الميزان : ٤٩٠/٤) .

(١٠) هو بكر بن عبدالله المزني ، أبو عبدالله البصري ، ثقة ثبت جليل ، امام . من الثالثة . مات سنة ١٠٦ ، أو ١٠٨ (الكاشف : ١٠٨/١ ، التقريب : ١٠٦/١) .

(١١) في "ق" "أن تهتك" .

(١٢) مداراة الناس : ١١٤ أ .

(١٣) البيتان للبحتري في ديوانه (١١٠٥/٢) .

فصـــــــــــــل

(الاكتفاء بالظاهر دون تتبع العورات

أو كشف المستور من المنكرات)

قال القاضي أبو يعلى محمد بن الحسين الفراء في كتاب المعتمد :

ولايجب على العالم ولا على العامي[١] ، أن يكشف منكرا قد ستر ، بل محظور عليه كشفه ، لقوله تعالى : (ولاتجسسوا)[٢] .

وقال ابن حمدان[٣] في الرعاية الكبرى :

ويجب الاغضاء عمن ستر المعاصي وكتمها ، وشق عليه اذاعتها عنه[٤] . انتهى .

وقال عبدالكريم بن الهيثم العاقولي[٥] :

سمعت أبا عبدالله ـ يعني الامام أحمد رحمه الله (تعالى)[٦] ـ يسأل عن الرجل يسمع صوت الطبل أو المزمار لايعرف مكانه ، فقال : وما عليك وما غاب عنك ؟ فلا غتش[٧] .

ونقل أبو يعقوب يوسف[٨] بن الحسين[٩] عن أحمد أيضا أنه قال : وما عليك ألاتعرف مكانه[١٠].

ونص في رواية ابنه عبدالله[١١] ، وأبي بكر أحمد المروزي[١٢] ، وأبي (طالب)[١٣] أحمد بن حميد[١٤] وغيرهم في الطنبور ، ووعاء الخمر ، وأشباه ذلك ،يكون مغطى ، قال : (لا)[١٥] تعرض له[١٦] . ولايجب

---

(١) في "ق" "القاضي" بدل "العامي" .

(٢) أورده ابن مفلح في الآداب الشرعية (٢٦٢/١) .

(٣) هو أحمد بن حمدان الحراني ، أبو عبدالله ، فقيه حنبلي ، ولد بحران سنة ٦٠٣ ، وولي نيابة القضاء في القاهرة ، فسكنها . وتوفي بها سنة ٦٩٥ . من مؤلفاته : الرعاية الكبرى والصغرى ، صفة المفتي والمستفتي (الأعلام : ١١٩/١ ، معجم المؤلفين : ٢١١/١) .

(٤) الرعاية الكبرى : ٣٠٦ أ

(٥) هو عبدالكريم بن الهيثم الدير عاقولي ، أبو يحيى ، محدث حافظ . له فوائد . مات سنة ٢٧٨ (معجم المؤلفين : ٧/٦) .

(٦) الزيادة من "ق" .

(٧) رواه الخلال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٩٨) .

(٨) في "ل" "أبو يعقوب بن يوسف" .

(٩) هو يوسف بن الحسين بن علي ، أبو يعقوب الرازي ، الصوفي ، العالم ، الأديب . صحب ذاالنون المصري ، وأبا التراب النخشبي وأبا سعيد الخراز . مات سنة ٣٠٤ (طبقات الحنابلة : ٤١٨/١ ، الرسالة القشيرية : ١٥٨/١) .

(١٠) رواه الخلال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٩٨) باختلاف يسير .

(١١) هو عبدالله بن أحمد بن حنبل الشيباني ، أبو عبدالرحمن ، ثقة حافظ ، من الثانية عشر . مات سنة ٢٩٠ (التقريب : ٤٠١/١ ، الخلاصة : ١٩٠) .

(١٢) هو أحمد بن محمد بن الحجاج المروزي ، الحنبلي ، أبو بكر ، فقيه محدث ، كثير التصانيف. توفي في بغداد سنة ٢٧٥ له من الكتب : السنن بشواهد الحديث (معجم المؤلفين : ٨٩/٢) .

(١٣) سقطت من النسختين والمثبت من الآداب الشرعية .

(١٤) في النسختين "أحمد بن حمد" وهو أحمد بن حميد ، أبو طالب المشكاني ، صاحب الامام أحمد ، كان رجلا صالحا فقيرا صبورا على الفقر ، مات سنة ٢٤٤ (تاريخ بغداد :١٢٢/٤ ، طبقات الحنابلة : ٣٩/١) .

(١٥) سقطت من "ل" .

(١٦) في "ق" "لايفرط فيه" ، وفي "ل" "يفرط فيه" .

انكار المغطى في احدى الروايتين[١] عن الامام أحمد ، كأهل الذمة انا[٢] ستروا[٣] الخمر لم يتعرض[٤] لهم[٥] .

ونص أحمد أيضا في رواية عبدالله ، والمروزي ، وأبي طالب ، وغيرهم في الطنبور ، ووعاء الخمر ، وأشباه ذلك يكون مغطى لايعترض[٦] .

قال أبو الوفاء علي بن عقيل[٧] : ولايكشف شيئ من المعاصي ما لم يظهر[٨] .

قال شيخ مشايخنا عبدالقادر الكيلاني[٩] ـ قدس الله روحه ـ : وانما شرطنا العلم بالمنكر والقطع به ، لما في ذلك من (خوف)[١٠]الوقوع في الاثم ، لأنه لا يأمن المنكر أن يكون الأمر بخلاف ما ظن[١١] . وقد قال الله عز وجل : (ياأيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن ، ان بعض الظن اثم)[١٢] .

قال أبو الفرج بن الجوزي :

لاينبغي له أن يسترق السمع على دار غيره ليسمع صوت الأوتار ، ولايتعرض للشم[١٣]ليدرك رائحة الخمر ، ولا أن يمس ما قد ستر بثوب ليعرف شكل المزمار ، ولا أن يستخبر جيرانه ليخبر بما جرى ، بل لو أخبره عدلان ابتداء أن فلانا يشرب الخمر ، فله اذ ذاك أن يدخل وينكر[١٤] ، انتهى .

وقال ابن حمدان في الرعاية الكبرى :

ويحرم التعرض لمنكر فعل خفي ، أو مستور ، أو ماض أو بعيد . وقيل : يجهل[١٥] فاعله ومحله[١٦] انتهى .

وقد سبقت الاشارة الى شيئ من ذلك في أوائل الركن الثالث من الباب الثاني[١٧] ، والله أعلم .

---

(١) في "ل" "في احدى روايتين" .

(٢) في "ل" "اذ" .

(٣) في النسختين "انا اشتروا" والمثبت من الآداب الشرعية .

(٤) في "ق" "فلاتتعرض" .

(٥) أورده ابن مفلح في الآداب الشرعية (٢٦١/١) نقلا عن أبي الحسين .

(٦) في "ل" "لايعرض" . وقد أورده ابن مفلح في الآداب (٢٦٠/١) مثله كما سبق أن ذكرناه آنفا وعنده "لانعرض" .

(٧) هو علي بن عقيل البغدادي ، الظفري ،أبو الوفاء الحنبلي ، فقيه ، اصولي ، مقرئ ، واعظ . ولد سنة ٤٣١ ، ومات سنة ٥١٣ ومن مؤلفاته : كتاب الفنون ، تفضيل العبادات على نعيم الجنان ، الانتصار لأهل الحديث (هدية العرفين : ٦٩٥/١ ، معجم المؤلفين : ١٥١/٧ـ١٥٢) .

(٨) أورده ابن مفلح في الآداب (٢٦١/١) .

(٩) هوعبدالقادر بن موسى الكيلاني ، قطب العارفين . ولد بكيلان سنة ٤٧٠ ، ومات بها سنة ٥٦١ ومن مؤلفاته : جلاء الخاطر في الباطن والظاهر ، الفتح الرباني ، الغنية لطالبي طريق الحق ، سر الأسرار ومظهر الأنوار (طبقات الأولياء : ٢٤٦ ، معجم المؤلفين : ٣٠٧/٥) .

(١٠) الزيادة من الغنية .

(١١) الغنية : ٥٠/١ .

(١٢) سورة الحجرات : ١٢ .

(١٣) في "ل" "المشم" .

(١٤) أورده ابن مفلح في الآداب (٢٨٣/١) .

(١٥) في "ل" "بجهل" .

(١٦) الرعاية الكبرى : ٣٠٦ أ

(١٧) يقع هذا الباب في الجزء الأول من هذا الكتاب ، وقد قام بتحقيقه الأخ محمد نور مصطفى .

قال ابن عبدالقوي[١] في المنظومة :

ويحرم تجسيس على مستتر   بفسق ، وماضي الفسق ان لم يجدد[٢] .

(٤٢) وروى أبو القاسم اسماعيل[٣] في الترغيب والترهيب بسنده عن أبي حريز[٤] عبدالله بن الحسين[٥] قال : نهى عمر بن الخطاب ـ رضي الله تعالى عنه ـ أن يوقدوا النار في أخصاص القصب ، وأن يجلسوا على النبيذ يعاقرونه ، فأخبر بفتية من قريش ، قد جلسوا على النبيذ يعاقرونه ، وهم يوقدون النار في أخصاص القصب . فجاء عمر بدرة ، حتى قام عليهم ، فقال :

يا أعداء الله ، نهيتكم عن أمرين فعصيتموني ، نهيتكم أن توقدوا النار في أخصاص القصب ، ونهيتكم أن تجلسوا على النبيذ تعاقرونه فجلستم .

فقام اليه رجل من قريش فقال :

وأنت والله يا أمير المؤمنين ، قد عصيت الله في امرين ، أعظم مما عصيناه : أمرك أن تسلم ، وما سلمت ، ونهاك عن التجسس ، فتجسست .

فقال عمر ـرضي الله تعالى عنه ـ : ثنتين بثنتين . اغفروا أغفر[٦] .

قالوا : قد فعلناـ ثم خرج .

قوله تعاقرونه[٧] تتغيرون الكأس ، وتداومون على الشرب .

والأخصاص : جمع خص ، وهو بيت يبنى بالقصب[٨] . والله أعلم .

وروى أبو القاسم ايضا بسنده عن اسماعيل بن عبدالرحمن السدي[٩] ، قال :

(٤٣) خرج عمر بن الخطاب ليلة ، ومعه عبدالله بن مسعود ـ رضي الله تعالى عنهما ـ ، فاذا بضوء نار ، فأتبع الضوء ، حتى دخل دارا ، فاذا سراج في بيت فدخل ، فاذا شيخ جالس ، وبين

---

(١) هو محمد بن عبدالقوي ، أبو عبدالله المقدسي ، المرادي ، فقيه حنبلي ، محدث ، نحوي ، ناظم. ولد سنة ٦٣٠ ، ومات بدمشق سنة ٦٩٩ . ومن مؤلفاته : عقد الفرائد وكنز الفوئد ، القصيدة الدالية في الآداب الشرعية (الأعلام : ٨٣/٧ ، معجم المؤلفين : ١٨٥/١) .

(٢) منظومة الآداب : ٢٦٢/١ غذاء الألباب .

(٣) هو اسماعيل بن محمد ، أبو القاسم التيمي الصالحي ، الاصبهاني . حافظ ، متقن ، امام في الحديث والفقه والتفسير واللغة . عارف بكل علم . ولد سنة ٤٥٧ ، ومات سنة ٥٣٥ . من كتبه : الجمع في التفسير ، الترغيب والترهيب ، اعراب القرآن (طبقات المفسرين للسيوطي : ٢٦ ، معجم المؤلفين : ٢٩٣/٢) .

(٤) في "ل" "أبي جرير" .

(٥) هو عبدالله بن الحسين الأزدي ، أبو حريز البصري ، قاضي سجستان ، صدوق يخطئ ، من السادسة (الكاشف : ٧٢/٢ ، التقريب : ٤٠٩/١) .

(٦) في "ك" "اغفروا واغفروا" .

(٧) في "ق" "تعاقروا" .

(٨) الترغيب والترهيب : ٢٩٤/٢ .

(٩) في "ل" "النبيذي" وهو خطأ. وهو اسماعيل بن عبدالرحمن السدي ، أبو محمد الكوفي ، تابعي ، صدوق يهم ، ورمي بالتشيع ، من الرابعة . مات سنة ١٢٧ (الكاشف : ٧٥/١ ، التقريب : ٧١/١ـ ٧٢) .

يديه شراب وقينة[١] تغنيه فلم يشعر ، حتى هجم عليه فقال عمر :
ما رأيت كالليلة منظرا أقبح من شيخ ينتظر أجله •
فرفع الشيخ رأسه اليه فقال[٢] :
(بل)[٣] يا أمير المؤمنين ، ما صنعت أنت أقبح • انك تجسست وقد نهي عن التجسس ، ودخلت بغير اذن •
فقال : صدقت • ثم خرج عاضا على يديه يبكي ، وقال :
ثكلت عمر أمه ان لم يغفر له ربه يجد[٤] هذا ، كان يستخفي هذا[٥] من أهله فيقول :الآن قد رآني عمر ، فيتتابع فيه •
قال : وهجر الشيخ مجلس عمر حينا ، فبينما عمر بعد ذلك بحين جالس ،اذا[٦] هو قد جاء شبه المستخفي ، حتى جلس في أخريات الناس ، فرآه عمر فقال :
علي بهذا الشيخ • فقيل له : أجب أمير المؤمنين ، وهو يرى أن عمر سيؤنبه مما رأى منه •
فقال له عمر : أدن مني أدنك • فالتقم أذنه فقال :
أما والذي بعث محمدا بالحق رسولا ، ما أخبرت أحدا من الناس بما رأيت منك ، ولا ابن مسعود فانه كان معي •
فقال : يا أمير المؤمنين ، أدن مني أدنك • فالتقم أذنه فقال :
ولا أنا والذي بعث محمدا بالحق رسولا ، ما عدت اليه ، حتى جلست مجلسي هذا •
فرفع عمر صوته يكبر ، ما يدري الناس من أي شيء يكبر[٧] •
قوله سيؤنبه ـ بتشديد النون المكسورة ـ ، أي : يلومه ويوبخه • والتأنيب العتب واللوم ، والله أعلم •

(٤٤) وروى الخرائطي في مكارم الأخلاق بسنده عن عبدالرحمن بن عوف[٨] قال :
حرست مع عمر ليلة بالمدينة ، فبينما نحن نمشي ، تبين لنا سراج ، فانطلقنا نؤمه • فلما دنونا اذا باب مجاف على قوم ، لهم فيه أصوات ولغط • فأخذ عمر بيدي وقال لي :
أتدري بيت من هذا ؟
قلت : لا •
قال : هذا بيت ربيعة بن أمية بن خلف[٩] ، وهم الآن شرّب ، فما ترى ؟

---

(١) القينة : الأمة مغنية كانت أو غير مغنية ، والجمع القيان • وبعض الناس يظن القينة المغنية خاصة ، وليس هو كذلك (الصحاح : ٢١٧٦/٦) •
(٢) في "ق" "وقال" •
(٣) سقطت من "ق" •
(٤) في "ل" "تجد" •
(٥) في النسختين "بهذا" والمثبت من التوبيخ (١٣٦ـ١٣٧) •
(٦) في "ق" "اذ" •
(٧) الترغيب والترهيب : ٢٩٤/٢ـ٢٩٥ •
(٨) هو عبدالرحمن بن عوف القرشي ، الزهري ، أبو محمد ، أحد العشرة ، أسلم قديما • شهد بدرا ومشاهد • مات سنة ٣٢ (التقريب : ٤٩٤/١ ، الخلاصة : ٢٣٢ـ٢٣٣) •
(٩) لم أقف له على ترجمة •

قلت : أرى قد أتينا ما نهى الله عنه • قال الله تعالى : (ولاتجسسوا)[١] ،(فرجع ... وتركهم[٢])[٣] •

(٤٥) وروى الخرائطي أيضا بسنده عن معاوية بن صالح[٤] ، عن عمرو بن قيس[٥] ، عن ثور الكندي[٦] أن عمر بن الخطاب كان يعس[٧] بالمدينة ، فسمع (صوت)[٨] رجل في بيت يتغنى فتسور عليه ، فوجد عنده امرأة وخمرا ، فقال :

يا عدو الله ، ظننت أن الله يسترك ، وأنت على معصيته ؟

فقال : وأنت يا أمير المؤمنين ، لاتعجل علي • ان أكن عصيت الله بواحدة ، فقد عصيته في ثلاثة قال الله تعالى : (ولاتجسسوا) ، وقد تجسست • وقال : (وأتوا البيوت من أبوابها)[٩] ، وقد تسورت من السطح • وقال : (يا أيها الذين آمنوا لاتدخلوا بيوتا غير بيوتكم ، حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها)[١٠] ، وقد دخلت بغير سلام •

فقال عمر : فهل عندك من خير ان عفوت عنك ؟

قال : نعم ، والله يا أمير المؤمنين ، لئن عفوت عني ، لا أعود لمثلها أبدا • فعفى عنه وخرج وتركه[١١]

وقال أبو بكر المروزي : قرأت على أبي عبدالله أن أبا الربيع[١٢] الصوفي[١٣] قال : دخلت على سفيان[١٤] بالبصرة ، فقلت : يا أبا عبدالله ، اني أكون مع هؤلاء المحتسبة ، فتدخل[١٥] على

---

(١) سورة الحجرات : ١٢ •

(٢) لم أجد هذه القصة في مكارم الأخلاق المطبوعة للخرائطي •

(٣)سقطت من "ق" •

(٤) هو معاوية بن صالح الحضرمي ، أبو عبدالرحمن الحمصي ، قاضي الأندلس ، أحد الأعلام ، صدوق امام • مات سنة ١٥٨ (الكاشف : ١٣٩/٣ ، الخلاصة : ٣٨١) •

(٥) هو عمرو بن قيس ، أبو ثور الكندي ، الحمصي ، ثقة ، من الثالثة • مات سنة ١٤٠ (الكاشف : ٢٩٣/٢ ، التقريب : ٧٧/٢) •

(٦) هو ثور بن يزيد الكندي ، أبو خالد الحمصي ، ثقة ثبت ، الا أنه يرى القدر • من السابعة • مات سنة ١٥٣ (التقريب : ١٢١/١ ، الخلاصة : ٥٨) •

(٧) عس فلان عسا : طاف بالليل يكشف عن أهل الريبة (المعجم الوسيط : ٦٠٦/٢) •

(٨) سقطت من "ق" •

(٩) سورة البقرة : ١٨٩ •

(١٠) سورة النور : ٢٧ •

(١١) لم أجد هذه القصة في مكارم الأخلاق المطبوعة للخرائطي •

قال الغزالي ــ بعد أن ذكر هذه القصة مختصرا ــ :

شاور عمر الصحابة ــ رضي الله عنهم ــ وهو على المنبر ، وسألهم من الامام اذا شاهد بنفسه منكرا فهل له اقامة الحد فيه ؟

فأشار علي ــ رضي الله عنه ــ بأن ذلك منوط بعدلين فلا يكفي فيه واحد • (الاحياء : ٣٢٥/٢) •

(١٢) في النسختين "قرأت على أبي عبدالله بن الربيع" ولعل الصواب ما أثبتناه •

(١٣) لم أعثر على ترجمته في كتب التراجم •

(١٤) أي : سفيان الثوري •

(١٥) في "ل" "فيدخل" •

هؤلاء (الخبيثين)[1]، ونتسلق على الحيطان، فقال: أليس لهم أبواب؟ قلت: بلى، ولكن ندخل عليهم لئلا يفروا • فأنكره انكارا شديدا، وعاب فعالنا[2] • فقال رجل: من أدخل ذا؟ قلت: انما دخلت الى الطبيب لأخبره بدائي، قال: فانتفض سفيان وقال: انما هلكنا[3] اذ نحن سقمى ونسمى أطباء • ثم قال: لا يأمر بالمعروف، ولا ينهى عن المنكر الا من كن فيه خصال ثلاث[4]: رفيق بما يأمر، رفيق بما ينهى، عدل بما يأمر، عدل بما ينهى، عالم بما يأمر، عالم بما ينهى • فأقر أحمد هذا، ولم يخالفه، فدل على قوله به[5]

وقال الامام أحمد أيضا في رواية حنبل[6]: ليس لمن يسكر، ويقارف شيئا من الفواحش حرمة اذا كان معلنا بذلك مكاشفا[7] • فدل على أن المستتر[8] بالمعصية، له حرمة •

(٤٦) وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة ـ رضي الله تعالى عنه ـ قال: سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: "كل أمتي معافى الا المجاهرين"[9]"[10] •

وقال أهل اللغة: يقال: جهر بأمر وأجهر وجاهر، أي: أظهر[11] •

وقال بعض العلماء في معنى الحديث: أن يكون استسرار[12] المستتر بالشر طاعة لله، حيث قال:

(٤٧) "من أتى من هذه القاذورات شيئا فليستتر بستر الله"[13]، فوجبت له المغفرة بطاعة الشرع باستتاره[14] بالمعصية، فجازاه الله (تعالى)[15] على ذلك بالمغفرة لما ستره عن الخلق طاعة للحق[16]• انتهى •

---

(١) الزيادة من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال •

(٢) في النسختين "فعلنا" والمثبت من الأمر بالمعروف •

(٣) في "ل" أهلكنا" •

(٤) في النسختين "خصال ثلاثة" والتصويب من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر •

(٥) رواه الخلال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٩٦ـ٩٧) •

(٦) هو حنبل بن اسحاق، أبو علي الشيباني، ابن عم الامام أحمد، ثقة ثبت • مات بواسط سنة ٢٧٣ • من مصنفاته: كتاب التاريخ، كتاب الفتن، كتاب المحنة (طبقات الحنابلة ١٤٥/١، الأعلام: ٣٢٢/٢ـ٣٢٣) •

(٧) رواه ابن مفلح في الآداب (٢٣٣/١) •

(٨) في "ق" "المستتر" •

(٩) في النسختين "الا المجاهرون" والمثبت من صحيح البخاري ومسلم •

(١٠) خ: الأدب، باب ستر المؤمن على نفسه (٦٠)، رقم الحديث (٥٧٢١): ٢٢٥٤/٥ •
م: الزهد (٥٣)، باب النهي عن هتك الانسان ستر نفسه (٨)، رقم الحديث (٢٩٩٠): ٢٢٩١/٤ وعنده "معافاة" تعود الى "أمتي" •

(١١) انظر صحيح مسلم بشرح النووي: ١١٩/١٨ •

(١٢) في "ق" "استتار" •

(١٣) سبق تخريجه في ص ٣٧ برقم (٣٦)، وسيأتي برقم (٣٨٧) و (٣٩٩) •

(١٤) في "ق" "بالاستتار" •

(١٥) الزيادة من "ق" •

(١٦) أورده ابن مفلح في الآداب (٢٣٦/١) نقلا عن ابن عقيل في الفنون •

قال امام الحرمين أبو المعالي عبدالملك الجويني[1] ـ رحمه الله (تعالى)[2] ـ : ليس للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر البحث والتجسس ، واقتحام الدور بالظنون ، بل اذا عثر[3] على منكر غيره جهده[4] .

وذكر المهدوي في تفسيره أنه لاينبغي لأحد أن يتجسس على أحد من المسلمين ، فان اطلع منه على ريبة ، وجب سترها ، ويعظه مع ذلك ، ويخوفه بالله تعالى[5] .

وقال أبو الحسن علي الماوردي[6] : (و)[7] ليس للمحتسب أن يبحث عما لم يظهر له من المحرمات . فان غلب على الظن استسرار قوم بها لأمارة (دلت)[8] ، وآثار ظهرت . فذلك ضربان :

أحدهما : أن يكون ذلك في انتهاك حرمة يفوت استدراكها . مثل أن يخبره من يثق بصدقه أن رجلا خلا برجل ليقتله ، أو بامرأة ليزني بها ، فيجوز له في مثل هذا الحال أن يتجسس ، ويقدم على الكشف والبحث ، حذرا من فوات الاستدراك . وكذلك لو عرف غير المحتسب من المتطوعة جاز لهم الاقدام على الكشف ، والانكار .

(و)[9] الضرب الثاني : ما قصر عن هذه المرتبة ، فلا يجوز التجسس عليه ، ولا كشف أستاره عنه . فان سمع أصوات الملاهي المنكر في دار ، أنكرها خارج الدار ، ولم يهجم عليها بالدخول ، لأن المنكر ظاهر ، وليس عليه أن يكشف عن الباطن[10] ، انتهى .

قال أبو طالب عمر بن الربيع[11] في كتابه : فان علم جماعة من المسلمين أن في بيوت أناس من يغني لهم ، فيجوز لهم أن يهجموا عليهم ليمنعوهم من الغناء .

قيل : ليس لهم ذلك ، الا أن يأمرهم الامام أو نوابه[12] .

---

(١) هو عبدالملك بن عبدالله الجويني ، أبو المعالي ، امام الحرمين ، فقيه ، أصولي ، متكلم ، مفسر ، أديب . ولد سنة ٤١٩ ، وتوفي سنة ٤٧٨ . ومن مؤلفاته : نهاية المطلب في دراية المذهب ، الشامل في أصول الدين ، البرهان في أصول الفقه (الأعلام : ٣٠٦/٤ ، معجم المؤلفين : ١٨٤/٦ـ ١٨٥) .

(٢) الزيادة من "ق" .

(٣) في "ل" "اذ عثر" .

(٤) الارشاد : ٣٧٠ باختلاف يسير .

(٥) رواه ابن مفلح في الآداب (٢٣٥/١ـ٢٣٦) نقلا عن المهدوي باختلاف يسير .

(٦) هو علي بن محمد بن حبيب ، أبو الحسن الماوردي . فقيه ، أصولي ، مفسر ، أديب ، سياسي ، ولي القضاء ببلدان كثيرة. ولد سنة ٣٦٤ ، ومات سنة ٤٥٠ . ومن مؤلفاته : أدب الدنيا والدين ، الأحكام السلطانية ، العيون والنكت ، الحاوي (الأعلام :١٤٦/٥ ، معجم المؤلفين : ١٨٩/٧) .

(٧) الزيادة من الأحكام السلطانية .

(٨) سقطت من "ل" .

(٩) سقطت من "ل" .

(١٠) الأحكام السلطانية : ٢٥٢ بتصرف يسير .

(١١) هو عمر بن الربيع بن سلمان الخشاب الرجل الصالح ، أبو طالب . مات سنة ٣٤٠ (الاعلام بوفيات الأعلام للذهبي . مخطوطة في الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة . تحت رقم ٢٤٦٦ حديث) . ولم أجد له على ترجمة عند غيره .

(١٢) لم أعثر له على كتاب مطبوع ولا مخطوط .

قال القاضي أبو يعلى بن الحسين الفراء في الأحكام السلطانية :

واذا رأى رجلا مع امرأة في طريق سالك ، لم يظهر منهما أمارات الريب ، لم يتعرض اليهما بزجر ولا انكار • وان كان الوقوف في طريق خال ، فخلو المكان[١] ريبة (فينكرها)[٢] ولايعجل[٣] بالانكار عليهما حذرا من أن تكون[٤] ذات محرم • وليقل ان كانت ذات محرم : فصنها عن مواقف الريب ، وان كانت أجنبية : فاحذر خلوة تؤديك الى معصية الله تعالى ، (وليكن)[٥] زجره[٦] بحسب الأمارات، واذا رأى المنكر[٧] من هذه الأمارات ما ينكرها تأنى[٨] وفحص ورعى[٩] شواهد الحال ، (و)[١٠] لم يعجل بالانكار قبل الاستخبار[١١] .

قال أبو زكريا النووي ــ رحمه الله (تعالى)[١٢] ــ : فأما مجرد الوهم[١٣] والشك ، فلايجوز الاقدام على الانكار ، واقتحام الدور[١٤] .

(٤٨) وقد صح عن النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ أنه نهى المسافر عن قدومه على أهله ليلا يتخونهم[١٥] ، أو يطلب عثراتهم • ففي حديث جابر[١٦] ــ رضي الله تعالى عنه ــ أن رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ قال : "اذا أطال أحدكم الغيبة فلايطرقن أهله ليلا" •

وفي رواية قال : نهى أن يطرق الرجل أهله ليلا •

زاد في رواية : لئلا يتخونهم[١٧] ، أو يطلب عثراتهم • رواه البخاري ومسلم وأحمد[١٨].

---

(١) في "ق" "بخلو المكان" ، وفي "ل" "فخل المكان" والتصويب من الأحكام السلطانية •

(٢) سقطت من النسختين ، والمثبت من الأحكام السلطانية .

(٣) في النسختين "فلايعجل" والتصويب من الأحكام السلطانية •

(٤) في "ل" "أن يكون" •

(٥) سقطت من النسختين والمثبت من الأحكام السلطانية •

(٦) في النسختين "يزجره" والتصويب من الأحكام السلطانية •

(٧) في "ل" "لمنكر" بدل "المنكر" •

(٨) في "ق" ناسى" وفي "ل" "فأتى" ، والتصويب من الأحكام السلطانية •

(٩) في "ق" "راعى" •

(١٠) الزيادة من الأحكام السلطانية •

(١١) الأحكام السلطانية : ٢٩٣ــ٢٩٤ باختلاف يسير •

(١٢) الزيادة من "ق" •

(١٣) في "ق" "تجرد الوهم" •

(١٤) شرح النووي على صحيح مسلم: ٢٦/٢ نقلا عن امام الحرمين باختلاف يسير •

(١٥) تخون فلانا : اتهمه بالخيانة ، وطلب خيانته وعثرته (المعجم الوسيط : ٢٦٢/١) •

(١٦) هو جابر بن عبدالله الأنصاري ، السلمي ، أبو عبدالرحمن أو أبو عبدالله ، أو أبو محمد المدني ، صحابي مشهور • شهد العقبة وغزا تسع عشرة غزوة • مات بالمدينة سنة ٧٨ (التقريب : ١٢٢/١ ، الخلاصة : ٥٩) •

(١٧) في "ل" "يتخومهم" •

(١٨) خ : النكاح ، باب لايطرق أهله ليلا اذا أطال الغيبة (١١٩) ، رقم الحديث (٤٩٤٦) : ٢٠٠٨/٥ م : الامارة (٣٣) ، باب كراهة الطروق (٥٦) ، رقم الحديث ١٩٢٨) : ١٥٢٨/٣ وعنده "يلتمس" بدل "يطلب" •

حم : ٢٩٩/٣ •

(٤٩) وفي رواية له قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "لاتلجوا على المغيبات ، فان الشيطان يجري من أحدكم مجرى الدم" • قلنا : ومنك يا رسول الله ؟ قال : "ومني ، ولكن الله أعانني عليه فأسلم"[١] •

وروى الترمذي هذه الرواية وقال : قال سفيان بن عيينة[٢] : معنى أسلم : يعني[٣] أسلم أنا منه ، فان الشيطان لايسلم[٤] •

وقال : المغيبات جمع مغيبة ، وهي التي زوجها غائب[٥] ، انتهى قول الترمذي ، والله أعلم •

فالمتتبع[٦] لعورات المسلمين آثم ، لأنه تجسس وتتبع ، فهو عاص ، يطلب معرفة المسلم من الوجه الذي حرمه الله (تعالى)[٧] عليه ، فلو أمره بعد ذلك ، لخشيت أن (لا)[٨] يوفق للصواب الا أن يتوب • ولو تاب[٩] لخشي[١٠] عليه أن لايقبل الله منه ، لأن توبته بينه وبين ربه ، وتجسسه على مرتكب المنكرات بينه وبينه ، يحتاج الى أن يستحل[١١] منه ، والا خيف عليه • ففي الاشتغال بانكار المنكرات الظاهرة ، ما يشغل العبد عن ما لايظهر الا بالتجسس •

وقد ذكر أبو عبدالله القرطبي في تفسيره عن عمرو بن دينار[١٢] ـ رحمة الله عليه ـ قال : كان رجل من أهل المدينة له أخت فاشتكت وماتت ، فدفنها ، وكان هوالذي نزل في قبرها ،فسقط من كمه كيس ، فيه دنانير ، فاستعان ببعض أهله ، فنبشوا قبرها ،فأخذ الكيس ، ثم قال : لأكشفن ، حتى أنظر ما آل حال أختي اليه ، فكشف عنها ، فاذا القبر مشتعل نارا ، فجاء الى أمه فقال : أخبريني ما كان عمل أختي • فقالت : قد ماتت أختك ، فما سؤالك عن عملها ؟ فلم يزل بها ، حتى قالت له : كان من عملها أنها تؤخر الصلاة عن وقتها ، وكانت اذا نام الجيران قامت الى بيوتهم ، فألقمت أذنها أبوابهم ،فتتجسس[١٣] عليهم ، وتخرج أسرارهم • فقال : بهذا هلكت[١٤][١٥] •

---

(١) حم : ٣٩٩/٣ •

(٢) هو سفيان بن عيينة الهلالي ، أبو محمد الكوفي ، ثم المكي ، ثقة ، حافظ ، فقيه ، امام ، حجة ، الا أنه تغير حفظه بآخرة ، وكان ربما دلس ، لكن عن الثقات • مات سنة ١٩٨ (الكاشف :٣٠١/١ ، التقريب : ٣١٢/١) •

(٣) في "ل" "أي" •

(٤) وقيل : أسلم ، أي : استسلم ، يقول ذل (شرح السنة : ٤٠٩/١٤) •
قال أبو حاتم : في هذا الخبر دليل على أن شيطان المصطفى ـ صلى الله عليه وسلم ـ أسلم حتى لم يأمره الا بخير ، لا أنه كان يسلم منه وان كان كافرا (صحيح ابن حبان : ١٠/٨ الاحسان)

(٥) ت : الرضاع (١٠) ، باب (١٧) ، رقم الحديث (١١٧٢) : ٤٧٥/٣ • وقال : هذا حديث غريب من هذا الوجه ، وقد تكلم بعضهم في مجالد بن سعيد من قبل حفظه •
قال ابن حجر : ليس بالقوي ، وقد تغير في آخر عمره (التقريب : ٢٢٩/٢) •

(٦) في "ق" "والمتتبع" •

(٧) الزيادة من "ق" •

(٨) سقطت من "ق" •

(٩) في "ق" "وان تاب" •

(١٠) في "ق" "يخشى" •

(١١) أي : أن يطلب منه أن يجعله في حل من هذا الذنب (الترغيب والترهيب للاصفهاني : ٢١٨ب ـ ٢١٩ أ) •

(١٢) هو عمرو بن دينار المكي ، أبو محمد الأثرم ، الجمحي ، ثقة ثبت ، امام ، من الرابعة • مات سنة ١٢٦ (الكاشف : ٢٨٤/٢ ، التقريب : ٦٩/٢) •

(١٣) في "ل" "فتجسس" •

(١٤) في "ل" "أهلكت" •

(١٥) تفسير القرطبي : ٢١٩/١٦ •

فصـــــــــــل

(وجوب الاستئذان وحرمة اختلاس النظر
من الأبواب المغلقة)

(٥٠) وفي الصحيحين ، وسنن أبي داود ، والترمذي من حديث أنس بن مالك ــ رضي الله تعالى عنه ــ ، أن رجلا اطلع من بعض حجر النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ بمشقص أو بمشاقص ، فكأني أنظر اليه يختل الرجل ليطعنه[(١)] .

وفي رواية للبخاري : أن رجلا اطلع في بيت رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ ،فسدد اليه مشقصا[(٢)] فتأخر[(٣)] .

ورواه النسائي[(٤)] ، ولفظه : ان أعرابيا أتى باب النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ ، فألقم عينه خصاصة الباب ، فبصر به النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ ،فتوخاه بحديدة ، أو عود ، ليفقأ عينه . فلما بصر[(٥)] به انقمع . فقال[(٦)] له النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ : "أما أنك لو ثبت ، لفقأت عينك"[(٧)] .

المشقص ــ بكسر الميم ، بعدها شين معجمة ساكنة ، وقاف مفتوحة ــ : هو سهيم[(٨)] ، له نصل ، (وقيل : طويل)[(٩)] .

وقوله يختل الرجل ــ(هو)[(١٠)] بفتح التحتية ، واسكان المعجمة ، وكسر الفوقية ــ ،(أي)[(١١)] : يخدعه . والتخاتل : التخادع . يقال : ختله وخاتله[(١٢)] .

(خصاصة الباب ــ بفتح المعجمة ، وصادين مهملين ــ : هي الثقوب فيه ، والشقوق)[(١٣)] .

وتوخاه ــ بتشديد الخاء المعجمة ــ ، أي : قصده . والله أعلم .

---

(١) خ : الاستئذان (٨٢) ، باب : الاستئذان من أجل البصر (١١) ، رقم الحديث (٥٨٨٨) : ٢٣٠٤/٥ ، والديات (٩١) ، باب : من اطلع في بيت قوم ففقأوا عينه (٢٢) ، رقم الحديث(٦٥٠٤): ٢٥٣٠/٦
م : الآداب (٣٨) ، باب تحريم النظر في بيت غيره (٣) ، رقم الحديث (٢١٥٧) : ١٦٩٩/٣ .
د : الأدب ، باب في الاستئذان (٣٦) ، رقم الحديث (٥١٧١) : ٣٦٦/٥ .
ت : الاستئذان (٤٣) ، باب من اطلع في دار قوم بغير اذنهم (١٧) ، رقم الحديث (٢٧٠٨) : ٦٤/٥ نحوه . وقال : هذا حديث حسن صحيح .

(٢) في النسختين "بمشقص" والمثبت من صحيح البخاري .

(٣) في "ق" "فنها" والحديث رواه البخاري (٢٥٢٥/٦) ، وليس عنده "فتأخر" ،وانما وردت هذه الكلمة عند الترمذي في الحديث الذي سبق ذكره آنفا ، ولفظه : فتأخر الرجل .

(٤) هو أحمد بن شعيب بن علي ، أبو عبدالرحمن النسائي ، الحافظ ، الامام ،صاحب السنن . مات سنة ٣٠٣ (التقريب : ١٦/١ ، الخلاصة : ٧) .

(٥) في "ق" "أبصر" .

(٦) في "ق" "وقال" .

(٧) ن : ٦٠/٨ .

(٨) في "ق" "سهم" .

(٩) سقطت من "ق" .

(١٠) الزيادة من "ق" .

(١١) الزيادة من "ل" .

(١٢) انظر الصحاح : ١٦٨٢/٤ .

(١٣) سقطت من "ق" .

(٥١) وفي الصحيحين ، ومسند أحمد ، وجامع الترمذي ، وسنن النسائي من حديث سهل بن سعد الساعدي[١] ـ رضي الله تعالى عنه ـ قال : اطلع رجل من حجر في باب النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، ومع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ مدرى يرجل ـ(وفي رواية)[٢] يحك ـ به رأسه . فقال له رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "لو علمت أنك تنظر ، لطعنت[٣] به في عينك . انما جعل الاذن من أجل البصر"[٤] .

المدرى ـ بكسر الميم ، واسكان الدال ، وفتح الراء ، وبالقصر ـ : هو حديدة يسوى بها شعر الرأس . وقيل : شبيه بالمشط . وقيل : هو عود تسوي[٥] به المرأة شعرها . جمعه[٦] مداري . ويقال في الواحد : مدراة[٧] أيضا ومدارية[٨] . والله أعلم .

(٥٢) وفي الصحيحين ، وسنن أبي داود ، والنسائي من حديث أبي هريرة مرفوعا : "من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم ، فقد حل لهم أن يفقأوا عينه"[٩] .

وفي رواية أخرى[١٠] : "نحن الآخرون السابقون"[١١] .

وقال : "لو اطلع في بيتك أحد (و)[١٢] لم تأذن له ، فحذفته بحصاة ، ففقأت[١٣] عينه[١٤] ، ما كان عليك من جناح" . هذا لفظ الصحيحين . وروى أحمد الرواية الأولى[١٥] .

وفي رواية أبي داود : "بغير اذنهم ففقأوا عينه ، فقد هدرت عينه" .

---

(١) هو سهل بن سعد بن مالك الأنصاري ، الخزرجي ، الساعدي ، أبو العباس ، صحابي مشهور ، مات سنة ٨٨ ، أو ٩١ (الكاشف : ٣٢٥/١ ، التقريب : ٣٣٦/١) .

(٢) سقطت من "ق" .

(٣) في "ل" "لطلعت" .

(٤) خ : الاستئذان ، باب (١١) ، رقم الحديث (٥٨٨٧) : ٢٣٠٤/٥

م : الآداب ، باب (٩) ، رقم الحديث (٢١٥٦) : ١٦٩٨/٣

حم : ٣٣٥/٥ باختلاف يسير .

ت : الاستئذان ، باب (١٧) ، رقم الحديث (٢٧٠٩) : ٦٤/٥ .

ن : القسامة ، باب عقل الأصابع : ٦٠/٨ـ٦١ .

(٥) في "ق" "يسوي" .

(٦) في النسختين "جمع" ، والصواب ما أثبتناه .

(٧) في "ل" "مدارة" .

(٨) انظر شرح النووي على صحيح مسلم : ١٣٦/١٤ـ١٣٧ .

(٩) خ : الديات ، باب (١٤) ، رقم الحديث (٦٤٩٣) : ٢٥٢٥/٦ .

م : الآداب ، باب (٩) ، رقم الحديث (٢١٥٨) : ١٦٩٩/٣ .

د : الأدب ، باب في الاستئذان (١٣٦) ، رقم الحديث (٥١٧٢) : ٣٦٦/٥ .

ن : القسامة ، باب من اقتص وأخذ حقه دون السلطان : ٦١/٨ .

(١٠) في "ل" "الأخرى" .

(١١) وتكملة الحديث "يوم القيامة" . والحديث ورد عند البخاري قبل الحديث الذي خرجناه آنفا برقم (٦٤٩٣) .

(١٢) سقطت من النسختين ، والمثبت من صحيح البخاري .

(١٣) في "ق" "فقأت" .

(١٤) في "ل" "عينيه" .

(١٥) حم : ٢٦٦/٢ باختلاف يسير .

ولأحمد أيضا ، والنسائي أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : "من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم ففقأوا عينه ، فلا دية له ، ولا قصاص"(١) .

وفي رواية أخرى للنسائي ، قال : "لو أن امرأ اطلع عليك بغير اذن ، فحذفته ، ففقأت عينه ، ما كان عليك حرج" ، وقال مرة أخرى : "جناح"(٢) .

وللدارقطني قال : "لو أن رجلا اطلع على جاره ، فحذف عينه بحصاة(٣) ، فلا دية له ولا قصاص"(٤) .

(٥٣) وفي معجم الطبراني وغيره من حديث عبادة بن الصامت(٥) ـ رضي الله تعالى عنه ـ أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ سئل عن الاستئذان في البيوت فقال : "من دخلت عينه قبل أن يستأذن (ويسلم)(٦) ، فلا اذن له ، وقد عصى ربه"(٧) .

(٥٤) وروى أبو داود ، والترمذي ، وابن ماجة من حديث ثوبان مرفوعا : "ثلاث(٨) لايحل لأحد أن يفعلهن : لايؤم رجل قوما ، فيختص نفسه بالدعاء دونهم . فان فعل فقد خانهم ، ولاينظر في قعر بيت قبل أن يستأذن . فان فعل فقد دخل"(٩) وذكروا الحديث .

(٥٥) وروى الطبراني وغيره من حديث عبدالله بن بسر(١٠) مرفوعا : "لا تأتوا البيوت من ابوابها ، ولكن ائتوها من جوانبها ، فاستأذنوا . فان أذن لكم فادخلوا ، والا فارجعوا"(١١) .

---

(١) حم : ٣٨٥/٢ .

(٢) ن : ٦١/٨ .

(٣) في "ل" "بعضاة" .

(٤) قط : ١٤٤/٤ .

(٥) هو عبادة بن الصامت ، أبو الوليد الأنصاري ، الخزرجي ، المدني ، بدري نقيب ، وهو أحد من جمع القرآن ، وكان طويلا جسيما جميلا . مات بالرملة سنة ٣٤ (الكاشف : ٥٧/٢ ، التقريب : ٣٩٥/١) .

(٦) الزيادة من مجمع الزوائد (٤٤/٨) .

(٧) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٤/٨) وعزاه الى الطبراني دون عزو الى أي من المعاجم الثلاثة وقال : رواه الطبراني واسحاق بن يحيى لم يدرك عبادة ، وبقية رجاله ثقات .

(٨) في النسختين "ثلاثة" والمثبت من سنن أبي داود .

(٩) د : الطهارة (١) ، باب : أيصلي الرجل وهو حاقن ؟(٤٣) ، رقم الحديث (٩٠) : ٦٩/١-٧٠ وتكملة الحديث : "ولايصلي وهو حاقن" .

ت : ابواب الصلاة ، باب ما جاء في كراهية أن يخص الامام نفسه بالدعاء (٢٦٥) ، رقم الحديث: (٣٥٧) : ١٨٩/٢ باختلاف يسير .

جه : اقامة الصلاة والسنة فيها (٥) ، باب : ولايخص الامام نفسه بالدعاء (٣١) ، رقم الحديث (٩٢٣) : ٢٩٨/١ الا أنه روى القسم المتعلق بعدم تخصيص الامام الدعوة لنفسه .

قال الترمذي : وفي الباب عن أبي هريرة وأبي أمامة . وقال أيضا : حديث ثوبان حديث حسن . وقال البخاري في الأدب المفرد (٢٨١) : أصح ما يروى في هذا الباب هذا الحديث .

(١٠) هو عبدالله بن بسر المازني ، صحابي صغير ، نزل حمص . مات سنة ٨٨ ، قيل : ٩٦ (الكاشف : ٦٦/٢ ، التقريب : ٤٠٤/١) .

(١١) الكبير : ٤٤/٨ مجمع الزوائد .

قال الهيثمي : رواه الطبراني من طرق ، ورجال هذا رجال الصحيح غير محمد بن عبدالرحمن وهو ثقة .

(٥٦) وفي مسند الامام أحمد من حديث أبي ذر الغفاري[١] (رضي الله تعالى عنه)[٢] مرفوعا : "أيما رجل كشف سترا ، فأدخل بصره من قبل أن يؤذن له ، فقد أتى حدا ، لايحل أن يأتيه • ولو أن رجلا فقأ عينه أهدرت • ولو أن رجلا مر على باب لاستر عليه ، فرأى عورة أهله ، فلا خطيئة عليه • انما الخطيئة على أهل البيت"[٣] •

(و)[٤] رواه الترمذي ، ولفظه : "من كشف سترا ، فأدخل بصره في البيت قبل أن يؤذن له ، فرأى عورة أهله ، فقد أتى حدا ، لايحل أن يأتيه • ولو أنه حين أدخل بصره ، استقبله رجل ففقأعينه ما عيرت عليه[٥] • وان مر الرجل[٦] على باب لاستر له ، غير مغلق ، فنظر ، فلاخطيئة عليه • انما الخطيئة على أهل البيت"[٧] •

قال الترمذي : حديث غريب •

وهذا مذهب الامام أحمد والشافعي • وقال أبو حنيفة : يضمنها ، لأنه لو دخل (منزله)[٨] ،ونظر فيه ، أو نال من امرأته ما دون الفرج ، لميجز قلع عينه ، فمجرد النظر أولى[٩] •

قال موفق الدين عبدالله بن قدامة[١٠] : ويفارق ما قاسوا عليه ، لأن من دخل المنزل يُعْلَمُ به ، فيستتر منه ، بخلاف الناظر من ثقب ، فانه يرى من غير علم به ، ثم الخبر أولى من القياس •وظاهر كلام أحمد — رحمه الله (تعالى)[١١] أنه لايعتبر في هذا أنه لايمكنه دفعه الا بذلك لظاهر الخبر •

وقال ابن حامد[١٢] : يدفعه بأسهل ما يمكن دفعه به • يقول أولا : انصرف • فان لم يفعل ، أشار اليه يوهمه أنه يحذفه • فان لم ينصرف فله حذفه حينئذ[١٣] •

---

(١) هو جندب بن جنادة ، أبو ذر الغفاري • صحابي جليل ، تقدم اسلامه وتأخرت هجرته • مات بالربذة سنة ٣٢ (الكاشف : ٢٩٣/٣ ، التقريب : ٤٢٠/٢) •

(٢) الزيادة من "ق" •

(٣) حم : ١٨١/٥ •

وأورده المنذري في الترغيب والترهيب (٤٣٦/٣) وقال : رواه أحمد ، ورواته رواة الصحيح الا ابن لهيعة •

قال الذهبي : ضعيف (المغني في الضعفاء : ٣٥٢/١) •

(٤) سقطت من "ق" •

(٥) في النسختين "ما غيرت عليه" ، والتصويب من جامع الترمذي • والمعنى : ما نسبته الى العيب (تحفة الأحوذي : ٤٨٧/٧) •

(٦) في النسختين "رجل" بدل "الرجل" ، والمثبت من جامع الترمذي •

(٧) ت : الاستئذان ، باب الاستئذان قبالة الباب (١٦) ، رقم الحديث (٢٧٠٧) : ٦٣/٥ •

وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف كما سبق أن ذكرناه آنفا ، الا أن السيوطي حسنه في الجامع الصغير (١٥١/٣—١٥٢ فيض القدير) • وقال المناوي عن ابن لهيعة : وهو حسن الحديث وفيه ضعف • وقال ابن حجر : صدوق ، من السابعة ، خلط بعد احتراق كتبه (التقريب : ٤٤٤/١) • وضعفه النسائي (الضعفاء والمتروكين : ٢٠٣) •

(٨) سقطت من "ق" •

(٩) رواه ابن قدامة في مغنيه (٣٥٥/١٠) •

(١٠) هو عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي ، الجماعيلي ، الدمشقي ، الصالحي ، الحنبلي ، أبو محمد ، موفق الدين ، عالم ، فقيه ، مجتهد • مات سنة ٦٢٠• من مؤلفاته : المغني ، البرهان ،في علوم القرآن ، الروضة (هدية العارفين : ٤٥٩/١ ، معجم المؤلفين : ٣٠/٦) •

(١١) الزيادة من "ق" •

(١٢) هو الحسن بن حامد البغدادي ، أبو عبدالله ،فقيه ، أصولي ، متكلم• مات سنة ٤٠٣ • من تصانيفه : الجامع ، شرح الخرقي ، شرح أصول الدين (طبقات الحنابلة:١٧١/٢—١٧٧ ، معجم المؤلفين : ٢١٤/٣) •

(١٣) المرجع السابق : ٣٥٦/١٠ بتصرف يسير •

قال ابن قدامة : فأما ان ترك الاطلاع ومضى، لم يجز رميه ، لأن النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ لم يطعن النبي اطلع ثم انصرف ، ولأنه ترك الجناية ، وسواء كان المطلع منه صغيرا ، كثقب[1] أو شق ، أو واسعا ، كثقب[2] كبير . وذكر بعض أصحابنا[3] أن الباب (المفتوح)[4] كذلك[5] .

ثم قال ابن قدامة : والأولى أنه لا يجوز حذف من نظر من باب مفتوح ، لأن التفريط من تارك الباب مفتوحا . والظاهر أن من ترك بابه مفتوحا ، أنه يستتر لعلمه أن الناس ينظرون منه ، ويعلم بالناظر فيه ، والواقف عليه ، فلم يجز رميه . وان اطلع فرماه صاحب الدار ، فقال المطلع : ما تعمدت الاطلاع ، لم يضمنه على ظاهر كلام أحمد ــ رحمه الله (تعالى)[6] ــ ، لأن الاطلاع قد وجد ، والرامي لا يعلم ما في قلبه . وعلى قول ابن حامد يضمنه ، لأنه لم يدفعه بما هو أسهل منه . وليس لصاحب الدار رمي الناظر بما يقتله ابتداء . فان رماه بحجر يقتله ، أو حديدة تقتله ،ضمنه بالقصاص ، لأنه انما له مايقلع به العين المبصرة اليه ، التي حصل الأذى منها ، دون ما يتعدى الى غيرها . فان لم يندفع المطلع برميه بالشيء اليسير ، جاز رميه بأكثر منه ، حتى يأتي (ذلك)[7] على نفسه[8].

فهذه المسألة[9] تحتاج[10] الى ذكر طرف منها في هذا المحل لشدة الحاجة اليها . والله أعلم .

أيقظنا الله واياكم لمصالحنا ، وعصمنا من ذنوبنا وقبائحنا ، واستعمل في الأمر بالمعروف جوارحنا ، بفضله واحسانه وكرمه وامتنانه .

---

(١) في "ل" "كنقب" .

(٢) في "ل" "كنقب" .

(٣) في النسختين "بعض الأصحاب" والمثبت من المغني .

(٤) في النسختين "الكبير" بدل"المفتوح" والمثبت من المغني .

(٥) المرجع السابق والصفحة .

(٦) الزيادة من "ق" .

(٧) سقطت من "ق" .

(٨) المرجع السابق والصفحة بتصرف يسير .

(٩) في "ل" "فهذا المسألة" .

(١٠) في "ق" "يحتاج" وفي "ل" "محتاج" ، ولعل الصواب ما أثبتناه .

فصــــــــــــل

(التزام العدل وتحريم اتباع الهوى في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)

ومما يكره للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر تحريما ، اتباع الهوى ، وتحمل الأغراض في أمره ونهيه • قال الله تعالى : (فلاتتبعوا الهوى أن تعدلوا)[١] ، أي : فلا يحملنكم الهوى ، والعصبية ، وبغضة الناس ، الذين هم بغضاء اليكم ، على ترك العدل في أموركم وشئونكم ، بل الزموا العدل على أي حال كان •

قال المفسرون : هذا نهي عن اتباع الهوى ، لأنه[٢] مرد ، أي : مهلك ، فيحمل على الشهادة بغير الحق[٣] ، وعلى الجور في الحكم ، الى غير ذلك[٤] •

وقال (الله)[٥] تعالى : (ولايجرمنكم شنآن قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا)[٦]•

وقرئى بفتح "أن" ، ومعناها ظاهر ، أي : لايحملنكم بغض قوم ، قد كانوا صدوكم عن الوصول الى المسجد الحرام – وذلك عام الحديبية – على أن تتعدوا حكم الله فيهم ، ظلما و عدوانا ، بل احكموا بما أمركم الله من العدل في (حق)[٧] كل أحد[٨] •

والقصة رواها الحافظ أبو محمد[٩] عبد الرحمن بن أبي حاتم[١٠] بسنده عن زيد بن أسلم – رضي الله تعالى عنه – قال : كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بالحديبية وأصحابه حين صدهم المشركون عن البيت ، وقد اشتد ذلك عليهم ، فمر بهم أناس من المشركين من أهل المشرق ، يريدون العمرة ، فقال أصحاب النبي – صلى الله عليه وسلم – : نصد هؤلاء كما صدنا أصحابهم ، فأنزل الله تعالى هذه[١١] •

والشنآن : البغض ، والله أعلم •

وقال تعالى : (ولايجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا • اعدلوا هو أقرب للتقوى)[١٢] ، أي : لايحملنكم بغض أقوام على ترك العدل ، كما سبق آنفا ، فان العدل[١٣] واجب على كل أحد ، في

---

(١) سورة النساء : ١٣٥ •

(٢) في "ق" "لا" بدل "لأنه" •

(٣) في "ق" "بغير حق" •

(٤) ذكره القرطبي في تفسيره (٢٦٥/٥) باختلاف يسير •

(٥) الزيادة من "ل" •

(٦) سورة المائدة : ٢ •

(٧) الزيادة من تفسير ابن كثير •

(٨) انظر تفسير ابن كثير : ٤٧٥/٢ •

(٩) في "ق" "ابن محمد" •

(١٠) هو عبدالرحمن بن أبي حاتم محمد ، التميمي ، أبو محمد • عالم محدث ، عارف بالرجال ، فقيه ، أصولي ، متكلم ، مفسر • ولد سنة ٢٤٠ ، ومات بالري سنة ٣٢٧ • من تصانيفه : تفسير القرآن الكريم ، الجرح والتعديل ، الرد على الجهمية ، مناقب الشافعي ، المسند (الأعلام : ٩٩/٤ ، معجم المؤلفين : ١٧٠/٥) •

(١١) لعله ذكرها في سورة المائدة الا أن الجزء الذي فيه تلك السورة ليس موجودا في جامعة أم القرى •

(١٢) سورة المائدة : ٨ •

(١٣) في "ق" "ان العدل" بدل "فان العدل" •

كل أحد ، في (كل)[١] حال •

قال بعض السلف : ما عاملت من عصى فيك[٢] مثل أن تطيع الله فيه[٣] • والله أعلم •

وقال تعالى : (واتبع هواه ، فمثله كمثل الكلب)[٤] •

قال ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ : ما ذكر الله عز وجل هوى في القرآن ، الا ذمه • قال تعالى : (واتبع هواه ، فمثله كمثل الكلب) • وقال تعالى : (واتبع هواه وكان أمره فرطا)[٥]. وقال تعالى : (بل اتبع الذين ظلموا أهواءهم بغير علم • فمن يهدي من أضل الله ؟)[٦]• وقال تعالى : (وان كثيرا ليضلون بأهوائهم بغير علم)[٧] • وقال تعالى : (و اتبع هواه فتردى)[٨] • وقال تعالى : (ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله ؟)[٩] •

ثم خاطب الرحيم الودود (عبده و)[١٠] نبيه داود منهما لأولي الألباب : (يا داود ، انا جعلناك خليفة في الأرض ، فاحكم بين الناس بالحق ، ولاتتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله • ان الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب)[١١] •

فقوله (انا جعلناك خليفة في الأرض) ، أي : مكناك لتأمر بالمعروف ، وتنهى عن المنكر ، وتدعو الناس الى ملازمة النوافل والفروض[١٢] ، فتخلف من كان قبلك من الأنبياء ، والأئمة الصالحين الأتقياء • (فاحكم بين الناس بالحق) ، أي : بالعدل • والأمر على الوجوب •

قوله (ولاتتبع الهوى) ، أي : لاتهتد[١٣] بهواك المخالف لأمر الله (فيضلك عن سبيل الله) ، أي : عن طريق الجنة •

وقال ابن عباس :

معنى الآية : اذا ارتفع اليك الخصمان ، فكان لك في أحدهما هوى ، فلاتشته[١٤] في نفسك الحق له ليفلج[١٥] على صاحبه • فان فعلت ، محوت اسمك من نبوتي ، ثم لاتكون خليفتي ، ولا أهل كرامتي •

وقوله (ان الذين يضلون عن سبيل الله) ، أي : يحيدون عن طريق الحق ، ويتركونها ، (لهم عذاب شديد) في النار (بما نسوا يوم الحساب) ، أي : بما تركوا من سلوك طريق الله عز وجل[١٦].

---

(١) سقطت من "ل" •

(٢) في "ل" "قيل" •

(٣) رواه البيهقي في الشعب (٦٩/٣ أ) بلفظ : ما كافيت من عصى الله فيك بمثل أن تطيع الله فيه ، ونسبه الى سعيد بن المسيب حيث كتب له بعض اخوانه من الصحابة مطولا •

(٤) سورة الأعراف : ١٧٦ •

(٥) سورة الكهف : ٢٨ •

(٦) سورة الروم : ٢٩ •

(٧) سورة الأنعام : ١١٩ •

(٨) سورة طه : ١٦ • وسقطت هذه الآية من "ق" •

(٩) سورة القصص : ٥٠ •

(١٠) الزيادة من "ل" ، وفيها "لعبده" بدل "عبده" •

(١١) سورة ص : ٢٦ •

(١٢) في النسختين "الفرض" ، ولعل الصواب ما أثبتناه •

(١٣) في "ق" "لاتهتدي" ، وفي "ل" "لايهتدي" والتصويب من تفسير القرطبي •

(١٤) في النسختين "فلاتشتهي" ، والتصويب من تفسير القرطبي •

(١٥) الفلج : الظفر والفوز • وفلج على خصمه من باب نصر (المختار : ٥١٠) •

(١٦) روى هذه الأقوال كلها القرطبي في تفسيره (١٢٤/١٥) •

وقال (الله)[١] تعالى : (أرأيت[٢] من اتخذ الهه هواه ؟ أفأنت تكون عليه وكيلا ؟)[٣] .
قال ابن قتيبة[٤]: يتبع[٥] هواه ، ويدع الحق[٦] ، فهو له كالاله[٧] .
(و)[٨] قوله : (أفأنت تكون عليه وكيلا ؟) ، أي : حفيظا تحفظه من اتباع هواه .
وقال تعالى : (أفرأيت من اتخذ الهه هواه[٩] ، وأضله الله على علم ، وختم على سمعه وقلبه ، وجعل على بصره غشاوة ؟ فمن يهديه من بعد الله ؟ أفلا تذكرون ؟)[١٠].
وفي بعض الكتب الالهية يقول الله تعالى : "ما خلقت خلقا ، ونازعني في ملكي ، غير الهوى"[١١]
وقوله : (واضله الله على علم) ، أي : على علم علمه منه بعاقبة أمره .
وقيل : أضله عن الثواب على علم بأنه لايستحقه .
وقال ابن عباس : على علم قد سبق عنده أنه سيضل .
وقال مقاتل : على علم منه أنه ضال .
وقوله : (وختم على سمعه وقلبه ، وجعل على بصره غشاوة) ، أي : طبع الله على سمعه ، حتى لايسمع الوعظ ، وطبع على قلبه ، حتى لايفقه الهدى . (وجعل على بصره غشاوة) ، أي : غطاء ، حتى لايبصر الرشد . (فمن يهديه من بعد الله ؟) ، أي : من بعد أن أضله الله ؟ . (أفلا تذكرون ؟) ، أي : تتعظون وتعرفون أنه قادر على ما يشاء ؟[١٢] .
وقال تعالى : (اذ جعل الذين كفروا في قلوبهم الحمية ، حمية الجاهلية ، فأنزل الله سكينته على رسوله)[١٣]الآية .
وقال تعالى : (وأما من خاف مقام ربه ، ونهى النفس عن الهوى ، فان الجنة هي المأوى)[١٤].
(نهى النفس) ، أي : زجرها .
قال سهل بن عبدالله : ترك الهوى مفتاح الجنة لقول الله عز وجل (ونهى النفس عن الهوى ، فان الجنة هي المأوى)[١٥].

---

(١) الزيادة من "ق" .
(٢) في النسختين "أفرأيت" وهو خطأ.
(٣) سورة الفرقان : ٤٣ .
(٤) هو عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، أبو محمد ، من أئمة الأدب ، ولد ببغداد سنة ٢١٣ ، وتوفي بها سنة ٢٧٦ . من تصانيفه : غريب القرآن ، أدب الكاتب ، عيون الأخبار ، طبقات الشعراء ، المعارف (الأعلام : ٢٨٠/٤ ، معجم المؤلفين : ١٥٠/٦) .
(٥) في "ل" "تتبع" .
(٦) في "ل" "الخلق" .
(٧) تفسير غريب القرآن : ٣١٣ . وفي "ل" "وقوله كالا آله" بدل "فهو له كالاله" .
(٨) سقطت من "ق" .
(٩) في "ق" "من اتبع هواه" وهو خطأ .
(١٠) سورة الجاثية : ٢٣ .
(١١) لم أعثر عليه .
(١٢) أورد القرطبي هذه الأقوال كلها في تفسيره (١١٢/١٦) بتصرف .
(١٣) سورة الفتح : ٢٦ .
(١٤) سورة النازعات : ٤٠ـ٤١ .
(١٥) رواه القرطبي في تفسيره (١٣٥/١٩) .

(٥٧) وفي مسند أحمد ، وسنن ابن ماجة من حديث شداد بن أوس الأنصاري[١] ـ رضي الله تعالى عنه ـ عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنه قال : "الكيس[٢] من دان نفسه ، وعمل لما بعد الموت ، والعاجز[٣] من أتبع نفسه هواها[٤] ، وتمنى على الله[٥]"[٦] .

وروى الترمذي منه الى قوله "دان نفسه"[٧] .

ومعنى "من دان نفسه" ، أي : حاسبها في الدنيا قبل أن يحاسب في الآخرة[٨] .

(٥٨) وفي المعجم لأبي القاسم الطبراني من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص مرفوعا : "لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به"[٩] .

---

(١) هو شداد بن أوس بن ثابت الأنصاري ، أبو يعلى ، صحابي . غلط من عده بدريا . مات بالشام سنة ٥٨ (الكاشف : ٥/٢ ، التقريب : ٣٤٦/١) .

(٢) الكيس : العاقل (غريب الحديث لابن الجوزي : ٣٠٧/٢) .

(٣) العاجز : المقصر في الأمور (فيض القدير : ٦٧/٧) .

(٤) أي : لم يكفها عن الشهوات ، ولم يمنعها عن مقارفة المحرمات واللذات (فيض القدير : ٦٧/٧).

(٥) أي : فهو مع تقصيره في طاعة ربه ، واتباع شهوات نفسه لا يستعد ، ولا يعتذر ، ولا يرجع ، بل يتمنى على الله العفو والعافية والجنة مع الاصرار ، وترك التوبة والاستغفار (فيض القدير :٦٧/٧) .

(٦) حم : ١٢٤/٤ .

جه : الزهد (٣٧) ، باب ذكر الموت والاستعداد له (٣١) ، رقم الحديث (٤٢٦٠) : ١٤٢٣/٢ .

(٧) ت : صفة القيامة (٣٨) ، باب (٢٥) ، رقم الحديث (٢٤٥٩) : ٦٣٨/٤ ، وروى الحديث كله ، أي : الى قوله "وتمنى على الله" . وقال : حديث حسن .

ورواه الحاكم في المستدرك (٥٧/١ ، ٢٥١/٤) وصححه أولا على شرط البخاري فرده الذهبي بقوله : لا والله ، أبو بكر واه . وصححه ثانيا فوافقه الذهبي .

ورواه أبو نعيم في الحلية (١٧٤/٨) وقال : مشهور من حديث ابن المبارك .

وأورده السيوطي في الجامع الصغير (٦٧/٥ فيض القدير) ورمز الى صحته .

قال المناوي ـ بعد أن ذكر رد الذهبي على الحاكم ـ : قال ابن ظاهر : مدار الحديث عليه ـ يعني أبا بكر بن أبي مريم ـ وهو ضعيف جدا .

(٨) ت : ٦٣٨/٤ .

(٩) لم أجده في الأوسط والصغير ، ولعله في الجزء المفقود من المعجم الكبير .

ورواه ابن أبي عاصم في السنة (١٢/١) ، والبغوي في شرح السنة (٢١٣/١) ، والنووي في الأربعين (١٢٨) .

قال الشيخ الألباني في تخريج السنة : اسناده ضعيف ، رجاله ثقات غير نعيم بن حماد ضعيف لكثرة خطئه ، وقد اتهمه بعضهم .

وقال النووي : حديث حسن صحيح ، رويناه في كتاب الحجة باسناد صحيح . الا أن الحافظ ابن رجب استبعد تصحيح الحديث وضعفه لأجل نعيم بن حماد ولعلة أخرى بينها في جامع العلوم والحكم (٣٦٤) فراجعه .

(٥٩) وفي سنن ابن ماجة وغيرها من حديث أبي ثعلبة الخشني[١] مرفوعا : "اذا رأيت شحا مطاعا ، وهوى متبعا ، ودنيا مؤثرة ، واعجاب كل ذي رأي برأيه ، فعليك بخاصة نفسك ، ودع عنك أمر العامة"[٢] الحديث .

وسيأتي في أوائل الباب الآخر بأتم من هذا[٣] ان شاء الله تعالى .

(٦٠) وروى الامام أحمد ، والطبراني في الثلاثة ، والبزار[٤] من حديث أبي برزة الأسلمي مرفوعا : "ان مما أخشى عليكم شهوات الغي في بطونكم ، وفروجكم ، ومضلات الهوى"[٥] .

(٦١) وفي مسند البزار ، ومعجم الطبراني ، وحلية أبي نعيم ، وشعب البيهقي من حديث أنس بن مالك مرفوعا : "ثلاث مهلكات ، وثلاث منجيات . فالمهلكات : شح مطاع ، وهوى متبع ، واعجاب المرء بنفسه . والمنجيات : خشية الله تعالى في السر والعلانية ، والقصد في الغنى والفقر ، والعدل في الرضا والغضب"[٦] .

(٦٢) ورواه الطبراني[٧] أيضا في المعجم الأوسط من حديث عمر[٨] .

قال العلماء : الشح أبلغ من البخل . وقيل : البخل مع الحرص . وقيل : البخل بالمال ، والشح بالمال (و)[٩] المعروف[١٠] .

---

(١) هو أبو ثعلبة الخشني ، الصحابي . قيل : اسمه جرثوم ، أو جرثومة ، أو جرثم ، أو جرهم . مات سنة ٧٥ (الكاشف : ٢٨١/٣ ، التقريب : ٤٠٤/٢) .

(٢) جه : الفتن (٣٦) ، باب : قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم) (٢١) ، رقم الحديث (٤٠١٤) : ١٣٣١/٢ ، وليس عنده "ودع عنك أمر العامة" .

(٣) سيأتي برقم (٥٨٣).

(٤) هو احمد بن عمرو بن عبدالخالق ، أبو بكر البزار . محدث ، فقيه . ولد سنة ٢١٠ ، ومات سنة ٢٩٢ من تصانيفه : شرح موطأ مالك ، مسند البزار (الأعلام : ١٨٢/١ ، معجم المؤلفين : ٣٦/٢٠).

(٥) حم : ٤٢٠/٤ .
الكبير : ١٨٨/١ مجمع الزوائد .
الأوسط : ١٨٨/١ مجمع الزوائد ، ٣١ أ مجمع البحرين أو زوائد معجمي الأوسط والصغير .
الصغير : ١٨٥/١ .
مسند البزار : ١٨٨/١ مجمع الزوائد .
قال الهيثمي : رواه أحمد والبزار والطبراني في الثلاثة ، ورجاله رجال الصحيح .

(٦) مسند البزار : ٥٩/١-٦٠ كشف الأستار .
الأوسط : ١٩ أ مجمع البحرين .
الحلية : ٣٤٣/٢ وقال : هذا حديث غريب من حديث قتادة .
الشعب : ٢٢٧/٢ ب .
قال الهيثمي : وفيه زائدة بن أبي الرقاد وزياد النمري ، وكلاهما مختلف في الاحتجاج به (مجمع الزوائد : ٩١/١) . وأورده السيوطي في الجامع الصغير (٣٠٦/٣ فيض القدير) ورمز الى ضعفه .

(٧) في "ل" "وفي رواية الطبراني" .

(٨) الأوسط : ٩١/١ مجمع الزوائد ، ١٩ أ مجمع البحرين .
قال الهيثمي : وفيه ابن لهيعة ومن لايعرف .
وأورده المنذري في الترغيب والترهيب (٢٨٦/١) وقال : وهو مروي عن جماعة من الصحابة ،وأسانيده وان كان لايسلم شيء منها ، فهو بمجموعها حسن ان شاء الله تعالى .

(٩) سقطت من "ق" .

(١٠) أورده النووي في شرح صحيح مسلم (١٣٤/١٦) باختلاف يسير .

(٦٣) وروى الطبراني والبزار من حديث عمرو بن عوف[١] مرفوعا : "اني أخاف على أمتي من ثلاثة" • قالوا : ما هي يا رسول الله ؟ قال : "زلة عالم ، وحكم جائر ، وهوى متبع"[٢] •

(٦٤) وروى الطبراني أيضا وابن أبي عاصم[٣] من حديث أبي أمامة الباهلي مرفوعا : "ما عبد تحت السماء اله أبغض الى الله من الهوى"[٤] •

وفي رواية : أبغض اله عبد في الأرض عند الله هو الهوى"[٥] •

وفي رواية : "ما تحت ظل السماء اله يعبد (أعظم)[٦] عند الله من هوى متبع • فالشقي من أتبع شهوته هواه ، والسعيد من فوض أمره الى مولاه"[٧] •

(٦٥) وروى أبو الفرج بن الجوزي بسنده عن زبيد[٨] عن[٩] مهاجر العامري[١٠] قال : قال علي بن أبي طالب ـ كرم الله وجهه ـ[١١]: ان[١٢] أخوف ما أخاف عليكم اثنان : اتباع الهوى ،وطول الأمل • فأما اتباع الهوى فيصد عن الحق ، وأما طول الأمل فينسي الآخرة[١٣] •

---

(١) هو عمرو بن عوف الأنصاري ، صحابي ، بدري ، مات في خلافة عمر (الكاشف : ٢٩١/٢ـ٢٩٢ ، التقريب : ٧٦/٢) •

(٢) الكبير : ١٧/١٧ •
مسند البزار : ١٠٣/١ كشف الأستار •
قال المنذري : رواه البزار والطبراني من طريق كثير بن عبدالله وهو واه • وقد حسنها الترمذي في مواضع ، وصححها في موضع ، فأنكر عليه واحتج بها ابن خزيمة في صحيحه •
وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٩/٥) وضعفه لأجل كثير بن عبدالله • وقال في مكان آخر (١٨٧/١) : وفيه كثير بن عبدالله بن عوف وهو متروك ، وقد حسن له الترمذي •

(٣) هو أحمد بن عمرو بن أبي عاصم الضحاك بن النبيل ، أبو بكر • محدث فقيه زاهد رحالة من أهل البصرة ، وولي القضاء باصبهان • ولد سنة ٢٠٦ ، ومات سنة ٢٨٧ • من تصانيفه : كتاب السنة ، كتاب على مذهب داود الظاهري (الأعلام : ١٨١/١ـ١٨٢ ، معجم المؤلفين : ٣٦/٢) •

(٤) ورد هذا الحديث في غسير القرطبي (١١١/١٦) ، وعند الطبراني وابن أبي عاصم بغير هذا اللفظ كما سيأتي بعد حديث •

(٥) رواه الغزالي في الاحياء (٣٤/١) ، وضعفه العراقي •

(٦) سقطت من "ق" •

(٧) السنة لابن أبي عاصم : ٨/١ •
الكبير : ١٢٢/٨ •
قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٨/١) : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه الحسن بن دينار ، وهو متروك الحديث •
وذكره ابن الجوزي في الموضوعات (١٣٩/٣) •

(٨) في النسختين "زيد" والمثبت من القصاص والمذكرين ،وهو زبيد بن الحارث بن عبدالكريم بن عمرو اليامي ، أبو عبدالرحمن الكوفي • ثقة عابد حجة قانت لله • مات سنة ١٢٢ (الكاشف : ٢٤٧/١ ، التقريب : ٢٥٧/١) •

(٩) في النسختين "ابن" والمثبت من القصاص والمذكرين •

(١٠) في القصاص والمذكرين "ابن عمير" ، وفي كتب الزهد الأخرى "العامري" ، وهو مهاجر بن شماس العامري • كوفي ، ثقة ، وثقه ابن معين (الجرح والتعديل : ٢٦١/٨) •

(١١) في "ق" "رضي الله تعالى عنه" •

(١٢) في النسختين "اني" والمثبت من القصاص والمذكرين •

(١٣) القصاص والمذكرين : ٢١٢ • وتكملة الأثر عنده : ألا وان الدنيا قد ترحلت مدبرة • ألا وان الآخرة قد ترحلت مقبلة • ولكل واحدة منهما بنون • فكونوا من أبناء الآخرة • ولاتكونوا من أبناء الدنيا ، فان اليوم عمل وحساب ، وغدا حساب ولا عمل •

(٦٦) وروى ابن أبي عاصم وغيره من حديث أبي بكر الصديق مرفوعا : "ان ابليس قال : قد أهلكتهم بالذنوب ، وأهلكوني بالاستغفار • فلما رأيت ذلك أهلكتهم بالأهواء • فهم يحسبون أنهم مهتدون ، فلايستغفرون"[١] •

قال أبو الدرداء عويمر – رضي الله تعالى عنه – : اذا أصبح الرجل اجتمع هواه وعمله وعلمه • فان كان عمله تبعا لهواه ، فيومه يوم سوء ، وان كان عمله تبعا لعلمه ، فيومه يوم صالح[٢] •

وقال سهل بن عبدالله التستري – قدس الله روحه – : هواك داؤك ، فان خالفته فدواؤك[٣]

وأنشدوا :

اذا طالبتك النفس يوما بحاجة[٤]	وكان[٥] عليها للقبيح طريق
فخالف هواها ما استطعت فانما	هواها عدو والخلاف صديق[٦] •

يا أسير أغراضه وقتيل أهوائه ، يا من عجز الأطباء عن اصلاح دائه • يا نائما الى كم ذا الهجوع ، الى متى بالهوى هذا الولوع • يا من قد لعب الهوى بفهمه ، وسودت شهواته وجه عزمه • لاتتعرض لمقت مولاك ، باتباعك هواك ، واعرف نعم الذي خلقك فسواك •

يا أعمى القلب بين القلوب ، ستدري دمع من يجري ويذوب • تنبه للخلاص أيها المسكين ، اقلع أصل الهوى فعرقه مكين • ترى متى هذا القلب القاسي ما يلين ، يا عجبا لقوته وهو مخلوق من طين•

قال وهب بن منبه[٧] : اذا شككت في أمرين ، ولم تدر خيرهما ، فانظر أبعدهما[٨] من هواك فأته[٩] •

وقال ريحانة أهل الشام أحمد بن (أبي)[١٠] الحواري[١١] : مررت براهب فوجدته نحيفا ، فقلت له : أنت عليل ؟ قال : نعم • قلت : منذ كم ؟ قال : منذ عرفت نفسي • قلت : فتداوى ؟ قال : أعياني الدواء ، وقد عزمت على الكي • قلت : وما الكي ؟ قال : مخالفة النفس[١٢] •

---

(١) السنة : ٩/١ وتمام الحديث : "عليكم بلااله الا الله ، والاستغفار • فأكثروا منهما ، فان ابليس" الحديث •

قال الشيخ الألباني في تخريجه : اسناده موضوع ، آفته عبدالغفور ، وهو أبو الصباح الأنصاري الواسطي •

قال يحيى بن معين : ليس حديثه بشيء • وقال ابن حبان : كان ممن يضع الحديث • وقال البخاري : تركوه (الميزان : ٦٤١/٢) •

(٢) رواه ابن أبي الدنيا في محاسبة النفس (١٠٩) باختلاف يسير •

(٣) رواه القرطبي في تفسيره (١١٢/١٦) •

(٤) في "ق" "لحاجة" •

(٥) في "ق" "فكان" •

(٦) أورده ابن الجوزي في ذم الهوى (٥٢) ، ونسبه الى أبي زيد بن الحسن الطبري ، والقرطبي في تفسيره (١١٢/١٦) ببعض خلاف ، ونسبه الى ابن دريد •

(٧) هو وهب بن منبه بن كامل اليماني ، أبو عبدالله الأبناوي • ثقة ، من الثالثة • صاحب كتب • مات سنة ١١٤ (الكاشف : ٢١٦/٣ ، التقريب : ٣٣٩/٢) •

(٨) في "ل" "بعدهما" •

(٩) رواه القرطبي في تفسيره (١١٢/١٦) •

(١٠) سقطت من "ل" •

(١١) هو أحمد بن عبدالله الغطفاني ، التغلبي ، أبو الحسن بن أبي الحواري ، الزاهد ، أحد الأعلام ، من العاشرة• مات سنة ٢٤٦ (التقريب : ٢١٨/١ ، الخلاصة : ٨) •

(١٢) رواه القرطبي في تفسيره (١١٢/١٦) •

وروى أبو نعيم في الحلية بسنده عن ابراهيم بن بشار[(١)] قال : سمعت ابراهيم بن أدهم[(٢)] يقول : أشد الجهاد جهاد الهوى • من منع نفسه هواها ، فقد استراح من الدنيا وبلائها ، وكان محفوظا ومعافى من أذاها[(٣)] •

وقال أبو حازم ـ رحمة الله عليه ـ : قاتل هواك أشد مما تقاتل عدوك[(٤)] •

وقال سفيان الثوري : أشجع الناس أشدهم من الهوى امتناعا[(٥)] •

فجهاد الهوى يحتاج الى صبر وشدة (عزم)[(٦)] • فمن صبر على مجاهدة نفسه ، وهواه ، وشيطانه غلب ، وحصل له النصر • ومن لم يصبر غُلِبَ وقُهِر وأسر ، وصار ذليلا حقيرا في أمره ونهيه •

كما قيل :

اذا المرء لم يغلب هواه أقامه . بمنزلة فيها العزيز ذليل[(٧)] •

قال أهل التحقيق : سمي الهوى هوى ، لأنه يهوى بصاحبه في النار[(٨)] •

قال بعض الحكماء : من أطاع هواه ، أعطى عدوه مناه[(٩)] •

وقال بعضهم : اذا غلب عليك عقلك فهو لك ، وان غلب هواك فهو لعدوك[(١٠)] •

وصدق هذا الحكيم ، لأن العقل يدعو الى مراعاة الحقوق ، والهوى يحث على ما يوجب العقوق•

قال بعضهم : اذا أصبح الهوى أميرا ، بات العقل أسيرا[(١١)] •

وأنشدوا :

وآفة العقل الهوى فمن علا . على هواه عقله فقد نجا[(١٢)] •

يا من عمره قد هوى في سلك الهوى فهو متهافت ، يعمل[(١٣)] في الاعراض عمل العقارب[(١٤)] •

يا جاهلا قد غُرَّ ، لقد سر بفعلك[(١٥)] الشامت ، تتعرض صباحا للساخط ومساء للماقت •

---

(١) هو ابراهيم بن بشار الخراساني ، صاحب ابراهيم بن أدهم ، وثقه ابن حبان ، من العاشرة• (التقريب : ٣٣/١) •

(٢) هو ابراهيم بن أدهم ، أبو اسحاق البلخي ، الزاهد ، صدوق من الثامنة • مات سنة ١٦٢ (الكاشف: ٣٢/١ ، التقريب : ٣١/١) •

(٣) الحلية : ١٨/٨ • وفي النسختين "ابوائها" بدل "أذاها" ، والمثبت من الحلية •

(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٣١/٣) •

(٥) رواه ابن عبدالبر في بهجة المجالس (٨٠٨/١) •

(٦) سقطت من "ق" •

(٧) لم أجده •

(٨) رواه الدارمي في سننه (٩١/١) ، وأبو نعيم في الحلية (٣٢٠/٤) كلاهما من قول الشعبي •

(٩) أورده الماوردي في أدب الدنيا والدين (٣٤) •

(١٠) أورده ابن عبدالبر في بهجة المجالس (٨١٢/١) •

(١١) أورده ابن الجوزي في التبصرة (٢٦٦/١) باختلاف يسير •

(١٢) ذكره ابن عبدربه في العقد الفريد (٢٥١/٢) ونسبه الى محمد بن الحسن بن دريد •

(١٣) في "ق" "تعمل" •

(١٤) في "ل" "العفرت" •

(١٥) في "ق" "فعلك" بدل "بفعلك" •

يا مقتول الهوى قد قطعه حسامه ، أما (قد)[١] علمت أن الرامي لاتطيش[٢] سهامه ٠
كما قيل :

اذا ما أجبت النفس في كل دعوة دعتك الى الأمر القبيح المحرم[٣] ٠

وقيل : ان هشام بن عبدالملك[٤] لم يقل شعرا قط سوى هذا البيت :

اذا أنت لم تعص الهوى قادك الهوى الى بعض ما فيه عليك مقال[٥] ٠

(قال أبو عمر بن عبدالبر : لو قال "الى كل ما فيه مقال" كان أبلغ وأحسن[٦])[٧] ٠
وقال بعض السلف : اعص النساء وهواك واصنع ما شئت[٨] ٠
وقيل للمهلب[٩] : بما ظفرت ؟ قال : بطاعة الحزم ، وعصيان الهوى[١٠] ٠
يا من تبع الجهل والهوى فوكساه[١١] ، وألبسه كل منهما ثوب البطالة وكساه ٠ وقد غطيا نور الهدى وستراه ، وستبين بعد الفوت يوم الموت[١٢] ستراه ٠ جاهد أعداء الله تحرز ثوابه ، وخالف النفس والهوى تأمن عقابه ٠
وأنشدوا :

خالف هواك اذا دعاك لريبة فلرب خير[١٣] في مخالفة الهوى
علم المحجة واضح لمريده وأرى القلوب عن المحجة في عمى[١٤] ٠

قال أبو منصور الصوفي[١٥] : كتب عباد بن عباد الخواص[١٦] الى اخوانه :

---

(١) سقطت من "ل" ٠
(٢) في "ق" "لايطيش" ٠
(٣) ذكره ابن الجوزي في ذم الهوى (٥٢) ، ونسبه الى أبي عبدالله محمد بن أحمد الشيرازي الواعظ٠
(٤) هو هشام بن عبدالملك بن مروان ، أبو الوليد ٠ بويع بالخلافة سنة ١٠٥ بعد أخيه يزيد ٠ كان ذا رأي ودهاء وحزم ٠ وفيه حلم وقلة شر ٠ وكان جماعا للمال وبخيلا ٠ مات سنة ١٢٥ (الجوهر الثمين : ٧٦ ، البداية : ٣٦٥/٩ـ٣٦٦) ٠
(٥) ذكره المبرد في الفاضل (١٢٣) ، وابن عبدالبر في بهجة المجالس (٨٠٩/١) ٠
(٦) بهجة المجالس : ٨٠٩/١ ٠
(٧) سقطت من "ق" ٠
(٨) المرجع السابق والصفحة ٠
(٩) هو المهلب بن أبي صفرة ، الأمير أبو سعيد الأزدي ، واسمه ظالم بن سارق العتكي ٠ صدوق دين شجاع ٠ مات سنة ٨٢ أو ٨٣ (الكاشف : ١٥٩/٣ ، التقريب : ٢٨٠/٢) ٠
(١٠) أورده ابن عبدالبر في بهجة المجالس (٨٠٩/١) ٠
(١١) الوكس : النقص٠ وكست فلانا : نقصته ٠ يقال : وُكِسَ فلان في تجارته : أي خسر (الصحاح : ٩٨٩/٣) ٠
(١٢) في "ق" "نوم الموت" ٠
(١٣) في "ل" "فرب خير" ٠
(١٤) البيتان لأبي العتاهية في ديوانه (٢٦) ، وعنده "بين" بدل "واضح" ٠
(١٥) في "ل" "أبو منصور الصوري" ، وفي الحلية "أبو مسلم الصوري" ولم أقف على ترجمته ٠
(١٦) هو عباد بن عباد الخواص الأرسوفي ، الزاهد ، أبو عتبة ٠ كان ممن غلب عليه التقشف والعبادة ، حتى غفل عن الحفظ والاتقان ، وكثر المناكير في روايته ، فاستحق الترك (المجروحين : ١٧٠/٢ ، الميزان : ٣٦٨/٢) ٠

اخوانكم ان أرضوكم لم تناصحوهم ، وان أسخطوكم اغتبتموهم[١] • وانكم في زمان قد رق فيه الورع ، وقل (فيه)[٢] الخشوع ، وحمل العلم مفسدوه ، فأحبوا أن يُعرَفُوا بحمله ، وكرهوا أن يُعرَفُوا باضاعة العمل ، فنطقوا فيه بالهوى ، ليزينوا ما دخلوا فيه من الخطأ • فذنوبهم ذنوب لايستغفر منها ، وتقصيرهم تقصير لايعرف فيه[٣] كيف يهتدي السائر[٤] ، والدليل في المسير حائر[٥] •

فالمؤمن المحسن المتبع لسنة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، لا يأمر أحدا بأمر بمجرد غرضه ، بل اذا أمر أحدا بأمر ، كان مشروعا ، وكان قصده به انقطاع المأمور ، وحصول المصلحة ، وله أجر الناصح ، الدال على الخير ، الداعي الى الهدى • فهذا هو المشروع للمسلمين مع المسلمين•

قال بعض السلف : من لم يعمل من الحق الا بما وافق هواه ، ولم يترك من الباطل الا ما خف عليه ، لم يؤجر فيما أصاب ، ولم يفلت من اثم الباطل[٦] •

وذكر أبو الفرج بن الجوزي عن أصرم الخراساني[٧] قال :

كتب عمر بن عبدالعزيز[٨] الى الحسن البصري : عظني • فكتب الحسن اليه ، أما بعد : يا أمير المؤمنين ، كن للمثل[٩] من المسلمين أخا ، (وللكبير ابنا)[١٠] ، وللصغير أبا ، (وعاقب كل أحد منهم بذنبه على قدر جسمه[١١] ، ولاتضربن لغضبك سوطا واحدا)[١٢] فتدخل النار[١٣] •

وأنشدوا :

اذا ما رأيت المرء يقتاد[١٤] (ه)[١٥] الهوى	فقد ثكلته[١٦] عند ذاك ثواكله
وقد أشمت الأعداء يوما بنفسه	وقد وجدتْ فيه مقالا عواذله[١٧]

---

(١) في النسختين "اغتبتوهم" ، والمثبت من الحلية •

(٢) الزيادة من الحلية •

(٣) في النسختين "لايعترف به" ، والمثبت من الحلية •

(٤) في "ق" "السائل" وكذا في الحلية •

(٥) رواه أبو نعيم في الحلية (٢٨٢/٨) باختلاف يسير •

(٦) المرجع السابق : ٢٢/٨ باختلاف يسير •

(٧) هو أصرم بن حوشب الهمذاني ، الخراساني ، أبو هشام ، قاضي همذان • متروك الحديث (أحوال الرجال : ٢٠٥ ، الضعفاء الصغير : ٢٥ ، المجروحين : ١٨١/١ ، الميزان : ٢٨٢/١)•

(٨) هو عمر بن عبدالعزيز بن مروان بن الحكم الأموي ، أبو حفص ، الحافظ ، أمير المؤمنين • مات سنة ١٠١ (الخلاصة : ٢٨٥) •

(٩) في "ق" "للمثل " •

(١٠) الزيادة من سيرة عمر بن عبدالعزيز •

(١١) في النسختين "على قدر حشمته" ، والمثبت من سيرة عمر بن عبدالعزيز •

(١٢) سقطت من "ل" •

(١٣) سيرة عمر بن عبدالعزيز لابن الجوزي : ١٠٣ •

(١٤) في النسختين "يعتاد" ،والتصويب من أدب الدنيا والدين •

(١٥) سقطت من النسختين ، والمثبت من أدب الدنيا والدين •

(١٦) أي : فقدته (هامش أدب الدنيا والدين) •

(١٧) العواذل جمع عاذل • قال الجوهري : العذل الملامة • يقال : عذلت فلانا فاعتذل : أي : لام نفسه وأعتب (الصحاح : ١٧٦٢/٥) •

وما ينزع النفس اللجوج[١] عن الهوى من الناس الا حازم الرأي كامله[٢] .

بان السبيل ولاح المنهج ، فما للقلب على الهوى قد عرج . متى أنت مع هواك وأغراضك ، متى ينقضي زمان غفلتك واعراضك ؟ يا ذا ، هل الفهم بالهوى بخ[٣] على غفلتك ، يا دائم المعاصي خف عب[٤] معصيتك[٥] . يا من لج في بحر الهوى متى ترتقي الى الساحل[٦] ، تالله لقد سبقك الأبطال الى أعلى المنازل ، وأنت تأمل بهواك وغرضك فوز العاقل ، هيهات ما علق صاحب الهوى بطائل . أما يزعجك الترهيب ؟ أما يسوقك الترغيب ؟ الى م تروغ[٧] عن النصح روغان الذيب ، وتلتفت الى أحاديث المنى والأكاذيب ؟

وهب بعض الملوك جارية يحبها . فقال الموهوب له : لأأفرق بينك وبين من تهواه .
فقال : خذها ، وان كنت أحبها ، ليعلم هواي أني (له)[٨] غالب[٩] .

وقيل للمرتعش[١٠] : ان فلانا يمشي على الماء . فقال : ان من مكنه الله من مخالفة هواه ،فهو أعظم من المشي على الماء[١١] .

والمقصود أن يكون الآمر بالمعروف الناهي عن المنكر متورعا عن تحمل الأغراض على الناس في أمره ونهيه ، وعن الميل مع الهوى .

قال الحسن البصري ـ رحمة الله (تعالى)[١٢] عليه ـ : من أخلاق الآمر الناهي قوة في دين ، وحزم[١٣] في لين ، ولايحيف على من يبغض ، ولايأثم بتقصير في القيام على من يحب لله[١٤] . فاذا فعل ذلك ، كان كلامه ووعظه مقبولا ، فان الناس يهزأون (به)[١٥] اذا أنكر عليهم وهو متلبس بذلك . وربما أورث ذلك جرأة عليه من المأمور[١٦] .

يا آمرا في لجة(بحر)[١٧] الهوى يسبح ، جهلك بما[١٨] أنت فيه أقبح ، ستبكي على خسرانك اذا رأيت من يربح ، استوى ليل وفجر قد أصبح .

---

(١) في "ل" "الكجوج" . واللجاج واللجاجة والملاجة : التمادي في الخصومة (الصحاح :١/٣٣٧).
(٢) أورده الماوردي في أدب الدنيا والدين (٣٥) باختلاف يسير .
(٣) هكذا في "ق" ، وفي "ل" "يخ" فليحرر .
(٤) في النسختين "غب" ، ولعل الصواب ما أثبتناه .
(٥) أي : عظم وكثرة معصيتك .
(٦) في "ل" "الى الساحلي" .
(٧) راغ يروغ روغا و روغانا : حاد ، وذهب يمنة و يسرة في سرعة وخديعة. راغ الى كذا : مال اليه سرا (المعجم الوسيط : ١/٣٨٤) .
(٨) سقطت من "ل" .
(٩) أورده ابن الجوزي في ذم الهوى (٢٦) وذكر فيه قصة طويلة .
(١٠) هو عبدالله بن محمد ، أبو محمد النيسابوري، المعروف بالمرتعش ، أحد مشايخ الصوفية ، صحب الجنيد وأبا حفص ، وأقام ببغداد ، ومات سنة ٣٢٨ (الحلية :١٠/٣٥٥ ، البداية :١١/٢٠٥) .
(١١) أورده الامام القشيري في رسالته (١/١٥٠) .
(١٢) الزيادة من "ق" .
(١٣) في "ل" "وحزما" .
(١٤) في النسختين "الله" ، ولعل الصواب ما أثبتناه .
(١٥) سقطت من "ل" .
(١٦) لم أجده .
(١٧) سقطت من "ق" .
(١٨) في "ق" "ما" بدل "بما" .

فصـــــــــــل

(تحريم النصرة بغير الحق عصبية ومحاباة)

(٦٧) روى أبو داود في سننه من حديث جبير بن مطعم[١] أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : "ليس منا من دعا الى عصبية ، وليس منا من قاتل (على)[٢] عصبية ، وليس منا من مات على عصبية"[٣] .

(٦٨) وفي مسند أحمد ، وسنن ابن ماجة من حديث عباد بن كثير الشامي[٤] ، عن امرأة منهم يقال لها فسيلة[٥] ، قالت : سمعت أبي يقول : سألت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقلت : يارسول الله ، ومن العصبية أن يحب الرجل قومه ؟ قال : "لا ، ولكن من العصبية أن ينصر الرجل قومه على الظلم[٦]"[٧] .

وفي رواية لأبي داود قال : قلت : يارسول الله ، ما العصبية ؟ قال : "أن تعين قومك على الظلم"[٨] .

أبو فسيلة هو واثلة بن الأسقع[٩] .

(٦٩) وفي صحيح مسلم من حديث جندب مرفوعا : "من قتل تحت راية عمية[١٠] ، يدعو عصبية ، أو ينصر عصبية ، فقتلة[١١] جاهلية"[١٢] .

قال ابن الأثير[١٣] في نهايته : "العصبي من يعين قومه على الظلم" . هو الذي يغضب

---

(١) في "ل" "معظم" ، وهو جبير بن مطعم القرشي النوفلي ، صحابي ، عارف بالأنساب ، مات سنة ٥٨ أو ٥٩ (التقريب : ١٢٦/١) .

(٢) الزيادة من سنن أبي داود .

(٣) د : الأدب ، باب في العصبية (١٢١) ، رقم الحديث (٥١٢١) : ٣٤٢/٥ .
قال المنذري : قال أبو داود في رواية ابن العبد : هذا مرسل . عبدالله بن أبي سليمان لم يسمع من جبير . هذا آخر كلامه . وفي اسناده محمد بن عبدالرحمن المكي . وقيل فيه : العكي . قال أبو حاتم الرازي : هو مجهول (مختصر السنن : ١٩/٨) .
قلت : اسناده ضعيف ، ولكن يشهد له معنى الحديث الذي رواه مسلم ، كما سيأتي بعد حديثين ان شاء الله تعالى .

(٤) هو عباد بن كثير الفلسطيني الرملي ، التميمي ، ضعيف . مات في حدود السبعين ومائة (التقريب : ٣٩٣/١ ، الخلاصة : ١٨٧) .

(٥) هي جميلة ، ويقال خصيلة ، ويقال فسيلة ابنة واثلة بن الأسقع ، مقبولة من الرابعة (التقريب : ٥٩٣/٢) .

(٦) أي : من العصبية أن ينصر قومه مع ظلمه لغيره .

(٧) حم : ١٠٦/٤ ، ١٠٧ .
جه : الفتن ، باب العصبية (٧) ، رقم الحديث (٣٩٤٩) : ١٣٠٢/٢ .
وفيه عباد بن كثير وهو ضعيف كما تقدم في ترجمته آنفا .

(٨) د : رقم الحديث (٥١١٩) : ٣٤١/٥ .
قال المنذري في مختصر السنن (١٨/٨) : واسناد حديث أبي داود أمثل من هذا الحديث ـ يعني حديث ابن ماجه الذي تقدم آنفا ـ .

(٩) هو واثلة بن الأسقع الليثي ، من أهل الصفة ، مات سنة ٨٥ (الكاشف : ٢٠٤/٣ ، التقريب: ٣٢٨/٢)

(١٠) هي الأمر الأعمى لا يستبين وجهه . وقيل : هذا كتقاتل القوم للعصبية (هامش مسلم بتصرف) .

(١١) في النسختين "فقتله" ، والمثبت من صحيح مسلم .

(١٢) م : الامارة ، باب (١٣) ، رقم الحديث (١٨٥٠) : ١٤٧٨/٣ .

(١٣) هو المبارك بن محمد الشيباني الشافعي . المعروف بابن الأثير الجزري ، مجدالدين ، أبو السعادات . عالم أديب ناثر مشترك في تفسير القرآن والنحو واللغة والحديث والفقه وغير ذلك . ولد سنة ٥٤٤ ، ومات سنة ٦٠٦ (معجم المؤلفين : ١٧٤/٨) .

لعصبته ، ويحامي عنهم . والتعصب : المحاماة والمدافعة[١] ، والله أعلم .

(٧٠) وفي سنن أبي داود ، وصحيح ابن حبان من حديث ابن مسعود – رضي الله تعالى عنه – قال : من نصر قومه على غير الحق ، فهو كالبعير الذي ردي في مهواه[٢] ، فهو ينزع بذنبه[٣] .
وفي رواية قال : انتهيت الى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فذكر نحوه موقوفا ومرفوعا[٤].
والتردي[٥] : الهلاك . أراد أنه وقع في الاثم ، وهلك ، كالبعير اذا تردى في البئر .
وسيأتي بعض هذه الأحاديث في فضل المعونة على ازالة المنكرات[٦] ان شاء الله (تعالى)[٧].
لقد شوقتم الى الفضائل فما اشتقتم ، وزجرتم عن اتباع الأغراض فما انزجرتم ، فلو حاسبتم أنفسكم وحققتم ، لعلمتم أنكم بغير وثيق[٨] تمسكتم . فاطلبوا النجاة بترك الميل الى التعصب فقد[٩] وصلتم.
فنسأل الله (تعالى)[١٠] أن يجعلنا من الذين عرفوا الحق فاتبعوه ، وطردوا الهوى عنهم ودعوه ، بقوته[١١] ، وحوله ، ومنه ، وطوله .

---

(١) النهاية : ٢٤٥/٣ ، ٢٤٦ باختلاف يسير .
(٢) كذا في النسختين ، وفي رواية ابن حبان "في بئر" وعند أبي داود بدون كلمة "مهواة" و "بئر" .
(٣) د : الأدب ، باب في العصبية ، رقم الحديث (٥١١٧) : ٣٤٠/٥ .
حب : ٥٧٣/٧ الاحسان . وعنده "مثل الذي يعين قومه" الحديث . و"تردى" بدل "ردي" ، و"ينزع منها بذنبه" بدل "ينزع بذنبه" .
(٤) د : رقم الحديث (٥١١٨) : ٣٤١/٥ ولفظه : انتهيت الى النبي – صلى الله عليه وسلم – وهو في قبة من أدم ، فذكر نحوه .
قال المنذري : الأول موقوف ، والثاني مسند ، وعبدالرحمن قد سمع من أبيه (مختصر السنن : ١٧/٨) . ولذا رمز السيوطي الى صحته في الجامع الصغير (٥١١/٥ فيض القدير) .
(٥) في "ل" "الردي" .
(٦) سيأتي في ص ٤٩٤ برقم (٥٧٨) .
(٧) الزيادة من "ق" .
(٨) في "ق" "غير وثيق" .
(٩) في "ق" "وقد" .
(١٠) الزيادة من "ق" .
(١١) في "ل" "بقوة الله" .

فصـــــــــــــل

(تحريم لعن المأمور بالمعروف والمنهي عن المنكر)

ومما يكره تحريما للآمر بالمعروف والناهي عن المنكر ، لعن المأمور ، والطعن في نسبه ، أو مخاطبته بالفحش من القول وغير ذلك من السباب ونحوه •

قال الله تعالى : (ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد)[١] ، أي : ما يتكلم بشيء الا كتب عليه •

وقال تعالى : (ان ربك لبالمرصاد)[٢] •

المرصد والمرصاد : الطريق • فيرصد سبحانه عمل كل انسان[٣] ، حتى يجازيه به • قاله[٤] الحسن وعكرمة[٥] • وعن ابن عباس : يسمع ويرى[٦] •

قال أبو عبدالله القرطبي : (و)[٧]هذا قول حسن • "يسمع" أقوالهم ، و"يرى" أعمالهم وأسرارهم ، فيجازي كلا بعمله[٨] • انتهى •

أما اللعن فذهب جماعة من العلماء ـ كالغزالي[٩] وغيره ـ الى تحريم لعن انسان بعينه ممن قد اتصف بشيء من المعاصي • كالكفر والظلم والفسق وأكل الربا وغير ذلك • فأشار الغزالي الى تحريمه الا في حق من علمنا أنه مات على الكفر • كأبي لهب[١٠] ، وأبي جهل[١١] ، وفرعون[١٢] وهامان[١٣] ، وأشباههم ، لأن اللعن هو الابعاد عن رحمة الله تعالى ، وما ندري ما يختم به لهذا الفاسق أو الكافر • وأيضا في اللعن خطر ، لأنه حكم على الله تعالى بأنه[١٤] أبعد

---

(١) سورة ق : ١٨ •

(٢) سورة الفجر : ١٤ •

(٣) في "ق" "كل عمل انسان" •

(٤) في "ق" "قال" •

(٥) هو عكرمة بن عبدالله ، أبو عبدالله المفسر ، مولى ابن عباس ، ثقة ثبت ، من الثالثة ، مات سنة ١٠٧ (الكاشف : ٢٤١/٢ ، التقريب : ٣٠/٢) •

(٦) رواه القرطبي في تفسيره (٣٤/٢٠) بتصرف يسير •

(٧) كذا وردت في النسختين ، ولم ترد عند القرطبي •

(٨) تفسير القرطبي : ٣٤/٢٠ •

(٩) هو محمد بن محمد بن محمد ، أبو حامد الغزالي ، الطوسي ، حجة الاسلام ، الشافعي ،فقيه أصولي حكيم متكلم صوفي • ولد سنة ٤٥٠ ، ومات سنة ٥٠٥ • من تصانيفه : احياء علوم الدين تهافت الفلاسفة ، الوجيز ، المستصفى (الأعلام : ٢٤٧/٧ ، معجم المؤلفين : ٢٦٦/١١) •

(١٠) هو عبدالعزى بن عبدالمطلب ، أبو لهب ، عم رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، نزل في حقه قوله تعالى : (تبت يدا أبي لهب) لما آذى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ طوال حياته (البداية : ٣٤٩/٣ ، سمط النجوم العوالي : ٣٤٩/١) •

(١١) هو عمرو بن هشام بن المغيرة ، أبو الحكم المخزومي ، كنوه المسلمون بأبي جهل ، هوالذي قتل سمية أم عمار بن ياسر ، وقتله ببدر ابنا عفراء ، وأتم عليه عبدالله بن مسعود وأسرع قتله (الكامل في التاريخ : ٤٩/٢ ، ١٦١ ، البداية : ٢٨٧/٣ـ ٢٨٨) •

(١٢) هو الوليد بن مصعب بن أبي أهون بن الهلواث بن فاران بن عمرو بن عمليق بن يلمع • وهو فرعون موسى • (المحبر : ٤٦٧) •

(١٣) هو هامان وزير فرعون ، كان عدوا لدودا لموسى عليه السلام ، وهوالذي قال له فرعون : يا هامان ابن صرحا لعلي أطلع الى اله موسى (كتب التفسير) •

(١٤) في "ق" "أنه" بدل "بأنه" •

الملعون • وذلك غيب ، لايطلع عليه غيره سبحانه[١] •

قال الغزالي : وأما الذين لعنهم رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بأعيانهم ، فيجوز أنه علم موتهم على الكفر[٢] • انتهى •

قال ابن مفلح في آدابه : ويجوز لعن الكفار عاما ، وهل يجوز لعن كافر معين ؟ على روايتين • وقال أبو العباس تقي الدين أحمد بن تيمية[٣] ـ رحمه الله (تعالى)[٤] ـ في لعن المعين من الكفار ، ومن أهل القبلة ، وغيرهم من الفساق بالاعتقاد ، أو بالعمل : لأ صحابنا أقوال :

أحدها : لايجوز بحال ، وهو قول أبي بكر عبدالعزيز[٥] •

والثاني : يجوز في الكافر دون الفاسق •

والثالث : يجوز مطلقا •

ثم قال : ولعن تارك الصلاة[٦] على وجه العموم جائز[٧] • انتهى •

قال أبو الفرج بن الجوزي في لعنة يزيد[٨] :

أجازها العلماء الورعون • منهم أحمد بن حنبل • وقد ذكر أحمد في حق يزيد ، ما يزيد على اللعنة ، ثم قال : وقد صنف القاضي أبو الحسين[٩] كتابا في بيان من يستحق اللعن ، وذكر فيه يزيد ، ثم قال : وقد جاء في الحديث لعن من فعل ما لايقارب معشار عشر ما فعل يزيد ، وذكر الفعل العام • كلعن النامصة[١٠] وأمثاله[١١] •

---

(١) الاحياء : ٣/١٢٣ـ١٢٤ •

(٢) المرجع السابق والصفحة •

(٣) هو أحمد بن عبدالحليم بن تيمية ، الحراني ، الدمشقي ، الحنبلي ، شيخ الاسلام ، أبو العباس • محدث ، حافظ ، مفسر ، فقيه ، مجتهد • ولد سنة ٦٦١ ، ومات سنة ٧٢٨ • من تصانيفه : الفتاوى ، منهاج السنة ، السياسة الشرعية (الأعلام : ١/١٤٠ـ١٤١ ، معجم المؤلفين :١/٢٦١) •

(٤) الزيادة من "ق" •

(٥) هو عبدالعزيز بن جعفر بن أحمد ، الحنبلي ، أبو بكر ، المعروف بغلام الخلال • فقيه ، مفسر ، محدث • ولد سنة ٢٨٢ ، ومات سنة ٣٦٣ • من تصانيفه : المقنع ، زاد المسافر ، مختصر السنة ، (الأعلام : ٤/١٣٩ ، معجم المؤلفين : ٥/٢٤٤) •

(٦) في النسختين "وأما لعن تارك الصلاة" ، والمثبت من الآداب الشرعية •

(٧) الآداب : ١/٢٦٩ بتصرف يسير •

(٨) هو يزيد بن معاوية بن أبي سفيان ، أمير المؤمنين ، أبو خالد الأموي ، ولد سنة ٢٥ ، أو ٢٦ ، وبويع له بالخلافة في حياة أبيه أن يكون ولي العهد من بعده ، ثم أكد ذلك بعد موت أبيه في سنة ٦٠ • ومات سنة ٦٤ (البداية : ٨/٢٢٩ ، المعارف : ٣٥١) •

(٩) هو محمد بن محمد بن الحسين البغدادي ، أبو الحسين ، الحنبلي • فقيه ، أصولي ، محدث ، عارف بالرجال • ولد سنة ٤٥١ ، وقتل ببغداد سنة ٥٢٦ أو ٥٢٧ • من تصانيفه : طبقات الحنابلة ، مسائل أبي حازم ، رؤوس المسائل (الأعلام :٧/٢٤٩ ، معجم المؤلفين : ١١/٢١١) •

(١٠) في النسختين "الواصمة" ، وكذا في الآداب الشرعية ، ولعل الصواب ما اثبتناه • قال الجوهري : النمص نتف الشعر • وقد تنمصت المرأة وتَنَمَّصت أيضا • شدد للتكثير • والنامصة المرأة التي تزين النساء بالنَّمْص (الصحاح : ٣/١٠٦٠) •

(١١) أورده ابن مفلح في الآداب (١/٢٦٩ـ٢٧٠) بتصرف يسير •

قال أبو العباس بن تيمية في أمر يزيد : هذا أكثر ما يدل على الفسق ، لا على لعنة المعين[١].

ونقل أبو طالب أحمد بن حميد قال : سألت أحمد ـ رحمه الله (تعالى)[٢] ـ عمن قال (بلعن)[٣] يزيد بن معاوية فقال : لا أتكلم في هذا[٤] .

(٧١) قال النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "(لعن المؤمن)[٥] كقتله"[٦] .

قال القاضي : فقد توقف عن لعنة الحجاج[٧] مع ما فعله ، ومع قوله : الحجاج رجل سوء ، وتوقف عن لعنة يزيد مع قوله في رواية المهنأ[٨] ، وقد سأله عن يزيد بن معاوية فقال : هو (الذي)[٩] فعل بالمدينة ما فعل ، قتل من أصحاب رسول الله ـ صلى الله (عليه وسلم)[١٠] ـ ونهبها[١١]. لا ينبغي لأحد أن يكتب حديثه ، الامساك أحب الي[١٢].

فانظر الى قول الامام أحمد ، ونهيه عن لعن يزيد مع ما وقع منه هذه الأفعال ، سامحه الله تعالى .

قال القاضي أبو يعلى محمد بن الحسين : فأما فساق أهل الملة بالأفعال كقتل النفس ، والزنا ، والسرقة ، وشرب الخمر ، ونحو ذلك ـ فهل يجوز لعنهم أم لا ؟

فقد توقف أحمد عن ذلك في رواية صالح[١٣] . قلت لأبي : الرجل يذكر عنده الحجاج أو غيره ، يلعنه ؟

قال : لا يعجبني[١٤] ، لو عم[١٥] فقال : ألا لعنة الله على الظالمين[١٦]. انتهى .

---

(١) المرجع السابق : ٢٦٩/١ .

(٢) الزيادة من "ق" .

(٣) سقطت من "ل" .

(٤) المرجع السابق : ٢٧٠/١ .

(٥) سقطت من "ق" .

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٢٦٤/٥) ، وتمام الحديث : "من حلف بملة غير الاسلام كاذبا ، فهو كما قال ، ومن قتل نفسه بشيء ، عذب في نار جهنم ، ولعن المؤمن كقتله ، ومن رمى مؤمنا بكفر ، فهو كقتله" .

(٧) هو حجاج بن يوسف الثقفي ، الأمير المشهور ، الظالم ، المبير ، ليس بثقة ولا مأمون . ولي امرة العراق عشرين سنة . مات سنة ٩٥ (التقريب : ١٥٤/١ ، الخلاصة : ٧٣) .

(٨) هو مهنأ بن عبدالحميد ، أبو شبل البصري ، ثقة من كبار العاشرة (الكاشف : ١٥٩/٣ ، التقريب : ٢٨٠/٢) .

(٩) الزيادة من الآداب الشرعية .

(١٠) سقطت من "ل" .

(١١) أي نهب المدينة .

(١٢) أورده ابن مفلح في الآداب (٢٧٠/١ ، ٢٧٢) بتصرف يسير .

(١٣) هو صالح بن الامام أحمد بن محمد الشيباني ، البغدادي ، أبو الفضل ، ولد ببغداد سنة ٢٠٣ ونشأ بين يدي أبيه . ثم ولي القضاء باصبهان وتوفي بها سنة ٢٦٥ (الأعلام : ٢٧٣ـ٢٧٤ ، مناقب الامام أحمد لابن الجوزي : ٣٠٤) .

(١٤) أي : لا يعجبني لعن شخصه (هامش الآداب) .

(١٥) لو عم الخ : جملة أخرى ، أي : أود لو عم الظالمين فيدخل في العموم . فـ"لو" هذه كقوله تعالى : (ودوا ما عنتم) وأمثالها ، فليست شرطية (هامش الآداب) .

(١٦) أورده ابن مفلح في الآداب (٢٧١/١) .

والمقصود أن ترك اللعنة في ذلك كله أولى .

(٧٢) وفي الصحيحين ومسند أحمد وسنن أبي داود والترمذي والنسائي من حديث أبي زيد ثابت بن الضحاك[1] (الأنصاري)[2] من أهل بيعة الرضوان ـ رضي الله تعالى عنهم ـ قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "لعن المؤمن كقتله"[3] . مختصر .
قال النووي : المراد أنهما سواء في أصل التحريم وان كان القتل أغلظ[4] .
وهذا هو الذي اختاره الامام أبو عبدالله المازري[5] وغيره .

(٧٣) وفي صحيح مسلم ، ومسند أحمد من حديث أبي هريرة مرفوعا : "لاينبغي لصديق أن يكون لعانا"[6] .
ورواه الحاكم وصححه بلفظ: "لايجتمع أن يكون اللعانون[7] صديقين"[8] .

(٧٤) وروى مسلم ، وأحمد وأبو داود من[9] حديث زيد بن أسلم قال : ان عبدالملك بن مروان بعث الى أم الدرداء[10] بأنجاد من عنده . فلما كان ذات ليلة ، قام[11] عبدالملك من الليل ، فدعا

---

(١) هو ثابت بن الضحاك بن خليفة الأشهلي ، صحابي ، حديبي ، مات سنة ٤٥ (الكاشف : ١١٦/١ ، التقريب : ١١٦/١) .
(٢) الزيادة من "ل" .
(٣) خ : سبق تخريجه في ص ٧٠ برقم (٧١) .
م : الايمان (١) ، باب غلظ تحريم قتل الانسان نفسه الخ (٤٧) ، رقم الحديث (١٧٦) : ١٠٤/١ مطولا .
حم : ٣٣/٤ .
د : الأيمان والنذور (١٦) ، باب ما جاء في الحلف بالبراءة وبملة غير الاسلام (٩) ، رقم الحديث (٣٢٥٧) : ٥٧٣/٣ـ٥٧٤ باختلاف يسير ، وليس عنده "ولعن المؤمن كقتله" .
ت : النذور والأيمان (٢١) ، باب ما جاء في كراهية الحلف بغير ملة الاسلام (١٥) ، رقم الحديث (١٥٤٣) : ١١٥/٤ الا أنه ذكر الشق الأول من الحديث ، أي : الى قوله : "كما قال" ، ثم قال : هذا حديث حسن صحيح .
ن : ٦/٧ ، وليس عنده "ولعن المؤمن كقتله" .
(٤) لم أجده .
(٥) هو محمد بن علي بن عمر المازري ، أبو عبدالله المالكي . محدث ، فقيه ، حافظ ، أصولي ، مات سنة ٥٣٦ . من تصانيفه : المعلم بفوائد مسلم ، ايضاح المحصول ، نظم الفرائد في علم العقائد (الأعلام : ١٦٤/٧ ، معجم المؤلفين : ٣٢/١١) . واختاره في كتابه "المعلم بفوائد مسلم" (٣٠٦/١) .
(٦) م : البر والصلة والآداب ، باب النهي عن لعن الدواب وغيرها (٢٤) ، رقم الحديث (٢٥٩٥) : ٢٠٠٥/٤ .
حم : ٣٢٧/٢ ، ٣٦٦ .
(٧) في "ق" "اللعانين" .
(٨) ك : ٤٧/١ ووافقه الذهبي .
(٩) في "ق" "عن" .
(١٠) هي هجيمة أو جهيمة بنت حيي الأوصابية الحميرية الدمشقية ، أم الدرداء الصغرى ، زوج أبي الدرداء . ثقة ، فقيهة . مات سنة ٨١ (الكاشف : ٤٤٠/٣ ، التقريب : ٦٢١/٢) .
(١١) في "ق" "بعث" .

خادمه ، فكأنه أبطأعليه ، فلعنه • فلما أصبح قالت أم الدرداء : سمعتك الليلة ، لعنت خادمك حين دعوته ، وقالت : سمعت أبا الدرداء[١] يقول : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "لايكون اللعانون شهداء ،ولاشفعاء يوم القيامة"[٢].

قوله بعث الى أم الدرداء بأنجاد : هو ـ بفتح الهمزة ، وبعدها نون ، ثم جيم ، وهو جمع نجد بفتح النون والجيم ، وقيل باسكانها ، وجمعه نجود ، وهو ـ متاع البيت الذي يزين به من فرش و نمارق[٣] •

فمعنى الحديث[٤] أنهم لايشفعون يوم القيامة ، حين يشفع المؤمنون في اخوانهم •

وفي معنى قوله "ولا شهداء" ثلاثة أقوال :

أصحها : لايكون شهداء يوم القيامة على الأمم بتبليغ رسلهم •

والثاني : لاتقبل شهادتهم في الدنيا لفسقهم •

والثالث : لايرزقون الشهادة ، وهي القتل في سبيل الله[٥] •

ومراده صلى الله عليه وسلم بهذا ، الذم لمن كثر لعنه ، لأنه قال : "اللعانون" ، ولم يقل "اللاعنون" • ويخرج من هذا الذم من لعن لعنا مباحا ، وهو ما أتبع (فيه)[٦] الكتاب والسنة[٧] • والله أعلم •

(٧٥) وفي صحيح مسلم من حديث أبي هريرة أيضا ـ رضي الله تعالى (عنه)[٨]ـ قال : قيل لرسو ل الله ـصلى الله عليه وسلم ـ : ادع الله على المشركين والعنهم ، فقال : "انما بعثت رحمة ، ولم ابعث لعانا"[٩] •

(٧٦) وفي جامع الترمذي وغيره من حديث ابن عمر مرفوعا : "لايكون المؤمن لعانا"[١٠] •

---

(١) في "ق" "أبا لدرداء" •

(٢) م : البر والصلة والآداب ، باب (٢٤) ، رقم الحديث(٢٥٩٨) : ٢٠٠٦/٤ باختلاف يسير •
حم : ٤٤٧/٦ •
د : الأدب ، باب في اللعن ، رقم الحديث(٤٩٠٧) : ٢١١/٥ـ٢١٢ •

(٣) النمارق جمع النمرق والنمرقة وهي وسادة صغيرة (المختار : ٦٨) •

(٤) في "ق" "ومعنى الحديث" •

(٥) ذكره النووي في شرح صحيح مسلم (١٤٩/١٦) باختلاف يسير ، والبغوي في شرح السنة (١٣/ ١٣٥) •

(٦) زدناها ليستقيم المعنى •

(٧) في "ل" "وهو أتبع لكتاب أو سنة" •

(٨) سقطت من "ل" •

(٩) م : رقم الحديث(٢٥٩٩) : ٢٠٠٧/٤ وليس عنده "والعنهم" •

(١٠) ت : البر والصلة ، باب ما جاء في اللعن والطعن (٧٢) ، رقم الحديث (٢٠١٩) : ٣٧١/٤ •
وقال : هذا حديث حسن غريب •

(٧٧) وفي صحيح أبي عبدالله البخاري ، ومسند أحمد من حديث أنس بن مالك ـ رضي الله تعالى عنه ـ قال : لم يكن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ سبابا ولافحاشا ولالعانا ، كان يقول لأحدنا عند المعتبة : "ما له تربت يمينه"[١] • وفي رواية : "تربت جبينه" •

قوله عند المعتبة : المعتبة الاسم من العتب • والمراد (به)[٢] هاهنا الموجدة والغضب •

وقوله "تربت يمينه" : أي : افتقر •قاله أهل اللغة[٣] •

(٧٨) وفي سنن أبي داود ، والترمذي من حديث سمرة بن جندب[٤] مرفوعا : "لاتلاعنوا بلعنة الله ، ولا بغضب الله ، ولابالنار"[٥] •

قال الترمذي : حديث حسن صحيح[٦] •

(٧٩) وبسندهما عن أبي العالية[٧] عن ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ أن رجلا لعن الريح عند النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال : "لاتلعن الريح ،فانها مأمورة ، وأنه من لعن شيئا ، ليس له بأهل ، رجعت اللعنة عليه"[٨] •

(٨٠) وفي مسند الامام أحمد من حديث العيزار بن جرول الحضرمي[٩] عن رجل منهم يكنى أبا عمير[١٠] أنه كان صديقا لعبدالله بن مسعود ، وأن عبدالله (بن)[١١] مسعود زاره في أهله ، فلم يجده ، فاستأذن على أهله ، وسلم واستسقى • فبعث الجارية تجيئه بشراب من الجيران ، فأبطأت ، فلعنتها ، فخرج عبدالله ، فجاء أبو عمير ، فقال :

---

(١) خ : الأدب ، باب لم يكن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فاحشا ولامتفحشا (٣٨) ، رقم الحديث (٥٦٨٤) : ٢٢٤٣/٥ •

حم : ١٢٦/٣ ، ١٤٤ ، ١٥٨ •

(٢) سقطت من "ق" •

(٣) انظر الصحاح : ٩١/١ •

(٤) هوسمرة بن جندب الفزاري ، صحابي • مات بالبصرة سنة ٥٨ أو ٥٩ (الكاشف : ٣٢٢/١ ، التقريب : ٣٣٣/١) •

(٥) د : الأدب ، باب في اللعن ، رقم الحديث (٤٩٠٦) : ٢١١/٥ •

ت : البر والصلة ، باب ما جاء في اللعنة (٤٨) ، رقم الحديث (١٩٧٦) : ٣٥٠/٤ •

(٦) وكذا رواه الحاكم في المستدرك (٤٨/١) وصححه ، ووافقه الذهبي •

(٧) هو أبو العالية ، البراء ، البصري ، زياد ، وقيل كلثوم ، وقيل أدينة ، وقيل ابن أدينة ، ثقة ، من الرابعة • مات سنة ١٩٠ (الكاشف : ٣١١/٣ ، التقريب : ٤٤٣/٢) •

(٨) د : رقم الحديث (٤٩٠٨) : ٢١٢/٥ باختلاف يسير •

ت : رقم الحديث (٩٧٨) : ٣٥٠/٤ـ٣٥١ • وقال : حديث حسن غريب ، لانعلم أحدا أسنده غير بشر بن عمر •

قال المندري : وبشر هذا ثقة احتج به البخاري ومسلم ، ولا أعلم فيه جرحا (الترغيب والترهيب : ٤٧٥/٣) •

(٩) في النسختين "العيزار بن حريث العبدي الكوفي" والتصويب من مسند أحمد • وهو العيزار بن جرول الحضرمي التَّنعِي من رهط سلمة بن كهيل • قال يحيى ثقة (التاريخ الكبير : ٧٩/٧ ، الجرح والتعديل : ٣٧/٧) •

(١٠) هو تابعي من أصدقاء ابن مسعود ، لم يذكر بجرح ، فهو ثقة ان شاء الله تعالى (شرح مسند الامام أحمد : ٣٣٥/٥) •

(١١) سقطت من "ل" •

يأبا عبدالرحمن ، ليس مثلك يغار عليه . هلا[١] سلمت على أهل أخيك ، وجلست ، وأصبت من الشراب ؟ قال : قد فعلت ، فأرسلت الجارية فأبطأت . اما لم يكن عندهم شراب ، واما رغبوا عن[٢] ما عندهم ، فأبطأت ، فلعنتها . وسمعت رسول الله — صلى الله عليه وسلم — يقول : "ان اللعنة ، اذا وجهت ، الى من وجهت اليه ، فان أصابت اليه سبيلا ، أو وجدت فيه مسلكا ، والا قالت : يا رب ، وجهت الى فلان ، فلم أجد عليه سبيلا ، ولم أجد فيه مسلكا . فيقال لها : ارجعي من حيث جئت"[٣] . فخشيت أن تكون[٤] الخادم معذورة ، فترجع اللعنة ، فأكون سببها[٥] .

(٨١) وفي سنن أبي داود من حديث أبي الدرداء مرفوعا : "ان العبد اذا لعن شيئا ، صعدت اللعنة الى السماء ، فتغلق أبواب السماء دونها ، ثم يهبط الى الأرض ، فتغلق أبوابها دونها ، فتأخذ يمينا وشمالا ، فاذا لم تجد مساغا ، رجعت الى الذي لعن ، فان كان لذلك أهلا ، والا رجعت الى قائلها"[٦] .

(٨٢) وروى البيهقي في شعب الايمان بسنده عن عبدالله بن مسعود — رضي الله تعالى عنه — قال : اذا رأيتم أخاكم قارفا ذنبا ، فلا تكونوا أعوانا للشيطان عليه تقولوا[٧] : أللهم اخزه ، أللهم العنه . ولكن سلوا الله العافية . فانا أصحاب محمد — صلى الله عليه وسلم — ، كنا لانقول في أحد شيئا ، حتى نعلم على ما يموت . فان ختم الله له بخير ، علمنا أنه أصاب (خيرا)[٨] ، وان ختم له بشر ، خفنا[٩] عليه عمله[١٠] .

---

(١) في "ق" "فلا" .
(٢) في "ق" "من" .
(٣) في "ق" "شئت " .
(٤) في "ل" "أن يكون" .
(٥) حم : ٤٠٨/١ باختلاف يسير .
وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٤/٨) وقال : رواه أحمد ، وأبو عمير لم أعرفه . وبقية رجاله ثقات . ولكن الظاهر أن صديق ابن مسعود الذي يزوره هو ثقة ، والله أعلم .
وقال المنذري : اسناده جيد ان شاء الله تعالى (الترغيب والترهيب : ٤٧٣/٣) .
(٦) د : رقم الحديث (٤٩٠٥) : ٢١٠/٥_٢١١ .
وأورده السيوطي في الجامع الصغير (٣٧٠/٢_٣٧١ فيض القدير) ورمز الى حسنه . وكذا حسنه ابن قيم الجوزية في تهذيب السنن (٢٢٨/٧ مختصر السنن) .
وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٤٨١/١٠) : وقد أخرج أبو داود عن ابي الدرداء بسند جيد رفعه . وله شاهد عند أحمد من حديث ابن مسعود بسند حسن .
(٧) في "ل" "تقولون" .
(٨) سقطت من "ل" .
(٩) في "ل" "خفناه" .
(١٠) الشعب : ١٨٩/٢ أ .

ورواه ابن المبارك في الزهد والرقاق[١] .

وأما لعن أهل المعاصي ، والبدع ، غير المعينين ، فجائز عند جمهور العلماء ، كما ورد في غير ما حديث عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، كما تقدم[٢] ، والله أعلم .

وأما الطعن في النسب ، فقال تعالى : (والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا ، فقد احتملوا بهتانا واثما مبينا)[٣] .

(٨٣) وفي مسند الامام أحمد ، وجامع الترمذي ، وصحيح الحاكم من حديث عبدالله بن مسعود ـ رضي الله تعالى عنه ـ قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ،ولا الفاحش ، ولا البذيء"[٤] .

قال الترمذي : حديث حسن . وقال الحاكم : صحيح الاسناد[٥] .

ورواه البيهقي في شعب الايمان ، وروي موقوفا[٦] .

قال الدارقطني في العلل : وهو أصح[٧] .

والبذاء : الفحش في القول . يقال : فلان بذيء اللسان ، اذا كان فاحش القول ، والله أعلم .

(٨٤) وفي صحيح مسلم من حديث أبي هريرة مرفوعا : "اثنتان بالناس ، هما بهم كفر : الطعن في النسب ، والنياحة على الميت"[٨] .

قال أبو زكريا النووي : قيل فيه أربعة أقوال :

أصحها : أن معناه : هما من أعمال الكفار ، وأخلاق الجاهلية .

والثاني : يؤدي[٩] الى الكفر .

والثالث : كفران النعمة .

والرابع : أن ذلك في المستحل .

ففي هذين الحديثين تغليظ تحريم الطعن والنياحة[١٠] ، (واللعن)[١١] .

وقد جاء في ذلك نصوص سوى ما تقدم .

---

(١) الزهد : ٣٣ .
وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (١١/١٧٩) ، ومن طريقه الطبراني في الكبير(٩/١١٠ـ١١١) من قول ابن مسعود . وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٢٤٧) : رواه الطبراني ورجاله ثقات ، الا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه .

(٢) تقدم في ص ٦٧ .

(٣) سورة الأحزاب : ٥٨ .

(٤) حم : ١/٤٠٥ ، ٤١٦ باختلاف يسير .
ت : رقم الحديث (١٩٧٧) : ٤/٣٥٠ .
ك : ١/١٢ .

(٥) وسكت عنه الذهبي .

(٦) الشعب : ٢/١٨٨ أ .

(٧) لم أجده في علل الدارقطني المطبوعة .
قال ابن مفلح في الآداب (١/٩) : اسناده جيد .

(٨) م : الايمان ، باب اطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة (٣٠) ، رقم الحديث (٦٧): ١/٨٢ .

(٩) في "ق" "تؤدي" .

(١٠) شرح النووي على صحيح مسلم : ٢/٥٧ .

(١١) الزيادة من النسختين ، ولم ترد عند النووي .

فصـــــــــــل

(تحريم الفحش في القول في مخاطبة المأمور بالمعروف والمنهي عن المنكر)

وأما الفحش في القول[١] فهو[٢] التعبير[٣] عن الأمور المستقبحة بعبارة صريحة[٤] ، وان كان المتكلم بها صادقا •
وقيل : الرديء من القول القبيح[٥] •
والتفحش التفعل منه ، يعني الذي يتكلفه ويتعمده[٦] •

(٨٥) وفي صحيح أبي عبدالله البخاري ، وسنن أبي داود من حديث أبي هريرة ـ رضي الله تعالى عنه ـ قال : أتي النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ برجل قد شرب • فقال : "اضربوه" • قال أبو هريرة : فمنا الضارب بيده ، والضارب بنعله ، والضارب بثوبه • فلما انصرف قال بعض القوم : أخزاك الله • قال : "لاتفعلوا ، لاتقولوا هكذا[٧] ، لاتعينوا عليه الشيطان"[٨] مختصر •
وسياتي بأتم من هذا في (باب)[٩] الحث على اقامة الحدود عند الرفق بشارب الخمر[١٠] ، والله أعلم •

(٨٦) وفي سنن أبي داود ، وصحيح الحاكم من حديث عبدالله بن عمرو[١١] (رضي الله تعالى عنهما)[١٢] مرفوعا : "اياكم والفحش والتفحش"[١٣] •

(٨٧) وروى ابن حبان والحاكم أيضا نحوه من حديث أبي هريرة وزاد : "فان الله لايحب الفاحش المتفحش"[١٤] •

---

(١) في "ل" "من القول" •
(٢) في النسختين "وهو" ، ولعل الصواب ما أثبتناه •
(٣) في "ق" "التعبير" •
(٤) انظر الاحياء : ١٢٢/٣ •
(٥) في "ل" "ومن القول القبيح" •
(٦) انظر النهاية : ٤١٥/٣ نحوه •
(٧) في النسختين "هذا" ، والتصويب من صحيح البخاري ، وسنن أبي داود •
(٨) خ : الحدود(٨٩) ، باب الضرب بالجريد والنعال (٤) ، رقم الحديث(٦٣٩٥) : ٢٤٨٨/٦ •
د : الحدود (٣٢) ، باب الحد في الخمر (٣٦) ، رقم الحديث (٤٤٧٧) : ٦٢٠/٤ •
(٩) سقطت من "ق" •
(١٠) سيأتي في ص ٣٩٣ ، برقم (٤٣٩) •
(١١) في "ق" "ابن عمر" •
(١٢) الزيادة من "ق" •
(١٣) د : الزكاة (٣) ، باب في الشح (٤٦) ، رقم الحديث (١٦٩٨) : ٣٢٤/٢ •
ك : ١١/١ مطولا وصححه •
(١٤) حب : ٤٨/٨_٤٩ الاحسان •
ك : ١٢/١ •

قال الحاكم في الرواية الأولى : صحيح على شرط مسلم ، والثانية : صحيح الاسناد[١] .

(٨٨) وفي جامع الترمذي ، وسنن ابن ماجة من حديث أنس بن مالك مرفوعا : "ما كان الفحش في شيء الا شانه ، وما كان الحياء في شيء الا زانه"[٢] .
قال الترمذي : حديث حسن غريب[٣] .

(٨٩) وروى الامام أحمد ، والطبراني وابن أبي الدنيا باسناد صحيح عن جابر بن سمرة[٤] مرفوعا: "ان الفحش والتفحش ليسا من الاسلام في شيء ، وان أحسن الناس أحسنهم خلقا"[٥] .
وقد سبق حديث أنس من رواية أبي عبدالله البخاري : لم يكن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – سبابا ، ولافحاشا ، ولالعانا[٦] . الحديث[٧] .
وروي أن عيسى –عليه السلام – مر به[٨] خنزير فقال : مر بسلام . فقيل : يا روح الله ، تقول هذا لخنزير ؟ فقال : أكره أن أعود لساني الشر[٩] .
فأقل ما يحصل من فحش الكلام ما أشار اليه بعضهم بقوله :

اذا أنت لم تعرض عن الجهل[١٠] والخنا[١١] أصبت حليما ، أو أصابك جاهل[١٢] .

---

(١) وأقره الذهبي .
(٢) ت : البر والصلة ، باب في الفحش والتفحش (٤٧) ، رقم الحديث (١٩٧٤) : ٣٤٩/٤ .
جه : الزهد ، باب الحياء (١٧) ، رقم الحديث (٤١٨٥) : ١٤٠٠/٢ باختلاف يسير .
(٣) وأورده السيوطي في الجامع الصغير (٤٦١/٥ فيض القدير) ، ورمز الى حسنه ، وأقره المناوي .
(٤) هو جابر بن سمرة بن جنادة السوائي ، صحابي ابن صحابي . نزل الكوفة ، ومات بها سنة ٧٢ (الكاشف : ١٢١/١ ، التقريب : ١٢٢/١) .
(٥) حم : ٨٩/٥ ، ٩٩ .
الكبير : ٢٥٦/٢ .
الصمت : ٤١١ .
قال الهيثمي : رواه الطبراني واللفظ له ، وأحمد وابنه وقال : "وان خير الناس أحسنهم خلقا" وأبو يعلى بنحوه ، ورجاله ثقات . (مجمع الزوائد : ٢٥/٨) .
وقال العراقي : أخرجه أحمد وابن أبي الدنيا باسناد صحيح (تخريج الاحياء : ١٢٢/٣ الاحياء).
(٦) في النسختين "لاعنا" ، والمثبت من صحيح البخاري .
(٧) سبق تخريجه في ص ٧٣ برقم (٧٧) .
(٨) في "ق" "مر عليه" .
(٩) رواه ابن أبي الدنيا في الصمت (٣٩٢) عن أنس ، ومالك في الموطأ (٦٩٧) عن يحيى بن سعيد نحوه .
(١٠) في "ق" "عن الفحش" . (١١) الخنا: الفحش في الكلام (المعجم الوسيط: ٢٥٩/١) .
(١٢) أورده ابن عبدربه في العقد الفريد (٢٨٠/٢) .

فصـــــــــل

(تحريم سب المأمور بالمعروف والمنهي عن المنكر وتفسيقه وتكفيره)

وأما سباب الآمر بالمعروف للمأمور ، فمنهي عنه ، كما نهى الله تعالى المؤمنين عن سب أوثان قريش بقوله : (ولاتسبوا الذين يدعون من دون الله ، فيسبوا الله عدوا بغير علم)[1] ، لأن في سبهم وسب آلهتهم تنفيرا لهم ، وزيادة كفرهم ، وعنادهم .

قال ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ : قالت كفار قريش لأبي طالب[2] : اما أن تنهى[3] محمدا وأصحابه عن سب آلهتنا ، واما أن نسب الهه ، فنزلت الآية[4] .

(٩٠) وفي الصحيحين ، ومسند أحمد ، وجامع الترمذي ، وسنن النسائي ، وابن ماجة من حديث زبيد بن الحارث ، عن أبي وائل[5] ، عن عبدالله بن مسعود ـ رضي الله تعالى عنه ـ قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر"[6] .

قال زبيد[7] : فقلت لأبي وائل : أنت سمعته من عبدالله يرويه عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ؟ قال : نعم .

قال أهل اللغة : السب : الشتم ، والتكلم في عرض الانسان بما يعيبه[8] . والفسق : الخروج والمراد به في الشرع : الخروج عن الطاعة .

يدل الحديث على أن سب المسلم بغير حق حرام بالاجماع ، وفاعله فاسق[9] .

---

(١) سورة الأنعام : ١٠٨ .

(٢) هو عبد مناف بن عبدالمطلب ، أبو طالب ،عم رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان له عضدا وحرزا في أمره ومنعه ، وناصرا على قومه . مات أبو طالب قبل أن يهاجر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ الى المدينة بثلاث سنين وأربعة أشهر.(المعارف : ١٢١ ، ٥٨٣ ، البداية : ٢/٢٣٥ ، ٣/١٢٠) .

(٣) في "ق" "ينهى" .

(٤) انظر تفسير القرطبي : ٧/٤١ .

(٥) هو شقيق بن سلمة ، أبو وائل الأسدي ، الكوفي ، ثقة ، مخضرم ، من العلماء العاملين . مات سنة ٨٢ (الكاشف : ٢/١٣ ، التقريب : ١/٣٥٤) .

(٦) خ : الأدب ، باب (٤٤) ، رقم الحديث (٥٦٩٧) : ٥/٢٢٤٧ .

م : الايمان ، باب بيان قول النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر" (٢٨) ، رقم الحديث (١١٦) : ١/٨١ .

حم : ١/٣٨٥ ، ٤١١ ، ٤٣٣ .

ت : البر والصلة ، باب (٥٢) ، رقم الحديث (١٩٨٣) : ٤/٣٥٣ .

ن : ٧/١٢٢ .

جه : الفتن ، باب سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر (٤) ، رقم الحديث (٣٩٣٩) : ٢/١٢٩٩ .

(٧) في "ق" "أبو زيد" .

(٨) سقطت من "ق" .

(٩) انظر شرح النووي على صحيح مسلم: ١/٥٣ـ٥٤ .

قوله "وقتاله كفر" ، أي : بغير حق • فقيل : المستحل له يكفر • وقيل : كفر الاحسان والنعمة لاكفر الجحود • وقيل : يؤول الى الكفر بشؤمه • وقيل : كفعل الكفار ، (والله أعلم[١])[٢] •

(٩١) وفي صحيح أبي عبدالله البخاري من حديث أبي ذر الغفاري مرفوعا : "لايرمي رجل (رجلا)[٣] بالفسوق[٤] ، (ولا يرميه)[٥] بالكفر[٦] ، الا ارتدت[٧] عليه ، ان لم يكن صاحبه كذلك[٨]"[٩] •

(٩٢) وفي الصحيحين وغيرهما من حديث أبي ذر أيضا ـ رضي الله تعالى عنه ـ أنه سمع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول : "ليس من رجل ادعى لغير أبيه ـ وهو يعلمه[١٠] ـ الا كفر • ومن ادعى ما ليس له ، فليس منا ، وليتبوأ مقعده من النار • ومن دعى رجلا بالكفر ، أو قال عدو الله ، وليس كذلك ، الا حار[١١] عليه"[١٢] •

قوله "حار" ـ بالحاء المهملة والراء ـ ، أي : رجع عليه ما قال[١٣] •

(٩٣) وفي صحيح مسلم ، وسنن أبي داود ، والترمذي من حديث أبي هريرة مرفوعا : "المستبان ما قالا • فعلى البادئ منهما ، حتى يعتدي المظلوم"[١٤] •

---

(١) انظر المرجع السابق والصفحة •
(٢) سقطت من "ق" •
(٣) سقطت من "ل" •
(٤) في النسختين "بالفسق" ، والمثبت من صحيح البخاري •
(٥) سقطت من النسختين ، والمثبت من صحيح البخاري •
(٦) في النسختين "أو الكفر" ،والمثبت من صحيح البخاري •
(٧) في "ل" "اردت" •
(٨) في "ق" "ان لم يكن صاحبه أهلا لذلك" ، وفي "ل" "ان لم يكن له صاحبه أهلا لذلك" ، والمثبت من صحيح البخاري •
(٩) خ : الأدب ، باب (٤٤) ، رقم الحديث(٥٦٩٨) : ٢٢٤٧/٥ •
(١٠) في النسختين "يعلم" ، والمثبت من صحيح البخاري •
(١١) في "ل" "حاز" •
(١٢) خ : المناقب (٦٥) ، باب نسبة اليمن الى اسماعيل (٤) ، رقم الحديث (٣٣١٧) : ١٢٩٢/٣ ، وعنده "ومن ادعى قوما ليس له فيهم نسب ،فليتبوأ مقعده من النار"بدون زيادة •
م : الايمان ، باب بيان حال من رغب عن أبيه وهو يعلم (٢٧) ، رقم الحديث (١١٢): ٧٩/١•
(١٣) انظر المعلم بفوائد مسلم : ١٢٠ •
(١٤).م : البر والصلة ، باب النهي عن السباب (١٨) ، رقم الحديث (٢٥٨٧) : ٢٠٠٠/٤ •
د : الأدب ، باب المستبان (٤٧) ، رقم الحديث(٤٨٩٤) : ٢٠٣/٥ •
ت : البر والصلة ، باب ما جاء في الشتم (٥١) ، رقم الحديث (١٩٨١) : ٣٥٢/٤ •
قال النووي في شرح الحديث :
معناه : أن اثم السباب الواقع من اثنين مختص بالبادئ منهما ، كله ، الا أن يتجاوز الثاني قدر الانتصار ، فيقول للبادئ أكثر مما قال له • (شرح النووي على صحيح مسلم: ١٤٠/١٦ـ١٤١)•

(٩٤) وفي الصحيحين ، وسنن أبي داود ، والترمذي من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص ــ رضي الله تعالى عنهما ــ أن رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ قال : "من الكبائر شتم الرجل والديه" . قالوا : يا رسول الله ، وهل يشتم الرجل والديه ؟ قال : "نعم . يسب الرجل أبا الرجل ، فيسب أباه وأمه"[1] .

وفي رواية : "ان أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه" وذكر الحديث .

(٩٥) وفي الصحيحين ، ومسند أحمد ، وجامع الترمذي ، وسنن النسائي من حديث عائشة[2] ــ (رضي الله تعالى عنها)[3]ــ مرفوعا: "ان أبغض الرجال الى الله الألد الخصم"[4].

قال الترمذي : حديث حسن .

والألد : الشديد الخصومة .

والخصم : الذي يخصم أقرانه ويحاججهم .

(٩٦) وروى أبو القاسم الطبراني[5] بسنده عن أبي الدرداء مرفوعا : "أيما رجل حالت شفاعته دون حد من حدود الله (تعالى)[6] ، لم يزل في غضب الله ، حتى ينزع ، وأيما رجل شد غضبا على مسلم في خصومة ، لاعلم له بها ، فقد عاند الله حقه ، وحرص على سخطه ، وعليه لعنة الله (تعالى)[7] تتابع الى يوم القيامة . وأيما رجل أشاع على رجل مسلم بكلمة[8] ، وهو منها بريء ، سبه به في الدنيا ، كان حقا على الله أن يذيبه (يوم القيامة)[9] في النار ، (حتى يأتي بنفاذ

---

(١) خ : الأدب ، باب لايسب الرجل والديه (٤) ، رقم الحديث (٥٦٢٨) : ٢٢٢٨/٥ .
م : الايمان ، باب بيان الكبائر وأكبرها (٣٨) ، رقم الحديث (١٤٦) : ٩٢/١ .
د : الأدب ، باب في برالوالدين (١٢٩) ، رقم الحديث (٥١٤١) : ٣٥٢/٥ .
ت : البر والصلة ، باب ما جاء في عقوق الوالدين (٤) ، رقم الحديث (١٩٠٢) : ٣١٢/٤ .

(٢) هي عائشة بنت أبي بكر الصديق التيمية ، أم عبدالله ، أم المؤمنين ، أفقه النساء مطلقا ،حبيبة النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ . ماتت سنة ٥٧ ، ودفنت بالبقيع (التقريب : ٦٠٦/٢ ، الخلاصة : ٤٩٣) .

(٣) الزيادة من "ق" .

(٤) خ : التفسير (٦٨) ، باب (وهو ألد الخصام) (٣٩) ، رقم الحديث (٤٢٥١) : ١٦٤٤/٤ .
م : العلم (٤٧) ، باب الألد الخصم (٢) ، رقم الحديث(٢٦٦٨) : ٢٠٥٤/٤ .
حم : ٥٥/٦ ، ٦٣ ، ٢٠٥ .
ت : تفسير القرآن (٤٨) ، باب : ومن سورة البقرة (٣) ، رقم الحديث (٢٩٧٦) : ٢١٤/٥ .
ن : ٢١٧/٨ .

(٥) في "ق" "الطبري" .

(٦) الزيادة من "ق" .

(٧) الزيادة من "ق" .

(٨) في "ق" "كلمة" بدل "بكلمة" .

(٩) سقطت من "ق" .

ما قال)[١]،[٢] .

(٩٧) وفي مسند الامام أحمد من حديث (أبي)[٣] تميمة طريف بن مجالد الهجيمي[٤] ، وقيل : عن أبي تميمة ، عن رجل من قومه قال : لقيت النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ في بعض طرق المدينة ، الى أن قال : وسألته عن المعروف فقال : "لاتحقرن من المعروف شيئا ، ولو تعطي صلة الحبل ، ولو تعطي شسع النعل ، ولو أن تنزع من دلوك في اناء المستسقي ، ولو أن تنحي الشئ من طريق الناس يؤذيهم ، ولو أن تلقى أخاك ، ووجهك اليه منطلق ، ولو أن تلقى أخاك ، فتسلم عليه ، ولو أن تؤنس الوحشان في الأرض . وان سبك رجل بشئ يعلمه[٥] فيك ، وأنت تعلم فيه نحوه ، فلاتسبه ، فيكون أجره لك ، ووزره[٦] عليه . وما سر أذنك أن تسمعه فاعمل به ، وما ساء أذنك أن تسمعه فاجتنبه"[٧] الحديث .

(٩٨) وروى أبو داود[٨] ، وابن حبان في صحيحه من حديث عياض بن حمار[٩] قال : قلت : يا رسول الله ، الرجل يشتمني وهو دوني ، أعلي من بأس أن أنتصر منه ؟ قال : "المستبان شيطانان يتهاتران ويتكاذبان"[١٠] .
وأصله عند أحمد[١١] .

---

(١) سقطت من "ق" .
(٢) الكبير : ٢٥٩/٦ مجمع الزوائد .
قال الهيثمي : وفيه من لم أعرفه .
وأورده السيوطي في الجمع الصغير (١٤٥/٣ فيض القدير) ، وعزاه الى الطبراني في الكبير ، ورمز الى ضعفه .
(٣) سقطت من "ق" .
(٤) في "ق" "الجهمي" ، وفي "ل" "الجهيمي" ، والمثبت من مسند أحمد . وهو طريف بن مجالد الهجيمي ، أبو تميمة ، البصري ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ٩٧ ، أو قبلها ، أو بعدها . (التقريب : ٣٧٨/١) .
(٥) في "ق" "تعلمه" .
(٦) في "ق" "وزوره" .
(٧) حم : ٤٨٢/٣ـ٤٨٣ ، ٦٣/٥ـ٦٤ .
ورواه الترمذي في سننه (٧٢/٥) ، والحاكم في المستدرك (١٨٦/١) مختصرا ،كلاهما من حديث أبي تميمة الهجيمي عن جابر بن سليم الهجيمي .
قال الترمذي : حديث حسن صحيح . وصححه الحاكم أيضا ووافقه الذهبي .
(٨) أي : الطيالسي ، وهو سليمان بن داود بن الجارود الفارسي البصري ، أبو داود الطيالسي ، محدث ، حافظ . ولد سنة ١٣٣ ، ومات سنة ٢٠٤ . من تصانيفه : المسند (الأعلام :١٨٧/٣ ، معجم المؤلفين : ٢٦٢/٤ـ٢٦٣) .
(٩) هو عياض بن حمار ، التميمي المجاشعي ، صحابي ، سكن البصرة ، وعاش الى حدود الخمسين (التقريب : ٩٥/٢) .
(١٠) مسند الطيالسي : ١٤٦ وزاد قوله : "فما قالا ، فهو على البادي ، حتى يعتدي المظلوم" .
حب : ١٦٢/٤ الاحسان . وعنده "عياض بن حماد" .
(١١) حم : ١٦٢/٤ باختلاف يسير ، ٢٦١/٤ بزيادة أوله .

قال العراقي : اسناده صحيح[1] .

قوله "يتهاتران" ـ بياء تحتية في أوله ، ثم بتائين بعدها[2] ـ ، أي : يتكلمان بالسقط من الكلام. وتهاتر الرجلان : اذا ادعى كل (واحد)[3] منهما على صاحبه باطلا[4] ، والله أعلم .

وسأل الامام أحمد رجل فقال : أكون في المجلس ، فتذكر فيه السنة ، لايعرفها غيري ، أفأتكلم بها ؟ فقال : أخبر بالسنة ، ولاتخاصم عليها . فأعاد عليه القول فقال : ما أراك الا رجلا مخاصما[5].

وهذا المعنى قاله مالك بن أنس ـ رحمه الله (تعالى)[6] ـ ، فانه أمر بالاخبار بالسنة ، قال : فان لم يقبل منك فاسكت[7] .

وقال الامام أحمد ـ رحمه الله (تعالى)[8] ـ : حدثنا معتمر بن سليمان[9] قال : سمعت أبي يقول : ما أغضبت أحدا فسمع منك[10] انتهى .

فالسب والاغلاظ ابتداء يبعث المأمور بالمعروف على لزوم المعصية ، لتعدي الآمر عن مراتب الأمر والنهي .

وفي شعب الايمان للبيهقي بسنده عن أبي قلابة عبدالله بن زيد[11] أن أبا الدرداء ـ رضي الله تعالى عنه ـ مر على رجل ، قد أصاب ، والناس يسبونه ، فقال[12] : أرأيتم لو وجدتموه في قليب ، ألم تكونوا مستخرجيه ؟ قالوا : بلى . قال : فلاتسبوا أخاكم ، واحمدوا الله الذي عافاكم . قالوا : أفلا تبغضه ؟ فقال : انما أبغض عمله ، فاذا تركه فهو أخي[13] .

---

(١) تخريج الاحياء : ١٢٢/٣ الاحياء ، الا أنه لم يقل اسناده صحيح ، وانما قال : أخرجه أبو داود ، والطيالسي ، وأصله عند أحمد .

قال الهيثمي : رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير والأوسط ، ورجال أحمد رجال الصحيح (مجمع الزوائد : ٧٥/٨) .

(٢) في "ل" "فراوله متنامر بعدما" .

(٣) سقطت من "ق" .

(٤) في "ل" "باطلان" .

(٥) أورده ابن مفلح في الآداب(٢٨٧/١) .

(٦) الزيادة من "ق" .

(٧) المرجع السابق والصفحة .

(٨) الزيادة من "ق" .

(٩) هو معتمر بن سليمان التيمي ، أبو محمد البصري . ثقة من كبار التاسعة . ولد سنة ١٠٦ ، ومات سنة ١٨٧ (الكاشف : ١٤٢/٣ ، التقريب : ٢٦٣/٢) .

(١٠) أورده ابن مفلح في الآداب (٢٨٧/١) .

(١١) هو عبدالله بن زيد ، أبو قلابة الجرمي ، ثقة فاضل ، من ائمة التابعين ، كثير الارسال . هرب من القضاء ، ومات بالشام سنة ١٠٤ (الكاشف : ٧٩/٢ ، التقريب : ٤١٧/١) .

(١٢) في "ق" "قال" بدل "فقال" .

(١٣) الشعب : ١٨٩/٢ أ.

ورواه عبدالرزاق في المصنف (١٨٠/١١) ، ومن طريقه أبو نعيم في الحلية (٢٢٥/١) .

فالسب ، والتهافت في الكلام ، والتشدق به ، والاستغراق في الضحك ، والحدة في الحركة ، والنطق ، من آثار البطر ، وأمن مكر الله تعالى ، والغفلة عن (عظيم)[١] عقابه ، وشديد سخطه • وذلك دأب أبناء الدنيا ، الغافلين عن الله عز وجل ، دون العلماء ، والله أعلم •

واثم السب يختص كله بالبادئ الا أن يتجاوز الثاني قدر الانتصار ، فيقول للبادئ أكثر مما قال له •

ولا خلاف في وجوب الانتصار ، وقد تظاهرت الأدلة عليه من الكتاب والسنة • قال الله تعالى : (ولمن انتصر بعد ظلمه ، فأولئك ما عليهم من سبيل)[٢] • وقال تعالى : (والذين اذا أصابهم البغي هم ينتصرون)[٣] •

(٩٩) وروى مسلم ، وأبو داود ، والترمذي من حديث أبي هريرة مرفوعا : "المستبان ما قالا • فعلى البادئ منهما ، حتى يعتدي المظلوم"[٤] • وفي رواية : "ما لم يعتد المظلوم" •

قال العلماء : وانما انتصر المسبوب استوفى ظلامته ، وبرئ الأول من حقه ، وبقي عليه اثم الابتداء ، والاثم المستحق لله عز وجل •

وقيل : يرتفع عنه جميع الاثم بالانتصار منه ، ويكون معنى قوله "على البادئ" ، أي : عليه اللوم والذم ، لا الاثم[٥] •

ثم لايجوز للمسبوب أن ينتصر الا بمثل ما سبه ، ما لم يكن كذبا ، أو قذفا ، أو سبا لأسلافه • فمن الانتصار المباح أن يقول : ياظالم ، يا أحمق ، يا جاني ، أو نحو ذلك ، لأنه لايكاد ينفك من هذه الأوصاف[٦] ، والله أعلم •

والفرق بين المناضلة والسفاهة ، أن المناضلة لعبد وصل اليه الظلم ، فاحتسب في احتماله ، ثم رأى ترك المناضلة عن نفسه ، ذلة في الاسلام ، ووهنا في أموره ، ونقصا لتدبير أحواله التي دبر الله له ، فقام بالذب عن نفسه ، مناضلا عن حقها ، فان للنفس حقا •

والسفاهة لعبد خلص اليه ألم الظلم ، فلم يحتسب في احتماله ، وحملته الأنفة ، وحمية النفس على التشفي والمجازاة • فتلك سفاهة ، فيظهر فيها الرياء والعدوان • فينبغي للمرء أن يعود لسانه الألفاظ الحسنة ، فما يكب الناس في النار الا حصائد الألسنة ، والكلمة الخبيثة تخفض[٧] قائلها ولو سما ، والكلمة الطيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء •

---

(١) سقطت من "ل" •

(٢) سورة الشورى : ٤١ •

(٣) سورة الشورى : ٣٩ •

(٤) سبق تخريجه في ص ٧٩ برقم (٩٣) •

(٥) انظر شرح النووي على صحيح مسلم: ١٤١/١٦ •

(٦) انظر المرجع السابق والصفحة •

(٧) في "ق" "تخفظ" •

فصـــــــــل

(النهي عن الشماتة بالمأمور وتعييره بما هو عليه من المنكر)

ومما يكره للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر تحريما ، شماتته برؤية المأمور على معصيته ، وتعييره اياه . فقد ذم الله تعالى المنافقين بقوله : (ان تمسسكم حسنة تسؤهم ، وان تصبكم سيئة يفرحوا بها)[١] .

يعني : اذا أصاب المؤمنين خصب ، ونصر ، وتأييد ، وكثروا ، وعز أنصارهم ، ساء[٢] (ذلك)[٣] المنافقين[٤] ، وان أصاب المؤمنين سَنَة ،أي[٥] جدب ، أو استطالة الأعداء عليهم[٦] ــ لما لله في ذلك من الحكمة (كما جرى يوم أحد ــ فرح المنافقون بذلك)[٧] .

قال الله تعالى بعد ذلك مخاطبا (عباده)[٨] المؤمنين[٩] : (وان تصبروا وتتقوا ، لايضركم كيدهم شيئا)[١٠] . وقال تعالى : (ان تصبك حسنة تسؤهم ، وان تصبك مصيبة يقولوا : قد أخذنا أمرنا من قبل ، ويتولوا وهم فرحون . قل لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا)[١١] . وقال تعالى : (ان الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا ، لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة ، والله يعلم وأنتم لاتعلمون)[١٢] .

قوله (تشيع) ، أي : تفشو .

والفاحشة : الفعل المفرط القبح .

وقيل : الفاحشة في هذه الآية : القول السيئ[١٣].

فالشماتة محرمة ، لايجوز للمسلم أن يشمت بأخيه المسلم . وقل أن يشمت أحد بمساءة ،الا ويبتلى بمثلها .

---

(١) سورة آل عمران : ١٢٠ .

(٢) في "ق" "سما" .

(٣) سقطت من النسختين ، والمثبت من تفسير ابن كثير (١٠٣/٢) .

(٤) في النسختين "للمنافقين" ، والتصويب من تفسير ابن كثير .

(٥) في النسختين "اما" ، والمثبت من تفسير ابن كثير .

(٦) وفي تفسير ابن كثير "أو أديل عليهم الأعداء" .

(٧) سقطت من النسختين ، والمثبت من تفسير ابن كثير .

(٨) الزيادة من "ل" .

(٩) في "ق" "للمؤمنين" .

(١٠) سورة آل عمران : ١٢٠ .

(١١) سورة التوبة : ٥٠ـ٥١ .

(١٢) سورة النور : ١٩ .

(١٣) انظر تفسير القرطبي : ١٢/ ١٢٧ .

(١٠٠) وفي جامع الترمذي وغيره من حديث واثلة بن الأسقع ــ رضي الله تعالى عنه ــ قال : قال رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ : "لاتظهر الشماتة لأخيك ، فيرحمه[١] الله ويبتليك"[٢] .

ورواه أبو الشيخ بن حيان في كتاب الأمثال بلفظ "لاتظهر الشماتة لأخيك ، فيعافيه الله ويبتليك"[٣] .

قال أهل اللغة :

الشماتة : الفرح ببلية العدو في الدين والدنيا . يقال : شمت الرجل ــ بالكسر ــ يشمت وأشمته غيره[٤] ، والله أعلم .

وأنشد بعضهم :

اذا ما الدهر جر على أناس	حوادثه ، أناخ بآخرينا
فقل للشامتين بنا أفيقوا	سيلقى[٥] الشامتون كما لقينا[٦] .

وقدم بعضهم[٧] للقتل فأنشأيقول :

فقل للشامتين بنا رويدا	أمامكم المصائب والخطوب[٨] .

والفرق بين الشماتة والاستراحة ، أن الشماتة لعبد كان في قلبه حقد وتباعد عن أخيه المسلم ، وأصابت المحقود عليه نكبة في دينه ، أو دنياه ، أو بدنه ، ففرح بذلك ، وهشت نفسه الى ما حل به وطابت . فهذه شماتة ، وأصلها من الحسد .

والاستراحة لعبد ، كان يتأذى بظالم غشوم ، فنكب الظالم ما شغله عن ظلمه ، فاستراح المظلوم الى نكبته ، من غير أن يرضى بذلك .أو رجل كان يطعن في دينك ، ويرميك بألقاب السوء ، فبلي بمثل ذلك ، فاستراحت نفسك الى ما بلي به من أجل أنه شغل عنك ، وانقمع لذلك ، والله أعلم .

(١٠١) وفي جامع الترمذي ، وشعب الايمان للبيهقي من حديث معاذ بن جبل[٩] مرفوعا :"من عير

---

(١) في "ق" "فيعافيه" .

(٢) ت : القيامة (٣٨) ، باب (٥٤) ، رقم الحديث (٢٥٠٦) : ٦٦٢/٤ ، وقال : هذا حديث حسن غريب .

(٣) الأمثال : ١٤١ .

وأخرجه ابن حبان في المجروحين (٢١٣/٢) ، وأعله بالقاسم بن أمية فقال : القاسم بن أمية الحذاء شيخ يروي عن حفص بن غياث المناكير الكثيرة ، لايجوز الاحتجاج به اذا انفرد . ثم قال : وهذا لا أصل له من كلام رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ .

وذكره ابن الجوزي في الموضوعات (٢٢٤/٣) .

وأورده السيوطي في الجامع الصغير (٤١١/٦) ، ورمز الى حسنه .

قال المناوي ــ بعد أن ساق قول ابن الجوزي ــ : وهذا مما انتقده القزويني على المصابيح وزعم وضعه كابن الجوزي ، ونازعهما العلائي .

(٤) انظر الصحاح : ٢٥٥/١ .

(٥) في "ق" "فيلقى" .

(٦) أورده ابن عبدالبر في بهجة المجالس (٧٤٥/١) ، ونسبه الى العلاء بن قرظة خال الفرزدق ، والبحتري في الحماسة (١٠٣) ونسبه الى مالك بن عمرو الأسدي .

(٧) وهو عبدالله بن المعتز كما في تاريخ بغداد (١٠٠/١٠) .

(٨) أورده البغدادي في تاريخه (١٠٠/١٠) .

(٩) هو معاذ بن جبل الأنصاري ، الخزرجي ، أبو عبدالرحمن ، من أعيان الصحابة ، شهد بدرا وما بعدها . وكان اليه المنتهى في العلم بالأحكام والقرآن ، وكان أمة قانتا لله حنيفا ، مات بالأردن سنة ١٨ (الكاشف : ١٣٥/٣ ، التقريب : ٢٥٥/٢) .

أخاه بذنب ، لم يمت حتى يفعله" •
قال الترمذي : حديث حسن غريب •
قال أحمد بن منيع[(١)] : قالوا : من ذنب قد تاب منه[(٢)] •

(١٠٢) وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة مرفوعا : "اذا زنت أمة أحدكم فليجلدها الحد ، ولايثرب عليها"[(٣)] •
قال أبو سليمان الخطابي[(٤)] : معنى "لايثرب" : لايقتصر على التثريب ، وهو التعيير والتوبيخ واللوم والتقريع[(٥)] •
وقال في النهاية : أي : لايوبخها بالزنا بعد الضرب[(٦)] ، انتهى •
وقد قيل :
فعفوت عنهم عفو غير مثرب وتركتهم لعقاب يوم سرمد[(٧)] •

(١٠٣) وفي الصحيحين أيضا من حديث المعرور[(٨)] بن سويد[(٩)] قال : لقيت أبا ذر بالربذة ، وعليه حلة ، وعلى غلامه حلة • فسألته عن ذلك فقال : اني أتيت رجلا فعيرته بأمه ، فقال لي النبي — صلى الله عليه وسلم — : "يا أباذر ، أعيرته بأمه ؟ انك امرؤ فيك جاهلية"[(١٠)] الحديث •

---

(١) هو أحمد بن منيع بن عبدالرحمن البغوي ، أبو جعفر الأصم ، ثقة ، حافظ ، صاحب المسند ، أقام نحو أربعين سنة يختم في كل ثلاث • مات سنة ٢٤٤ (التقريب ١/٢٧ ، الخلاصة ١٣:) •
(٢) ت : القيامة ، باب (٥٣) ، رقم الحديث (٢٥٠٥) : ٤/٦٦١ •
الشعب : ٢/١٩٤ ب •
قال الترمذي : ليس اسناده بمتصل ، وخالد بن معدان لم يدرك معاذ بن جبل ، ووافقه البغوي في شرح السنة (١٣/١٤٠) •
(٣) خ : البيوع (٣٩) ، باب بيع العبد الزاني (٦٦) ، رقم الحديث (٢٠٤٥) : ٢/٥٧٦ باختلاف لفظي مطولا •
م : الحدود (٢٩) ، باب رجم اليهود ، أهل الذمة في الزنا (٦) ، رقم الحديث (١٧٠٣) : ٣/١٣٢٨ باختلاف يسير مطولا •
(٤) هو حمد بن محمد بن ابراهيم الخطابي ، أبو سليمان البستي ، • محدث ، فقيه ، لغوي ، شاعر ولد سنة ٣١٩ ، ومات سنة ٣٨٨ من تصانيفه : معالم السنن ، غريب الحديث ، أعلام السنن ، العزلة • (الأعلام : ٢/٣٠٤ ، معجم المؤلفين : ٤/٧٤) •
(٥) معالم السنن : ٤/٦١٥ سنن أبي داود •
(٦) النهاية : ١/٢٠٩ ، وعنده "ولايقرعها" بعد قوله "ولايوبخها" •
(٧) ذكره القرطبي في تفسيره (٩/١٦٩) ونسبه الى بشر •
(٨) في "ل" "معرور" •
(٩) هو المعرور بن سويد الأسدي ، أبو أمية الكوفي ، ثقة من الثانية • عاش ١٢٠ سنة (الكاشف : ٣/١٤٣ ، التقريب : ٢/٢٦٣) •

(١٠) خ : الايمان (٢) ، باب المعاصي من أمر الجاهلية ، ولايكفر صاحبها بارتكابها الا بالشرك (٢٠) ، رقم الحديث (٣٠) : ١/٢٠ ، وتكملة الحديث : "اخوانكم خولكم ، جعلهم الله تحت أيديكم ، فمن كان أخوه تحت يده ، فليطعمه مما يأكل ، وليلبسه مما يلبس ، ولا تكلفوهم ما يغلبهم ، فان كلفتموهم فأعينوهم" •
م : الأيمان (٢٧) ، باب طعام المملوك مما يأكل ، والباسه مما يلبس ، ولايكلفه ما يغلبه (١٠) رقم الحديث (١٦٦١) : ٣/١٢٨٢ باختلاف يسير مطولا •

قوله بالربذة ـ بفتح الراء ، ثم باء موحدة ، ثم ذال معجمة ـ : مكان على ثلاثة أميال من المدينة.
والحلة ثوبان ، لاثوب واحد .
والرجل المبهم : قيل : هو بلال[١] ، عيره أبوذر بسواد أمه (ولامه)[٢] .
وقوله "انك امرؤ فيك جاهلية" : معناه : انك في التعيير بأمه على خلق من أخلاق الجاهلية ، ولست جاهليا محضا .

وروي أنه ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال لأبي ذر : "أعيرته بأمه ؟ ارفع رأسك ، ما أنت أفضل ممن ترى من الأحمر والأسود الا أن تفضل في دين (الله)[٣]"[٤] .

وروي أن بلالا انطلق الى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، فشكا اليه تعييره بذلك . فأمره رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن يدعوه ، فلما جاء أبو ذر قال له رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "شتمت بلالا وعيرته بسواد أمه ؟" قال : نعم . قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "ما كنت أحسب أنه بقي في صدرك من كبر الجاهلية شيء" . فألقى أبو ذر نفسه الى الأرض ، ثم وضع خده على التراب وقال : والله لا أرفع خدي منها ، حتى يطأ بلال خدي بقدميه ، فوطئ خده بقدميه[٥] .

قال النووي[٦]: وفيه النهي عن الترفع على المسلم ، وان كان عبدا . وفيه النهي عن سب العبيد وتعييرهم بآبائهم ، فلايجوز لأحد أن يعيره عبده بشيء من المكروه يعرفه في أصوله وخاصته . وفيه المحافظة على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وغير ذلك[٧] ، والله أعلم .

---

(١) هو بلال بن رباح المؤذن ، أبو عبدالله ، مولى أبي بكر ، من السابقين الأولين ، شهد بدرا والمشاهد ، مات بالشام سنة ٢٠ (الكاشف : ١١١/١ ، التقريب : ١١٠/١) .
(٢) الزيادة من "ل" .
(٣) سقطت من "ل" .
(٤) رواه أحمد في المسند (١٥٨/٥) باختلاف يسير .
وأورده المنذري في الترغيب والترهيب (٦١٢/٣) ، والهيثمي في مجمع الزوائد (٨٤/٨) وقالا : رواه أحمد ، ورجاله ثقات الا أن بكر بن عبدالله المزني لم يسمع من أبي ذر .
وأورده السيوطي في الجامع الصغير (٥٩/٣ فيض القدير) ورمز الى حسنه .
قلت : فالسند ضعيف لانقطاعه الا أن له شاهدا من حديث أبي سعيد كما في مجمع الزوائد (٨٤/٨) ولفظه : "ان ربكم واحد ، وأباكم واحد ، فلا فضل لعربي على أعجمي ، ولا أحمر على أسود الا بالتقوى" .
قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، والبزار بنحوه ، ورجال البزار رجال الصحيح .
(٥) رواه الكرماني في شرح صحيح البخاري (١٤٠/١ـ١٤١) .
(٦) في "ت" "وقال الرازي" .
(٧) أورده الكرماني في المرجع السابق (١٤١/١) .

(١٠٤) وفي مسند الامام أحمد ، ومعجم الطبراني باسناد جيد عن جابر بن سليم ، وقيل : سليم بن جابر[١] ـ رضي الله تعالى عنه ـ أن أعرابيا قال : أوصني يا رسول الله . قال : "عليك بتقوى الله ، وان امرؤ عيرك بشيء يعلمه[٢] فيك ، فلاتعيره بشيء تعلمه فيه ، يكن وبال ذلك عليه"[٣] .

ورواه أبو داود من حديث جابر بن سليم أيضا ، ولفظه مطول ، وفيه أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ نهاه عن أشياء ، الى أن قال له : "وان امرؤ شتمك ، أو عيرك بما يعلم فيك ، فلا تعيره بما تعلم فيه . فانما وبال ذلك عليه"[٤] .

قال الترمذي : حديث حسن صحيح[٥] .

ورواه ابن حبان في صحيحه[٦] ، والنسائي[٧] مختصرا ، وتقدمت رواية أحمد لهذا الحديث ، وفيه "فيكون أجره لك ، ووزره عليه"[٨] .

(١٠٥) وفي المسند أيضا من حديث ثوبان ـ رضي الله تعالى عنه ـ قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "لاتؤذوا عباد الله ، ولاتعيروهم ، ولاتطلبوا عوراتهم . من طلب عورة أخيه المسلم ، طلب الله عورته ، حتى يفضحه في بيته"[٩] .

وروى أبو نعيم بسنده عن ميمون بن مهران[١٠] أنه قال : من أساء سرا فليتب سرا ، ومن أساء علانية فليتب علانية ، وان الله يغفر ولايعير[١١] ، والناس يعيرون ولايغفرون[١٢] .

(١٠٦) وروى البيهقي في شعب الايمان بسنده عن أبي بكر بن أبي الدنيا ، عن اسحاق بن اسماعيل[١٣] ، عن جرير[١٤] قال : حدثني أبو عبدالله ـ أظنه الملطي[١٥] ـ قال : لما أراد موسى[١٦]

---

(١) هو جابر بن سليم بن جبر ، أبو جري الهجيمي ، صحابي مشهور (الكاشف : ٢٨٢/٣ ، التقريب : ٤٠٥/٢) .
(٢) في "ق" "تعلمه" .
(٣) سبق تخريجه في ص ٨١ برقم (٩٧) .
(٤) د : اللباس (٢٦) ، باب ما جاء في اسبال الازار (٢٨) ، رقم الحديث (٤٠٨٤) : ٣٤٥/٤ .
(٥) راجع هامش ص ٨٠ . الاحسان .
(٦) حب : ٣٦٤/١ـ٣٦٥ من حديث قرة بن موسى الهجيمي مطولا .
(٧) ن : ٧٨/٥ـ٧٩ .
(٨) تقدم في ص ٨١ برقم (٩٧) .
(٩) تقدم في ص ٣٩ برقم (٤١) .
(١٠) هو ميمون بن مهران الجزري ، أبو أيوب ، ثقة ، عابد ، وكان يرسل (الكاشف : ١٧٠/٣ ، التقريب : ٢٩٢/٢) .
(١١) في "ق" "ولا تعير" .
(١٢) الحلية : ٩٢/٤ .
(١٣) هو اسحاق بن اسماعيل الطالقاني ، أبو يعقوب ، يعرف باليتيم . ثقة ، مات سنة ٢٢٥ . (التقريب : ٥٦/١ ، الكاشف : ٦٠/١) .
(١٤) هو جرير بن عبدالحميد الضبي الكوفي ، نزيل الري ، ثقة ، صحيح الكتاب . وله مصنفات . مات سنة ١٨٨ (الكاشف : ١٢٧/١ ، التقريب : ١٢٧/١) .
(١٥) لم أقف على ترجمته .
(١٦) هو موسى بن عمران بن قاهث بن عازر بن لاوي بن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم عليهم السلام ـ (البداية : ٢٢٢/١) .

أن يفارق الخضر[1] ـ عليهما (الصلاتو)[2] السلام ، قال موسى : أوصني • قال : كن نفاعا ، ولا تكن ضرارا ، كن بشاشا ، ولاتكن غضابا • ارجع عن اللجاجة ، ولاتمش في غير حاجة ، ولاتعير امرءا بخطيئة ، وابك على خطيئتك يابن عمران[3] •

وروى البيهقي بسنده عن أبي سلمة[4] قال : حدثني ابن جابر[5] ، قال : ما عاب رجل قط رجلا الا ابتلاه الله بذلك العيب[6] •

وقال محمد بن سيرين ـ رحمة الله عليه ـ : عيرت رجلا بالافلاس فأفلست[7] •

وقال آخر : عيرت شخصا قد ذهب بعض أسنانه ، فذهبت أسناني[8] •

وقال أفلاطون الحكيم[9] : لاتفرح بسقطة غيرك ، فانك لاتعري تصرف الأيام فيك[10] •

وقد سبق في الباب الرابع من رواية الامام أحمد عن مسعر[11] ، أن رجلا قال له : تحب أن تنصح ؟ قال : نعم • أما من ناصح فنعم ، وأما من شامت فلا[12] •

وأنشدوا :

يبدي النصيحة وهي منه شماتة   عذل النصوح خلاف عذل الشامت[13] •

(١٠٧) وروي في حديث[14] مرفوع : "لاتأت[15] ما تعيب ، ولاتعب ما تأتي"[16] •

---

(١) اختلف في اسم الخضر ـ عليه السلام ـ ونسبه • فقيل : هو ابن آدم لصلبه • وقيل : اسمه خضرون بن قابل بن آدم • وقيل : اسمه بليا • وقيل : اليا بن ملكان ، وكان أبوه ملكا عظيما ، وقيل : الخضر من ولد فارس ، وله قصة مع موسى ـ عليه السلام ـ ذكرها القرآن (تاريخ الطبري : ٣٦٥/١ ، البداية : ٣٠٣/١ـ٣٠٤) •

(٢) سقطت من "ل" •

(٣) الشعب : ١٨٩/٢ أ •

(٤) هو عبدالله بن سفيان المخزومي ، أبوسلمة ، مشهور بكنيته ، ثقة ، من الرابعة (التقريب : ٤٢٠/١) •

(٥) هو يحيى بن جابر الطائي ، أبو عمرو الحمصي ، ثقة من السادسة ، وأرسل كثيرا • مات سنة ١٢٦ (الكاشف : ٢٢١/٣ ، التقريب : ٣٤٤/٢) •

(٦) الشعب : ١٩٤/٢ ب •

(٧) أورده ابن مفلح في الآداب (٣٢٢/١) •

(٨) أورده ابن مفلح في المرجع السابق والصفحة •

(٩) هو من أهل مدينة أثينا ، رومي ، فيلسوف ، يوناني ، طبي ، عالم بالهيئة وطبائع الأعداد • وهو والد دارا الذي قتله اسكندر • وكان تلميذا لسقراط • ولد سنة ٤٤٧ق م ، ومات في سنة ٣٤٧ ق م • (طبقات الأطباء والحكماء : ٢٣ ، تاريخ اليعقوبي : ١١٩/١) •

(١٠) وصايا أفلاطون : ١٤ ب مجاميع •

(١١) مسعر بن كدام ، أبو سلمة الهلالي ، الكوفي ، أحد الأعلام ، توفي سنة ١٥٥ (الكاشف : ١٢١/٣) •

(١٢) يقع هذا الباب في الجزء الأول من هذا الكتاب ، وقد قام بتحقيقه الأخ محمد نور مصطفى • والقول رواه أبو نعيم في الحلية (٢١٧/٧) باختلاف يسير •

(١٣) لم أجده •

(١٤) في "ق" "في الحديث" بدل "في حديث" •

(١٥) في النسختين "لاتأتي" ، والتصويب من محاضرات الأدباء •

(١٦) أورده الراغب الاصفهاني في محاضرات الأدباء (١٣٢/١) من قول علي ـ كرم الله وجهه ـ •

وأنشدوا :

أعيرتني بالنقص والنقص شامل ... ومن ذا الذي يعطى الكمال فيكمل

ولو منح الله الكمال ابن آدم ... لخلده والله ما شاء يفعل[١] .

وقال بعضهم :

قل للذي بصروف الدهر عيرنا ... هل عاند الدهر الا من له خطر

أما ترى البحر تطفو[٢] فوقه جيف ... وتستقر[٣] بأقصى قعره الدرر

فان يكن عبثت أيدي الزمان بنا ... ونالنا من تمادي بؤسه ضرر

ففي السماء نجوم لاعداد لها ... وليس يكشف الا الشمس والقمر[٤] .

---

(١) أورده الماوردي في أدب الدنيا والدين (١٩٧) ونسبه الى ابن الرومي .

(٢) في "ق" "يطفو" .

(٣) في "ق" "يستقر" .

(٤) أورده الثعالبي في رسائله (٧٥) باختلاف يسير ، وزاد في هامش "ل" البيت الآتي :

فان نسبت أيدي الخطوب بنا ... ومسنا من توالي صرفها ضرر

وذلك قبل البيت الأخير .

وكذلك أورده في كتابه "يتيمة الدهر" (٤/٦١) ونسبه الى الأمير شمس المعالي .

فصـــــــــل

(النهي عن غيبة المنهي عن المنكر وذكر مساويه

الا لأولي الأمر)

ومما يكره للآمر بالمعروف (و)[١] الناهي عن المنكر تحريما ، أنه اذا لم يستطع أن يغير بيده ، ولا بلسانه ، أن يذكر مساوي المسلم لأحد من سوى أولي القوة القادرين على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فتصير غيبة ؛ فانا لم يطع الله تعالى بازالة المنكر ، فلا يعصيه بالغيبة ، لأن الغيبة لا تحصل الا بالغَيبة عن الحق سبحانه . وهي ذكر الانسان بظهر الغيب بما يكره ، وتسمى الوقيعة وفاعلها[٢] وقاع ووقاعة ، وسواء ذكرته بلفظك ، أو في كتابك ، أو رمزت ، أو أشرت اليه بعينك ، أو يدك ، أو رأسك .

وضابطه أن كل ما أفهمت به غيرك نقصان مسلم فهو غيبة ، وسواء ذكرته بنقص في بدنه ، أو نفسه ، أو فعله ، أو قوله ، أو في دينه ودنياه ، حتى في ثوبه ، وفي داره ، ودابته .

أما البدن فكالعمش ، والحول ، والقرع ، والبرص ، والقصر ، والطول ، والسواد ، والصفرة ، وغير ذلك . أو في نسبه بأن يقول : أبوه نبطي ، أو هندي ، أو فاسق ، أو خسيس ، أو غير ذلك .

وأما النفس بان يقول[٣] : انه سيء الخلق ، أو متكبر ، أو مرائي ، أو شديد الغضب ، أو جبان أو عاجز ، أو ضعيف القلب ، أو ما يجري مجراه .

وأما أفعاله المتعلقة بالدين : كقوله سارق ، أو كذاب ، أو شارب خمر ، أو خائن ، أو ظالم ، أو متهاون بالصلاة والزكاة ، أو غير ذلك .

وأما أفعاله المتعلقة بالدنيا : كقولك : انه قليل الأدب ، (أو)[٤] متهاون بالناس ، أو لايرى لأحد حقا على نفسه ، ويرى لنفسه حقا على الناس ، أو كثير الكلام ، أو كثير الأكل ، أوكثير النوم .

وأما في الثوب : كقوله واسع الكم ، أو طويل الذيل ، أو وسخ الثياب ، أو ما يجري مجراه .

فكل ذلك حرام بالكتاب والسنة .

قال الله تعالى — ومن أصدق من الله قيلا — : (ولاتقف ما ليس لك به علم . ان السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا)[٥] .

قوله (ولاتقف) ، أي : لاتتبع ما لاتعلم ولايعنيك .

وقال قتادة : لاتقل رأيت وأنت لم تر ، وسمعت وأنت لم تسمع ، وعلمت وأنت لم تعلم[٦] . وكذلك قال ابن عباس[٧] .

---

(١) الزيادة من "ل" .

(٢) في "ق" "وصاحبها" .

(٣) في "ق" "أن يقول" بدل "بأن يقول" .

(٤) سقطت من "ل" .

(٥) سورة الاسراء : ٣٦ .

(٦) رواه الطبري في تفسيره (١٥/٨٦ــ٨٧) .

(٧) قول ابن عباس في تفسير الآية : لاترم أحدا بما ليس لك به علم كما ورد في تفسير الطبري (١٥/٨٦)

وقال مجاهد : لاتتم أحدا بما ليس لك به علم[١] . وروي مثله عن ابن عباس أيضا[٢].
وأصل القفو : البهت ، والقذف بالباطل[٣] .

وقوله (ان السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا) ، أي : يسأل كل أحد منهم عما اكتسب ، فالفؤاد يسأل عما افتكر فيه واعتقده ، والسمع والبصر عما رأى من ذلك ، أو سمع كما تقدم في أول هذا الباب[٤] ، والله أعلم .

وقال تعالى : (ولايغتب بعضكم بعضا)[٥]. ثم ضرب سبحانه للغيبة مثلا فقال : (أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا) . فبين تعالى أن ذكرك من لم يحضرك بسوء بمنزلة أكل لحمه وهو ميت .

(فكرهتموه): (وقرأ الضحاك ، وعاصم الجحدري[٦] برفع الكاف وتشديد الراء . يعني : فقد بغض اليكم فكرهتموه[٧] . (اتقوا الله) .

قال ابن عباس : انما ضرب الله هذا المثل للغيبة ، لأن أكل لحم الميت حرام مستقذر ، فكذلك الغيبة حرام في الدين ، مستقذرة في النفوس .

وقال قتادة : كما يمتنع أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا ، كذلك يجب أن يمتنع من غيبته حيا .
وقيل : لأن الميت لايعلم بأكل لحمه[٨] ، كما أن الحي لايعلم بغيبة من[٩] اغتابه[١٠] ، والله أعلم.

(١٠٨) وفي الصحيحين من حديث أبي بكرة نفيع بن الحارث[١١] الثقفي ـ رضي الله تعالى عنه ـ أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال في خطبته يوم النحر بمنى في حجة الوداع : "ان دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم ، كحرمة يومكم هذا ، في شهركم هذا، في بلدكم هذا . ألا

---

(١) هذا قول ابن عباس كما ذكرناه أعلاه الا أنه قال : "لاترم" بدل "لاتتم" . وقول مجاهد اقتصر على قوله : "لاترم" دون زيادة .
(٢) رواه الطبري في تفسيره (٨٦/١٥) ، والقرطبي أيضا في تفسيره (١٦٧/١٠) .
(٣) هذا تفسير ليس ببعيد . قال الجوهري : قفوت الرجل اذا قذفته بفجور صريحا . وفي الحديث: "لاحد الا في القفو البين" . وقفوت الرجل أقفوه قفوا ، اذا رميته بأمر قبيح ،وا لاسم القِفوة ـ بالكسر ـ (الصحاح : ٢٤٦٦/٦) .
(٤) تقدم في ص ٣ .
(٥) سورة الحجرات : ١٢ .
(٦) هو عاصم بن بهدلة ، بن أبي النجود الأسدي ، الكوفي ، أبو بكر المقرئ ، صدوق له أوهام ، حجة في القراءة . من السادسة . مات سنة ١٢٨ (الكاشف : ٤٤/٢ ، التقريب : ٣٨٣/١) .
(٧) سقطت من "ق" .
(٨) في "ق" "بأكله" بدل "بأكل لحمه" .
(٩) في النسختين "بغيبته من " والمثبت من تفسير القرطبي .
(١٠) رواه القرطبي في تفسيره (٢١٩/١٦) .
(١١) هو نفيع بن الحارث ، بن كلدة بن عمرو ، أبو بكرة الثقفي ، صحابي ، أسلم بالطائف ، ثم نزل البصرة ، ومات بها سنة ٥١ أو ٥٢ (الكاشف : ١٨٤/٣ ، التقريب : ٣٠٦/٢) .

هل بلغت"[١] .

(١٠٩) وفي صحيح مسلم ، ومسند أحمد ، وسنن أبي داود ، والترمذي من حديث أبي هريرة — (رضي الله تعالى عنه)[٢]— مرفوعا : "أتدرون ما الغيبة ؟" قالوا : الله ورسوله أعلم . قال : "ذكرك أخاك بما يكره" . قيل[٣]: أفرأيت ان كان في أخي ما أقول ؟ قال : "ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته ، وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته"[٤] . هذا لفظ مسلم وأحمد .

ولأبي داود والترمذي قال : قيل : يا رسول الله ، ما الغيبة ؟ قال : "ذكرك أخاك بما يكره" وذكره .

قال الحسن البصري : (و)[٥] الغيبة ثلاثة أوجه كلها في كتاب الله تالغيبة ءوا لافك ، والبهتان .

فالغيبة : هو أن تقول في أخيك ما هو فيه .

والافك : أن تقول فيه ما يبلغك عنه .

والبهتان : أن تقول فيه ما ليس فيه[٦] ، انتهى .

(١١٠) وقد سبق في أوائل هذا الباب من حديث أبي هريرة من رواية الصحيحين ، وسنن أبي داود ، والترمذي ، وابن ماجة ، وفيه : "كل المسلم حرام : دمه ، وماله ، وعرضه"[٧] .

(١١١) وفي التجسس من الباب الخامس من حديث أبي برزة[٨] المرفوع : "يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الايمان قلبه ، لاتغتابوا المسلمين"[٩] الحديث .

(١١٢) ورواه ابن الجوزي[١٠] من حديث البراء بن عازب[١١] .

---

(١) خ : الحج (٣٢) ، باب الخطبة أيام منى (١٣١) ، رقم الحديث (١٦٥٤) : ٦٢٠/٢ باختلاف يسير مطولا .
م : القسامة (٢٨) ، باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال (٩) ، رقم الحديث (١٦٧٩) : ١٣٠٥/٣—١٣٠٦ مطولا .

(٢) الزيادة من "ق" .

(٣) في "ق" "قال" .

(٤) م : البر والصلة والآداب ، باب تحريم الغيبة (٢٠) ، رقم الحديث (٢٥٨٩) : ٢٠٠١/٤ .
حم : ٣٨٤/٢ ، ٣٨٦ .
د : الأدب ، باب في الغيبة (٤٠) ، رقم الحديث (٤٨٧٤) : ١٩٢/٥ .
ت : البر والصلة ، باب في الغيبة (٢٣) ، رقم الحديث (١٩٣٤) : ٣٢٩/٤ .

(٥) الزيادة من "ق" .

(٦) أورده القرطبي في تفسيره (٢١٩/١٦) بتصرف يسير .

(٧) هذا شطر من الحديث الذي سبق في ص ٣٣—٣٤ برقم (٣١) .

(٨) في "ق" "أبي هريرة" وهو خطأ .

(٩) سبق برقم (٣٨) .

(١٠) الحدائق : ٤٨١/٢ من حديث أبي برزة وليس من حديث البراء .

(١١) هو البراء بن عازب الأنصاري الأوسي ، صحابي ، نزل الكوفة . استصغر يوم بدر ، وشهد بدرا مات سنة ٧٢ (الكاشف : ٣٨/١ ، التقريب : ٩٤/١) .

(١١٣) وفي مسند أحمد ، وسنن أبي داود من حديث أنس بن مالك ـ رضي الله تعالى عنه ـ قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "لما عرج بي مررت بقوم ، لهم أظفار من نحاس ، يخمشون بها وجوههم وصدورهم ، فقلت : من هؤلاء يا جبريل ؟ قال : هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ، ويقعون في أعراضهم"[(١)] .

(١١٤) وفي مسند أحمد أيضا من حديث ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ قال : ليلة أسري برسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ... ونظر في النار ، فاذا قوم يأكلون الجيف[(٢)] ، قال : "من هؤلاء يا جبريل ؟ قال : هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس"[(٣)] .

(١١٥) وروى أبو يعلى[(٤)] ، والبيهقي في الشعب من حديث عائشة مرفوعا : "أتدرون أربى الربا ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم . قال : "ان أربى الربا عندالله عز وجل استحلال عرض الرجل المسلم"[(٥)] ثم قرأ (والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا ، فقد احتملوا بهتانا واثما مبينا)[(٦)] .

(١١٦) وبسند البيهقي أيضا عن عبدالله بن عمر مرفوعا : "ما من رجل ، رمى رجلا بكلمة تشينه ، الا حبسه الله يوم القيامة في طينة الخبال[(٧)] ، حتى يأتي منها بالمخرج"[(٨)] .

---

(١) حم : ٣/٢٢٤ .
د : الأدب ، باب في الغيبة ، رقم الحديث (٤٨٧٨) : ٥/١٩٤ وقال : حدثناه يحيى بن عثمان عن بقية ليس فيه أنس . يعني مرسل .
وأورده السيوطي في الجامع الصغير (٥/٢٩٨ فيض القدير) ورمز الى صحته .
قال ابن حجر في الفتح (١٠/٤٨٥) : أخرجه أبو داود ، وله شاهد عن ابن عباس عند أحمد .
(٢) في "ق" "الجيفة" .
(٣) حم : ١/٢٥٧ مطولا .
وأورده المنذري في الترغيب والترهيب (٣/٥١٠) وقال : رواه أحمد ، ورواته رواة الصحيح ، خلا قابوس بن أبي ظبيان . وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٩٢) : وفيه قابوس وهو ثقة ، وفيه ضعف . وبقية رجاله رجال الصحيح . وقال في التقريب(٢/١١٥) عن قابوس : فيه لين .
(٤) هو أحمد بن علي بن المثنى ، أبو يعلى الموصلي . محدث . ولد سنة ٢١٠ ، ومات سنة ٣٠٧ من آثاره : المسند ، المعجم (الأعلام : ١/١٦٤ ، معجم المؤلفين : ٢/١٧) .
(٥) يع : ٨/١٤٥ .
الشعب : ٢/١٩٠ ب .
قال المنذري : رواه أبو يعلى ، ورواته رواة الصحيح (الترغيب والترهيب : ٣/٥٠٤) .
(٦) سورة الأحزاب : ٥٨ .
(٧) الخبال : الفساد . وطينة الخبال : هي عصارة أهل النار ، أو صديد أهل النار (الصحاح : ٤/١٦٨٢ ، غريب الحديث لابن الجوزي : ١/٢٦٣) .
(٨) الشعب : ٢/١٩٢ ب .
وأورده المنذري في الترغيب والترهيب (٣/٥١٦) بنحوه وقال : رواه أبو داود في حديث ، والطبراني والحاكم بنحوه وقال : صحيح الاسناد .

(١١٧) وروى أبو محمد بن بطة[١] وغيره من حديث أبي نر مرفوعا : "من أشاد على مسلم كلمة ليشينه بها بغير حق ، شانه الله في النار يوم القيامة"[٢] .

قوله "أشاد"[٣] ، أي : رفع ذكره ، ونوه به ، وشهره بالقبيح[٤] .

(١١٨) وروى أبو بكر بن أبي شيبة[٥] ، والطبراني من حديث ابن مسعود — رضي الله تعالى عنه — قال : كنا عند النبي — صلى الله عليه وسلم — ، فقام رجل ، فوقع فيه رجل من بعده[٦] ، فقال النبي — صلى الله عليه وسلم — : "تخلل"[٧] . فقال : وما أتخلل ، وما أكلت لحما ؟ فقال[٨] : "انك أكلت لحم أخيك"[٩] . اللفظ للطبراني ، ورواته رواة الصحيح[١٠] .

---

(١) هكذا في النسختين ، ولعله أبو عبدالله بن بطة ، وهو عبيدالله بن محمد بن محمد بن حمدان ، أبو عبدالله ، المعروف بابن بطة ، فقيه ، محدث ، متكلم . ولد سنة ٣٠٤ ، ومات سنة ٣٨٧ . من مصنفاته : السنن ، المناسك ، الابانة ، التفرد والعزلة (الأعلام : ٣٥٤/٤ ، معجم المؤلفين : ٢٤٥/٦) . أو هو أبو محمد بن بطة والد عبيدالله . والله أعلم .

(٢) لم أجد كتاب ابن بطة الذي ذكر فيه هذا الحديث .

وأخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت (٣٦٠) ، وأبو الشيخ في التوبيخ (١٦٤) ، كلاهما من حديث أبي ذر .

قال العراقي : أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت ، والطبراني في مكارم الأخلاق ، وفيه عبدالله بن ميمون . فان لم يكن القداح فهو متروك الحديث .

ورواه الحاكم في المستدرك (٣١٨/٤) وصححه ، ورده الذهبي بقوله : سنده مظلم .

قلت : خالد بن الياس — في رواية أبي الشيخ — متروك الحديث كما في الضعفاء والمتروكين للنسائي (١٧٢) . وقال البخاري : ليس بشيء (الضعفاء الصغير : ٤٢) .

(٣) أشاد : يستعمل في المدح والقبيح . قال في المعجم الوسيط (٥٠٥/١) : أشاد البناء : أعلاه . وبالشيء : رفع به صوته . وبذكره : أثنى عليه . وعليه : شهره به ، وبالشيء : نوه به . وقال الفيروز آبادي في القاموس (٣٠٦/١) : الاشادة : رفع الصوت بالشيء . وشاد يشيد : هلك . وجاء في هامش القاموس قوله : أشاد بذكره في الخير والشر ، والمدح والذم اذا شهره ورفعه .

(٤) هذا شرح أبي عبيدة للكلمة كما في شعب الايمان للبيهقي (١٣٦/٣ ب) .

(٥) هو عبدالله بن محمد بن ابراهيم الكوفي ، أبو بكر بن أبي شيبة . محدث ، حافظ مكثر ، فقيه ، مؤرخ ، مفسر . ولد سنة ١٥٩ ، ومات سنة ٢٣٥ . من تصانيفه : السنن في الفقه ، كتاب التفسير التاريخ ، المسند ، المصنف (الأعلام : ٢٦٠/٤ ، معجم المؤلفين : ١٠٧/٦) .

(٦) سقطت من "ق" .

(٧) تخلل فلان بعد الأكل : أخرج ما بين أسنانه من بقية الطعام (المعجم الوسيط : ٢٥٢/١) .

(٨) في "ق" "قال" بدل "فقال" .

(٩) لم أجده في مصنف ابن أبي شيبة ، ولعله في كتاب آخر له ، فلم أقف عليه .

الكبير : هذا الجزء مفقود .

(١٠) وقال الهيثمي أيضا : رجاله رجال الصحيح (مجمع الزوائد : ٩٤/٨) .

(١١٩) وروى البيهقي من حديث راشد بن سعد المقرائي مرفوعا : "لما عرج بي مررت برجال" الى أن قال : "ثم مررت على نساء ورجال معلقين بثديهن فقلت : من هؤلاء يا جبريل ؟ قال : هؤلاء اللمازون والهمازون . وذلك قوله تعالى : (ويل لكل همزة لمزة)[١] .

قال ابن جريج[٢] : الهمز بالعين والشدق واليد ، واللمز باللسان[٣] .

(١٢٠) وروى أبو الفرج بن الجوزي بسنده عن أسامة بن شريك[٤] قال : سمعت الأعاريب يسألون النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ : هل علينا جناح فيكذا وكذا[٥] ؟ فقال : "عباد الله ، وضع الله الحرج الا امرأ[٦] اقترض من عرض أخيه[٧] ، فذلك الذي حرج[٨]"[٩] .

(١٢١) وبسنده عن طلحة بن نافع[١٠] عن جابر قال : كنت أمشي مع النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، فارتفعت ريح خبيثة فقال : "هذا ريح الذين يغتابون المؤمنين"[١١] .

---

(١) سورة الهمزة : ١

(٢) هو عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي ، أبو الوليد المكي ، ثقة ، فقيه ، فاضل ، أحد الأعلام . كان يدلس ويرسل . من السادسة . مات سنة ١٥٠ (الكاشف : ١٨٥/٢ ، التقريب : ٥٢٠/١) .

(٣) الشعب : ١٩٣/٢ ب .

(٤) هو أسامة بن شريك النبياتي ، صحابي (الكاشف : ٥٧/١) .

(٥) في "ل" "أو كذا" بدل "وكذا" .

(٦) في "ل" "الا امرء" .

(٧) معنى "من اقترض من عرض أخيه شيئا" ، أي : وقع فيه ، وتنقصه ، وعابه . وأصل الكلمة من القرض وهو القطع (الترغيب والترهيب للاصبهاني : ٢٥٨/١) .

(٨) أي : اثم واستوجب العقوبة (الترغيب والترهيب : ٢٥٨/١) .

(٩) منهاج القاصدين : ١٨٨ أ ، الحدائق : ٤٧٨/٢ .

وأخرجه أحمد في المسند(٢٧٨/٤) ، وابن ماجة في السنن (١١٣٧/٢) ، والطبراني في الكبير(١٧٩/١ ـ ١٨٥) والبغوي في شرح السنة (١٣٨/١٢ـ١٣٩) كلهم من حديث أسامة بن شريك من طرق .

قال البغوي : هذا حديث حسن . وقال الهيثمي في احدى الطرق : رجاله ثقات (مجمع الزوائد : ٢٤/٨) . وقال البوصيري : هذا اسناد صحيح ، رجاله ثقات (الزوائد : ٢٠٥/٢) .

وكذلك رواه الحاكم في المستدرك (٣٩٩/٤) وصححه ، ووافقه الذهبي .

(١٠) هو طلحة بن نافع القرشي ، أبو سفيان الواسطي ، نزل مكة ، صدوق من الرابعة (الكاشف : ٤٠/٢ ، التقريب : ٣٨٠/١) .

(١١) لم أجد هذه الرواية في كتب ابن الجوزي المطبوعة .

وأخرجه أحمد في المسند (٣٥١/٣) ، وابن أبي الدنيا في الصمت (٣٣٢) .

قال المنذري : رواه أحمد وابن أبي الدنيا ، ورواة أحمد ثقات (الترغيب والترهيب : ٥١١/٣) .

قيل لبعض الحكماء : ما الحكمة في أن ريح الغيبة ونتنها كانت تتبين على عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، ولاتتبين في يومنا هذا ؟

قال : لأن الغيبة قد كثرت في يومنا ، فامتلأت الأنوف منها ، فلم تتبين الرائحة ، وهي النتن ، ويكون مثال هذا ، مثال رجل دخل دار الدباغين ، لايقدر على القرار فيها من شدة الرائحة ، وأهل تلك الدار ، يأكلون فيها الطعام ، ويشربون الشراب ، ولاتتبين لهم الرائحة ، لأنه قد امتلأت أنوفهم منها . كذلك أمر الغيبة في يومنا هذا (تنبيه الغافلين : ١٧٧/١) .

(١٢٢) وفي مسند الامام أحمد ، وسنن أبي داود ، والترمذي من حديث عائشة ــ رضي الله تعالى عنها ــ قالت : قلت للنبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ : حسبك من صفية كذا وكذا ــ قال بعض الرواة : تعني[١] قصيرة ــ ، فقال : "لقد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر لمزجته" • وحكيت له انسانا[٢] فقال : "ما أحب أني حكيت انسانا ، وأن لي كذا وكذا[٣]"[٤] •

قال الترمذي : حديث حسن صحيح[٥] •

قال العلماء : معنى قوله "مزجته" ، أي : خالطته (مخالطة)[٦] يتغير بها[٧] طعمه ، أو لونه ، أو ريحه لشدة نتنها وقبحها •

فهذا الحديث من أبلغ الزواجر عن الغيبة[٨] ، والله أعلم •

(١٢٣) وروى ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت بسنده عن جابر ، وأبي سعيد الخدري ــ رضي الله تعالى عنهما ــ مرفوعا : "اياكم والغيبة ، فان الغيبة أشد من الزنا"[٩] •

ورواه ابن أبي الدنيا أيضا في كتاب الغيبة ، والطبراني في الأوسط ، والبيهقي مرفوعا : "الغيبة أشد من الزنا[١٠] • قيل : وكيف ؟ قال : "الرجل يزني ثم يتوب ، فيتوب الله عليه ، وان صاحب الغيبة لايغفر له ، حتى يغفر له صاحبه"[١١] •

---

(١) في "ل" "يعني" •
(٢) وحكيت له انسانا ، أي : فعلت مثل فعله ، أو قلت مثل قوله منقصا له (فيض القدير : ٤١١/٥)•
(٣) وأن لي كذا وكذا ، أي : ولو أعطيت كذا وكذا من الدنيا ، أي : شيئا كثيرا منها بسبب ذلك (فيض القدير : ٤١١/٥) •
(٤) حم : ١٨٩/٦ باختلاف يسير •
د : الأدب ، باب (٤٠) ، رقم الحديث (٤٨٧٥) : ١٩٢/٥ •
ت : صفة القيامة ، باب (٥١) ، رقم الحديث(٢٥٠٢) : ٦٦٠/٤ •
(٥) وهو كما قال . وقد أورده السيوطي في الجامع الصغير(٤١١/٥ فيض القدير) ، وعزاه الى أبي داود والترمذي عن عائشة ، ورمز الى صحته •
(٦) الزيادة من رياض الصالحين •
(٧) في النسختين "يتغيرها" والمثبت من رياض الصالحين •
(٨) ذكره النووي في رياض الصالحين (٥٧٨) •
(٩) الصمت : ٣٠٠ ، وتكملة الحديث : "ان الرجل قد يزني فيتوب ، فيتوب الله عليه ، وان صاحب الغيبة لايغفر له ، حتى يغفر له صاحبه" • وسيأتي تخريجه بعد قليل . ان شاء الله تعالى •
(١٠) أي : من اثمه (فيض القدير : ١٢٩/٣) •
(١١) ذم الغيبة والنميمة : ١٠٦ــ١٠٧ •
الأوسط : ٩١/٨ــ٩٢ مجمع الزوائد •
الشعب : ١٩٢ ب •
قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه عباد بن كثير الثقفي وهو متروك •

ورواه ابن مردويه[١] في التفسير[٢] .

والأحاديث الواردة بتحريم الغيبة كثيرة . وانما المراد الاشارة الى أطراف المقاصد ، والله أعلم.

وقال رجل للحسن : بلغني أنك تغتابني . فقال : لم يبلغ من قدرك عندي أن أحكمك[٣] في حسناتي[٤] . وسمع رجلا يغتاب آخر فقال : اياك والغيبة ، فانها ادام كلاب الناس[٥] .

وقال أبو عاصم النبيل[٦] : لايذكر[٧] في الناس ما يكرهون الا سفلة[٨] لادين لهم[٩] .

وذكر رجل رجلا عند معروف الكرخي[١٠] بغيبة ، فجعل معروف (الكرخي)[١١] يقول له : اذكر القطن اذا وضعوه على عينيك[١٢] .

وكان ابن سيرين لايعجبه أن يغتاب اليهودي ولا النصراني . وقال في حق النصرانيين : أحدهما أطب من الآخر ، ثم قال : أراني قد اغتبته[١٣] .

وقال عمر بن الخطاب في خطبته :

لايعجبنكم من الرجل طنطنته ، ولكن من أدى الأمانة ، وكف[١٤] عن أعراض الناس فهو الرجل[١٥].

وأنشدوا في كان وكان[١٦] :

قل خيرا[١٧] تغنم ، واسكت تسلم ، ولاتغتب أحدا ، وان خلوت فعندك آذان للحيطان .

---

(١) هو أحمد بن موسى بن مردويه ، أبو بكر الاصبهاني ، محدث ، حافظ ، مفسر ، مؤرخ . ولد سنة ٣٢٣ ، ومات سنة ٤١٠ . من تصانيفه : التفسير الكبير ، المستخرج على صحيح البخاري ، التاريخ الأمالي (هدية العارفين : ٥١/١ـ٥٢ ، معجم المؤلفين : ١٩٠/٢).

(٢) تفسير ابن مردويه ليس تحت يدي .
ورواه الهناد في الزهد (٥٦٥/٢) من حديث جابر ، وابن حبان في المجروحين (١٦٨/٢) ، وأبو الشيخ في التوبيخ (٢٠٣) كلاهما من حديث أبي سعيد وجابر ، ومدار القول على عباد بن كثير وهو متروك كما تقدم آنفا . وضعفه السيوطي في الجامع الصغير (١٢٩/٣ فيض القدير) .

(٣) في "ق" "أني أحكمك" .

(٤) في النسختين "من حسناتي" ، والمثبت من تفسير القرطبي .

(٥) رواه القرطبي في تفسيره (٣٣٦/١٦) ، وعنده "لم يبلغ قدرك" ، ونسب قوله : اياك والغيبة الخ الى علي بن الحسين ـ رضي الله عنهما ـ .

(٦) هو الضحاك بن مخلد بن مسلم الشيباني ، أبو عاصم النبيل البصري ، ثقة ، ثبت ، حافظ ، من التاسعة . مات سنة ٢١٢ (الكاشف : ٣٣/٢ ، التقريب : ٣٧٣/١) .

(٧) في "ق" "لاتذكر" .

(٨) السَّفِلَة والسِفْلَة من الناس : أسافلهم وغوغاؤهم (المعجم الوسيط : ٤٣٦/١) . يقال : هو من السَّفِلَة ، ولا تقل هو سفلة ، لأنها جمع . والعامة تقول : رجال سفلة من قوم سُفل (الصحاح : ١٧٣٠/٥) .

(٩) في النسختين "لادين له" ، ولعل الصواب ما أثبتناه . وقول أبي عاصم ذكره ابن عبدالبر في بهجة المجالس (٤٠٠/١) ، وعنده أيضا "لادين له" .

(١٠) هو معروف بن فيروز الكرخي ، أبو محفوظ ، أحد الأعلام الزهاد والمتصوفين . اشتهر بالصلاح وقصده الناس للتبرك به ، حتى الامام أحمد في جملة من يختلف اليه . توفي ببغداد سنة ٢٠٠ (الأعلام : ١٨٥/٨ ، مرآة الجنان : ٤٦٠/١ـ٤٦١) .

(١١) الزيادة من "ق" .

(١٢) رواه أبو نعيم في الحلية (٣٦٤/٨) .

(١٣) رواه ابن الجوزي في الحدائق (٤٨٠/٢) .

(١٤) في "ل" "ولو" .

(١٥) رواه ابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق (١٩٣) ، وفي أوله "أيها الناس" .

(١٦) كان وكان : فن زجلي اخترعه البغداديون ، له وزن واحد وقافية واحدة (من عروض المجتث) ولكن الشطر الأول أطول من الشطر الثاني ، ولاتكون قافيته واحدة الا مردفة قبل حرف الروي بأحد حروف العلة ، وكان أولا مقصورا على الحكايات والخرافات ثم توسعوا فيه فنظموا فيه المواعظ والزهديات والأمثال والحكم (هامش فوات الوفيات : ٣٣/٣ نقلا عن عاطل الحالي) .

(١٧) في النسختين "خير" ولعل الصواب ما أثبتناه .

فصـــــــــــل

(أصل الوقوع في الغيبة ووجوب حفظ اللسان)

وأصل الوقوع في الغيبة اطلاق اللسان بما لافائدة فيه ، فيتسلسل ذلك ، حتى يوقع صاحبه للغيبة المحرمة • فيجب حينئذ حفظ اللسان عن الكلام الا بما رجحت مصلحته ، وتبينت فائدته ، وظهرت ثمرته • واذا استوى الكلام ، وتركه في المصلحة ، فالأولى[١] الامساك عنه ، لأنه قد ينجر الكلام المباح الى حرام ومكروه ، وذلك كثير في عادتنا ، وعادة أهل زماننا • ويدل على أن لزوم الصمت أمن[٢] ، وهو أن الكلام أربعة أقسام :

قسم ضرر محض ، وقسم نفع محض ، وقسم فيه ضرر ونفع ، وقسم ليس فيه ضرر ولا منفعة •

أما الذي فيه ضرر محض ، فلا بد من السكوت عنه • وكذلك ما فيه ضرر ونفع ، فنفعه[٣] لايفي[٤] بالضرر[٥] •

(و)[٦] أما ما لامنفعة فيه ، ولاضرر فيه ، فهو فضول ، والاشتغال به تضييع زمان[٧] ، وذلك عين الخسران • فسقط ثلاثة أرباع الكلام ، وبقي ربع ، وهذا الربع فيه خطر ، اذ يمتزج به ما فيه اثم من دقائق الرياء والتصنع ، وتزكية النفس ، امتزاجا[٨] يخفى مدركه ، فيكون الانسان به مخاطرا •

فمن عرف آفات اللسان على ما يأتي ذكره ـ باختصار ، علم قطعا :

(١٢٤) أن ما رواه الامام أحمد ، والترمذي ، والطبراني من حديث ابن عمرو[٩] مرفوعا : "من صمت نجا"[١٠] ، هو فصل الخطاب[١١] ، لكن نحن (لا)[١٢] نرضى من انفسنا الخسيسة بترك

---

(١) في "ل" "فأولى" •

(٢) النص خطأ ...

(٣) في "ل" "فينفعه" •

(٤) في "ق" "لاينفي" •

(٥) في "ق" "الضرر" بدل "بالضرر" •

(٦) سقطت من "ق" •

(٧) في "ل" "تضيع الوقت" •

(٨) في "ل" "امتزاجيا" •

(٩) في النسختين ابن عمر ، والمثبت من مسند أحمد ، وسنن الترمذي •

(١٠) حم : ١٥٩/٢ ، ١٧٧ •
ت : صفة القيامة ، باب (٥٠) ، رقم الحديث (٢٥٠١) : ٦٦٠/٤ ، وقال : هذا حديث غريب •
الأوسط : ٥٣٦/٣ الترغيب والترهيب •
قال العراقي : أخرجه الترمذي من حديث عبدالله بن عمرو بسند فيه ضعف ، وقال غريب • وهو عند الطبراني بسند جيد (تخريج الاحياء : ١٠٨/٣) • وقال المنذري : رواة الطبراني ثقات (الترغيب والترهيب : ٥٣٦/٣) •

(١١) انظر الاحياء : ١١٩/٣-١١٢ بتصرف يسير •

(١٢) لم ترد في النسختين ، انما زدناها لتمام الكلام ، ولأنها مقتضى الاستدراك في "لكن" •

الكلام[١] ، الا فيما رجحت مصلحته ، وثبتت فائدته ، وظهرت ثمرته ، والله أعلم •

قال الله تعالى : (ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد)[٢] •

قال بعض العارفين : خوف الله عباده بشهود الملائكة ، وحضور الحفظة ، وكتابتهم عليهم أعمالهم مع علمه سبحانه بجميع أعمالهم ، وأقوالهم ، وخطواتهم[٣] •

وذكر أبو الحسن الماوردي ـ رحمه الله (تعالى)[٤] ـ أن للكلام شروطا أربعة ، لايسلم المتكلم الا بها ، ولايعرى من النقص الا أن يستوعبها :

فالشرط الأول : أن يكون الكلام لداع يدعو اليه • اما في جلب نفع ، أو دفع ضرر •

والثاني : أن يأتي به في موضعه •

والثالث : أن يقتصر منه على قدر حاجته •

والرابع : أن يتخير[٥] اللفظ الذي يتكلم به[٦] ، انتهى •

(١٢٥) وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة ـ رضي الله تعالى عنه ـ عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنه قال : "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ، فليقل خيرا ، أو ليصمت"[٧] •

فدل هذا الحديث على أن العبد لايتكلم الا اذا كان الكلام خيرا ، وهو الذي ظهرت مصلحته بيقين ، وأنه اذا شك في ظهور مصلحة الكلام لاينطق به •

(١٢٦) وفي الصحيحين من حديث أبي موسى الأشعري[٨] ـ رضي الله تعالى عنه ـ قال : قلت : يا رسول الله ، أي المسلمين أفضل ؟ قال : "من سلم المسلمون[٩] من لسانه ويده"[١٠] •

---

(١) في "ق" "ترك الكلام" بدل "بترك الكلام" •

(٢) سورة ق : ١٨ •

(٣) لم أعثر على قائله فيما تحت يدي من المراجع •

(٤) الزيادة من "ق" •

(٥) في "ق" "أن يخير" •

(٦) أدب الدنيا والدين : ٢٦٦ بتصرف يسير مختصرا •

(٧) خ : الأدب ، باب : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره (٣١) ، رقم الحديث (٥٦٧٢): ٥/٢٢٤٠ •

م : الايمان ، باب الحث على اكرام الجار الضعيف ، ولزوم الصمت (١٩) ، رقم الحديث (٧٤) : ١/٦٨ •

(٨) هو عبدالله بن قيس ، أبو موسى الأشعري ، صحابي مشهور ، ولي زبيد وعدن للنبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، وأمره عمر ثم عثمان ، وهو أحد الحكمين بصفين • مات سنة ٤٤ أو ٥٠ (الكاشف : ٢/١٠٦ـ١٠٧ ، التقريب : ١/٤٤١) •

(٩) في "ق" "الناس" •

(١٠) خ : الايمان (٢) ، باب : أي الاسلام أفضل ؟ (٤) ، رقم الحديث (١١) : ١/١٣ باختلاف يسير •

م : الايمان ، باب بيان تفاضل الاسلام ، وأي أموره أفضل ؟ (١٤) ، رقم الحديث (٦٣) : ١/٦٥ باختلاف يسير •

ورواه الترمذي والنسائي وغيرهما[١] .

(١٢٧) وفي الصحيحين أيضا ، وسنن النسائي من حديث أبي هريرة مرفوعا : "ان العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها يزل[٢] بها في النار أبعد ما بين المشرق والمغرب"[٣] .

وفي (رواية)[٤] البخاري : "ان العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ، لايلقي لها بالا ، يرفعه الله بها . وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله ، لايلقي لها بالا ، يهوى بها في (نار)[٥] جهنم"[٦] .

وروى الامام أحمد هذه الرواية[٧] .

ورواه مالك في الموطأ[٨] ، وليس عنده[٩] "(من)[١٠] رضوان الله" ، ولا "من سخط الله" .

(و)[١١] رواه الترمذي ، وابن ماجة ، الا أنهما قالا : "ان الرجل ليتكلم بالكلمة ، لايرى بها بأسا ، يهوى بها في النار سبعين خريفا"[١٢] .

قوله "يتبين فيها" ، أي : يفكر[١٣] أنها (خير)[١٤] أم لا[١٥] .

---

(١) ت : صفة القيامة ، باب (٥٢) ، رقم الحديث (٢٥٠٤) : ٦٦١/٤ ، وقال : هذا حديث صحيح ، غريب من هذا الوجه من حديث أبي موسى .
ن : ٩٤/٨ .

(٢) في "ق" "تنزل" .

(٣) خ : الرقائق (٨٤) ، باب : حفظ اللسان (٢٣) ، رقم الحديث (٦١١٢) : ٢٣٧٧/٥ ، وعنده "أبعد مما بين المشرق" .
م : الزهد والرقائق (٥٣) ، باب التكلم بالكلمة يهوى بها في النار (٦) ، رقم الحديث (٢٩٨٨): ٢٢٩٠/٤ .
ن : لم أجده في سنن النسائي ، ولعله في السنن الكبرى له .

(٤) سقطت من "ق" .

(٥) سقطت من "ق" .

(٦) خ : الرقائق ، باب (٢٣) ، رقم الحديث (٦١١٣) : ٢٣٧٧/٥ .

(٧) حم : ٢٣٦/٢ ببعض خلاف في بعض الألفاظ .

(٨) ط : ٦٩٧ـ٦٩٨ ببعض خلاف في الأ لفاظ .

(٩) في "ل" "وليس عندي" .

(١٠) سقطت من "ل" .

(١١) سقطت من "ق" .

(١٢) ت : الزهد ، باب فيمن تكلم بكلمة يضحك بها الناس (١٠) ، رقم الحديث (٢٣١٤) : ٥٥٧/٤ وقال : حديث حسن غريب من هذا الوجه .
جه : الفتن ، باب كف اللسان في الفتنة (١٢) ، رقم الحديث (٣٩٧٠) : ١٣١٣/٢ .
قال البوصيري : هذا اسناد ضعيف لتدليس ابن اسحاق (الزوائد : ٢٩٤/٢) .
ورواه الحاكم في المستدرك (٥٩٧/٤) وصححه على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي .

(١٣) في "ل" "تفكر" .

(١٤) سقطت من "ل" ، وفي "ق" "خيرا" ، والمثبت من رياض الصالحين .

(١٥) انظر رياض الصالحين : ٥٧٤ .

(١٢٨) وفي الموطأ ، ووجامع الترمذي ، من حديث أبي عبدالرحمن[١] بلال بن الحارث المزني[٢] مرفوعا : "ان الرجل ليتكلم بالكلمة (من رضوان الله تعالى ، ما كان (يظن)[٣] أن تبلغ مابلغت ، يكتب الله له بها رضوانه الى يوم يلقاه • و)[٤] ان الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله ، ما كان يظن أن تبلغ ما بلغت ، يكتب الله له بها الى يوم يلقاه"[٥] .

قال الترمذي : حديث حسن صحيح[٦] .

(١٢٩) وفي مسند الامام أحمد ، وجامع الترمذي ، وسنن النسائي ، وابن ماجة من حديث سفيان بن عبدالله الثقفي[٧] ـ رضي الله تعالى عنه ـ قال : قلت : يا رسول الله ، حدثني بأمر أعتصم به ، قال : "قل ربي الله ، ثم استقم" • قال : قلت : يا رسول الله ، ما أخوف ما تخاف علي ؟ فأخذ بلسان نفسه ثم قال : "(هذا)[٨]"[٩] .

(قال)[١٠] الترمذي : حديث حسن صحيح[١١] .

(١٣٠) وفي مسند الامام أحمد ، وجامع الترمذي أيضا من حديث عقبة بن عامر الجهني[١٢] ـ رضي الله تعالى عنه ـ قال : قلت : يا رسول الله ، ما النجاة ؟ قال : "أمسك عليك لسانك ، وليسعك بيتك ، وابك على خطيئتك"[١٣] .

هذا لفظ الترمذي • وقال : حديث حسن[١٤] .

---

(١) في النسختين "أبي عبدالله" والمثبت من التقريب •

(٢) هو بلال بن الحارث المزني ، أبو عبدالرحمن المدني ، صحابي ، مات سنة ٦٠ (التقريب ١٠٩/١)•

(٣) سقطت من "ل" •

(٤) سقطت من "ق" •

(٥) ط : ٦٩٧ •

ت : الزهد ، باب في قلة الكلام (١٢) ، رقم الحديث (٢٣١٩) : ٥٥٩/٤ •

(٦) وكذا صححه الحاكم في المستدرك (٤٥/١) •

(٧) هو سفيان بن عبدالله الثقفي الطائفي ، صحابي ، وكان عامل عمر على الطائف (الكاشف : ٣٠١/١ ، التقريب : ٣١١/١) •

(٨) سقطت من النسختين ، والمثبت من مسند الامام أحمد ، وجامع الترمذي ، وسنن النسائي ،وابن ماجة •

(٩) حم : ٤١٣/٣ ، ٣٨٤/٤ـ٣٨٥ •

ت : الزهد ، باب ما جاء في حفظ اللسان (٦٠) ، رقم الحديث (٢٤١٠) : ٦٠٧/٤ •

ن : لم أجده في سنن النسائي ، وقد ورد في تحفة الأشراف (٤/ ٨٨) .

جه : الفتن ، باب (١٢) ، رقم الحديث (٣٩٧٢) : ١٣١٤/٢ •

(١٠) سقطت من "ل" •

(١١) وكذا صححه الحاكم في المستدرك (٣١٣/٤) ، ووافقه الذهبي •

(١٢) هو عقبة بن عامر الجهني ، صحابي كبير ، أمير ، شريف ، فقيه ، فاضل ، فصيح ،مقرئ ، فرضي ، شاعر ، ولي غزو البحر وامرة مصر لمعاوية ثلاث سنين ، مات بمصر سنة ٥٨ (الكاشف: ٢٣٧/٢ ، التقريب : ٢٧/٢) •

(١٣) حم : ٢٥٩/٥ •

ت : الزهد ، باب (٦٠) ، رقم الحديث (٢٤٠٦) : ٦٠٥/٤ •

(١٤) قلت : وفيه عبيدالله بن زحر • قال ابن المديني : منكر الحديث • وقال الدارقطني : ليس بالقوي ،وشيخه علي متروك • وقال أبو زرعة : صدوق (الميزان : ٦/٣ـ٧) • وعلي بن يزيد وهو الألهاني • قال البخاري : منكر الحديث • وقال النسائي : ليس بثقة (الميزان : ١٦١/٣) • وانما حسنه الترمذي لمجيئه من طرق أخرى كما سيأتي •

وعند أحمد[١] : قلت : ما نجاة المؤمن ؟ قال : "احرس لسانك"[٢] ، وذكره بزيادة ٠
ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب العزلة ، وفي الصمت ، والبيهقي في الزهد[٣] ٠

(١٣١) وروى أحمد ، والترمذي ، والنسائي ، وابن ماجة من حديث معاذ بن جبل مرفوعا في حديث طويل : "ألا أخبرك برأس الأمر ، وعموده ، وذروة سنامه ؟ (فقلت : بلى يا رسول الله ٠ قال : "رأس الأمر وعموده الصلاة ، وذروة سنامه)[٤] الجهاد" ٠ ثم قال : " ألا أخبرك بملاك ذلك كله ؟" قلت : بلى يا رسول الله ٠ فأخذ بلسانه وقال : "كف عليك هذا" ٠ قلت : يا رسول الله ، وانا لمؤاخذون بما نتكلم ؟ فقال : "ثكلتك أمك ، وهل يكب الناس في النار على وجوههم ـ أو قال على مناخرهم ـ الا حصائد ألسنتهم ؟"[٥] ٠
قال (الترمذي)[٦] : حديث حسن صحيح ٠
ورواه الحاكم وقال : صحيح الاسناد[٧] ٠
الذروة ـ بكسر الذال المعجمة وضمها ـ وهي أعلاه ٠

(١٣٢) وروى الامام أحمد بسنده عن أنس بن مالك مرفوعا : "لايستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه ، ولايستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه"[٨] الحديث ٠
ورواه ابن أبي الدنيا في الصمت ، وأبو بكر الخرائطي في مكارم الأخلاق[٩] ٠

---

(١) في "ق" "وعن أحمد" ٠
(٢) حم : ١٤٨/٤ ٠ وتكملة الحديث : "وليسعك بيتك ، وابك على خطيئتك" ٠
قال الهيثمي : رواه أحمد والطبراني ، وأحد اسنادي أحمد رجاله ثقات (مجمع الزوائد : ٨٨/٨) ٠
(٣) العزلة : ٤٦ أ ٠ وعنده "أملك عليك لسانك" الحديث ٠
الصمت : ١٧٥ـ١٧٦ ٠
الزهد : ١٦٢ ولفظه : "يا عقبة ، أملك عليك لسانك" وذكره ٠
(٤) الزيادة من مسند أحمد ٠
(٥) حم : ٢٣١/٥ باختلاف لفظي مطولا ٠
ت : الايمان (٤١) ، باب ما جاء في حرمة الصلاة (٨) ، رقم الحديث (٢٦١٦) : ١٢/٥ باختلاف يسير ٠
ن : لم أجده في سننه ، ولعله في السنن الكبرى له ٠
جه : الفتن ، باب (١٢) ، رقم الحديث (٣٩٧٣) : ١٣١٤/٢ ٠
(٦) القائل هو الترمذي كما أثبتناه ٠
(٧) ك : ٧٦/٢ ، ووافقه الذهبي ٠
(٨) حم : ١٩٨/٣ ٠ وتكملة الحديث : "ولايدخل رجل الجنة لا يأمن جاره بوائقه" ٠
قال الهيثمي : رواه أحمد ، وفي اسناده علي بن مسعدة ، وثقه جماعة ، وضعفه آخرون (مجمع الزوائد : ٥٣/١) ٠
(٩) الصمت : ١٨٣ ٠
لم أجده في مكارم الأخلاق المطبوعة ٠
قال العراقي : أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت ، والخرائطي في مكارم الأخلاق بسند فيه ضعف (تخريج الاحياء : ١٠٩/٣ الاحياء) ٠

(١٣٣) وفي سنن أبي داود من حديث ابن عمرو[١] ــ رضي الله تعالى عنه ــ أن رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ قال : "ان الله يبغض البليغ من الرجال ، الذي يتخلل بلسانه ، كما تتخلل البقرة بلسانها"[٢] .

(١٣٤) وفي صحيح البخاري ، ومسند أحمد ، وجامع الترمذي من حديث سهل بن سعد الساعدي ــ رضي الله تعالى عنه ــ قال : قال رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ : "من يضمن لي ما بين رجليه ، وما بين لحييه ، أضمن له الجنة"[٣] .

وعند أحمد : "من يتوكل لي أتوكل له" في الموضعين .

(١٣٥) وروى أبو الشيخ بن حيان ، والبيهقي من حديث أبي جحيفة[٤] مرفوعا : "أي الأعمال أحب الى الله ؟" قال : فسكتوا ، فلم يجب أحد . قال : "هو حفظ اللسان"[٥] .

(١٣٦) وروى ابن أبي الدنيا في الصمت من حديث ابن عمر مرفوعا : "من كف لسانه[٦] ، ستر الله عورته"[٧] . اسناده حسن[٨] .

وروى أبو القاسم الاصفهاني في الترغيب والترهيب بسنده عن عبدالرحمن بن عمرو الأوزاعي قال : قال سليمان بن داود ــ عليهما السلام ــ : ان كان الكلام من فضة ، فالصمت[٩] من ذهب[١٠] .

وقال بعض السلف : اذا فاتك[١١] الأدب فالزم الصمت[١٢] .

وقال الحسن البصري ــ رحمة الله عليه ــ : اللسان أمير البدن ، فاذا جنى على الأعضاء (بشيء)[١٣] جنت ، واذا عف عفت[١٤] .

---

(١) في النسختين "ابن مسعود" ، والمثبت من سنن أبي داود .

(٢) د : الأدب ،باب ما جاء في المتشدق في الكلام (٩٤) ، رقم الحديث (٥٠٠٥) : ٢٧٤/٥ .
وعنده "الباقرة" بدل "البقرة" .
وأخرجه الترمذي في صحيحه (١٤١/٥) وحسنه . ورمز السيوطي في الجامع الصغير (٢٨٣/٢ فيض القدير) الى حسنه .

(٣) خ : الرقاق ، باب حفظ اللسان ، رقم الحديث (٦١٠٩) : ٢٣٧٦/٥ .
حم : ٣٣٣/٥ باختلاف لفظي ، والمعنى واحد .
ت : الزهد ، باب (٦٠) ، رقم الحديث (٢٤٠٨) : ٦٠٦/٤ باختلاف لفظي . وقال : حديث حسن صحيح .

(٤) هو وهب بن عبدالله ، أبو جحيفة السوائي ، الصحابي ، يقال له وهب الخير . مات سنة ٧٤ (الكاشف : ٢١٥/٣ ، التقريب : ٣٣٨/٢) .

(٥) لعله في ثواب الأعمال لأبي الشيخ ، الا أن الكتاب ليس تحت يدي .
الشعب : ٩٢/٢ أ .
وأورده المنذري في الترغيب والترهيب (٥٢٥/٣) وقال : وفي اسناده من لايحضرني الآن حاله .

(٦) أي : عن التكلم في أعراض المسلمين .

(٧) الصمت : ١٩٥ ، وعنده "ستر الله عز وجل عورته" مطولا .

(٨) وكذا حسنه العراقي في تخريج الاحياء (١١٠/٣ الاحياء) .

(٩) في "ق" "فيكون الصمت" .

(١٠) الترغيب والترهيب : ٧٠٦/٢ .

(١١) في "ل" "فاتك" .

(١٢) أورده ابن قتيبة في عيون الأخبار (١٧٦/٢) .

(١٣) الزيادة من الصمت .

(١٤) رواه ابن أبي الدنيا في الصمت (٢٢٤ــ٢٢٥) .

(١٣٧) وروى مالك في الموطأ ، وابن أبي الدنيا ، والبيهقي من حديث عمر بن الخطاب أنه دخل يوما على أبي بكر ـ رضي الله تعالى عنهما ـ وهو يجبذ[١] لسانه . فقال عمر : مه ، غفر الله لك . فقال له أبو بكر : ان هذا أوردني الموارد[٢] . وفي رواية : ان هذا أوردني شر الموارد.

(١٣٨) وروى الترمذي في جامعه ، وابن أبي الدنيا من حديث أبي سعيد الخدري ـ رضي الله تعالى عنه ـ مرفوعا : "اذا أصبح ابن آدم فان الأعضاء كلها تكفر[٣] اللسان فتقول : اتق الله فينا ، فانما نحن بك . فان استقمت استقمنا ، وان اعوججت اعوججنا"[٤].

(١٣٩) ورواه الترمذي أيضا موقوفا على حماد بن زيد[٥] وقال : هو أصح[٦] .

وقد سبق في الباب الأول ما روى الخلال بسنده عن عطاء[٨] قال : كانوا يكرهون فضول الكلام ، وكانوا يعدون فضول الكلام ماعدا كتاب الله أن تقرأه[٩] ، أو أمرا[١٠] بمعروف ، أو نهيا[١١] عن منكر ، أو تنطق بمعيشتك بما لابد لك منه[١٢] .

وقال ابن عبدالبر : قال أبو هريرة ـ رضي الله تعالى عنه ـ : لاخير في فضول الكلام[١٣] .

---

(١) أي : يجذب . قال الجوهري : جبذت الشيء مثل جذبته (الصحاح : ٥٦١/٢) .

(٢) ط : ٦٩٩ .

الصمت : ١٨٧ مطولا .

الشعب : ٩٥/٢ أ.

وأخرجه ابن أبي عاصم في الزهد (١٨) ، وأبو يعلى في المسند (١٧/١) ، وأبو نعيم في الحلية (٣٣/١) .

قال الهيثمي : رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح ، غير موسى بن محمد بن حيان ، وقد وثقه ابن حبان (مجمع الزوائد : ٣٠٢/١٠) .

(٣) في النسختين "تستكفي" والمثبت من صحيح الترمذي والصمت . وقوله "تكفر" ، أي : تذل وتخضع (شرح السنة : ٣١٦/١٤) .

(٤) ت : الزهد ، باب (٦٠) ، رقم الحديث (٢٤٠٧) : ٦٠٥/٤ـ٦٠٦ .

الصمت : ١٨٥ـ١٨٦ .

وأورده السيوطي في الجامع الصغير (٢٨٦/١ـ٢٨٧ فيض القدير) ، وعزاه الى الترمذي ، وابن خزيمة ، والبيهقي عن أبي سعيد ، ورمز الى صحته .

(٥) هو حماد بن زيد بن درهم الأزدي ، أبو اسماعيل البصري ، ثقة ثبت فقيه ، حافظ ، كان يحفظ حديثه كالماء . مات سنة ١٧٩ (الكاشف : ١٨٧/١ـ١٨٨ ، التقريب : ١٩٧/١) .

(٦) ت : ٦٠٦/٤ .

(٧) يقع هذا الباب في الجزء الأول من هذا الكتاب وقد قام بتحقيقه الأخ محمد نور مصطفى .

(٨) هو عطاء بن أبي رباح أسلم ، أبو محمد القرشي ، المكي ، ثقة فقيه فاضل ، لكنه كثير الارسال من الثالثة ، مات سنة ١١٤ (الكاشف : ٢٣١/٢ ، التقريب : ٢٢/٢) .

(٩) في "ل" "أن تقرأه" .

(١٠) في النسختين "أمر" ، والتصويب من تنبيه الغافلين (٢٣٠/١) .

(١١) في النسختين "نهي" ، والتصويب من تنبيه الغافلين .

(١٢) أورده ابن مفلح في الآداب (٣٤/١) نقلا عن الخلال .

(١٣) بهجة المجالس : ٦٠/١ .

وقال عمر بن الخطاب : من كثر كلامه كثر سقطه[1] .

وقال خالد بن صفوان[2] لرجل كثر كلامه : ان البلاغة ليست بكثرة الكلام ، ولا بخفة اللسان ، ولا كثرة الهذيان ، ولكنها اصابة المعنى ، والقصد الى الحجة[3].

وقيل : البلاغة القصد الى عين الحجة بقليل اللفظ[4] .

وذكر أبو الفرج بن الجوزي عن ابن جعدة[5] قال : قال عمر بن عبدالعزيز ـ رحمة الله (تعالى)[6] عليه ـ : القلوب أوعية السرائر[7] ، والألسن مفاتيحها . فليحفظ كل امرئ منكم مفتاح (و)[8]عاء سره[9] .

وروي (أن قس)[10]بن ساعدة[11] ، وأكثم بن صيفي[12] اجتمعا ، فقال أحدهما لصاحبه : كم وجدت في بني آدم من العيوب ؟ فقال : هي أكثر من أن يحصى ، والذي أحصيته ثمانية آلاف عيب ، ووجدت خصلة ان استعملتها[13]سترت العيوب كلها . قال : ما هي ؟ قال : حفظ اللسان[14] .

وأنشدوا :

المرء كالمدفون تحت[15]لسانه ولسانه مفتاح باب مغلق[16] .

وقال عبدالله بن مسعود ـ رضي الله تعالى عنه ـ : والذي لااله غيره ، ما على ظهر الأرض[17] شيء أحوج الى طول سجن من لسان . رواه الطبراني موقوفا[18] باسناد صحيح[19] .

---

(١)رواه ابن أبي الدنيا في الصمت (٢٢٢) .

(٢) هو خالد بن صفوان التميمي ، المنقري ، من فصحاء العرب المشهور . ولد بالبصرة ونشأ بها . وكان لفصاحته أقدر الناس على مدح شيء وذمه . توفي سنة ١٣٣ (الأعلام : ٢/٣٣٨) .

(٣) أورده ابن عبدربه في العقد الفريد (٢/٢٦١) ، وابن عبدالبر في بهجة المجالس (١/٧١) .

(٤) أورده ابن عبدالبر في بهجة المجالس (١/٧١) ، وعزاه الى عبدالله بن عبدالله بن عتبة .

(٥) هو يحيى بن جعدة بن هبيرة المخزومي ، ثقة ، وقد أرسل عن ابن مسعود ونحوه . من الثالثة (الكاشف : ٣/٢٢١ ، التقريب : ٢/٣٤٤) .

(٦) الزيادة من "ق" .

(٧) في "ل" "البرائر" .

(٨) سقطت من "ل" .

(٩) لم أجده فيما تحت يدي من المراجع .

(١٠) سقطت من "ل" ، وفي"ق" "قيس" بدل "قس" .

(١١) هو قس بن ساعدة الايادي ، كان موقنا بآيات الله ، وكان حكم العرب ، وذكر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنه يراه يخطب بعكاظ على جمل أحمر ، واقتص أبو بكر قصته ، وأنشد شعره (المعارف : ٦١) .

(١٢) في "ل" "ضيفي" . وهو أكثم بن صيفي بن رياح التميمي . أشهر حكام العرب في الجاهلية وحكمائهم ، أدرك مبعث النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، وراسله ، واختلف في اسلامه ، والأكثر على صحته (سرح العيون : ٣١) .

(١٣) في "ق" "ان استعملها" .

(١٤) أورده النووي في الأذكار (٢٨٧) .

(١٥) في "ل" "تحسب" .

(١٦) لم أجده فيما تحت يدي من المراجع .

(١٧) في "ل" "على وجه الأرض" .

(١٨) الكبير : ٩/١٤٩ .

(١٩) وهو كما قال . وقد قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٣٠٣) : رواه الطبراني بأسانيد ورجاله ثقات .

وقال مخلد بن الحسين[١] : ما تكلمت بكلمة أريد أن أعتذر منها منذ خمسين سنة[٢] .
وقال الفضيل بن عياض[٣] : كان بعض أصحابنا يعد كلامه من الجمعة الى الجمعة[٤] .
وقال ابن القاسم[٥] : سمعت مالكا يقول : لاخير في كثرة الكلام . واعتبر ذلك بالنساء والصبيان[٦] اعماهم[٧] أبدا يتكلمون ولايصمتون[٨] .
وأنشدوا :
وأن لسان المرء ما لم يكن له حصاة[٩] على عوراته لدليل[١٠] .

(وقال الامام الشافعي ــ رحمة الله عليه ــ لصاحبه الربيع[١١] : لاتتكلم فيما لايعنيك ، فانك ان تكلمت بالكلمة ملكتك ولم تملكها[١٢] .
وقيل : اخراج القول كاللبن المحلوب ، فمخرجه سهل عليك ، ولكن رده عسر[١٣])[١٤] .
وروى أبو الشيخ بن حيان في كتاب الأمثال وغيره من حديث عبدالله بن أبي زكريا الخزاعي[١٥] ــ رحمة الله عليه ــ قال : من كثر كلامه كثر سقطه ، ومن كثر سقطه قل ورعه ، ومن قل ورعه مات قلبه ، ومن مات قلبه حرم الله عليه الجنة[١٦] .
وروى أبو القاسم الاصفهاني في الترغيب والترهيب بسنده عن الفضيل بن عياض قال : قيل لحذيفة

---

(١) هو مخلد بن الحسين الأزدي ، الرملي ، أبو محمد البصري ، نزيل المصيصة ، ثقة ، فاضل ، من كبار التاسعة ، مات سنة ١٧١ (التقريب ٢٣٥/٢ ، الخلاصة : ٣٧١) .
(٢) رواه أبو نعيم في الحلية (٢٦٦/٨) .
(٣) هو الفضيل بن عياض التيمي ، أبو علي الخراساني ، الزاهد ، شيخ الحرم وأحد أئمة الهدى والسنة . مات سنة ١٨٧ (التقريب : ١١٣/٢ ، الخلاصة : ٣١٠) .
(٤) رواه ابن أبي الدنيا في الصمت (٢٢٤) ، وعنده "يحفظ" بدل "يعد" .
(٥) هو عبدالرحمن بن القاسم بن خالد العتقي ، المصري ، أبو عبدالله . فقيه . ولد بمصر سنة ١٣٢ ومات بها سنة ١٩١ . من تصانيفه : المدونة الكبرى ، رواها عن الامام مالك (الأعلام : ٩٧/٤ ، معجم المؤلفين : ١٦٥/٥) .
(٦) في "ل" "وصبيان" .
(٧) في "ق" "بأعمالهم" ، وفي "ل" "أعمالهم" ، والمثبت من بهجة المجالس .
(٨) أورده ابن عبدالبر في بهجة المجالس (٨٥/١) .
(٩) الحصاة واحدة الحصى ، تجمع على حصيات... وفلان ذو حصاة ، أي : ذو عقل ولب (الصحاح ٢٣١٥/٦) .
(١٠) رواه ابن أبي الدنيا في الصمت (٢٢٥) عن الشعبي ، ونسبه الشعبي الى الهيثم بن الأسود النخعي .
(١١) هو الربيع بن سليمان بن عبدالجبار المرادي ، أبو محمد المصري المؤذن ، صاحب الشافعي ، ثقة ، من الحادية عشر ، مات سنة ٢٧٠ (التقريب : ٢٤٥/١ ، الخلاصة : ١١٥) .
(١٢) أورده النووي في الأذكار (٢٨٧) .
(١٣) لم أجده فيما تحت يدي من المراجع .
(١٤) ذكر ما بين المعقوفتين في "ق" بعد كلام الخزاعي الذي سيأتي بعد قليل .
(١٥) هو عبدالله بن أبي زكريا الخزاعي ، أبو يحيى الشامي ، الفقيه ، ثقة ، عابد من الرابعة . مات سنة ١١٩ (التقريب : ٤١٦/١ ، الكاشف : ٧٨/٢) .
(١٦) الأمثال : ٢٦٧ من طريق ابن أبي عاصم .
ورواه ابن أبي عاصم في الزهد (٢٩) ، وأبو نعيم في الحلية (١٤٩/٥) من طريق أبي الشيخ عن ابن أبي عاصم .

بن اليماني[1] ـ رضي الله تعالى عنه ـ : ألا تتكلم ؟ قال : ان لساني سبع أتخوف ان تركته يأكلني[2] .

وقال بعضهم : مثل اللسان مثل السبع ، ان لم توثقه عدا عليك[3] .

كما قيل :

احفظ لسانك أيها الانسان — لايلدغنك انه ثعبان
كم في المقابر من قتيل لسانه — كانت تهاب لقاءه الشجعان[4] .

(ولبعضهم)[5] :

تعاهد لسانك ان اللسان — سريع الى المرء في قتله
وهذا اللسان[6] يزيد الفؤاد — يدل الرجال على عقله[7] .

وقال بعض الحكماء : زلة الرجل عظم يجبر ، وزلة اللسان لاتبقي ولاتذر[8] .

كما قيل :

يموت[9] الفتى من عثرة بلسانه[10] — وليس يموت المرء من عثرة الرجل
فعثرته من فيه ترمي برأسه — وعثرته[11] في الرجل تبرا على مهل[12] .

وقد تقطع الشجرة بالفئوس فتنبت[13] ، ويقطع اللحم بالسيف فيندمل ، وجرح اللسان لايندمل ، والنصل يغيب في الجوف ثم ينزع ، والقول اذا وصل الى القلب لم ينزع ألبتة .

(كما قيل)[14] :

جراحات السنان لها التيام — ولايلتام ما جرح اللسان[15] .

وقال بعض السلف : الصمت يجمع للرجل خصلتين : السلامة في دينه ، والفهم عن صاحبه[16] .

---

(١) هو حذيفة بن اليمان العبسي ، أبو عبدالله الكوفي ، صحابي جليل من السابقين . صاحب السر أعلمه رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بما كان وما يكون الى أن تقوم الساعة ، مات سنة ٣٦ (الكاشف : ١/١٥٢ ، التقريب : ١/١٥٦) .

(٢) الترغيب والترهيب : ٢/٧٠٥ .

(٣) أورده النووي في الآذكار (٢٨٧) .

(٤) البيتان للامام الشافعي كما ورد في ديوان الشافعي (٨٢) ،وذكره الوطواط في غرر الخصائص (١٨٢) بدون نسبة .

(٥) سقطت من "ق" .

(٦) في "ق" "وهو اللسان" .

(٧) أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت (٥٩٦) عن الحسين بن سعيد الباهلي ، ونسبه الباهلي الى عبدالله بن المبارك . وفي بعض الروايات "تعهد لسانك" كما في لباب الأدب (٢٧٧) لابن منقذ وغيره .

(٨) أورده ابن عبدالبر في بهجة المجالس (١/٨٧) ، ونسبه الى عمرو بن العاص .

(٩) في "ق" "تموت" .

(١٠) في "ق" "من لسانه" .

(١١) في "ق" "وعثره" .

(١٢) ذكره ابن عبد ربه في العقد الفريد (٤/٢٧٣) ، ونسبه الى جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ .

(١٣) في "ق" "فينبت" .

(١٤) سقطت من "ق" .

(١٥) أورده الثعالبي في ثمار القلوب (٣٢٤) بدون نسبة .

(١٦) أورده ابن أبي الدنيا في الصمت (٢٢٢) ، ونسبه الى محمد بن عبدالوهاب السكري .

قال بعضهم : من كثر صمته حسن سمته[١] .

وقال غيره : من[٢] لزم الصمت أمن المقت[٣] .

(وقال غيره : التماس السلامة بالسكوت ، أولى من التماس الحظ بالكلام[٤])[٥] .

وقال غيره : من قطع فضول الكلام بشفرة الصمت ، وجد عذوبة الراحة ، واذا طلبت صلاح قلبك فاستعن عليه بحفظ لسانك ، لأن الصمت سنام العقل ، والنطق نقيضه[٦] .

وروى الخلال[٧] بسنده عن عبدالله بن المبارك[٨] أنه قال : عجبت من اغاق الملوك الأربعة كلهم على كلمة :

قال كسرى[٩] : اذا قلت ندمت ، واذا لم أقل لم أندم .

وقال قيصر[١٠] : أنا على رد ما لم أقل أقدر مني على رد ما قلت .

وقال ملك الهند[١١] : عجبت لمن تكلم بكلمة ، ان هي الا رفعت تلك الكلمة ضرته ، وان هي لم ترفع لم تنفعه .

وقال ملك الصين[١٢] : ان تكلمت بكلمة ملكتني ، وان لم أتكلم بها ملكتها[١٣] .

وقال بعض الحكماء : في الصمت سبعة آلاف خير ، ولقد اجتمع ذلك كله في سبع كلمات ، في كل كلمة ألف خير .

أولها : ان الصمت عبادة من غير تعب ولا عناء ، وزينة من غير حلي ، وهيبة من غير سلطان ، (و)[١٤] حصن من غير سور ، وراحة (الكرام)[١٥] الكاتبين ، وغنية عن الاعتذار ، وستر للعيوب ،

---

(١) لم أجده فيما تحت يدي من المراجع .

(٢) في "ق" "لمن" .

(٣) أورده أبو منصور الثعالبي في الفوائد والقلائد (٩٥) .

(٤) لم أجده فيما تحت يدي من المراجع .

(٥) سقطت من "ل" .

(٦) في "ق" "يقظته" . ولم أهتد الى قائله فيما تحت يدي من المراجع .

(٧) هو أحمد بن محمد بن هارون ، أبو بكر الخلال ، البغدادي ، محدث ، فقيه ، مات سنة ٣١١ من تصانيفه : الجامع في الفقه الحنبلي ، العلل ، السنة (الأعلام : ١٩٦/١ ، معجم المؤلفين : ١٦٦/٢) .

(٨) هو عبدالله بن المبارك المروزي ، أبو عبدالرحمن الحنظلي ، ثقة ثبت ، فقيه ، عالم ، جواد ، مجاهد . ولد سنة ١١٨ ، وتوفي سنة ١٨١ (الكاشف : ١١٠/٢ ، التقريب : ٤٤٥/١) .

(٩) هو كسرى أنو شروان بن قباذ بن فيروز ، أشهر ملوك الفرس ، وأحسنهم سيرة وأخبارا ، وفي أيامه ولد النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، وكان ملكا جليلا محببا للرعايا ، تام التدبير . فتح الأمصار العظيمة في الشرق ، وتزوج ابنة خاقان ملك الترك . وكان ملكه سبعا وأربعين سنة . (سرح العيون : ٥٧ ، المعارف : ٦٦٣ـ٦٦٤) .

(١٠) لم أقف على ترجمته .

(١١) لم أقف على ترجمته .

(١٢) لم أقف على ترجمته .

(١٣) أورده ابن مفلح في الآداب (٣٤/١) نقلا عن الخلال .

ورواه ابن أبي الدنيا في الصمت (٢٢٨) باختلاف يسير .

(١٤) سقطت من "ق" .

(١٥) الزيادة من تنبيه الغافلين .

كما يقال : الصمت زين للعالم، وستر للجاهل[١].

وقال بعض الحكماء : الكلام الكثير يعلل مخ الدماغ ويضعفه ، ويعجل المشيب[٢] .

وقد جاء مدح الصمت وذم الكلام في غير ما حديث ، وأثر ، وشعر مما ايراده (مخرج)[٣] عن حد المقصود ، وما ذاك الا لكثرة آفات اللسان . كالكذب ، والغيبة ، والنميمة ، والنفاق ، والرياء ، والفحش ، والمراء ، والمجادلة ، والخصومة ، وتزكية النفس ، والفضول ، والخوض في الباطل ، والتحريف ، والغناء ، والمزاح ، وايذاء الخلق ، والسخرية ، والاستهزاء ، وافشاء السر ، وهتك العورات ، وغير ذلك . فخطره عظيم ، ليس كغيره من الأعضاء ، فان العين لاتصل الى غير الألوان ، والأذن لاتصل[٤] الى غير الأصوات ، واليد لاتصل الى غير الأجسام ، واللسان يجول في كل شئ ، وبه يتبين الايمان من الكفر ، والحق من الباطل ، وغير ذلك .

فان كان ولابد من الكلام ، فلا ينبغي أن يتكلم بكلمة ، حتى يفكر فيها ، ويزنها بميزان[٥] عقله[٦] . فان رجحت مصلحتها تكلم بها ، والا فلا ، كما تقدم في أول الفصل[٧] .

(١٤٠) وفي الصحيحين ، ومسند أحمد من حديث أبي هريرة ــ رضي الله تعالى عنه ــ قال : سمعت رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ يقول : "ان العبد ليتكلم بالكلمة ، ما يتبين فيها ، يزل[٨] بها في النار ما بين المشرق والمغرب"[٩] .

قوله "يتبين فيها" ، أي : يتأملها ، ويتأمل ما تقتضيه[١٠] .

وقيل : يتدبرها ، ويفكر في قبحها[١١] ، وما يترتب عليها[١٢] ، والله الموفق .

يا مطلقا لسانه فيما يؤذيه ، يا غافلا عن الكلام وله من يحصيه ، ان أردت قولا ففكر قبل النطق فيه .

---

(١) أورده السمرقندي في تنبيه الغافلين (٢٣٥/١) باختلاف يسير .

(٢) لم أعثر على قائله فيما تحت يدي من المراجع .

(٣) سقطت من "ق" .

(٤) في "ق" "لايصل" .

(٥) في "ل" "في ميزان" .

(٦) في "ق" "علقه" .

(٧) تقدم في ص ٩٨ .

(٨) في "ق" "ينزل" .

(٩) سبق برقم (١٢٧) .

(١٠) في "ق" "ما يقتضيه" .

(١١) في "ل" "في فتحها" .

(١٢) انظر شرح النووي على صحيح مسلم: ١١٧/١٨ ، والآداب لابن مفلح : ٣٥/١ .

فصـــــــــل

(تحريم الاستماع للغيبة)

وكما تحرم الغيبة يحرم سماعها • ويجب على السامع ردها ، والانكار على فاعلها • فان عجز ، ولم يقبل منه ، فارق ذلك المجلس ان أمكنه • قال الله تعالى : (واذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم ، حتى يخوضوا في حديث غيره • واما ينسينك الشيطان فلاتقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين)[1] • وقال تعالى : (ان السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا)[2] •

قال المفسرون : يسأل كل واحد منهم عما اكتسب ، فالفؤاد يسأل عما افتكر فيه واعتقده ، والسمع والبصر عما رأى من ذلك أو سمع[3] • والله أعلم •

وقال تعالى : (والذين هم عن اللغو معرضون)[4] • وقال تعالى : (واذا سمعوا اللغو أعرضوا عنه)[5] ، الى غير ذلك من الآيات الكريمات •

فسماع الغيبة يشغل الحواس ظاهرها وخافيها • فكيف وقد ورد أن سامع الغيبة مشارك فيها[6] •

(١٤١) وروى الطبراني من حديث ابن عمر ـ رضي الله تعالى عنهما ـ : نهى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن الغيبة وعن الاستماع الى الغيبة[7] •

(١٤٢) وفي الصحيحين وغيرهما من حديث عتبان بن مالك الأنصاري[8] ـ رضي الله تعالى عنه ـ في حديثه الطويل المشهور قال : قام النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال : "أين مالك بن الدخشم ؟"[9] فقال رجل : ذاك[10] منافق ، لايحب الله ورسوله • فقال النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "لاتقل ذلك ، ألا تراه قد قال لا اله الا الله ، يريد بذلك[11] وجه الله ، وأن الله قد حرم على النار من قال لا اله الا الله يبتغي بذلك[12] وجه الله"[13] •

---

(١) سورة الأنعام : ٦٨ •
(٢) سورة الاسراء : ٣٦ •
(٣) سبق ذكر أقوال المفسرين في ذلك في ص ٣ •
(٤) سورة المؤمنون : ٣ •
(٥) سورة القصص : ٥٥ •
(٦) ذكره السخاوي في المقاصد (٣٨٩) وقال : ذكره الغزالي في الاحياء لم يخرجه العراقي •
قلت : بل أخرجه العراقي في تخريج الاحياء (٢٣٥/١ الاحياء) وقال : غريب ،وللطبراني من حديث ابن عمر بسند ضعيف : نهى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن الغيبة وعن الاستماع الى الغيبة • (انظر الحديث التالي) •
(٧) الكبير والأوسط : ٩١/٨ مجمع الزوائد •
قال الهيثمي : وفيه فرات بن السائب وهو متروك •
(٨) هو عتبان بن مالك الأنصاري ، السلمي ، صحابي مشهور • مات في خلافة معاوية (التقريب : ٣/٢) •
(٩) هو مالك بن الدخشم ، من بني عوف ، الأنصاري الأوسي ، شهد بدرا • وهوالذي أسر سهيل بن عمرو يومئذ (الاصابة : ٣٤٣/٣) •
(١٠) في "ق" "ان ذاك" •
(١١) في "ق" "بها" •
(١٢) في "ق" "بها" •
(١٣) خ : المساجد (١١) ، باب المساجد في البيوت (١٤) ، رقم الحديث (٤١٥) : ١٦٤/١ مطولا •
م : الايمان ، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة (١٠) ، رقم الحديث (٣٣): ٦١/١ـ ٦٢ باختلاف لفظي مطولا •

عتبان ، بكسر العيق على المشهور ، وبعدها مثناة من فوق ، ثم موحدة ·
والدخشم ، بضم المهملة ، واسكان الخاء[1] ، وضم الشين المعجمة[2] ·
والرجل المبهم[3] هو عتبان راوي الحديث [4] ·
وقد سبق في الباب الأول[5] أحاديث بفضل الرد عن أعراض المسلمين ، والذب عنهم ، ونصرهم بالغيبة[6] ، (والله سبحانه أعلم)[7] ·

---

(١) في "ق" "الراء" ·

(٢) في "ل" "المعجمتين" ·

(٣) أي : الرجل الذي قال : ذاك منافق ·

(٤) قال ابن حجر : قيل : هو عتبان راوي الحديث · قال ابن عبدالبر في التمهيد : الرجل الذي سار النبي – صلىالله عليه وسلم – في قتل رجل من المنافقين هو عتبان ، والمنافق المشار اليه هو مالك بن الدخشم · ثم ساق حديث عتبان المذكور في هذا الباب ، وليس فيه دليل على ما ادعاه من أن النبي ساره هو عتبان · وأغرب بعض المتأخرين فنقل عن ابن عبدالبر أن الذي قال في هذا الحديث "ذلك منافق" ، هو عتبان أخذا من كلامه هذا ، وليس فيه تصريح بذلك (الفتح : ٦٢١/١) ·

(٥) يقع هذا الباب في الجزء الأول من هذا الكتاب ، وقد قام بتحقيقه الأخ محمد نور مصطفى ·

(٦) في "ل" "بالمغيبة" ·

(٧) الزيادة من "ق" ·

فصـــــــــــــــل

(بواعث الغيبة والأسباب المؤيدة اليها)

وأما الأسباب الباعثة على الغيبة فكثيرة ، ولكن (يجمعها أحد عشر سببا . ثمانية تطرد في حق العامة ، وثلاثة تختص بأهل الدين والخاصة)[1] ، وذكرها الغزالي .

الأول : تشفي الغيظ ، وذلك اذا جرى سبب ، غضب به عليه . فاذا هاج غضبه تشفى بذكر مساويه ، وسبق اللسان اليه بالطبع ان لم يكن وازع . وقد يمتنع[2] تشفي الغيظ عند الغضب ، فيحتقن الغضب في الباطن ، ويصير حقدا ثابتا ، فيكون سببا دائما لذكر المساوي . فالحقد والغضب من البواعث العظيمة على الغيبة .

الباعث الثاني : موافقة الأقران ، ومجاملة الرفقاء ، ومساعدتهم على الكلام ، فانهم اذا كانوا يتفكهون بذكر الأعراض ، فيرى أنه لو أنكر عليهم ، وقطع المجلس استثقلوه ، ونفروا عنه فيساعدهم. ويرى ذلك من حسن المعاشرة .

الباعث الثالث : أن يستشعر من انسان أنه سيقصده ، ويطول لسانه عليه[3] ، ويقبح حاله عند محتشم ، أو يشهد عليه بشهادة فيبادره قبل أن يقبح هو حاله ، فيطعن فيه ليسقط أثر الشهادة ، أو يبتدئ بذكر ما هو فيه صادقا ، ليكذب عليه بعده ، فيروج كذبه بالصدق الأول .

الباعث الرابع : أن ينسب الى شئ ، فيريد أن يبرأ منه ، فيذكر الذي فعله ، وكان من حقه أن يبرئ نفسه ، ولايذكر الذي فعله ، ولاينسب غيره اليه (ولايذكر غيره)[4] بأنه كان مشاركا له في الفعل ليمهد[5] بذلك عذر نفسه في فعله .

والفرق بين الذب عن العرض ، وبين اشاعة الفاحشة ، أن الذب لعبد رمي ببهتان ، وبما قد برأه الله منه ، فهو يذب عن نفسه بمقالة . ان قالها (كان)[6] قد أشاع على الظالم بمقالة قبح وسوء[7] (فهو معذور ، لأنه قد أمر أن يذب عن نفسه بالغا ما بلغه .

واشاعة الفاحشة هي لمن يسمع بالسوء)[8] ، ويراه فيشيعه في الناس كي يلزق به[9] عارا ، يبقى فيه[10] ، أو خسة ينتهز[11] بها فرصته[12] . قال الله تعالى : (ان الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا ، لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة)[13] . فذلك يكون لعداوة وحقد في صدره ، وغل في قلبه ، فهو ينازع الله في تدبيره ، ويضاد حكمه .

الباعث الخامس : ارادة التصنع والمباهاة ، وهو أن يرفع نفسه بتنقيص غيره فيقول : فلان جاهل ، وفهمه ركيك ، وكلامه ضعيف . وغرضه أن يثبت في ضمن ذلك فضل نفسه ، ويريهم أنه أعلم منه ، أو يحذر أن يعظم مثل تعظيمه ، فيقدح فيه لذلك .

---

(١) سقطت من "ل" .

(٢) في "ل" "يمنع" .

(٣) في "ل" "فيه" .

(٤) سقطت من "ق" .

(٥) في النسختين "يشهد" ، والتصويب من الاحياء .

(٦) سقطت من "ل" .

(٧) في "ق" "أو سوء" .

(٨) سقطت من "ق" .

(٩)في "ق" "فيه" .

(١٠) في النسختين "يبغى" ولعل الصواب ما أثبتناه .

(١١) في "ق" "يتهم" .

(١٢)في "ق" "فرصة" .

(١٣) سورة النور : ١٩ .

الباعث السادس : الحسد ، وهو أنه يحسد من يثني الناس عليه ، ويحبونه ، ويكرمونه ، فيريد زوال تلك النعمة عنه ، فلايجد سبيلا اليه الا بالقدح فيه ، فيريد أن يسقط ماء وجهه عند الناس ، حتى يكفوا عن الثناء عليه ، واكرامهم له ٠

وهذا هو الحسد ، وهو غير الغضب والحقد ، فان ذلك يستدعي خيانة من المغضوب عليه ٠ والحسد قد يكون مع الصديق[١] المحسن ، والقريب الموافق ٠

الباعث السابع : اللعب ، والهزل ، والمطايبة ، (وتزجية الوقت[٢])[٣] ، بالضحك ، فيذكر (عيوب)[٤] غيره بما يضحك الناس على سبيل المحاكاة ، والتعجب ، والتعجيب ٠

الباعث الثامن : السخرية والاستهزاء استحقارا له ، فان ذلك قد يجري في الحضور ، ويجري[٥] في الغيبة ٠ ومنشؤه التكبر واستصغار[٦] المستهزأ به ٠

فهذه الثمانية تقع كثيرا من العامة ٠ وأما البواعث الثلاثة التي في الخاصة ، فهي أغمضها وأدقها لأ نها شرور خبأها الشيطان في معرض الخيرات ، وفيها خير ، ولكن شاب الشيطان بها الشر ٠

الباعث الأول : أن تنبعث من الدين داعية التعجب من انكار المنكر ، والخطأ في الدين فيقول : ما أعجب ما رأيت من فلان ٠ فانه قد يكون صادقا ، ويكون تعجبه من المنكر ، ولكن كان حقه أن يتعجب ، ولايذكر اسمه ، فيسهل الشيطان عليه ذكر اسمه في تعجبه ، فصار به مغتابا من حيث لايدري وأثم ٠ ومن ذلك قول الرجل : تعجبت من فلان كيف يحب جاريته وهي قبيحة ، وكيف يجلس بين يدي فلان وهو جاهل ؟

الباعث الثاني : الرحمة ، وهو أن يغتم بسبب ما يبتلى به فيقول : مسكين فلان قد أغمني أمره ، وما ابتلى به ٠ فيكون صادقا في اغتمامه ، ويلهيه الغم عن الحذر عن ذكر اسمه فيذكره ، فيصير به مغتابا ، فيكون غمه ورحمته خيرا ، وكذا تعجبه ، ولكن ساقه (الشيطان)[٧] الى شر من حيث لا يدري ٠

الباعث الثالث : الغضب لله ، فانه قد يغضب على منكر قارفه انسان اذا رآه أو سمعه ، فيظهر غضبه ، ويذكر اسمه ٠ وكان يجب أن يظهر غضبه عليه بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ويستر اسمه ، ولايذكره بسوء[٨] ٠

ومن أجل هذا الباعث أجريت ذكر الغيبة في هذا الكتاب ، والله الموفق ، الهادي للصواب ٠

---

(١)في النسختين "معه الصديق" ، والمثبت من الاحياء ٠

(٢) أي : سوقه وامضاؤه (الاتحاف : ٥٤٧/٧) ٠

(٣) الزيادة من الاحياء ٠

(٤) الزيادة من الاحياء ٠

(٥) في النسختين "فيجري" ، والمثبت من الاحياء ٠

(٦) استصغر الشيء : عده صغيرا (المعجم الوسيط : ٥١٨/١) ٠

(٧) الزيادة من الاحياء ٠

(٨) الاحياء : ١٤٦/٣ـ١٤٧ بتصرف يسير ٠

فصـــــــــل

(ما يباح من الغيبة شرعا)

وقد أباح العلماء ـ رضي الله تعالى عنهم ـ الغيبة لغرض صحيح شرعي، لايمكن الوصول اليه الا بها . وهي[١] ستة أسباب ذكرها النووي وغيره :

الأول : التظلم[٢] . فيجوز للمظلوم أن يتظلم الى السلطان ، والقاضي، وغيرهما ممن له ولاية ، أو قدرة على انصافه من ظالمه . قال الله تعالى : (لايحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم)[٣] .

قال ابن عباس : الا أن يدعو المظلوم على ظالمه ، فان الله قد رخص له .

وعن الحسن والسدي : الا أن ينتصر المظلوم من ظالمه .

وعن مجاهد : أن يخبر المظلوم بظلم من ظلمه[٤] .

(١٤٣) ومن ذلك ما روى البخاري وغيره من حديث عائشة ـ رضي الله تعالى عنها ـ أن هند بنت عتبة[٥] قالت : يا رسول الله ، ان أبا سفيان[٦] رجل شحيح ، وليس يعطيني ما يكفيني وولدي[٧] . الحديث .

الثاني : الاستعانة على تغيير المنكر ، ورد العاصي الى منهج الصواب ، فيقول لمن يرجو قدرته على ازالة المنكر : فلان يعمل كذا فازجره عنه .

قال في موضع آخر : فان علم الآمر بالمعروف أن للمأمور صاحبا يقبل منه ، لزمه أن يقول له ليعظه ويكون مقصوده التوصل الى ازالة المنكر . فان لم يقصد ذلك كان حراما[٨] .

الثالث : الاستفتاء . فيقول للمفتي : ظلمني فلان بكذا ، فهل له ذلك ؟ وما طريقي في الخلاص منه ، وتحصيل حقي ؟ ونحو ذلك .

فهذا جائز للحاجة ، ولكن الأحوط ، والأفضل أن يقول : (ما تقول)[٩] في رجل أو شخص ، كان من أمره كذا ، فانه يحصل به الغرض من غير تعيين السبب .

---

(١) في "ق" "وهو" .

(٢) في "ق" "الظلم" .

(٣) سورة النساء : ١٤٨ .

(٤) أورد هذه الأقوال الطبري في تفسيره (٦/١ـ٣) باختلاف يسير .

(٥) هي هند بنت عتبة القرشية العبشمية ، والدة معاوية بن أبي سفيان . شهدت أحدا وفعلت ما فعلت بحمزة . أسلمت يوم الفتح ، وماتت بخلافة عمر ، وقيل بخلافة عثمان (الاصابة : ٤/٤٢٥ـ ٤٢٦) .

(٦) هو صخر بن حرب الأموي ، أبو سفيان ، رئيس قريش ، أسلم يوم الفتح ، مات سنة ٣٢ (الكاشف : ٢/٢٤ ، التقريب : ١/٣٦٥) .

(٧) خ : النفقات (٧٢) ، باب : اذا لم ينفق الرجل ، فللمرأة أن تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها بالمعروف (٩) ، رقم الحديث (٥٠٤٩) : ٥/٢٠٥٢ . وتكملة الحديث : الا ما أخذت منه وهو يعلم ، فقال : "خذي ما يكفيك وولدك" .

(٨) لم أجده .

(٩) سقطت من "ق" .

الرابع : تحذير المسلمين من الشر ونصيحتهم • وذلك من وجوه :

(منها)[١] : جرح المجروحين من الرواة والشهود • وذلك جائز باجماع المسلمين ، بل واجب للحاجة ، فانه من النصيحة • وفي ذلك أحاديث وآثار مشهورة •

ومنها : المشاورة في مصاهرة انسان ، أو مشاركته ، أو ايداعه ، أو معاملته • ويجب على المشاور أن لايخفي حاله ، بل يذكر مساويه بنية النصيحة •

قال أبو طالب : سئل (أبو)[٢] عبدالله عن الرجل (يسأل الرجل)[٣] يخطب (اليه)[٤]، فيسأل عنه ، فيكون رجل سوء فيخبره[٥] ،

(١٤٤) مثل ما أخبر النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ حين قال لفاطمة[٦] : "معاوية عائل ، وأبو جهم[٧] عصاه على عاتقه"[٨] ، يكون غيبة ان أخبره ؟ قال : المستشار مؤتمن ، يخبره[٩] بما فيه[١٠] •

قال ابن مفلح : وهو أظهر ، ولكن يقول ما أرضاه لك ، ونحو هذا أحسن • وعن الحسن بن علي[١١] ـ (رضي الله تعالى عنهما)[١٢] ـ قال : اذا لم يرد عيب الرجل[١٣]

ومنها : اذا رأى متفقها يتردد الى مبتدع ، أو فاسق ، يأخذ عنه العلم ، فعليه نصيحته ببيان حاله ، بشرط أن يقصد النصيحة • وهذا مما يغلط فيه • وقد يحمل المتكلم بذلك الحسد ، ويخيل الشيطان اليه أنه نصيحة ، فليتفطن لذلك •

---

(١) سقطت من "ل" •

(٢) الزيادة من الآداب الشرعية •

(٣) الزيادة من الآداب الشرعية •

(٤) سقطت من "ل" •

(٥) في النسختين "فخبره" ، والمثبت من الآداب الشرعية •

(٦) هي فاطمة بنت قيس بن خالد الفهرية ، أخت الضحاك ، صحابية مشهورة ، وكانت من المهاجرات الأول (التقريب : ٦٠٩/٢) •

(٧) هو عامر بن حذيفة ، أبو جهم القرشي ، العدوي ، مات في آخر خلافة معاوية ، أو في أول خلافة ابن الزبير (الكنى لمسلم : ١٨٣/١ ، الاستيعاب : ١٦٢٣/٤ـ١٦٢٤) •

(٨) أخرجه مسلم في صحيحه (١١١٤/٢) بصيغة أخرى مطولا ، وذكر فيه قصة ، وأبو داود في سننه (٧١٣/٢) •

قوله "عصاه على عاتقه" : فيه تأويلان مشهوران :

أحدهما : أنه كثير الأسفار •

والثاني : أنه كثير الضرب بالنساء ، وهذا أصح (شرح النووي على صحيح مسلم: ٩٧/١) •

(٩) في "ل" "ان يخبره" •

(١٠) أورده ابن مفلح في الآداب (٢٤٤/١) •

(١١) هو الحسن بن علي بن خلف البربهاري ، الحنبلي ، أبو محمد ، محدث ، حافظ ، فقيه ، من أهل بغداد • ولد سنة ٢٣٣ ، ومات سنة ٣٢٩ • من تصانيفه : شرح كتاب السنة (الأعلام : ٢١٦/٢ـ٢١٧ ، معجم المؤلفين : ٢٥٣/٣) •

(١٢) سقطت من "ل" •

(١٣) الآداب : ٢٤٤/١ وعنده "حسن" بدل أحسن" •

ومنها : أن يكون له ولاية ، لايقوم[١] بها على وجهها • اما بأن لايكون صالحا ، واما بأن يكون فاسقا ، أو مغفلا ، ونحو ذلك • فيجب ذكر ذلك لمن له عليه ولاية عامة ، فيزيله ، ويولي من يصلح ، أو يعلم ذلك منه ليعامل[٢] بمقتضى حاله •

السبب الخامس : أن يكون مجاهرا بفسقه[٣] ، معلنا ببدعته ، الذي لايبالى بمن رآه ، ولايتحاشى من الفسق الذي يتعاطاه • كالمجاهر بشرب الخمر ، أو مصادرة الناس ، أو أخذ المكس[٤] ، أو تولي الأمور الباطلة • فيجوز ذكره بما يجهر به •

(١٤٥) وما أحسن ما بوب أبو عبدالله البخاري في صحيحه : باب ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والريب ، ثم ذكر حديث عائشة ــ رضي الله تعالى عنها ــ قالت : استأذن رجل على النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ قال : "ائذنوا له ، بئس أخو العشيرة (وابن العشيرة)[٥]" • فلما دخل ألان له الكلام • قلت : يا رسول الله ، قلت الذي قلت ، ثم ألنت له الكلام ؟ قال : "أي عائشة ، ان شر الناس من تركه الناس ، أو ودعه الناس اتقاء فحشه"[٦] •

وفي رواية : "فبئس أخو العشيرة" • فلما دخل ألان له الكلام فقلت : يا رسول الله ، قلت ما قلت ، ثم ألنت له في القول ، فقال : "أي عائشة ، ان شر الناس منزلة عند الله من تركه الناس"[٧] فذكره •

قيل : ان المستأذن في الحديث هو مخرمة بن نوفل القرشي[٨] •

وقال القاضي عياض[٩] : هو عيينة بن حصن[١٠] ، ولم يكن أسلم حينئذ ، وان كان قد أظهر الاسلام • فأراد النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ أن يبين حاله ، ليعرفه الناس ، ولايغتر به من لم يعرف حاله[١١] •

ومعنى قوله "بئس أخو العشيرة" ، أي : بئس هذا الرجل من القوم[١٢] •

وأما الانة قوله ــ صلى الله عليه وسلم ــ له ، فلم يكن مدحا في وجهه ، ولا ثناء عليه • بل ألفه بشيء من الدنيا مع لين الكلام له[١٣] ، والله أعلم •

---

(١) في "ق" "ولايقوم" •

(٢) في "ق" "فيعامل" •

(٣) في "ق" "بفسه" •

(٤) المكس : الضريبة يأخذها المكاس ممن يدخل البلد من التجار (المعجم الوسيط : ٨٨٨/٢) •

(٥) سقطت من "ق" •

(٦) خ : الأدب ، باب (٤٨) ، رقم الحديث (٥٧٠٧) : ٢٢٥٠/٥ •

(٧) خ : الأدب ، باب المداراة مع الناس (٨٢) ، رقم الحديث (٥٧٨٠) : ٢٢٧١/٥ باختلاف يسير •

(٨) هو مخرمة بن نوفل ، أبو صفوان المسور الزهري ، وهو والد المسور بن مخرمة الصحابي المشهور كان من مسلمة الفتح ، وكانت له سن عالية ، وعلم بالنسب • مات سنة ٥٤ (الاصابة :١٣٨٠/٣ التجريد : ٦٤/٢) •

(٩) هو عياض بن موسى اليحصبي ، أبو الفضل البستي ، المالكي ، القاضي ، محدث ، حافظ ، مؤرخ • مات سنة ٥٤٤ من تصانيفه : الشفاء ، الالماع (الأعلام :٢٨٢/٥ ، معجم المؤلفين : ١٦/٨) •

(١٠) هو عيينة بن حصن الفزاري ، أبو مالك ، كان من المؤلفة • أسلم قبل الفتح ، وشهدها وشهد حنينا والطائف • كان ممن ارتد في عهد أبي بكر ، ثم عاد الى الاسلام • وارتد أيضا في عهد عمر ، فأمر بقتله ، ثم بادر الى الاسلام فترك فعاش الى خلافة عثمان (الاصابة : ١٢٤٩/٣ــ١٢٥٠)

(١١) أورده النووي في شرح صحيح مسلم (١٤٤/١٦) •

(١٢) في النسختين "من قوم" ، والصواب ما أثبتناه •

(١٣) انظر شرح النووي على صحيح مسلم: ١٤٤/١٦ •

(١٤٦) وفي الصحيحين من حديث النعمان بن بشير[١] (رضي الله تعالى عنه)[٢] مرفوعا : "فمن اتقى الشبهات استبرألدينه وعرضه"[٣] .
وقد سبق بأتم من هذا في أوائل الباب الرابع[٤] .

(١٤٧) وفي صحيح البخاري من حديث عائشة ـ رضي الله تعالى عنها ـ قالت : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "ما أظن فلانا وفلانا يعرفان من ديننا شيئا" .
قال الليث[٥] : كانا رجلين من المنافقين[٦] .
وفي رواية قالت : دخل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يوما فقال : "يا عائشة ، ما أظن فلانا وفلانا يعرفان من ديننا الذي نحن عليه شيئا"[٧].

(١٤٨) وروى الطبراني في الكبير من حديث معاوية بن حيدة[٨] مرفوعا : "ليس لفاسق غيبة"[٩] .

(١٤٩) وروى ابن عدي[١٠] ، وأبو الشيخ بن حيان في كتاب ثواب الأعمال من حديث أنس مرفوعا[١١] : "من ألقى جلباب الحياء فلا غيبة له"[١٢] . وكذلك قال الحسن البصري[١٣] .

---

(١) هو النعمان بن بشير الأنصاري ، الخزرجي ، الأمير أبو عبدالله ، صحابي . قتل بحمص سنة ٦٤ أو ٦٥ (الكاشف : ١٨١/٣ ، التقريب : ٣٠٣/٢) .
(٢) الزيادة من "ق" .
(٣) خ : الايمان ، باب فضل من استبرأ لدينه(٣٧) ، رقم الحديث (٥٢) : ٢٨/١ مطولا .
م : المساقاة (٢٢) ، باب أخذ الحلال وترك الشبهات (٢٠) ، رقم الحديث (١٥٩٩) : ١٢١٩/٣ـ ١٢٢٠ مطولا .
(٤) يقع هذا الباب في الجزء الأول من هذا الكتاب ، وقد قام بتحقيقه الأخ محمد نور مصطفى .
(٥) هو الليث بن سعد بن عبدالرحمن الفهمي ، أبو الحارث المصري ، ثقة ثبت ، فقيه ، امام مشهور . مات سنة ١٧٥ (الكاشف : ١٣/٣ ، التقريب : ١٣٨/٢) .
(٦) خ : الأدب ، باب ما يجوز من الظن (٥٩) ، رقم الحديث (٥٧٢٠) : ٢٢٥٤/٥ .
(٧) خ : تحت رقم الحديث السابق .
(٨) هو معاوية بن حيدة القشيري ، البصري ، صحابي ، مات بخراسان غازيا (الكاشف : ١٣٨/٣ ، التقريب : ٢٥٩/٢) .
(٩) الكبير : ٤١٨/١٩ .
قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه العلاء بن بشر ضعفه الأزدي (مجمع الزوائد : ١٤٩/١) . وأورده ابن الجوزي في العلل (٢٩٥/٢) وقال : باطل .
(١٠) هو محمد بن ابراهيم بن أبي عدي ، أبو عمرو البصري ، وقد ينسب لجده . ثقة ، مات سنة ١٩٤ (الكاشف : ١٥/٣ ، التقريب : ١٤١/٢) .
(١١) في "ق" "موقوفا" .
(١٢) لم أجده في الكامل لابن عدي . وثواب الأعمال ليس تحت يدي .
قال العراقي : أخرجه ابن عدي ، وأبو الشيخ في كتاب ثواب الأعمال من حديث أنس بسند ضعيف (تخريج الاحياء : ١٥٣/٣ الاحياء) . وقال ابن الجوزي في العلل (٩٦/٢) : وفيه متروكان : الربيع وأبان .
(١٣) أورده ابن مفلح في الآداب (٢٤٥/١) .

وقال عمر بن الخطاب ـ رضي الله تعالى عنه ـ : ليست لفاجر حرمة[١] .

وقال بعض العلماء : وأراد به المجاهر بفسقه ، دون المستتر ، لأن المستتر لابد من مراعاة حرمته[٢] .

وقال عمر أيضا : من عرض نفسه للتهمة[٣] ، فلايلومن من أساء به الظن[٤] .

وذكر ابن عقيل في الفنون عن الحسن البصري أنه قال : من دخل مدخل التهمة ، لم يكن له أجر[٥] في الغيبة[٦] .

(١٥٠) وذكر ابن عبدالبر[٧] في كتاب بهجة المجالس عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "ثلاثة لاغيبة فيهم : الفاسق المعلن بفسقه ، وشارب الخمر ، والسلطان الجائر"[٨] .

وقال الحسن : ثلاثة ليست لهم حرمة : صاحب الهوى ، والفاسق المعلن ، والامام الجائر[٩] .

وقال أبو بكر الخلال : أخبرني حرب[١٠] قال : سمعت أحمد يقول اذا كان الرجل معلنا بفسقه ، فليست له غيبة . ثم قال أحمد : أخبرنا أبو عتبة[١١] قال : حدثنا حمزة[١٢] ، قال : أخبرنا ابن شوذب[١٣] عن الحسن قال : ليس للفاسق المعلن بفسقه غيبة . ثم روى بسنده عن زيد بن أسلم رحمة الله عليه أنه قال : انما الغيبة لمن (لم)[١٤] يعلن بالمعاصي .

---

(١) رواه ابن أبي الدنيا في الصمت ٣٤٢ .

(٢) أورده الغزالي في الاحياء (١٥٣/٣) .

(٣) في "ق" "لنفسه التهمة" .

(٤) ذكره الراغب الاصفهاني في محاضرات الأدباء (٤٠٣/٢) .

(٥) في "ل" "أجرا" .

(٦) أورده ابن مفلح في الآداب (٢٨٩/١) نقلا عن ابن عقيل .

(٧) في النسختين "أبو الفرج بن الجوزي" بدل"ابن عبدالبر" ، والصواب ما أثبتناه ، لأنني لم أجد بتتبعي لما كتب عن ابن الجوزي أن له كتابا بهذا العنوان ، ولأن المؤلف نقل هذه الأقوال كلها عن الآداب الشرعية وفيها "وذكر ابن عبدالبر في كتاب بهجة المجالس" .

(٨) بهجة المجالس : ٣٩٨/١ .
قلت : لم أعثر على هذا الحديث في كتب الحديث مرفوعا ،وانما هو من قول الحسن وغيره باختلاف يسير كما سيأتي عقيب هذا الحديث .

(٩) رواه الامام أحمد في الزهد (٣٥١) باختلاف يسير ، وابن أبي الدنيا في الصمت (٣٤٣) .

(١٠) هو حرب بن اسماعيل بن خلف الحنظلي الكرماني ، أبو محمد ، وقيل : أبو عبدالله ، فقيه ، حافظ ، صاحب الامام أحمد . مات سنة ٢٨٠ (طبقات الحنابلة : ١٤٥/١ـ١٤٦ ، تذكرة الحفاظ : ٦١٣/٢) .

(١١) لم أقف على ترجمته.

(١٢) لعله حمزة الزيات ، وقد سبقت ترجمته في ص١٥ . أو حمزة بن الربيع ولم أقف له على ترجمة.

(١٣) هو عبدالله بن شوذب الخراساني ، أبو عبدالرحمن البلخي ، سكن البصرة ، ثم الشام . صدوق عابد ، من السابعة . مات سنة ١٥٦ (الكاشف : ٨٦/٢ ، التقريب : ٤٢٣/١) .

(١٤) سقطت من "ل" .

وقال في رواية الفضل بن زياد[1] في رجل صاحب قينات ومعازف ، ويؤذي أهل المسجد • اذا ذكر ما فيه لايضر ، لأنه قد أعلن • لايضره اذا حدث الناس عنه[2] •

قال ابن مفلح : وهذا ، والله أعلم ، أن كلا من هؤلاء لما فعل ما لاينبغي فعله سقط حقه وحرمته[3] •

وقال الحجاج بن فرافصة[4] : قلت لمجاهد : الرجل يكون وقاعا في الناس ، فأقع فيه ، أله غيبة ؟ قال : لا • قلت : من ذا الذي تحرم غيبته ؟ قال : رجل خفيف الظهر من دماء المسلمين ، خفيف البطن[5] من اموالهم ، أخرس اللسان عن أعراضهم ، فهذا حرام الغيبة • وما كان سوى ذلك فلاحرمة له ، ولاغيبة فيه[6] •

(١٥١) وذكر في المحيط أن الغيبة حرام الا في حال ، وهو أن يكون رجلا يضر الناس باللسان واليد ، لقوله ــ صلى الله عليه وسلم ــ : "اذكر الفاجر بما فيه"[7] •

ورواية محمد[8] بن يحيي الكحال[9] عن أحمد ، تحريم غيبة الفاسق مطلقا[10] •

وذكر أبو العباس بن تيمية أن المظهر للمحرمات تجوز غيبته بلا نزاع بين العلماء • وقال في المستتر[11] : وينكر أمره على وجه النصيحة • وقال أيضا : يجب أن يكون على وجه النصح وابتغاء وجه الله تعالى[12] •

---

(١) هو الفضل بن زياد ، أبو العباس القطان البغدادي ، من أصحاب الامام أحمد ، ومن المتقدمين عنده (تاريخ بغداد : ٣٦٣/١٢ ، طبقات الحنابلة : ٢٥١/١) •

(٢) أورده ابن مفلح في الآداب (٢٤٤/١) نقلا عن الخلال بتصرف يسير •

(٣) الآداب : ٢٨٩/١ •

(٤) هو حجاج بن فرافصة الباهلي ، البصري ، العابد ، صدوق ، يهم ، من السادسة (التقريب : ١٥٤/١ ، الخلاصة : ٧٣) •

(٥) في "ق" "خفيف الظهر" •

(٦) أورده ابن عبدالبر في بهجة المجالس (٤٠٠/١) •

(٧) أورده ابن مفلح في الآداب (٢٥٥/١) نقلا عن المحيط •

وروى الحديث ابن أبي الدنيا في الصمت (٢٣٧) ، والعقيلي في الضعفاء الكبير (٢٠٢/١) ، وابن حبان في المجروحين (٢٢٠/١) ، والطبراني في الكبير (٤١٨/١٩) ، وفي الصغير (٢١٤/١ـ٢١٥) ، وفي الأوسط كما في مجمع الزوائد(١٤٩/١) كلهم من حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده مطولا •

قال الهيثمي : واسناد الأوسط والصغير حسن ، ورجاله موثقون ، واختلف في بعضهم اختلافا لايضر •

وأعله ابن حبان بجارود بن يزيد العامري وقال ــ بعد أن ذكر للحديث طرقا أخرى ــ : والخبر في أصله باطل ، وهذه الطرق كلها بواطيل لاأصل لها •

وقال العقيلي : جارود بن يزيد النيسابوري منكر الحديث ، وكان أبو أسامة يرميه بالكذب • وقال أيضا : ليس له من حديث بهز أصل ، ولا من حديث غيره ، ولايتابع عليه •

(٨) في "ق" "أحمد" •

(٩) هو محمد بن يحيى بن كحال ، من كبار أصحاب أبي عبدالله وكان يقدمه ويكرمه (طبقات الحنابلة : ٣٢٨/١)

(١٠) أورده ابن مفلح في الآداب (٢٤٥/١) •

(١١) في "ق" "المستشيرة" ، وفي "ل" "المتستر" ، والمثبت من الآداب الشرعية •

(١٢) المرجع السابق : ٢٥٥/١ •

وقال ابن مفلح : والأشهر عن أحمد ، الفرق بين المعلن وغيره • وظاهر كتاب الأصول والمستوعب أن من جاز هجره ، جازت غيبته[١] •

وسئل أبو العباس بن تيمية عن غيبة تارك الصلاة فقال : اذا قيل عنه أنه تارك الصلاة ، وكان تاركها ، فهذا جائز ، وينبغي أن يشاع ذلك عنه ويهجر ، حتى يصلي[٢] •

قال ابن مفلح : لكن لايجوز ذكره بغير ما جاهر به من العيوب ، الا أن يكون لجوازه سبب آخر ، أعني مما[٣] تقدم[٤] •

وأما صاحب البدعة فقد قال الحسن البصري : ليس لأهل البدع غيبة[٥] ، والله أعلم •

السبب السادس : التعريف : وهو أن الانسان يكون معروفا بلقب ، كالأعمش ، والأعرج ، والأصم ، والأعمى ، والأحول ، وغير ذلك ، حتى صار تعريفه بذلك[٦] •

وقد سئل الامام أحمد عن الرجل يعرف بلقبه اذا لم يعرف الا به فقال : الأعمش انما يعرفه الناس هكذا ، فسهل في مثل هذا اذا كان قد شهر[٧] •

قال ابن مفلح : ورواية الكحال تدل على تحريم لقب ، كالأعمش[٨] ، ولا يجوز اطلاقه على وجه النقص • ولو أمكن تعريفه بغير ذلك ، كان أولى •

قال النووي : قال العلماء من أصحاب الحديث ، والفقه ، وغيرهم : يجوز ذكر الراوي بلقبه ، وصفته ، ونسبه الذي يكرهه ، اذا كان المراد تعريفه ، لاتنقصه ، للحاجة • كالجرح للحاجة[٩]•

قال ابن مفلح : ويمتاز الجرح بالوجوب ، فانه من النصيحة[١٠] ، كما تقدم قريبا[١١] ، والله أعلم•

فهذه ستة أسباب ذكرها العلماء ، وأكثرها مجمع عليه • واستدلوا عليها بأحاديث سوى ما ذكرته • وعدها بعض العلماء[١٢] خمسة عشر موضعا وهي : غيبة الفاسق المعلن بفسقه ، وصاحب بدعة يدعو اليها ، ومن يخفي بدعته • فاذا ظفر بأحد ألقاها اليه ، والغيبة عند الحاكم لخصمه • واذا سأل الحاكم عن أحد فغيبته جائزة • وعند العالم للفتيا ، وعند من يرجى تغيير المنكر على يديه ، وعند الخطبة ، وعند المرافقة في السفر ، وكذلك في الشركة ، وكذلك (في)[١٣] من يشتري

---

(١) المرجع السابق : ٢٤٥/١ •

(٢) المرجع السابق : ٢٥٥/١ •

(٣) في "ل" "ما" بدل "مما" •

(٤) لم أعثر عليه •

(٥) أورده ابن أبي الدنيا في الصمت (٣٣٨) بلفظ: : ليس لمبتدع غيبة •

(٦) رياض الصالحين : ٥٨٠ـ٥٨٢ من أول الفصل الى هنا بتصرف وزيادة شواهد من الأحاديث وأقوال العلماء التي لم يذكرها النووي •

(٧) أورده ابن مفلح في الآداب (٨/١) •

(٨) الآداب (٢٤٥/١) •

(٩) شرح النووي على صحيح مسلم(١٤٣/١٦) ببعض خلاف •

(١٠) الآداب (٨/١ـ٩) •

(١١) تقدم في ص ١١٥ •

(١٢) في "ق" "بعضهم" •

(١٣) سقطت من "ق" •

دارا فيسأل عن جارها ، والتجريح عند الحاكم ، والمشاورة في المصاهرة والمجاورة والمخالطة وغيرها ، وتجريح المحدثين للرواة ، وذكر الرجل باسم قبيح يشتهر به ٠ كالأعرج ، والأصم ، والأعمش ، وغير ذلك[1] ، والله أعلم ٠

قال المحققون : وليس منة المواضع التي تدعو الى المعاصي ، والأسباب التي تدعو اليها مذموما٠ فما زال السلف الصالحون يعتادون ذلك[2] ٠

قال صاحب المختار من الحنفية[3] : ولاغيبة لأهل قرية ٠ وكذا ذكره القاضي عياض وغيره : وغير المعين ، وخالفه فيه بعضهم[4] ٠

قال ابن مفلح : ولم يذكر أصحابنا هذا ٠ والظاهر أنهم لايريدون هذا٠ وظاهر كلام بعضهم : ان عرف بعد البحث لم يجز ، والا جاز ، وهذا ليس ببعيد[5] ، انتهى ٠

حتى اغتاظ جماعة على ذم بغداد ، وطلب الفرار منها ٠ فقال ابن المبارك : قد طفت بالشرق والغرب ، فما رأيت بلدا أشر من بغداد ٠ قيل : وكيف ؟ فقال[6] : هو بلد تزدرى فيه نعمة الله ، وتستصغر فيه معصيته ٠ فلما قدم خراسان قيل له : كيف رأيت ؟ قال : ما رأيت بها الا شرطيا غضبان ، أو تاجرا لهفان ، أو قارئا حيران[7] ٠

فليس ذلك من الغيبة ، لأنه لم يتعرض لشخص بعينه ، حتى يستصغر ٠ وكذلك ذم العراق جماعة ، كعمر بن عبدالعزيز ، وكعب الأحبار[8] ، والله أعلم ٠

---

(١) انظر الأذكار للنووي : ٢٩٢-٢٩٣ ٠

(٢) لم أجده ٠

(٣) هو عبدالله بن محمود بن مودود بن محمود ، أبو الفضل مجدالدين الموصلي ٠ ولد بالموصل سنة ٥٩٩ ، وتولى القضاء بالكوفة ٠ مات سنة ٦٨٣ (مقدمة الاختيار : ٤/١) ٠

(٤) أورده ابن مفلح في الآداب (٢٥٤/١) ٠

(٥) الآداب : ٢٥٥/١ ٠

(٦) في "ل" "قال" بدل "فقال" ٠

(٧) لم أجده فيما تحت يدي من المراجع ٠

(٨) هو كعب الأحبار بن ماتع الحميري ، أبو اسحاق ، ثقة ، من الثانية ، مخضرم ، سكن الشام ، مات أيام عثمان (الكاشف : ٨/٣ ، التقريب : ١٣٥/٢) ٠ ولم أجد ذمهم للعراق فيما تحت يدي من المراجع ٠

فصـــــل

(نهي الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر عن قبول قول من لايتم به نصاب الشهادة ، تجنبا للنميمة ، مع بيان مفهومها وآثارها وتحريمها)

ومما يكره للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر ، قبول قول من لايكون نصاب الشهادة • وذلك[1] محض النميمة ، لأن النمام هو الذي ينقل بين الناس ما يغير به قلوب بعضهم على بعض ، فيكون سببا لافساد ذات البين ، وأمرنا باصلاحها ، وبالتألف • وسمى[2] الله تعالى فاعل ذلك فاسقا بقوله : (يا أيها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين)[3] •

سبق سبب نزولها في الدرجة الأولى من الباب الثاني[4] •

قال ابن زيد[5] ، ومقاتل ، وجماعة[6] : الفاسق الكذاب • وقيل : المعلن بالذنب[7] • وقيل : الذي لايستحيي من الله[8] •

والنبأ: الخبر•

وقرأ حمزة والكسائي[9] (فتثبتوا) من التثبت •

(أن تصيبوا (قوما)[10]) ، أي : لئلا تصيبوا قوما (بجهالة) ، أي : خطأ ، (فتصبحوا على ما فعلتم)[11] نادمين) على العجلة ، وترك التأني[12] •

ومن ثبت فسقه بطل قوله في الأخبار ، لأن الخبر أمانة ، والفسق قرينة تبطلها •

وقال الله تعالى : (ولاتطع كل حلاف مهين[13] • هماز مشاء بنميم • مناع للخير معتد أثيم)[14]

---

(١) في "ق" "وذاك" •

(٢) في "ق" "دعى" •

(٣) سورة الحجرات : ٦

(٤) يقع هذا الباب في الجزء الأول من هذا الكتاب ، وقد قام بتحقيقه الأخ محمد نور مصطفى •

(٥) هو عبدالرحمن بن زيد بن أسلم العدوي ، المدني ، ضعيف ، من الثامنة • مات سنة ١٨٢ (الكاشف : ١٤٦/٢ ، التقريب : ٤٨٠/١) •

(٦) ومنهم سهل بن عبدالله كما في تفسير القرطبي •

(٧) القائل به أبو الحسن الوراق •

(٨) القائل به ابن طاهر •

(٩) هو علي بن حمزة بن عبدالله الأسدي ، الكوفي ، المعروف بالكسائي ، أبو الحسن ، مقرئ ، مجود ، لغوي ، نحوي ، شاعر • مات سنة ١٨٠ • من تصانيفه : المختصر في النحو ، كتاب القراءات ، معاني القرآن (هدية العارفين : ٦٦٨/١ ، معجم المؤلفين : ٨٤/٧) •

(١٠) سقطت من "ل" •

(١١) سقطت من النسختين ، والمثبت من تفسير القرطبي •

(١٢) أورد هذه الأقوال القرطبي في تفسيره (٢٠٥/١٦) باختلاف يسير •

(١٣) في النسختين (ويل لكل حلاف مهين) وهو خطأ •

(١٤) سورة القلم : ١٠ـ١٢ •

فالحلاف : الكثير الحلف الكاذب في أقواله وأفعاله •

والمهين : من يجد مهانة في نفسه ، وهي ضعف القلب • وتلك المهانة هي الحاملة له على الحلف ليصدق قوله •

والهماز : هوالذي يهمز الناس بيده فيضربهم • قاله ابن زيد •

وقيل : الذي يذكر الناس في وجوههم[١] •

والمشاء بالنميم : (هو)[٢] النمام • والاسم النميمة • ينم وينم فهو نموم ونمام ومنم كمجن ، ونم من قوم نمين وانما[٣] ونم وهي نمة وسعاية • والنم التوريش[٤] ، والاغراء ، ورفع الحديث اشاعة له وافسادا ، وتزيين الكلام بالكذب • ويسمى فاعله الجروع ـ بضم المعجمة ـ ، والجريعة فعله ، والجرعان الرجل النمام أيضا •

وقال تعالى : (ويل لكل همزة لمزة)[٥] •

فالويل : الخزي والعذاب والهلكة • وقيل : واد في جهنم[٦] • وقد ذكر الهماز آنفا •

وأما اللمزة ، فهم المشاؤون بالنميمة[٧] ، المفرقون بين الأحبة ، الباغون للبرآء[٨] العيب[٩] • قاله ابن عباس •

وقال أيضا :

الهمزة : القتات ، واللمزة : العياب •

وقال أبو العالية، والحسن ، ومجاهد ، وعطاء بن أبي رباح :

الهمزة : الذي يغتاب ويطعن في وجه الرجل ، واللمزة : الذي يغتابه من خلفه اذا غاب • وقال مقاتل ضد ذلك •

وقال قتادة ومجاهد : الهمزة : الطعان في الناس ، واللمزة : الطعان في أنسابهم •

وقال صالح بن كيسان[١٠] : الهمزة : الذي يؤذي جلساءه بسوء اللفظ ، واللمزة : الذي يكسر عينه (على جليسه ، ويشير بعينه)[١١] ، ورأسه ، وحاجبيه • وقال أيضا : هما سواء[١٢] •

وقيل : الهماز : الذي يفشي الأسرار ، وينقل الأخبار[١٣] •

والنمام يسمى الساعي والواشي • والفعل السعاية والوشاية •

---

(١) ذكر هذه التفسيرات القرطبي في تفسيره (١٥١/١٨) •

(٢) سقطت من "ق" •

(٣) هكذا وردت في النسختين •

(٤) في "ق" "التورش" • والتوريش : التحريش• يقال : ورشت بين القوم وأرشت (الصحاح : ١٠٢٦/٣) •

(٥) سورة الهمزة : ١ •

(٦) انظر تفسير القرطبي : ١٢٤/٢٠ •

(٧) في "ل" "بالكذب" •

(٨) في النسختين "البرآء" والمثبت من تفسير القرطبي •

(٩) في "ق" "بالعيب" ، وفي "ل" "بالغيب" ، والمثبت من تفسير القرطبي •

(١٠) هو صالح بن كيسان ، أبو محمد المدني ، ثقة ، ثبت ، فقيه ، من الرابعة ، مات بعد الأربعين ومائة (التقريب : ٣٦٢/١ ، الخلاصة : ١٧١) •

(١١) الزيادة من تفسير القرطبي •

(١٢) انظر تفسير القرطبي : ١٢٤/٢ •

(١٣) لم أهتد الى قائله فيما تحت يدي من المراجع •

(١٥٢) وقد ثبت في الصحيحين ، والسُنن الأربعة من حديث ابن عباس — رضي الله تعالى عنهما — أن رسول الله — صلى الله عليه وسلم — مر بقبرين فقال : "انهما ليعذبان ، وما يعذبان في كبير ، بلى انه كبير • أما أحدهما فكان[١] يمشي بالنميمة ، وأماالآخرفكان لايستتر من بوله"[٢] اللفظ للبخاري •
ورواه ابن خزيمة [٣] في صحيحه[٤] •

(١٥٣) وروى نحوه الامام أحمد من طريق علي بن يزيد[٥] ، عن القاسم[٦] ، عن أبي أمامة — رضي الله تعالى عنه — قال : مر النبي — صلى الله عليه وسلم — في يوم شديد الحر نحو بقيع الغرقد[٧] ، قال : فكان الناس يمشون خلفه • قال : فلما سمع صوت النعال وقر ذلك في نفسه فجلس ، حتى قدمهم أمامه ، لئلا يقع في نفسه شيئ من الكبر • فلما مر ببقيع الغرقد ، اذا بقبرين قد دفنوا[٨] فيهما رجلين[٩] • قال : فوقف النبي — صلى الله عليه وسلم — فقال : "من دفنتم هاهنا (اليوم)[١٠]؟" قالوا : فلان وفلان • قالوا : يا نبي الله ، وماذاك ؟ قال : "أما أحدهما فكان لايتنزه من البول ، وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة" • فأخذ جريدة رطبة فشقها ، ثم جعلها على القبرين • قالوا : يا نبي الله ، لم فعلت ؟ قال : "ليخففن عنهما" • قالوا : يا نبي الله ، حتى متى هما يعذبان ؟ قال : "غيب ، لايعلمه الا الله • ولولا تمرغ قلوبكم ، وتزيدكم في الحديث ، لسمعتم ما أسمع"[١١]•

---

(١) في "ق" "فكا" •
(٢) خ : الأدب ، باب النميمة من الكبائر (٤٩) ، رقم الحديث (٥٧٠٨) : ٢٢٥٠/٥ •
م : الطهارة (٢) ، باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه (٣٤) ، رقم الحديث (٢٩٢) : ٢٤٠/١ ، وليس عنده "بلى انه كبير" •
د : الطهارة (١) ، باب الاستبراء من البول (١١) ، رقم الحديث (٢٠) : ٢٥/١ باختلاف يسير•
ت : أبواب الطهارة ، باب ما جاء في التشديد في البول (٥٣) ، رقم الحديث (٧٠) : ١٠٢/١ •
جه : الطهارة وسننها (١) ، باب التشديد في البول (٢٦) ، رقم الحديث (٣٤٧) : ١٢٥/١ •
ن : الطهارة ، باب النهي عن مس الذكر باليمين عند الحاجة ، التنزه عن البول : ٢٨/١—٢٩ •
(٣) هو محمد بن اسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري ، الشافعي ، أبو بكر ، محدث ، فقيه ، مجتهد • ولد سنة ٢٢٣ ، ومات سنة ٣١١ • من تصانيفه : التوحيد ، المختصر الصحيح (الأعلام : ٢٥٣ ، معجم المؤلفين : ٣٩/٩—٤٠) •
(٤) صحيح ابن خزيمة : ٣٢/١—٣٣ •
(٥) هو علي بن يزيد بن أبي زياد ،الألهاني ، أبو عبدالملك الدمشقي ، صاحب القاسم بن عبدالرحمن ضعيف ، من السادسة ، مات سنة بضع عشرة ومائة (التقريب : ٤٦/٢) •
(٦) هو القاسم بن عبدالرحمن الدمشقي ، أبو عبدالرحمن، صاحب أبي أمامة ، صدوق ، يرسل كثيرا ، من الثالثة • مات سنة ١١٢ (التقريب : ١١٨/٢) •
(٧) بقيع الغرقد : موضع بظاهر المدينة فيه قبور أهلها (النهاية : ١٤٦/١) •
(٨) في "ل" "دفن" •
(٩) في "ل" "رجلان" •
(١٠)سقطت من "ق" •
(١١) حم : ٢٦٦/٥ •
وفيه علي بن يزيد وهو ضعيف كما في التقريب (٤٦/٢) ، الا أن أحمد رواه في مكان آخر(٣٥/٥ — ٣٦) من حديث أبي بكرة ، وليس فيه علي بن يزيد •
قال الهيثمي : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير بحر بن مرار وهو ثقة (مجمع الزوائد : ٩٢/٨—٩٣) •

(١٥٤) وروى ابن حبان في صحيحه نحوه من حديث أبي هريرة ـ رضي الله تعالى عنه ـ قال : كنا نمشي مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، فمررنا على قبرين فقام ، فقمنا معه ، فجعل لونه يتغير ، حتى رعد[١] كم قميصه • فقلنا : ما لك يا رسو ل الله ؟ فقال[٢] : "(ما)[٣] تسمعون ما أسمع ؟" قلنا : وما ذاك يا نبي الله ؟ قال : "هذان رجلان يعذبان في قبورهما عذابا شديدا في ذنب هين" • قلنا : فيم ذاك ؟ قال : "كان أحدهما لايستتر من البول ، وكان الآخر يؤذي الناس (بلسانه)[٤] ، ويمشي بينهم بالنميمة" • فدعا بجريدة من جرائد النخل ، فجعل في كل قبر واحدة • قلنا : وهل ينفعهما ذلك[٥] ؟ قال : "يخفف عنهما ما دامتا رطبتين"[٦] •

قوله في حديث ابن عباس "وما يعذبان في كبير" ، وقوله في هذا الحديث "في ذنب هين" ، أي : ليس بكبير عندهما ، وفي ظنهما ، بل هو هين • وفي حديث ابن عباس "بلى انه كبير" • وقد أجمعت الأمة على تحريم النميمة ، وأنها كبيرة عظيمة[٧] •

(١٥٥) وفي الصحيحين ، وسنن أبي داود من حديث حذيفة ـ رضي الله تعالى عنه ـ قال : سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول : "لايدخل الجنة قتات"[٨] • وفي رواية مسلم "نمام" •

(١٥٦) ورواه الامام أحمد عن همام[٩] قال : كان رجل يرفع الى عثمان حديث حذيفة فقال (حذيفة)[١٠] : سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول : "لايدخل الجنة قتات"[١١] يعني نماما •

وللترمذي قال : قيل لحذيفة : ان رجلا يرفع الحديث ، وفي رواية : ينمي الحديث الى الأمير فقال : سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول : "لايدخل الجنة قتات"[١٢] •

فالنمام : هوالذي يسمع القول بمرأ من القائل ، ثم ينم عليه • والقتات : هوالذي يسمع القول من غير مشاهدة القائل • وفي بعض الروايات "قساس" ، وهوالذي يخترع الكلام من قبل نفسه ، ويشيعه عن أخيه المسلم ، والله أعلم •

---

(١) رعد يرعُد وارتعد : اضطرب (المصباح : ٢٣٠) •
(٢) في "ق" "قال" بدل "فقال" •
(٣) سقطت من "ق" •
(٤) سقطت من "ق" •
(٥) في "ق" "ذاك" •
(٦) حب : ٩٦/٢ باختلاف يسير •
(٧) زاد في "ل" "وتسمى الويمة" •
(٨) خ : الأدب ، باب ما يكره من النميمة (٥٠) ، رقم الحديث (٥٧٠٩) : ٢٢٥٠/٥ـ٢٢٥١ •
م : الايمان ، باب بيان غلظ تحريم النميمة (٤٥) ، رقم الحديث (١٠٥) : ١٠١/١ •
د : الأدب ، باب في القتات (٣٨) ، رقم الحديث (٤٨٧١) : ١٩٠/٥ •
(٩) هو همام بن الحارث النخعي ، الكوفي ، ثقة ، عابد ، من الثانية • مات سنة ٦٥ (التقريب : ٣٢١/٢) •
(١٠) سقطت من "ل" •
(١١) حم : ٣٨٩/٥ ، ٣٩٢ ، ٣٩٧ ، ٤٠٢ •
(١٢) ت : البر والصلة ، باب ماجاء في النمام (٧٩) ، رقم الحديث (٢٠٢٦) : ٣٧٥/٤ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح •

(١٥٧) وعن عبدالرحمن بن غنم[١] ـ واختلف في صحبته ـ يبلغ به النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "خيار عباد الله ، الذين اذا رؤوا ذكر الله ، وشرار عباد الله ، المشاؤون بالنميمة ، المفرقون بين الأحبة ، الباغون للبرءاء العيب"[٢] .

ورواه الامام أحمد[٣] عن شهر بن حوشب[٤] عنه . وبقية اسناده محتج بهم في الصحيح[٥].

(١٥٨) ورواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وابن أبي الدنيا عن شهر ، عن أسماء[٦] ، عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، الا أنهما قالا : "المفسدون بين الأحبة"[٧] .

(١٥٩) ورواه الطبراني من حديث عبادة عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ[٨] .

(١٦٠) ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت عن أبي هريرة ، عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ[٩] .

قال الحافظ عبدالعظيم المنذري : وحديث عبدالرحمن أصح[١٠] . والله أعلم .

---

(١) هو عبدالرحمن بن غنم الأشعري ، مختلف في صحبته ، وذكره العجلي في كبار ثقات التابعين . مات سنة ٧٨ (التقريب : ٤٩٤/١) .

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٢٢٧/٤) ، وعنده "العنت" بدل "العيب" .
العنت : المشقة والفساد والهلاك والاثم والغلط والخطأ والزنا . كل ذلك قد جاء وأطلق العنت عليه ، والحديث يحتمل كلها (النهاية : ٣٠٦/٣) .

(٣) سبق تخريجه آنفا .

(٤) هو شهر بن حوشب الأشعري ، الشامي ، مولى أسماء بنت يزيد بن السكن ، صدوق ، كثير الارسال والأوهام . قال النسائي : ليس بالقوي ، ووثقه أحمد وابن معين . مات سنة ١١٢ (الكاشف : ١٥/٢ ، التقريب : ٣٥٥/١) .

(٥) قال الهيثمي : رواه أحمد ، وفيه شهر بن حوشب ، وبقية رجاله رجال الصحيح (مجمع الزوائد : ٩٣/٨) .

(٦) هي أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية ، تكنى أم سلمة ، ويقال أم عامر ، صحابية لها أحاديث (التقريب : ٥٨٩/٢) .

(٧) لم أجد هذا الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ، ولعله في كتاب آخر له ، وهو ليس تحت يدي .
الصمت : ٣٥٩ .
قال الهيثمي : رواه أحمد ، وفيه شهر بن حوشب ، وقد وثقه غير واحد ، وبقية رجال أحد أسانيده رجال الصحيح (مجمع الزوائد : ٩٣/٨) .

(٨) لعله في الجزء المفقود من المعجم الكبير .
قال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه يزيد بن ربيعة وهو متروك (مجمع الزوائد : ٩٣/٨) .

(٩) الصمت : ٣٥٨ بصيغة أخرى .
وأخرجه الطبراني في الأوسط (٢١/٨ مجمع الزوائد) ، والصغير (٢٥/٢) .
قال العراقي : أخرجه الطبراني في الأوسط والصغير من حديث أبي هريرة بسند ضعيف (تخريج الاحياء : ١٦٠/٢ الاحياء) . وكذا ضعفه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١/٨) .

(١٠) الترغيب والترهيب : ٥٠٠/٣ .

(١٦١) وروى أبو بكر بن السني[١] من حديث ابن عمر ـ رضي الله تعالى عنهما ـ قال : سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول : "الغيمة والكذب والشتيمة في النار ، لا يجتمعن في صدر مؤمن"[٢] .
ورواه الطبراني ولفظه : "النميمة والكذب والحقد في النار"[٣] .

(١٦٢) وروى الطبراني من حديث ابن عمر أيضا قال : نهى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن النميمة ، وعن الاستماع الى النميمة"[٤] .

(١٦٣) وروى الطبراني أيضا ، وابن حبان في صحيحه ، والبيهقي ، وأبو يعلى الموصلي من حديث أبي برزة مرفوعا :("الكذب يسود الوجه ، والنميمة عذاب القبر"[٥] .

(١٦٤) وروى ابن بطة وغيره من حديث أنس مرفوعا)[٦] : "من مشى بين الناس بالنميمة ، قطع الله له نعلين من النار[٧] ، وتزرق منها عيناه ، ويغلي دماغه ، ويطلجلج[٨] لسانه ، ويدعو بالويل والندامة"[٩] .

---

(١) هو أحمد بن محمد بن اسحاق الدينوري ، أبو بكر بن السني . محدث . مات سنة ٣٦٤.
من آثاره : عمل اليوم والليلة ، القناعة (التذكرة : ٣/٩٣٩-٩٤٠ ، معجم المؤلفين : ٢/٨٠) .
(٢) لم أجده .
(٣) الكبير : ١٢/٤٤٥ باختلاف يسير .
قال الهيثمي : رواه الطبراني من رواية محمد بن يزيد بن سنان عن أبيه ، وكلاهما ضعيف ، وقد وثقا (مجمع الزوائد : ٨/٩١) . وضعفه السيوطي أيضا في الجامع الصغير (٦/٣٠٠ فيض القدير) .
(٤) الكبير والأوسط : ٨/٩١ مجمع الزوائد .
قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، وفيه فرات بن السائب وهو متروك .
وأورده السيوطي في الجامع الصغير (٦/٣٢٠ فيض القدير) ورمز الى ضعفه .
(٥) لعله في الجزء المفقود من المعجم الكبير . وقد أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٩١) ونسبه الى الطبراني .
حب : ٧/٤٩٥ الاحسان .
الشعب : ٢/٨٥ أ .
ولم أجده في مسند أبي يعلى المطبوع الا أن الهيثمي ذكره في مجمع الزوائد (٨/٩١) ونسبه الى أبي يعلى .
قال المنذري : رووه كلهم من طريق زياد بن المنذر ، عن نافع بن الحارث عنه . وزياد هذا هو الجارود الكوفي الأعمى ، تنسب اليه الجارودية من الروافض . ونافع هو نفيع أبو داود الأعمى أيضا ، وكلاهما متروك متهم بالوضع (الترغيب والترهيب : ٣/٣٩٨) .
(٦) سقطت من "ق" .
(٧) في "ل" "من نار" .
(٨) الطلجلج : التردد في الكلام (الصحاح : ١/٣٣٧) .
(٩) لم أجد هذا الحديث في كتب ابن بطة المحققة ، ولعله في الجزء المفقود من هذه الكتب .
ولم أجده أيضا في المراجع الأخرى .

(١٦٥) وروى الطبراني من حديث عبدالله بن بسر مرفوعا : "ليس مني ذوحسد ، ولا نميمة ، ولا كهانة ، ولا أنا منه"[١] • ثم تلا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – (والذين يؤذون[٢] المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا واثما مبينا)[٣] •

(١٦٦) وروى البيهقي وابن حبان وأبو الشيخ بن حيان من حديث العلاء بن الحارث[٤] معضلا[٥] : "الهمازون اللمازون المشاؤو ن بالنميمة ، الباغون للبرءاء العيب ، يحشرهم الله في وجوه الكلاب"[٦]

(١٦٧) وفي صحيح مسلم من حديث ابن مسعود – رضي الله تعالى عنه – أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال : "ألا أنبئكم ما العضة ؟ هي النميمة القالة[٧] بين الناس"[٨] •

العضه – بفتح المهملة ، واسكان المعجمة ، وبالهاء على وزن وجه ، وروي العضه بكسر العين ، وفتح الضاد على وزن عدة ، وهي – : الكذب والبهتان •

وقالت عائشة – رضي الله تعالى عنها – : كانت حمالة الحطب تمشي بالنميمة[٩] •

وقال الضحاك : كانت خيانة امرأة نوح ، وامرأة لوط – صلوات الله عليهما – النميمة[١٠] •

وقال كعب الأحبار : اتقوا النميمة ، فان صاحبها لايستريح من عذاب القبر[١١] •

---

(١) الكبير : ٩١/٨ مجمع الزوائد •

قال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه سليمان بن سلمة الخبائري وهو متروك •

وأورده السيوطي في الجامع الصغير (٣٩٠/٥ فيض القدير) ورمز الى حسنه • ورد عليه المناوي بقوله : ان المؤلف لم يصب في رمزه لحسنه •

(٢) في النسختين "يرمون" وهو خطأ •

(٣) سورة الأحزاب : ٥٨ •

(٤) هو العلاء بن الحارث الحضرمي الدمشقي الفقيه • قدري ، مقدم على أصحاب مكحول ، ثقة تغير عقله • مات سنة ١٣٦ (الكاشف : ٣٠٨/٢) •

(٥) المعضل : هو لقب خاص من المنقطع • فكل معضل منقطع ، وليس كل منقطع معضلا • وقوم يسمونه مرسلا ••• وهو عبارة عما سقط من اسناده اثنان فصاعدا ••• ومثاله ما يرويه تابعي التابعي قائلا فيه : قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – (مقدمة ابن الصلاح : ١٤٧–١٤٨) •

(٦) لم أجد هذا الحديث في الشعب ، ولافي صحيح ابن حبان بهذا اللفظ •

التوبيخ : ٢٣٧ •

اسناده معضل كما قال المصنف ، لأن العلاء بن الحارث ليس له رواية عن أحد من الصحابة •

(٧) في النسختين "القالية" ، والمثبت من صحيح مسلم •

القالة : اسم للقول الفاشي في الناس ، خيرا كان أو شرا (المعجم الوسيط : ٧٧٣/٢) •

(٨) م : البر والصلة والآداب ، باب تحريم النميمة (٢٨) ، رقم الحديث (٢٦٠٦) : ٢٠١٢/٤) •

(٩) رواه الطبري في تفسيره (٣٣٩/٣٠) وعزاه الى عكرمة ، ومجاهد ، وقتادة ، وسفيان •

(١٠) رواه ابن أبي الدنيا في الصمت (٣٦٨–٣٦٩) مختصرا ، والبيهقي في الشعب (١٢٨/٣ ب) •

(١١) رواه ابن أبي الدنيا في الصمت (٣٧٠) •

وقال الفضيل بن عياض : أشد الناس عذابا يوم القيامة الساعي والنمام[١] .

وقال يحيى بن أبي كثير : ان صاحب النميمة ليفسد فيما[٢] بين الناس في اليوم الواحد ما لايفسد الساحر[٣] في الشهر[٤] .

ويدخل صاحب النميمة في جملة ما حرم الله ـ عز وجل ـ من الخمر ، والميسر ، والأنصاب ، والأزلام ، المقرونة بالأوثان . قال الله تعالى : (انما الخمر ، والميسر ، والأنصاب ، والأزلام رجس من عمل الشيطان ، فاجتنبوه لعلكم غلحون)[٥] .

ثم أتى سبحانه بالسبب والعلة ، التي لأجلها حرمه ، وهدد فاعله فقال : (انما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء)[٦] .

والنمام يفعل بسعايته ووشايته من العداوة والبغضاء ، ما لايفعله الخمر والميسر ، لأن المتعادين في الخمر والميسر يتقاطعون اليوم ، ويتواصلون غدا . والعداوة الناشئة عن نميمة النمام والساعي ، تتمكن غالبا ، وتزيد وتنمو ، وقد تورث الى السابع[٧] من الولد ، مع أن الله سبحانه قد أمر المؤمنين بالاجتماع والألفة ، ونهاهم[٨] عن التباين[٩] والفرقة بقوله : (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ، ولاتموتن الا وأنتم مسلمون . واعتصموا بحبل الله جميعا ولاتفرقوا)[١٠] ، أي : لاتحدثوا ما يكون عنه التفرق ، ويزول معه الاجتماع . ثم عرفهم تعالى بنعمته عليهم ، واحسانه اليهم ليذكروها[١١] ، ولايتركوها[١٢] ، فقال : (واذكروا نعمة الله عليكم ، اذ كنتم أعداء ، فألف بين قلوبكم ، فأصبحتم بنعمته اخوانا ، وكنتم على شفا حفرة من النار ، فأنقذكم منها)[١٣] . فأعلم عباده المؤمنين أن قوام الدين ، انما هو بتألف القلوب ، وزوال ما بينهم من العداوة والخطوب[١٤] .

وقال تعالى : (وان يريدوا أن يخدعوك فان حسبك الله . هوالذي أيدك بنصره وبالمؤمنين ، وألف بين قلوبهم . لو أنفقت ما في الأرض جميعا ، ما ألفت بين قلوبهم ، ولكن الله ألف بينهم)[١٥] فأخبر سبحانه أن عمود الدين ، وقوامه و كماله وتمامه وعزه ونصره انما كان بتألف قلوب المؤمنين .

---

(١) لم أعثر عليه فيما تحت يدي من المراجع .
(٢) في النسختين "فيها" ، ولعل الصواب ما أثبتناه .
(٣) في النسختين "السحر" ، والمثبت من الحلية .
(٤) رواه أبو نعيم في الحلية (٧٠/٣) باختلاف يسير ، والبيهقي في الشعب (٢١٨/٣ ب) .
(٥) سورة المائدة : ٩٠ .
(٦) سورة المائدة : ٩١ .
(٧) في "ق" "الى التتابع" .
(٨) في "ق" "فنهاهم" .
(٩) في "ق" "عن البيان" .
(١٠) سورة آل عمران : ١٠٢ـ١٠٣ .
(١١) في النسختين "ليذكرونها" ، والصواب ما أثبتناه .
(١٢) في النسختين "ولايتركونها" .
(١٣) سورة آل عمران : ١٠٣ .
(١٤) الخطب : الأمر الشديد ينزل . والجمع خطوب (المصباح : ١٧٣) .
(١٥) سورة الأنفال : ٦٢ـ٦٣ .

(١٦٨) وقد روى الامام أحمد وأبو داود ، والترمذي ، وابن حبان في صحيحه من حديث أم الدرداء عن أبي الدرداء ـ رضي الله تعالى عنه ـ قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام ، والصلاة ، والصدقة ؟" . قالوا : بلى . قال : "اصلاح ذات البين ، فان فساد ذات البين هي الحالقة"(١) .

قال الترمذي : حديث حسن صحيح(٢) . ثم قال : ويروى عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنه قال : "هي الحالقة . لا أقول تحلق الشعر ، ولكن تحلق الدين" .

وروى الحديث الطبراني من حديث أم الدرداء ترفعه(٣) .

(١٦٩) ورواه ابن أبي الدنيا ، وأبو القاسم الاصبهاني ، وابن المبارك موقوفا وزادوا : "واياكم والبغضة ، فانها هي الحالقة"(٤) .

والمعنى : أن من شأن هذه الخصلة أن تحلق ، أي : تهلك ، وتستأصل الدين ، كما يستأصل الموسي الشعر .

وسيأتي هذا الحديث في فضل الاصلاح بين الناس من الباب التاسع(٥) .

(١٧٠) وروى الطبراني في الأوسط والصغير من حديث أبي هريرة ـ رضي الله تعالى عنه ـ أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : "ان أحبكم الى الله ، الذين يألفون ويؤلفون ، وان أبغضكم الى الله المشاؤون بالنميمة ، المفرقون بين الاخوان"(٦) .

فالنمام : الساعي . خلقه وسجيته وهمته وقصده في تشتيت ألفة المتآلفين ، وابعاد تداني المتقاربين وقطع حبال المتواصلين ، وتوليد البغضاء بين المتحابين .

(١٧١) وقد أشار صلى الله عليه وسلم الى ذلك فيما روى أبو داود في سننه من حديث ابن مسعود ـ رضي الله تعالى عنه ـ قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "لايبلغني أحد من أصحابي(٧) (عن أحد)(٨) شيئا ، فاني أحب أن أخرج اليكم(٩) وأنا سليم الصدر"(١٠) .

---

(١) حم : ٤٤٤/٦ـ٤٤٥ .
د : الأدب ، باب في اصلاح ذات البين (٥٨) ، رقم الحديث (٤٩١٩) : ٢١٨/٥ باختلاف يسير.
ت : صفة القيامة ، باب (٥٦) ، رقم الحديث (٢٥٠٩) : ٦٦٣/٤ .
حب : ٢٧٥/٧ الاحسان باختلاف يسير .
(٢) وكذا صححه السيوطي في الجامع الصغير (١٠٦/٣ فيض القدير) .
(٣) لم أجده في الكبير والصغير ، ولعله في الأوسط أو في الجزء المفقود من الكبير .
(٤) مداراة الناس : ١١٨ ب من قول أبي الدرداء .
الترغيب والترهيب : ٢١ ب من قول أبي الدرداء أيضا .
الزهد : ٢٥٦ من قول سعيد بن المسيب .
(٥) سيأتي في ص ٤٤٣ برقم (٤٩٠) .
(٦) الأوسط : ٢١/٨ مجمع الزوائد .
الصغير : ٢٥/٢ باختلاف يسير .
قال الهيثمي : رواه الطبراني في الصغير والأوسط ، وفيه صالح بن بشر المري وهو ضعيف .
(٧) في النسختين "عن أصحابي" ، والمثبت من سنن أبي داود .
(٨) الزيادة من سنن أبي داود .
(٩) في النسختين "اليهم" ، والمثبت من سنن أبي داود .
(١٠) د : الأدب ، باب رفع الحديث من المجلس (٣٣) ، رقم الحديث (٤٨٦٠) : ١٨٣/٥ (انظر تخريجه في الحديث التالي) .

ورواه الترمذي بزيادة[1] .

وتأمل قوله تعالى : (واتبعوا ما تتلو الشياطين على ملك سليمان ، وما كفر سليمان ، ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر . وما أنزل على الملكين ببابل هاروت وماروت . ومايعلمان من أحد حتى يقولا : انما نحن فتنة فلاتكفر . فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه)[2].

(١٧٢) وروى أبو موسى المديني[3] من حديث ابن عمر مرفوعا : "ان الشيطان قد أيس أن يعبده[4] المصلون ، ولكن في التحريش بينهم"[5] .

والتحريش[6] : الاغراء والافساد .

(١٧٣) وروى الامام أحمد ، وابن ماجة من حديث أسماء بنت يزيد مرفوعا : "ألا أخبركم بشراركم ؟" قالوا : بلى . قال : "المشاؤون بالنميمة ، المفسدون بين الأحبة ، الباغون للبرءاء العيب"[7] .

ويجب أن لايسمع من ينم عنده ، ومن ينقل الأخبار للناس[8] ، وما جرى لهم مما لايترتب عليه فائدة شرعية ، لأن الشيطان لايأتي أحدا ، الا من الباب الذي يعلم أنه يقبل منه ، فلايمكنه أن يأتي العالم والعابد ، فيوسوس له بالزنا ، ولابشرب الخمر ، لأنه قد أيس منه أن يقبل منه . ولكنه يأتي بذكر شخص غائب ، فيذكره بخير ، فيستثني بعض من حضر . فلاحول ولاقوة الا بالله .

---

(١) ت : المناقب (٥٠) ، باب فضل أزواج النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ (٦٤) ، رقم الحديث (٣٨٩٦) : ٧١٠/٥ وقال : هذا حديث غريب من هذا الوجه . وقد زيد في هذا الاسناد رجل .

قلت : وفيه زيد بن زائد . قال الأزدي : لايصح حديثه (الميزان : ١٠٣/٢) .

(٢) سورة البقرة : ١٠٢ .

(٣) هو محمد بن عمر ، أبو موسى المديني ، الاصبهاني ، الشافعي . محدث ، حافظ ، أخباري ، نسابة . ولد سنة ٥٠١ ، ومات سنة ٥٨١ . من تصانيفه : اللطائف ، المغيث ، الأخبار الطوال (الأعلام : ٢٠٢/٧ ، معجم المؤلفين : ٧٦/١١) .

(٤) في "ق" "أن تعبده" .

(٥) لم أعثر على كتب أبي موسى المديني المطبوعة .

وأخرجه الامام أحمد في المسند (٣١٣/٣) ، ومسلم في صحيحه (٢١٦٦/٤) ، وعنده "في جزيرة العرب" بعد كلمة "المصلون" ، والترمذي في صحيحه (٣٣٠/٤) ، ثلاثتهم من طريق الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر .

(٦) في "ق" "التحرش" .

(٧) سبق برقم (١٥٨) .

(٨) في النسختين "الناس" ولعل الصواب ما أثبتناه .

فالنميمة تزيغ عن الدين ،وتحط صاحبها عن درجة المسلمين ، وتشرع البغضاء بين المتحابين ، والوحشة عند المستأنسين ، والشتات في المؤتلفين ، والبعاد للمتقاربين ، والحرب للمتسالمين . بها يسفك الدم الحرام ، وتقترف كبائر الآثام ، وتورث في العاجل العار ، وفي الآجل[1] القدوم[2] على النار ، لأن حامل السعاية ، والباغي في الناس الوشاية ، قد فقد الأمانة ، ونبذ الديانة ، ونزع لباس التقوى ، وخلع جلباب الغاية القصوى ، لسعيه في فرقة الزوجين ، وقطيعة المتوالين ، في أيسر سعي ، وأقرب مدة ، ما لايبلغه الساحر النحرير مع طول الزمان وكمال العدة ،اذ لاتكون الا في مدخول النسب ، مطعون في الحسب ، وفي الطلحاء دون الصلحاء ، وفي الجهلاء دون العقلاء ، وفي الأشرار دون الأخيار ، وفي الفجار دون الأبرار ، وفي اللئام دون الكرام ، وفي الأنذال[3] دون ذوي الأفضال ، لأن الأشياء ترجع الى عناصرها ، والشواهق تعلو على تأسيس قواعدها .

فكفانا الله معونة السعاة ، وأرى المسلمين فيهم عظيم بلواه ، وأحلهم دار البوار[4] ، جهنم يصلونها وبئس القرار .

---

(١) في "ل" "في الآجال" .

(٢) في "ل" "القدم" .

(٣) النذالة : السفالة . وقد نذل ـ بالضم ـ فهو نَذْل ونذيل ، أي : خسيس (الصحاح : ١٨٢٨/٥).

(٤) البوار : الهلاك (الصحاح : ٥٩٨/٢) .

فصـــــــل

(حكم استحلال التائب من الغيبة ممن اغتابه أو نم عليه)

وهل يشترط للتائب من الغيبة والنميمة ونحوهما ، أن يستحل ممن اغتابه ، أو[1] نم عليه أم لا ؟ على روايتين عن الامام أحمد ــ رحمه الله (تعالى)[2] ــ .

احداهما : يشترط ذلك لحديث جابر ، وأبي سعيد الخدري المتقدم من رواية البيهقي والطبراني:

(١٧٤) "اياكم والغيبة ، فان الغيبة أشد من الزنا ، فان الرجل قد يزني فيتوب الله عليه ، وان صاحب الغيبة لايغفر له ، حتى يغفر له صاحبه[3]"[4] .

(١٧٥) ولما روى البخاري وغيره من حديث أبي هريرة مرفوعا : "من كانت عنده مظلمة لأخيه في دم ، أو مال ، أو عرض ، فليأته فليستحله قبل أن يأتي يوم ، ليس فيه درهم ولا دينار الا الحسنات والسيئات . فان كان له حسنات أخذ من حسناته[5] فأعطيها ، وان لم يكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه[6] فألقيت عليه[7] ، ثم يلقى في النار"[8] .

والرواية الأخرى عن أحمد : لايشترط ذلك ، بل يدعو له ويستغفر ، ليكون احسانا اليه في مقابلة مظلمته ، ولتكثر حسناته ، فان الحسنات يذهبن السيئات[9] . واختار هذه الرواية أكثر أصحابه ،

(١٧٦) لما روى أبو محمد الخلال باسناده عن أنس مرفوعا : "من اغتاب رجلا ، ثم استغفر له من بعد (ذلك)[10] ، غفر له غيبته"[11] .

---

(١) في "ق" "و" بدل "أو" .

(٢) الزيادة من "ق" .

(٣) في "ق" "صاحبها" .

(٤) سبق برقم (١٢٣) .

(٥) في النسختين "حسنات صاحبه" ، والصواب ما أثبتناه .

(٦) في النسختين "من سيئاته" ، والصواب ما أثبتناه .

(٧) في النسختين "على صاحبه" ، والصواب ما أثبتناه .

(٨) خ : المظالم (٥١) ، باب من كانت له مظلمة عند الرجل فحللها له ، هل يبين مظلمته؟ (١١) رقم الحديث (٢٣١٧) : ٨٦٥/٢ باختلاف لفظي .
وراوه أحمد في مسنده (١٧٨/١٨ شرح المسند) .

(٩) أورده ابن مفلح في الآداب(٦٢/١) بنحوه .

(١٠) الزيادة من الموضوعات لابن الجوزي .

(١١) أورده ابن مفلح في الآداب (٦٢/١) نقلا عن الخلال .
وذكره ابن الجوزي في الموضوعات (١١٩/٣) .

(١٧٧) وباسناده عن أنس أيضا مرفوعا : "كفارة من اغتاب أن يستغفر له"[١] ، ولأن (في)[٢] اعلامه ادخال غم عليه .

قال القاضي أبو يعلى : فلم يجز ذلك .

وقال شيخ مشايخنا عبدالقادر الكيلاني : كفارة الاغتياب ما روى أنس ، وذكر الحديث[٣] .

وقال حذيفة بن اليمان : كفارة من اغتبته أن تستغفر له[٤] .

وقال عبدالله بن المبارك لسفيان بن عيينة : التوبة من الغيبة أن تستغفر لمن اغتبته . فقال سفيان : بل تستغفره[٥] مما قلت فيه . فقال ابن المبارك : لاتؤذه[٦] مرتين[٧] .

وفي اعلامه مفسدة عظيمة ، وهي زوال ما بينهما من الألفة والمحبة ، أو تجديد القطيعة والبغضة والله تعالى قد أمر بالجماعة ، ونهى عن الفرقة .

وقيل : ان علم المظلوم لزمه أن يستحل منه ، وان لم يعلم دعا له ، واستغفر ، ولم يعلمه[٨] .

حفظنا الله من اجتراح الكبائر والصغائر ، ووفقنا لاصلاح البواطن والظواهر ، وجعلنا من الفائزين يوم تبلى السرائر .

---

(١) أورده ابن مفلح في الآداب (٦٢/١) أيضا نقلا عن الخلال .
وأخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت (٣٨٣-٣٨٤) ، وأبو الشيخ في التوبيخ (٢٢٩) ، والغزالي في الاحياء (١٥٣/٣) كلهم من حديث أنس .
قال العراقي : أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت ، والحارث بن أبي أسامة في مسنده من حديث أنس بسند ضعيف .

(٢) سقطت من "ق" .

(٣) أورد ابن مفلح هذه الروايات كلها في الآداب (٦٢/١) باختلاف يسير. وكذلك أوردها الامام ابن الجوزي بأسانيدها في الموضوعات (١١٨/٣-١١٩) ، وأضاف اليها حديث سهل وجابر ، ثم قال : هذه الأحاديث ليس فيها شئ صحيح .

(٤) أورده ابن عبدالبر في بهجة المجالس (٣٩٨/١) .

(٥) في "ل" "تستغفر له" .

(٦) في "ق" "لايؤذه" .

(٧) المرجع السابق والصفحة .

(٨) ذكره ابن مفلح في الآداب (٦٢/١) .

فصـــــــــل

(نهي الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر عن اتيان الفعل الذي ينهى عنه)

ومما يكره للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر ،أن يأتي الذنب ، الذي ينهى عنه .

وقد عد شيخ مشايخنا عبدالقادر الكيلاني ـ قدس الله روحه ـ من شرط الآمر الناهي ، أن يكون عاملا بما يأمر ، متنزها عما ينهى عنه ، غير متلطخ به[١] .

قال الله تعالى : (أتأمرون الناس بالبر ، وتنسون أنفسكم ، وأنتم تتلون الكتاب ، أفلا تعقلون)[٢].

يقول تعالى : كيف يليق بكم يا معشر أهل الكتاب ، وأنتم تأمرون الناس بالبر ـ وهو جماع الخير ـ أن تنسوا أنفسكم (فلا تأتمروا بما تأمرون الناس به)[٣] (وأنتم) مع ذلك (تتلون الكتاب) (أفلا تعقلون) ما أنتم صانعون بأنفسكم فتنتبهوا من رقدتكم ، وتتبصروا[٤] من عمايتكم[٥] .

وقال عبدالرزاق[٦] عن معمر[٧] ، عن قتادة قال : كان بنو اسرائيل يأمرون الناس بطاعة الله ، وبتقواه ، وبالبر ، ويخالفون ، فعيرهم الله ـ عز وجل ـ . وكذلك قال السدي .

وقال ابن جريج : (أتأمرون الناس بالبر) : أهل الكتاب والمنافقون كانوا يأمرون الناس بالصوم ، والصلاة ، ويدعون العمل بما يأمرون به الناس ، فعيرهم الله بذلك[٨] .

قوله (وتنسون أنفسكم) ، أي : تتركون أنفسكم فلاتتبعونه[٩] . كقوله تعالى : (فلما نسوا ما ذكروا به)[١٠] ، وقوله (نسوا الله فنسيهم)[١١] .

والمعنى : أتحرضون على البدار ، وترضون بالتخلف ، أتجهزون[١٢]الوفود وتقصرون في الورود ، أتبصرون من الخلق مثال الذرة ، وتسامحون أنفسكم أمثال الجبال والرمال ؟

قوله (وأنتم تتلون) ، أي : تقرأون (الكتاب) التوراة ، فيها نعت النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ وصفته . (أفلا تعقلون) أنه حق فتتبعونه ؟

---

(١) الغنية : ٥٢ .

(٢) سورة البقرة : ٤٤ .

(٣) في "ق" "فلا تأمروا بالمعروف الناس به" .

(٤) في "ق" "وتتنصروا" .

(٥) انظر تفسير ابن كثير : ١٤٧/١ـ١٤٨ .

(٦) هو عبدالرزاق بن همام بن نافع ، الحميري ، أبو بكر الصنعاني ، ثقة ، حافظ ، أحد الأعلام . عمي في آخر عمره فتغير ، وكان يتشيع . مات سنة ٢١١ (الكاشف : ١٧١/٢ ، التقريب :٥٠٥/١)

(٧) هو معمر بن راشد الأزدي ، أبو عروة البصري ، نزيل اليمن ، ثقة ثبت فاضل ، من كبار التاسعة. مات سنة ١٥٣ (الكاشف : ١٤٥/٣ ، التقريب : ٢٦٦/٢) .

(٨) انظر المرجع السابق والصفحة .

(٩) أي البر .

(١٠) سورة الأعراف : ١٦٥ .

(١١) سورة التوبة : ٦٧ .

(١٢) في "ل" "أتجهرون" .

والعقل مأخوذ من عقال البعير،وهو مايشد ركبته فيمنعه من الثوران[١] ، فكذلك العقل يمنع صاحبه من الكفر والجحود ، وغير ذلك ٠

وقيل : (أفلا تعقلون) أن ذلك ذميم من الخصال ، وقبيح من الفعال[٢] ٠

فذكر سبحانه هذه الآية الكريمة عن بني اسرائيل أنهم كانوا يأمرون بالمعروف وينسون أنفسهم ، فلا يأمرونها ٠ فوبخهم الله تعالى بذلك ، لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب في حق غيره ، فيكون في حق نفسه بطريق الأولى ٠

والمقصود أن الله ذمهم على هذا الصنيع ، ونبههم على خطأهم في حق أنفسهم ، حيث كانوا يأمرون بالخير ولايفعلونه ،فان كلا من الأمر بالمعروف وفعله واجب ، لايسقط أحدهما بفعل الآخر[٣] على أصح قولي العلماء من السلف والخلف ٠

فمعنى الآية : أن عقوبة من كان عالما بالمعروف وبالمنكر[٤] ، ووجوب القيام بوظيفة كل واحد منهما ، أشد ممن لم يعلمه ٠ وانما ذلك لأنه مستهزئ بحرمات الله ، ومستخف لأحكامه ، وهو ممن لم ينتفع بعلمه[٥] ٠

ثم قال علماء التفسير : ان التوبيخ في الآية بسبب ترك فعل البر ، لا بسبب الأمر به[٦] ، والله أعلم ٠

(و)[٧] قال تعالى حكاية عن عبده ونبيه شعيب[٨] (عليه السلام)[٩] : (وما أريد أن أخالفكم الى ما أنهاكم عنه)[١٠] ، أي : ما أريد أن أنهاكم عن شئ ثم أفعله ٠ (ان أريد الا الاصلاح ما استطعت) ، أي : ان أريد فيما آمركم به ، وأنهاكم عنه الا الاصلاح ٠

وقال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لاتفعلون ؟ كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون)[١١] ٠

قوله (لم تقولون) استفهام على جهة الانكار والتوبيخ[١٢] ٠ و (كبر) : عظم ٠ و (مقتا) نصب بالتمييز[١٣] ٠

والمعنى : كبر قولهم ما لايفعلون مقتا ٠

---

(١) في "ل" "من الثور" ٠

(٢) لم أجد قائله فيما تحت يدي من المراجع ٠

(٣) في "ق" "بترك الآخر" ٠

(٤) في "ق" "والمنكر" ٠

(٥) ذكره القرطبي في تفسيره (٢٤٩/١) ٠

(٦) المرجع السابق والصفحة ٠

(٧) سقطت من "ق" ٠

(٨) قيل : اسمه يثرون أو يترون ، أو يزون بن ضيعون بن عنقا بن ثابت بن مدين بن ابراهيم ٠ وقيل : هو شعيب بن ميكيل من ولد مدين ، وقيل : لم يكن شعيب من ولد ابراهيم ، ولكنه ابن بنت لوط فجدته شعيب ابنة لوط ٠ وكان ضرير البصر (الكامل في التاريخ : ٨٨/١ ، تاريخ الطبري :٣٢٥/١)

(٩) الزيادة من "ل" ٠

(١٠) سورة هود : ٨٨

(١١) سورة الصف : ٢ـ٣ ٠

(١٢) في "ق" "مع التوبيخ" ٠

(١٣) في "ل" "بالتميز" ٠

وقيل : هو حال[١] .

والمقت والمقاتة مصدران (اذ)[٢] يقال : رجل مقيت وممقوت اذا لم يحبه الناس[٣] ، والله أعلم.

وقال تعالى : (ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب)[٤] .

وقال تعالى : (ومن يعظم حرمات الله[٥] فهو خير له عند ربه)[٦] .

قال العلماء : (و)[٧] من جملة التعظيم لهذه الشعيرة العظمى الاجلال لها بالفعل . فاذا نطق العالم بلسانه في شيء من الأحكام بالوجوب والندب ، فيكون هو أول من يبادر الى فعل الواجب أو الندب ، ليتصف بالعمل ، كما اتصف بالقول ، لئلا يدخل[٨] في قوله تعالى : (كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لاتفعلون)[٩] .

وكذلك استحب العلماء_ رضي الله تعالى عنهم _ للمؤذن أن يؤذن على طهارة ، ليركع عقيب أذانه ، لأنه مناد الى الصلاة ، فيكون أول من بادر لما نادى اليه ، لينتفع الناس بأذانه لأجل عطه ، فان الأمر اذا خرج من عامل ، انتفع (به)[١٠] من سمعه ، واذا خرج من غير عامل ، لم ينتفع به ، والله أعلم .

(١٧٨) وفي مسند الامام أحمد من حديث زياد بن لبيد بن ثعلبة الأنصاري[١١]_ رضي الله تعالى عنه._ قال : ذكر النبي _ صلى الله عليه وسلم _ شيئا فقال : "وذاك[١٢] عند ذهاب العلم" . قال : قلنا : يا رسول الله ، كيف يذهب العلم ونحن نقرأ القرآن ، ونقرئه (أبناءنا ، ويقرئه)[١٣] أبناؤنا أبنائهم الى يوم القيامة ؟ قال : "ثكلتك أمك يا بن لبيد ، ان كنت لأراك (من)[١٤] أفقه رجل بالمدينة ، أوليس هذه اليهود والنصارى يقرأون التوراة والانجيل ، (و)[١٥] لا ينتفعون مما فيهما[١٦] بشيء ؟ "[١٧] .

---

(١) انظر تفسير القرطبي : ٥٣/١٨ .

(٢) سقطت من "ق" .

(٣) المرجع السابق والصفحة .

(٤) سورة الحج : ٣٢ .

(٥) في النسختين "شعائر الله" وهو خطأ .

(٦) سورة الحج : ٣٠ .

(٧) سقطت من "ق" .

(٨) في "ق" "كيلا يدخل" .

(٩) لم أهتد الى قائله فيما تحت يدي من المراجع .

(١٠) زدناه بدلالة ذكره في الجملة التالية .

(١١) هو زياد بن لبيد بن ثعلبة الأنصاري ، الخزرجي ، أبو عبدالله ، صحابي بدري ، مات سنة ٤١ (الكاشف : ٢٦٢/١ ، التقريب ٢٧٠/١:) .

(١٢) في "ق" "وذلك" .

(١٣) سقطت من "ق" .

(١٤) سقطت من "ق" .

(١٥) الزيادة من النسختين ولم ترد عند أحمد .

(١٦) في النسختين "فيها" ، والتصويب من مسند أحمد .

(١٧) حم : ١٦٠/٤ ، ٢١٨ .

قال ابن كثير[1]: اسناده صحيح[2] .
وروى ابن ماجة باسناده نحوه[3] ، والله أعلم .

(١٧٩) وفي الصحيحين ، ومسند الامام أحمد من حديث أسامة بن زيد بن حارثة[4] ـ رضي الله تعالى عنهما ـ قال : سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول : "يؤتى بالرجل[5] يوم القيامة فيلقى في النار ، فتندلق أقتاب بطنه ، فيدور كما يدور الحمار في الرحا ، فيجتمع اليه أهل النار فيقولون : أي فلان ، ما لك ، ألم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ؟ فيقول : بلى ، كنت آمر بالمعروف ولا آتيه ، وأنهى عن المنكر وآتيه"[6] . هذا لفظ الصحيحين .

ولمسلم أيضا وأحمد ، قيل لأسامة : لو أتيت عثمان فكلمته[7] فقال : انكم لترون[8] أني لا أكلمه الا أسمعكم ، واني أكلمه في السر ، دون أن أفتح بابا[9] ، لا أكون أول من يفتحه[10] ، ولا أقول لرجل أن كان علي أميرا : انه خير الناس ، بعد شيء سمعته من رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قالوا : وما هو ؟ قال : سمعته يقول : "يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار ، فتندلق أقتابه فيدور (بها)[11] كما يدور الحمار بالرحا[12] ، فيجتمع أهل النار عليه فيقولون : يا فلان ، ما شأنك ، أليس كنت تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ؟ فيقول : كنت آمركم بالمعروف ولا آتيه ، وأنهاكم عن المنكر[13] وآتيه" .

---

(١) هو اسماعيل بن عمر بن كثير القرشي ، البصري ، ثم الدمشقي ، الشافعي ، أبو الفداء . محدث ، مؤرخ ، مفسر ، فقيه . ولد سنة ٧٠٠ ، ومات سنة ٧٧٤ . من تصانيفه : تفسيره المشهور ، مختصر علوم الحديث لابن الصلاح ، البداية والنهاية (الأعلام : ٣١٧/١ـ٣١٨ ، معجم المؤلفين : ٢٨٣/٢ـ ٢٨٤) .

(٢) لم أجده في تفسيره .
وأخرجه أبو خيثمة في كتاب العلم (١٢١) ، والخطيب في اقتضاء العلم (١٨٩) ، والحاكم في المستدرك (٩٩/١) وصححه ، ووافقه الذهبي .

(٣) جه : الفتن ، باب ذهاب القرآن والعلم (١٤) ، رقم الحديث (٤٠٤٨) : ١٣٤٤/٢ .
ورواه الحاكم في المستدرك (٩٩/١ـ١٠٠) وصححه ، ووافقه الذهبي .

(٤) في "ل" "ابن جارية" وهو أسامة بن زيد بن حارثة ، حب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ الأمير ، أبو محمد وأبو زيد ، صحابي مشهور ، مات سنة ٥٤ (الكاشف : ٥٧/١ ، التقريب : ٥٣/١) .

(٥) في "ق" "الرجل" بدل "بالرجل" .

(٦) خ : بدء الخلق (٦٣) ، باب صفة النار وأنها مخلوقة (١٠) ، رقم الحديث (٣٠٩٤) : ١١٩١/٣
م : الزهد والرقائق (٥٣) ، باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله ، وينهى عن المنكر ويفعله(٧) ، رقم الحديث (٢٩٨٩) : ٢٢٩٠/٤ـ٢٢٩١ باختلاف لفظي .
حم : ٢٠٥/٥ ، ٢٠٦ ، ٢٠٧ ، ٢٠٩ .

(٧) أي : في اطفاء الفتنة التي تقع بين الناس . وقيل : في شأن أخيه لأمه الوليد بن عقبة (من هامش البخاري : ١٩١/٣) .

(٨) أي : لتظنون (من هامش البخاري : ١٩١/٣) .

(٩) أي : أكلمه فيما أشرتم اليه ، لكن على سبيل المصلحة والأدب في السر بغير أن يكون في كلامي ما يثير فتنة أو نحوها (الفتح : ٥٦/١٣ بتصرف يسير) .

(١٠) يعني المجاهرة بالانكار على الأمراء في الملأ ، كما جرى لقتلة عثمان ـ رضي الله عنه (من هامش مسلم : ٢٢٩٠/٤) .

(١١) الزيادة من صحيح البخاري ومسند أحمد .

(١٢) في النسختين "برحا" ، والمثبت من صحيح مسلم ومسند أحمد .

(١٣) في "ل" "عن الشر" .

زاد مسلم : وسمعته يقول : "مررت ليلة أسري بي بأقوام ، تقرض شفاههم بمقاريض من نار ، قلت: من هؤلاء يا جبريل ؟ قال : خطباء أمتك ، الذين يقولون ما لايفعلون"[١] .

وروى أبو نعيم في الحلية (بلفظ)[٢] : "يجاء بالأمير يوم القيامة فيلقى في النار ، فيطحن فيها كما يطحن الحمار بطاحونته . فيقال له : ألم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ؟ قال : بلى ، ولكن لم أكن لأ فعله"[٣] .

قوله "فتندلق" ـ بالدال المهملة ـ : أي : تخرج من مكانها بسرعة[٤] .

والأقتاب : ما في البطن من الأمعاء وغيرها ، وهي الحويا ، والله أعلم .

(١٨٠) وفي مسند الامام أحمد ، وصحيح ابن حبان من حديث أنس بن مالك ـ رضي الله تعالى عنه ـ قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ "مررت ليلة أسري بي على قوم ، شفاههم تقرض بمقاريض من نار . قال : "قلت : من هؤلاء ؟ قالوا : خطباء من أهل الدنيا ممن كانوا يأمرون (الناس)[٥] بالبر ، وينسون أنفسهم ، وهم يتلون الكتاب ، أفلا يعقلون"[٦] .

ورواه الحافظ أبو نعيم في الحلية بلفظ آخر[٧] .

(١٨١) وفي سنن أبي داود ، وابن ماجة من حديث أبي سعيد وأنس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : "سيكون في أمتي اختلاف وفرقة ، قوم يحسنون[٨] القيل ويسيئون[٩] الفعل ، يقرأون القرآن ، لايجاوز تراقيهم ، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ، ثم لايرجعون ، حتى يرتد على فوقه[١٠] . هم شر الخلق . طوبى لمن قتلهم وقتلوه ، يدعون

---

(١) لم أجد هذا الحديث في صحيح مسلم ، ولعل المصنف أراد مسند أحمد أو غيره .

(٢) سقطت من "ق" .

(٣) الحلية : ١١٢/٤ وقال : غريب من حديث شعبة عن حبيب ، مشهور من حديث الأعمش وغيره عن شقيق .

(٤) في النسختين "سرعة" بدل "بسرعة" .

(٥) سقطت من "ق" .

(٦) حم : ١٢٠/٣ ، ١٨٠ ، ٢٣١ ، ٢٣٩ ، وفي بعض الروايات عنده : "خطباء أمتك من أهل الدنيا" .
حب : ١٣٥/١ الإحسان .
وفيه علي بن زيد بن جدعان ، وهو ضعيف كما في التقريب (٣٧/٢) ، وبقية رجاله ثقات .
وأخرجه البغوي في شرح السنة (٣٥٣/١٤) وقال : هذا حديث حسن .

(٧) الحلية : ٤٣/٨ـ٤٤ وقال : مشهور من حديث مالك عن أنس ، غريب من حديث ابراهيم عنه .

(٨) في "ل" "يحسنو" .

(٩) في "ل" "يسئون" .

(١٠) الفوق : موضع الوتر من السهم ، والجمع الأفواق وفوق (الصحاح : ١٥٤٦/٤) .

الى كتاب الله ، وليسوا منه في شيء • من قاتلهم كان أولى بالله منهم" • قالوا : يا رسول الله ، ما سيماهم ؟ قال : "التحليق"(١) • اللفظ لأبي داود •

وروى نحوه البخاري من(٢) حديث أبي سعيد أيضا بأطول من هذا(٣) •

(١٨٢) ورواه ابن أبي الدنيا في الصمت ، والبيهقي(٤) •

وفي رواية لابن أبي الدنيا : "مررت ليلة أسري بي على قوم ، تقرض شفاههم بمقاريض من نار ، كلما قرضت عادت • فقلت : يا جبريل ، من هؤلاء ؟ قال : الخطباء من أمتك ، يقولون ما لا يفعلون"(٥) •

وروى البيهقي نحو هذه الرواية ، وزاد في آخرها: "يقرأون كتاب الله ، ولايعملون به"(٦) •

(١٨٣) وروى أبو القاسم الطبراني في المعجم الكبير بسنده عن الوليد بن عقبة بن أبي معيط ـ رضي الله تعالى عنه ـ قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "ان ناسا من أهل الجنة ينطلقون(٧) الى أناس من أهل النار فيقولون : بم دخلتم النار ؟ فوالله ما دخلنا الجنة الا بما تعلمنا منكم • فيقولون : انا كنا نقول ولا نفعل"(٨) •

---

(١) د : السنة (٣٤) ، باب في قتال الخوارج (٣١) ، رقم الحديث (٤٧٦٥) : ١٢٣/٥ •

جه : المقدمة ، باب في ذكر الخوارج (١٢) ، رقم الحديث (١٧٥) : ٦٢/١ من حديث أنس مختصرا•

قال المنذري في مختصر السنن (١٥٤/٧) : قتادة لم يسمع من أبي سعيد ، وسمع من أنس بن مالك •

ورواه الحاكم في المستدرك (١٤٧/٢ـ١٤٨) وصححه ،ووافقه الذهبي •

(٢) في "ق" "ومن" •

(٣) خ : الأدب ، باب ما جاء في قول الرجل : ويلك (٩٥) ، رقم الحديث (٥٨١١) : ٢٢٨١/٥ •

(٤) الصمت : ٥٠٧ من حديث أنس •

الشعب : ٥٧٢/٥ من حديث أبي سعيد الخدري بصيغة أخرى •

وفيه علي بن جدعان ، تقدم في ص ١٣٩ •

(٥) الصمت : ٥٣٧ـ٥٣٨ • وعنده "خطباء" بدل "الخطباء" •

وفيه عمر بن نبهان ، وهو ضعيف كما في التقريب (٦٣/٢ـ٦٤) ، وبقية رجاله ثقات •

(٦) الشعب : ٤٠١/٤ •

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (١١٨/٧) من طريق معتمر بن سليمان ، عن أبيه ، عن أنس ، ورجاله رجال الصحيح كما في مجمع الزوائد (٢٧٦/٧) •

(٧) في "ل" "يطلعون" •

(٨) الكبير : ١٥٠/٢٢ ، وعنده "ان أناسا" •

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه أبو بكر عبدالله بن حكيم الداهري، وهو ضعيف جدا (مجمع الزوائد : ١٨٥/١) •

ورواه ابن المبارك في الزهد (٢١) ، وأبو نعيم في الحلية (٣١٢/٤) كلاهما من قول الشعبي • وكذلك رواه البيهقي في الشعب (٤٤٥/٤) من قول ابراهيم •

(١٨٤) وروى أيضا في الصغير بسنده عن أبي هريرة مرفوعا : "أشد الناس عذابا يوم القيامة ، عالم ، لم ينفعه علمه"(١) .

قال حاتم الأصم(٢) : ليس شيء في القيامة أشد حسرة من رجل ، علم الناس علما ، فعملوا به ، ولم يعمل هو به ، ففازوا بسببه وهلك(٣) .

(١٨٥) وروى الطبراني ، وأبو نعيم في حليته من حديث أنس بن مالك ــ رضي الله تعالى عنه ــ عن النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ قال : "الزبانية أسرع الى فسقة القراء منهم الى عبدة الأوثان فيقولون : يبدأ(٤) بنا قبل عبدة الأوثان ؟ فيقال لهم : ليس من يعلم كمن لايعلم"(٥) .

وقال مالك بن دينار(٦) ــ قدس الله روحه ــ : وقرأت في بعض الكتب : ما من خطيب الا عرضت خطبته على عمله . فان كان صادقا صدق ، وان كان كاذبا قرضت شفتاه بمقاريض من نار ، كلما قرضتا نبتتا(٧) ، انتهى .

فليس بعالم من لايعمل بعلمه . ولايغرنك تشدقه ، واستطالته ، وحذاقته(٨) ، وقوته في المناظرة والمجادلة ، فانه جاهل ، والله أعلم .

---

(١) الصغير : ١٨٣/١ .
قال الهيثمي : رواه الطبراني في الصغير ، وفيه عثمان البري . قال الفلاس : صدوق ، لكنه كثير الغلط ، صاحب بدعة ، ضعفه أحمد والنسائي ، والدارقطني (مجمع الزوائد : ١٨٥/١) .

(٢) هو حاتم بن عنوان ، ويقال : حاتم بن يوسف الأصم ، أبو عبدالرحمن ، من قدماء مشايخ خراسان من أهل بلخ ، شيخ جليل ، عارف بالله . مات سنة ٢٣٧ (مرآة الجنان : ١١٨/٢ ، طبقات الصوفية : ٩١) .

(٣) أورده ابن عبدالبر في جامع بيان العلم (١٩٣/١) .

(٤) في "ق" "تبدؤا" .

(٥) الأوسط : ١٢٤/١ الترغيب والترهيب .
الحلية : ٢٨٦/٨ وقال : غريب من حديث أبي طوالة ، تفرد به عنه العمري يعني : عبدالله بن عمر بن عبدالعزيز الزاهد كما في الترغيب والترهيب (١٢٤/١) .
قال العراقي في تخريج الاحياء (١٧٤/١ الاحياء) : قال صاحب الميزان : حديث منكر .
وقال المنذري : ولهذا الحديث مع غرابته شواهد ، وهو حديث أبي هريرة الصحيح : "ان أول من يدعو الله يوم القيامة رجل جمع القرآن ليقال قارئ " الحديث (الترغيب والترهيب :١٢٤/١).

(٦) هو مالك بن دينار البصري ، أبو يحيى السامي ، الناجي ، الزاهد ، صدوق ، عابد ، من الخامسة ، مات سنة ١٢٣ (الكاشف : ١٠٠/٣ ، التقريب : ٢٢٤/٢) .

(٧) رواه ابن أبي الدنيا في الصمت (٥٠٠) .

(٨) في "ل" "صداقته" .

فصـــــــــــــل

(مضاعفة عذاب العالم لعصيانه عن علم)

وانما يضاعف عذاب العالم في مخالفته ، لأنه عصى بعلم ، وهو عين النفاق . قال الله تعالى : (ان المنافقين في الدرك الأسفل من النار)[١] . وذلك لأنهم جحدوا بعد العلم . وجعل اليهود شرا من النصارى مع أنهم ما جعلوا له سبحانه ولدا[٢] ، ولا قالوا انه ثالث ثلاثة ، ولكن أنكروا بعد المعرفة ، اذ قال تعالى : (يعرفونه كما يعرفون أبناءهم)[٣] . وقال تعالى : (فلما جاءهم ما عرفوا) ، يعني : الذي عرفوا (كفروا به)[٤] .

وقال تعالى في بلعام بن باعورا[٥] : (واتل عليهم نبأالذي آتيناه آياتنا فانسلخ منها)[٦] ، حتى قال : (فمثله كمثل الكلب)[٧] . فكذلك[٨] العالم الفاجر ، فان بلعام[٩] أوتي كتاب الله ، فأخلد الى الشهوات ، فشبه بالكلب . (أي)[١٠] سواء أوتي الحكمة أو لم يؤت ، فهو يلهث في الشهوات[١١] .

---

(١) سورة النساء : ١٤٥ .

(٢) بل جعلوا له ولدا كما أخبر بذلك سبحانه في قوله : (وقالت اليهود : عزير ابن الله) الآية.
قال القرطبي في تفسير هذه الآية :
هذا لفظ خرج على العموم ، ومعناه الخصوص ، لأن ليس كل اليهود قالوا ذلك... قال النقاش: لم يبق يهودي يقولها ، بل انقرضوا (تفسير القرطبي : ١١٦/٨-١١٧) .
وقال ابن الجوزي :
فان قيل : ان كان قول بعضهم ، فلم أضيف الى جميعهم ؟ فعنه جوابان :
أحدهما : أن ايقاع اسم الجماعة على الواحد معروف في اللغة . تقول العرب : جئت من البصرة على البغال ، وان كان لم يركب الا بغلا واحدا .
والثاني : أن من لم يقله ، لم ينكره (زاد المسير : ٤٢٤/٣) .

(٣) سورة البقرة : ١٤٦ .

(٤) سورة البقرة : ٨٩ .

(٥) هو بلعام بن باعورا ، رجل من بني اسرائيل في زمن موسى عليه السلام . وقيل : رجل من أهل اليمن . وقيل : كان من الكنعانيين . وكان اذا نظر رأى العرش ، وكان في مجلسه اثنا عشرة ألف محبرة للمتعلمين ، الذين يكتبون عنه ، ثم صار بحيث أنه كان أول من صنف كتابا أن "ليس للعالم صانع" (تفسير الطبري : ١٢٠/٩-١٢١ ، تفسير القرطبي : ٣٠٣/٧) .

(٦) سورة الأعراف : ١٧٥ .

(٧) سورة الأعراف : ١٧٦ .

(٨) في النسختين "وذلك" ، والمثبت من الاحياء .

(٩) في "ق" "لأن بلعام" .

(١٠) الزيادة من الاحياء .

(١١) أورده الغزالي في الاحياء (٦٠/١) ، ومكاشفة القلوب (٣٧٠) .

(١٨٦) وروى الامام أحمد ، والطبراني من حديث عقبة بن عامر ـ رضي الله تعالى عنه ـ أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : "أكثر منافقي هذه الأمة قراؤها"[١] .

(١٨٧) ورواه أحمد أيضا ، والبيهقي في الشعب من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص ولفظه : "أكثر منافقي أمتي قراؤها"[٢] .

(١٨٨) ورواه البيهقي أيضا من حديث ابن عمر[٣] .

وأراد بالنفاق هنا الرياء ، لأن كليهما[٤] اظهار غير ما في الباطن . قاله ابن الأثير في نهايته[٥].

(١٨٩) وفي الصحيحين من حديث أبي موسى الأشعري مرفوعا : "مثل المؤمن ، الذي يقرأ القرآن ، كمثل الأترجة ، ريحها طيب ، وطعمها طيب . ومثل المؤمن ، الذي لايقرأ القرآن ، كمثل التمرة لاريح لها ، وطعمها حلو . ومثل المنافق ، الذي يقرأ القرآن ، كمثل (الريحانة ريحها طيب)[٦] ، وطعمها مر . ومثل المنافق ، الذي لايقرأ القرآن ، كمثل الحنظلة ، لاريح لها ، وطعمها مر"[٧].
وفي رواية : "مثل الفاجر" في الموضعين .

(١٩٠) ورواه أحمد ، وأصحاب السنن ، وروى نحوه أبو داود من حديث أنس[٨] ، فاثبت صلى الله عليه وسلم النفاق مع قراءة القرآن .

---

(١) حم : ١٥١/٤ ، ١٥٥ .
الكبير : ١٧٩/١٧ ، ٣٠٥ .
قال الهيثمي : رواه أحمد والطبراني ، وأحد أسانيد أحمد ثقات أثبات (مجمع الزوائد :٢٢٩/٦).
(٢) حم : ١٧٥/٢ .
الشعب : ٢٠٥/٢ ب .
قال الهيثمي : رواه أحمد والطبراني ورجاله ثقات . وكذلك رجال أحد اسنادي أحمد ثقات (مجمع الزوائد : ٢٢٩/٦) .
(٣) الشعب : ٢٠٥/٢ ب .
(٤) في النسختين "لأن كلاهما" والصواب ما أثبتناه .
(٥) النهاية : ٩٨/٥ .
(٦) في "ق" "الحنظلة لاريح لها" .
(٧) خ : فضائل القرآن (٦٩) ، باب فضل القرآن على سائر الكلام (١٧) ، رقم الحديث (٤٧٣٢) : ١٩١٧/٤ ، وباب اثم من راءى بقراءة القرآن ، أو تأكل به ، أو فخر به (٣٦) ، رقم الحديث (٤٧٧٢) : ١٩٢٨/٤ .
م : صلاة المسافرين و قصرها (٦) ، باب فضيلة حافظ القرآن (٣٧) رقم الحديث (٧٩٧):٥٤٩/١.
(٨) حم : ٣٩٧/٤ .
د : الأدب ، باب من يؤمر أن يجالس (١٩) ، رقم الحديث (٤٧٢٩) : ١٦٦/٥ .
ت : الأمثال (٤٤) ، باب ما جاء في مثل المؤمن القارئ للقرآن وغير القارئ (٤) ، رقم الحديث (٢٨٦٥) : ١٥٠/٥ .
جه : المقدمة ، باب فضل من تعلم القرآن وعلمه (١٦) ، رقم الحديث (٢١١) : ٧٧/١ .
ن : ١٢٥/٨ .

(١٩١) وروى الطبراني في الأوسط والصغير من حديث علي مرفوعا : "اني لا أتخوف على أمتي مؤمنا ولامشركا . أما المؤمن فيحجزه ايمانه ، وأما المشرك فيقمعه كفره . ولكن أتخوف عليكم منافقا عالم اللسان ، يقول ما تعرفون ، ويعمل ما تنكرون"[١] .

(١٩٢) وروى أيضا نحوه في المعجم الكبير من حديث عمران بن حصين مرفوعا : "ان[٢] أخوف ما أخاف بعدي ، كل منافق عليم اللسان"[٣] .
ورواه أبو بكر البزار في مسنده[٤] ، ورجاله محتج بهم في الصحيح[٥] .

(١٩٣) ورواه أحمد والدارقطني وقال : موقوف أشبه بالصواب[٦] . وزاد أحمد في رواية : "يتكلم بالحكم ويعمل بالجور" .
ورواه أبو يعلى الموصلي وغيره[٧] .

(١٩٤) وروى أبو القاسم الاصبهاني (بسنده)[٨] عن أنس مرفوعا : "ان الرجل لايكون مؤمنا ، حتى يكون قلبه مع لسانه سواء ، ويكون لسانه مع قلبه سواء ، ولايخالف قوله عمله[٩] ، ويأمن جاره بوائقه"[١٠] .

---

(١) الأوسط : ١٨٧/١ مجمع الزوائد .
الصغير : ٩٣/٢ .
قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط والصغير ، وفيه الحارث الأعور ، وهو ضعيف جدا .
(٢) في النسختين "اني" ، والمثبت من المعجم الكبير ومجمع الزوائد .
(٣) الكبير : ٢٣٧/١٨ .
قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير والبزار ، ورجاله رجال الصحيح (مجمع الزوائد : ١٨٧/١).
(٤) مسند البزار : ٩٧/١-٩٨ كشف الأستار .
قال البزار : لانحفظه الا عن عمر ، واسناد عمر صالح ، فأخرجناه عنه وأعدناه عن عمران لحسن اسناد عمران .
(٥) وهو كما قال . وقد قال المنذري في الترغيب والترهيب (٢٣٦/٣) كقول المصنف .وكذا قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٧/١) : ورجاله رجال الصحيح .
(٦) حم : ٢٢/١ ، ٤٤ .
لم أجده في سنن الدارقطني ولا في العلل له . وقد أورده ابن مفلح في الآداب (٢٩٩/٣) وعزاه الى أحمد والدارقطني .
(٧) لم أجده في مسند أبي يعلى المطبوع .
ورواه البزار (٩٧/١ كشف الأستار) من حديث عمر بلفظ : حذرنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كل منافق عليم اللسان .
قال الهيثمي : رواه البزار ، وأحمد ، وأبو يعلى ، ورجاله موثقون (مجمع الزوائد : ١٨٧/١) .
(٨) سقطت من "ق" .
(٩) في "ق" "علمه" .
(١٠) الترغيب والترهيب : ٥٤/١ .

(١٩٥) وروى الامام أحمد ، والطبراني، وغيرهما من حديث أبي موسى الأشعري مرفوعا : "الشرك في هذه الأمة ، أخفى من دبيب النمل"[(١)] •

(١٩٦) وروى ابن السني نحوه من حديث أبي بكر ـ رضي الله تعالى عنه[(٢)] ـ •

(١٩٧) وروى الامام (أحمد أيضا من حديث حذيفة بن)[(٣)] اليمان ـ رضي الله تعالى عنه ـ قال : كان الرجل يتكلم بالكلمة (على عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ)[(٤)] يصير بها منافقا ،الى أن يموت ، واني لأسمعها (من أحدكم في اليوم عشر مرات[(٥)] •

(١٩٨) وفي حديث)[(٦)] أبي عبدالله البخاري وغيره من حديث حذيفة (موقوفا أيضا : المنافقون)[(٧)] اليوم شر منـ(هم على عهد)[(٨)] رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ، وكانوا اذ ذاك يخفونه ، واليوم

---

(١) حم : ٤٠٣/٤ مطولا •
لعله في الجزء المفقود من المعجم الكبير •
قال المنذري : رواه أحمد والطبراني، ورواته الى أبي علي محتج بهم في الصحيح (الترغيب والترهيب : ٢٣٦/٣) •
وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٣٦/٣ ، ١١٤) من حديث ابن عباس وقال : غريب من حديث سليمان عن أبي مجلز وعكرمة ، لم نكتبه الا من هذا الوجه •
وأخرجه أبو نعيم أيضا في الحلية (٣٦٨/٨ ، ٢٥٣/٩) ، والحاكم في المستدرك (٢٩١/٢) كلاهما من حديث عائشة مطولا • وصححه الحاكم ورد عليه الذهبي بقوله : عبدالأعلى قال الدارقطني : ليس بثقة •
وقال ابن الجوزي في العلل (٣٣٩/٢) : هذا حديث لايصح •
(٢) عمل اليوم والليلة : ١١٥ •
وأورده ابن حبان في المجروحين (١٣٠/٣) ، وأبو نعيم في الحلية (١١٢/٧) ، وابن الجوزي في العلل (٣٣٩/٢) كلهم من حديث أبي بكر مطولا •
وفيه يحيى بن أبي كثير • قال أبو نعيم : تفرد به عن الثوري يحيى بن أبي كثير• وقال ابن حبان : شيخ يروي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم ، لايجوز الاحتجاج به اذا انفرد • وأعله ابن الجوزي أيضا بيحيى بن أبي كثير •
(٣) مطموس في "ل" •
(٤) مطموس في "ل" •
(٥) حم : ٣٨٦/٥ •
قال الهيثمي : رواه أحمد ، وفيه أبو الرقاد الجهني، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات (مجمع الزوائد : ٢٩٧/١٠) •
قلت : فالحديث ضعيف بهذا الاسناد لجهالة أبي الرقاد ، لكنه توبع عند أحمد (٣٨٤/٥) عن اسماعيل بن ابراهيم عن ليث عن ستير بن شكل عن صلة بن زفر ، وعن سليك الغطفاني قالوا : خرج علينا حذيفة ونحن نتحدث فقال : انكم لتكلمون كلاما ان كنا لنعده على عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ النفاق •
وفيه ليث بن أبي سليم وهو صدوق اختلط أخيرا ، ولم يتميز حديثه فترك كما في التقريب (١٣٨/٢) وبلال بن مرداس ، قال ابن حجر : مقبول (التقريب : ١١٠/١) وبقية رجاله ثقات •
(٦) مطموس في "ل" •
(٧) مطموس في "ل" •
(٨) مطموس في "ل" •

يظهرونه[١] .

وسمع (ابن عمر)[٢]ـ رضي الله تعالى عنهما ـ رجلا يتعرض للحجاج فقال[٣] : أرأيت لو كان حاضرا أكنت[٤] تتكلم[٥] فيه ؟ قال : (لا . قال : كنا نعد هذا نفاقا)[٦] على عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ[٧] .

وقيل للحسن البصري ـ رحمة الله عليه ـ : يقولون : لانفاق اليوم . فقال : يا أخي ، لو هلك المنافقون لاستوحشتم في الطريق[٨] .

وقال هو أو غيره : لو نبت للمنافقين أذناب ، ما (قدرنا أن نطأ)[٩] على الأرض (بأقدامنا[١٠])[١١] .

وقال رجل لحذيفة ـ رضي الله تعالى عنه ـ : اني أخاف أن أكون منافقا ، فقال : لو كنت منافقا ما خفت النفاق ، ان المنافق قد أمن النفاق[١٢] .

(وقيل للحسن : ان أقواما لايخافون النفاق)[١٣] . فقال : والله لأن أكون أعلم أني بريء من النفاق ، أحب الي من طلاع[١٤] الدنيا ذهبا[١٥] .

---

(١) خ : الفتن (٩٦) ، باب : اذا قال عند قوم شيئا ، ثم خرج فقال بخلافه (٢٠) ، رقم الحديث (٦٦٩٦) : ٢٦٠٤/٦ باختلاف يسير .

ورواه وكيع في الزهد (٧٨٩/٣) ، والفريابي في صفة النفاق (٤٩) من طريق وكيع به .

(٢) مطموس في "ل" .

(٣) في "ق" "قال" .

(٤) في "ل" "ان كنت" .

(٥) في "ل" "تكلم" .

(٦) مطموس في "ل" .

(٧) أخرجه أحمد في المسند (١٠٥/٢) ، والفريابي في صفة النفاق (٥٣) ، وابن ماجة في سننه (١٣١٥/٢) واللفظ عنده وعند أحمد : قيل لابن عمر : انا ندخل على أمرائنا فنقول القول ، فاذا خرجنا قلنا غيره؟ فقال : كنا نعد هذا على عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ النفاق .

ولفظ الفريابي : دخل نفر على عبدالله بن عمر من العراق ، فوقعوا في يزيد بن معاوية ، فتناولوه ، فقال لهم ابن عمر : هذا قولكم له عندي ، أتقولون هذا في وجوههم ؟ قالوا : لا . بل نمدحهم ونثني عليهم ، فقال ابن عمر : هذا النفاق عندنا . ولم يرد عندهم الحجاج .

قال البوصيري : هذا اسناد صحيح رجاله ثقات . (الزوائد : ٢٩٤/٢) .

(٨) أورده ابن رشد في البيان (٥٤٤/١٧) باختلاف يسير .

(٩) مطموس في "ل" .

(١٠) أورده الغزالي في الاحياء (١٢٣/١) ، ومكاشفة القلوب (٣٤٩) .

(١١) الزيادة من الاحياء .

(١٢) أورده الغزالي في الاحياء (١٢٣/١) ، ومكاشفة القلوب (٣٤٩) .

(١٣) سقطت من "ق" .

(١٤) الطلاع جمع الطلعة . وهي ـ بوزن القلعة ـ : ما ارتفع من الأرض وما انهبط ، وهو من الأضداد (المختار : ٧٨) .

(١٥) رواه الفريابي في صفة النفاق (٥٤ ، ٥٩ـ٦٠) .

(١٩٩) وروى البخاري تعليقا عن عبدالله بن أبي مليكة[١] قال : أدركت ثلاثين ومائة ، وفي رواية خمسين ومائة من أصحاب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، كل منهم يخاف على نفسه النفاق[٢].

(٢٠٠) وعلق البخاري أيضا عن ابراهيم التيمي[٣] قال : ما عرضت قولي على عطي ، الا خشيت أن أكون مكذبا[٤] .

وروي عن جعفر بن سليمان[٥] قال : سمعت حبيب بن محمد العجمي[٦] يقول : ان الشيطان يلعب بالقراء ، كما يلعب الصبيان بالجوز[٧] .

قال الحسن : ان من النفاق ، اختلاف اللسان والقلب ، والسروالعلانية ، والمدخل والمخرج[٨].

(٢٠١) وروى الطبراني بسنده عن الأغر أبي مالك[٩] قال : لما أراد أبو بكر أن يستخلف عمر ـ رضي الله تعالى عنهم ـ بعث اليه فدعاه ، فأتاه فقال له : اني أدعوك الى أمر متعب لمن وليه . فاتق الله يا عمر بطاعته ، وأطعه بتقواه ، فان المتقي آمن محفوظ ، ثم ان الأمر معروض[١٠] ، لا نستوجبه الا من عمل به . فمن أمر بالحق وعمل بالباطل ، وأمر بالمعروف وعمل بالمنكر ، يوشك أن تنقطع أمنيته ، وأن يحبط عمله . فان أنت وليت عليهم أمرهم ، فان استطعت أن تجف يدك من دمائهم ، وأن يضمر[١١] بطنك من أموالهم ، وأن يجف لسانك من أعراضهم فافعل . (ولا حول)[١٢] ولا قوة الا بالله[١٣] .

قال الحافظ عبدالعظيم)[١٤] المنذري : رواته ثقات ، الا (ان)[١٥] فيه انقطاعا[١٦] . انتهى.

---

(١) هو عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة التيمي ، أبو بكر المدني ، مؤذن ابن الزبير وقاضيه ، ثقة ، فقيه ، من الثالثة ، مات سنة ١١٧ (الكاشف : ٩٥/٢ ، التقريب : ٤٣١/١) .

(٢) خ : الايمان ، باب (٣٥): ٢٦/١ .

(٣) هو ابراهيم بن يزيد بن شريك التيمي ، يكنى أبا أسماء الكوفي ، العابد ، ثقة ، الا أنه يرسل ويدلس ، من الخامسة ، مات سنة ٩٢ (التقريب : ٤٥/١ـ٤٦) .

(٤) خ : الايمان : ٢٦/١ .

(٥) هو جعفر بن سليمان الضبعي ، أبو سليمان البصري ، الزاهد ، صدوق ، كان يتشيع . من الثامنة . مات سنة ١٧٨ (الكاشف : ١٢٩/١ ، التقريب : ١٣١/١) .

(٦) هو حبيب بن محمد العجمي ، أبو محمد البصري ، الزاهد ، ثقة ، عابد ، من السادسة (التقريب: ١٥٠/١) .

(٧) رواه أبو نعيم في الحلية (٣٧٥/٢) ، ونسبه الى مالك بن دينار .

(٨) رواه الفريابي في صفة النفاق (٤٧ ، ٤٨) ، والغزالي في الاحياء (١٢٣/١) .

(٩) هو الأغر بن عبدالله المزني ، ويقال الجهني ، ومنهم من فرق بينهما ، صحابي ، قال البخاري : المزني أصح (التقريب : ٨٢/١) .

(١٠) في النسختين "مفروض" ، والمثبت من المعجم الكبير .

(١١) في "ق" "تضمر" .

(١٢) سقطت من "ل" .

(١٣) الكبير : ٦٠/١ .

(١٤) مطموس في"ل" .

(١٥) سقطت من "ق" .

(١٦) الترغيب والترهيب : ٢٣٦/٣ .

قال الهيثمي : رواه الطبراني وهو منقطع الاسناد ، ورجاله ثقات (مجمع الزوائد : ٢٢٠/٤) . وقال في موضع آخر (١٩٨/٥) : والأغر لم يدرك أبا بكر ، وبقية رجاله ثقات .

فصـــــــــــل

(وجوب التزام الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر بما يأمر به وينهى عنه)

فينبغي حينئذ للآمر الناهي أن (لا)[١] يخالف (فعله قوله ، بل لا يأمر بالشرع ما لم يكن هو أول عامل به)[٢] ، لأ ن من شرط الآمر بالمعروف أن يكون متصفا با(لمعروف)[٣] ، ومن حق الناهي عن المنكر (أن يكون منصرفا عن)[٤] المنكر • (ولو آمن أهل الكتاب لكان خيرا لهم)[٥] •

وأنشدوا :

(اصنع المعروف وأمر)[٦] به مواظبا في السر والجهر
واجتنب المنكر وانه الورى عنه تفز بالشكر والأجر[٧] •

(٢٠٢) وقد روى الامام أبو بكر بن أبي الدنيا باسناده عن مالك بن دينار أنه كان يقول : أوحى الله تعالى الى عيسى ـ عليه السلام ـ : يا عيسى ، عظ نفسك (فان)[٨] اتعظت فعظ الناس ، والا فاستحي مني[٩] •

وقال عمر بن الخطاب ـ رضي الله تعالى عنه ـ : لم يقم أمر الناس ، الا امرؤ حصيف[١٠] العقدة بعيد الغور[١١] ، لايطلع الناس منه على عورة ، ولايخاف في الله لومة لائم[١٢] •

وأنشدوا :

افعل المعروف ، ثم امر[١٣] به ، لاتخالف ، وانه أيضا وانته
واستعن بالله في كل الذي حاولته ، وبطاعة الله اتئه[١٤] •

قال قتادة : ذكر لنا أن في التوراة مكتوبا[١٥] : يا ابن آدم ، تذكرني وتنساني ، وتدعو الي وتنفر مني • باطل ما ترهبون[١٦] •

---

(١) سقطت من "ق" •
(٢) مطموس في "ل" •
(٣) مطموس في "ل" •
(٤) مطموس في "ل" •
(٥)سورة آل عمران : ١١٠ •
(٦) مطموس في "ل" •
(٧) لم أهتد الى قائله فيما تحت يدي من المراجع •
(٨) مطموس في "ل" •
(٩)لم أجده في كتب ابن أبي الدنيا المطبوعة • وقد أورده الغزالي في الاحياء (٣١٢/٢) •
(١٠) الحصيف : المحكم العقل (الصحاح : ١٣٤٤/٤) •
(١١) بعيد الغور : داهية (المعجم الوسيط : ٦٧٢/٢) •
(١٢) أورده ابن عبدالبر في بهجة المجالس (٣٣١/١) •
(١٣) في "ق" "وامر" •
(١٤) لم أهتد الى قائله فيما تحت يدي من المراجع •
(١٥) في "ق" "مكتوب" •
(١٦) ذكره السمرقندي في تنبيه الغافلين (١٠٢/١) ، وعنده "تذهبون" •

وروى البيهقي في شعب الايمان قال : أخبرنا أبو حازم الحافظ[١] ، (قال)[٢] : أخبرنا أبو عمرو بن مطر[٣] قال : حضرت مجلس أبي عثمان الحيري[٤] الزاهد ، فخرج وقعد على موضعه الذي كان يقعد فيه للتذكير فسكت ، حتى طال سكوته ، فناداه رجل يعرف بأبي العباس[٥] : ترى[٦] أن تقول (في سكوتك شيئا)[٧] فأنشأ يقول :

وغير تقي يأمر الناس بالتقى[٨] ... طبيب يداوي والطبيب مريض[٩] .

وأنشد أبو الأسود الدؤلي[١٠] :

يا أيها الرجل المعلم غيره ... هلا لنفسك كان ذا التعليمُ
تصف الدواء لذي السقام وذي الضنا ... كيما يصح به وأنت سقيم
وأراك تلقح بالرشاد عقولنا ... قولا وأنت من الرشاد عديم
لا تنه عن خلق وتأتي مثله ... عار عليك اذا فعلت عظيم
(وابدأ بنفسك فانهها عن غيها)[١١] ... فاذا انتهت عنه فأنت حكيم
(فهناك ينفع ما تقول ويقتدى)[١٢] ... بالقول منك وينفع التعليم[١٣] .

---

(١) لم أقف له على ترجمة .

(٢) سقطت من "ق" .
(٣) في "ق" "أبو عمران مطر" ، ولم أقف له على ترجمة .

(٤) هو سعيد بن اسماعيل ، أبو عثمان الحيري ، الزاهد ، شيخ نيسابور ، وواعظها ، وكبير الصوفية بها ، رازي الأصل ، واستوطن نيسابور ، ومات بها سنة ٢٩٨ (صفة الصفوة : ١٠٣/٤ ، البداية: ١٢٢/١١) .
(٥) لم أقف على ترجمته .
(٦) في النسختين "ترى" ، والمثبت من تاريخ بغداد (١٠٢/٩) .
(٧) الزيادة من شعب الايمان .
(٨) في "ل" "التقى" بدل "بالتقى" .
(٩) الشعب : ٤٨٠/٤ باختلاف يسير .
(١٠) في النسختين "الديلمي" ، وهو ظالم بن عمرو بن سفيان بن جندل الدؤلي ، أبو الأسود ، نحوي فقيه ، شاعر ، ولي امارة بصرة في خلافة علي . ولد سنة ٦٦ ق هـ ، ومات سنة ٦٩ هـ . من آثاره : ديوان شعر (الأعلام : ٣٤٠/٣ ، معجم المؤلفين : ٤٧/٥) .
(١١) مطموس في "ل" .
(١٢) مطموس في "ل" .
(١٣) ورد في ديوان أبي الأسود الدؤلي (١٣٠) البيت الرابع والخامس والسادس فقط ببعض خلاف . والأبيات كلها في "شعر المتوكل الليثي" (٢٨٣-٢٨٤) . أما الأبيات الأولى والرابعة والخامسة فهي في حماسة البحتري (١١٧) ، وتنسب الى المتوكل الليثي . والبيت الخامس في العقد الفريد (٣١١/٢) بدون نسبة .

(٢٠٣) وروى الطبراني باسناد حسن عن جندب بن عبدالله الأزدي ، صاحب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنه قال : "مثل الذي يعلم الناس الخير وينسى نفسه ، كمثل السراج ، يضيء للناس ويحرق نفسه"[١] .

(٢٠٤) ورواه البزار ، والطبراني من حديث أبي برزة الأسلمي الا أنه قال : "مثل الفتيلة"[٢] .

(٢٠٥) ورواه الامام أحمد موقوفا على جندب بن عبدالله قال : مثل الذي يعظ الناس وينسى نفسه ، كمثل المصباح يضيء لغيره ويحرق نفسه[٣] .

وروى الامام أحمد أيضا بسنده عن هشام بن عروة[٤] قال : كان الحسن البصري ـ رحمة الله عليه ـ يمشي في الطريق وحده وهو يقول لنفسه : كلا ، (والله ، لا)[٥] ، والله لاأكون مثل السراج ، يضيء لغيره ، ويحرق نفسه[٦] .

وأنشد أبو العتاهية[٧] :

وبخت غيرك[٨] بالعمى[٩] فأفدته[١٠] ... بصرا ، وأنت محسن لعماكا[١١]

كفتيلة المصباح[١٢] تحرق نفسها ... وتضيء للأعشى وأنت كذاكا[١٣] .

---

(١) الكبير : ١٦٦/٢ مطولا .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات (مجمع الزوائد : ١٨٥/١).

(٢) مسند البزار : ١٢٦/١ الترغيب والترهيب .

الكبير : ١٨٤/١ مجمع الزوائد .

قال الهيثمي : وفيه محمد بن جابر السحيمي وهو ضعيف لسوء حفظه واختلاطه .

قلت : فالحديث صحيح بما قبله .

(٣) الزهد : ١٨٢ .

ورواه ابن عبدالبر في بيان العلم (١٩٥/١) ، والخطيب في اقتضاء العلم العمل (١٨٢) مرفوعا وصححه محققه الشيخ الألباني .

(٤) هو هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي ، أبو المنذر ، أحد الأعلام ، ثقة حجة امام ، ربما دلس ، من الخامسة . مات سنة ١٤٥ أو ١٤٦ (التقريب : ٣١٩/٢ ، الخلاصة : ٤١٠).

(٥) مطموس في "ل" .

(٦) لم أجده في زهد الامام أحمد ولا في مسنده .

(٧) هو اسماعيل بن القاسم العنزي العيني ، أبو اسحاق ، المعروف بأبي العتاهية . شاعر ، ولد سنة ١٣٠ ، ومات سنة ٢١١ . من آثاره : ديوان شعر (مرآة الجنان : ٤٩/٢ـ٥٠ ، معجم المؤلفين : ٢٨٥/٢) .

(٨) في "ق" "نفسك" .

(٩) في "ق" "بالغما" .

(١٠) في "ق" "فأفسدته" .

(١١) في "ق" "لعماك" .

(١٢) في النسختين "وفتيلة المصباح" ، والمثبت من ديوان أبي العتاهية .

(١٣) في "ق" "كذاك" . والشعر في ديوان أبي العتاهية (٣٠٦) وعنده "وتنير واقدها" بدل "وتضيء للأعشى" .

وقال ابن السماك[١] : كم من مذكر بالله[٢] ناس لله ، وكم من مخوف بالله جريء على الله ، وكم من مقرب الى الله بعيد من الله ، وكم من داع الى الله فار من الله ، وكم من تال لكتاب الله منسلخ عن آيات الله[٣] .

ولأبي العتاهية :

يا واعظ الناس قد أصبحت متهما	اذ عبت منهم أمورا أنت تأتيها
كالملبس الثوب من عري وعورته	للناس بادية ما ان يواريها
وأعظم الاثم بعد الشرك تعلمه	في كل نفس عماها في مساويها
عرفانها بعيوب الناس تبصرها	منهم ، ولاتبصر العيب الذي فيها[٤] .

العالم الآمر الذي لايعمل ، كالمريض الذي يصف الدواء ، والجائع الذي يصف لذيذ الأطعمة ولايجدها . ففي مثله قال الله تعالى : (ولكم الويل مما تصفون)[٥] . فهو يستكثر[٦] من معصية غيره ، ما يستقله من نفسه .

كتب سلمان الفارسي[٧] الى أبي الدرداء — رضي الله تعالى عنهما — وكان قد آخى بينهما رسول الله — صلى الله عليه وسلم — : يا أخي ، بلغني أنك قعدت طبيبا تداوي المرضى . فانظر فان كنت طبيبا فتكلم ، فان كلامك (شفاء ، وان كنت متطببا)[٨] فالله الله ، لاتقتل مسلما . فكان أبو الدرداء يتوقف بعد ذلك[٩] .

(وأنشد أبو العتاهية)[١٠]

عدل على التقوى وأنت (مقصر	(أ)[١١] يا من يداوي الناس وهو سقيم)[١٢]
وان امرءا لم يجعل البر (كنزه	وان كانت الدنيا له لعديم[١٣])[١٤] .

---

(١) هو محمد بن صبيح ، أبو العباس ، ويعرف بابن السماك ، المذكر ، كوفي قدم بغداد زمن هارون الرشيد ، ثم رجع الى الكوفة فمات بها سنة ١٨٣ (تاريخ بغداد : ٥/٣٦٨—٣٧٣ ، البداية : ١٠/١٨٩) .

(٢) في "ق" "لله" .

(٣) رواه أبو نعيم في الحلية (٨/٢٠٦) في سياق طويل ، والبيهقي في الشعب (٤/٤٧٥) .

(٤) ديوان أبي العتاهية : ٤٦٩ باختلاف يسير .

(٥) سورة الأنبياء : ١٨ .

(٦) في "ق" "مستكثر" .

(٧) هو سلمان الفارسي ، أبو عبدالله ، أصله من اصبهان ، وقيل من رامهرمز ، من نجباء الصحابة ، من أول مشاهده الخندق . مات بالمدائن سنة ٣٤ ، أو ٣٦ (الكاشف : ١/٣٠٤ ، التقريب:١/٣١٥).

(٨) مطموس في "ل" .

(٩) رواه الامام أحمد في الزهد (١٥٤) ، والغزالي في الاحياء (١/٧١) .

(١٠) مطموس في "ل" .

(١١) الزيادة من ديوان أبي العتاهية .

(١٢) مطموس في "ل" .

(١٣) ديوان أبي العتاهية : ٣٩٣ .

(١٤) مطموس في "ل" .

لما جلس عبدالواحد بن زيد[1] للوعظ أتته امرأة[2] من الصالحات ، فأنشأته :

يا واعظا قام لاحتساب	يزجر قوما عن الذنوب
لو كنت أصلحت قبل هذا	عيبك ، أو تبت من قريب
تنهى وأنت المريب حقا	(هذا)[3] من المنكر العجيب
تنهى عن الغي[4] والتمادي	وأنت في النهي كالمريب[5] .

وروى ابن أبي الدنيا باسناده عن أبي كعب الأزدي[6] قال : سمعت الحسن البصري ـ رحمه الله تعالى ـ يقول : اذا كنت ممن يأمر بالمعروف فكن من آخذ الناس به ، والا هلكت ، واذا كنت ممن ينهى عن المنكر فكن من أترك الناس له ، والا هلكت[7] .

قال عبدالواحد بن زيد : وكان الحسن اذا أمر بشيء ، كان من أعمل الناس به ، واذا نهى عن شيء ، كان من أترك الناس له[8] .

وقال بعض السلف : مثل الذي يعلم الناس الخير ، ولايعمل به ، كمثل الأعمى ، بيده سراج ، يستضيء به غيره ، وهو لاينظره[9] .

وقال الامام أبو بكر البيهقي في الشعب : أنشدنا أبو عبدالرحمن السلمي[10] ، قال : أنشدني الحسن بن أحمد بن موسى[11] ، قال : أنشدنا الصولي[12] قال : أنشدنا أحمد بن يحيى (بن)[13]

---

(١) هو عبدالواحد بن زيد البصري ، شيخ الصوفية ، عابد زاهد واعظ ، لحق الحسن وغيره . متروك الحديث . مات سنة ١٧٧ (الضعفاء الصغير : ٨٠ ، الضعفاء والمتروكين : ١٦٢ ، الميزان : ٦٧٢/٢) .

(٢) وهي ميمونة السوداء كما في الحلية .

(٣) مطموس في "ل" .

(٤) في "ل" "عن العجز الغي" ، وفي "ق" "عن العجز" والمثبت من الحلية .

(٥) رواه أبو نعيم في الحلية (١٥٩/٦) باختلاف يسير ، وذكر فيه قصة طويلة .

(٦) هو عبد ربه بن عبيد ، الأزدي ، مولاهم ، أبو كعب ، صاحب الحرير ، ثقة من السابعة (التقريب : ٤٧١/١) .

(٧) لم أجده في كتب ابن أبي الدنيا المطبوعة .
ورواه الامام أحمد في الزهد (٢٦٠) باختلاف يسير ، والغزالي في الأربعين (٧٤) مختصرا .

(٨) لم أعثر عليه .

(٩) أورده الامام أحمد في الزهد (٢٠٢) من قول جندب بنحوه .

(١٠) هو محمد بن الحسين بن محمد بن موسى الأزدي السلمي ، النيسابوري ، أبو عبدالرحمن ، صوفي محدث حافظ مفسر مؤرخ . ولد سنة ٣٢٥ ، ومات سنة ٤١٢ من مصنفاته : عيوب النفس ، الفتوة طبقات الصوفية (الأعلام : ٣٣٠/٦ ، معجم المؤلفين : ٢٥٨/٩ـ٢٥٩) .

(١١) لم أقف له على ترجمة .

(١٢) هو محمد بن يحيى البغدادي ، أبو بكر الصولي . أديب كاتب أخباري . مات سنة ٣٣٥ . من تصانيفه : أدب الكاتب ، أخبار القرامطة ، كتاب الشطرنج ، الأوراق (الأعلام : ٤/٨ ، معجم المؤلفين : ١٠٥/١٢) .

(١٣) سقطت من النسختين ، والمثبت من شعب الايمان .

تغلب[١] :

لاتلم المرء على فعله　　　وأنت منسوب الى مثله
من ذم شيئا وأتى مثله　　　فانما يزري على عقله[٢] .

وروى الامام أحمد في الزهد بسنده عن أبي وائل شقيق بن سلمة قال : قلنا لأبي شبل علقمة بن قيس[٣] ـ رحمة الله عليهما ـ : ألا تقص علينا ؟ قال : أكره أن أقول لكم ما لا أفعل[٤] .

وأنشدوا :

لله درك من فتى　　　لو كنت تعمل ما تقول[٥] .

وذكر أبو عبدالله القرطبي عن بعض السلف أنه قيل له حدثنا ، فسكت . ثم قيل له حدثنا ، فقال[٦] : تأمرونني أن أقول ما لا أفعل ، فأستعجل مقت الله[٧] .

وقيل لمطرف العجلي[٨] : ألاتعظ أصحابك ؟ قال : أكره أن أقول ما لا أفعل[٩] .

قال بعض الشعراء :

ويقول الا أنه لايفعل　　　وبعض القول يذهب في الرياح[١٠] .

ولبعضهم :

وأراك تفعل ما تقول وبعضهم　　　حلو اللسان يقول ما لايفعل[١١] .

ولأبي العتاهية :

وصفت التقى كأنك ذو تقى　　　وريح الخطايا من ثيابك يسطع[١٢] .

---

(١) لم أقف له على ترجمة .

(٢) الشعب : ٢/٢٩٥ ب .

(٣) هو علقمة بن قيس ، أبو شبل الكوفي ، ثقة ثبت ، فقيه عابد ، أحد الأعلام ، من الثانية ، مات سنة ٦٢ (التقريب : ٢/٣١ ، الخلاصة : ٢٧١) .

(٤) لم أجده في زهد الامام أحمد المطبوع .

(٥) أورده ابن قتيبة في عيون الأخبار (٣/١٤٦) ، وابن عبدالبر في بهجة المجالس (١/٤٩٤) ،ونسبه الى زياد الأعجم . وعندهما "تفعل" بدل "تعمل" .

(٦) في "ق" "قال" بدل "فقال" .

(٧) تفسير القرطبي : ١٨/٥٣ .

(٨) لم أقف له على ترجمة .

(٩) أورده القرطبي في تفسيره (١/٣٦٧) باختلاف يسير .

(١٠) أورد الثعالبي الشطر الثاني من البيت في التمثيل والمحاضرة (٧٣ ، ٣٤١) ونسبه الى ابراهيم بن هرمة .

(١١) أورده ابن حجة في ثمرات الأوراق (١٥٩) بدون نسبة ، وعنده "حذق اللسان" .

(١٢) أورده القرطبي في تفسيره (١/٣٦٦) ونسبه الى أبي العتاهية ، الا أنني لم أجده في ديوانه .

وروى ابن أبي الدنيا بسنده عن عمرو بن صفوان[١] قال : سمعت زيد بن أسلم ـ رحمه الله تعالى ـ يقول : نعوذ بالله أن نأمر الناس بالبر ، وننسى أنفسنا[٢] وتلا (أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم[٣] الآية .

وذكر القرطبي عن ابراهيم النخعي[٤] أنه قال : اني لأكره القصص لثلاث آيات : قوله تعالى : (أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم)[٥] ، وقوله تعالى : (لم تقولون ما لاتفعلون)[٦] ، وقوله : (وما أريد أن أخالفكم الى ما أنهاكم عنه)[٧] . ثم قال[٨] : وألفاظ هذه الآيات ، مع ما ذكرناه من الأحاديث على أن عقوبة من كان عالما بالمعروف والمنكر ، وبوجوب القيام بوظيفة كل واحد منهما أشد ممن لم يعلمه ، وانما ذلك لأنه كالمستهزئ بحرمات الله ، وهو ممن لم ينتفع بعلمه . وقد قال صلى الله عليه وسلم : "أشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لم ينفعه الله بعلمه"[٩] ، انتهى .

(٢٠٦) وروى الحافظ أبو بكر بن مردويه في تفسيره عن الضحاك ، عن ابن عباس أنه جاء رجل فقال : يا ابن عباس ، اني أريد أن آمر بالمعروف وأنهى عن المنكر . قال :
(أ)[١٠]وبلغت ذلك ؟
قال : أرجو .
قال : ان لم تخش أن تفتضح بثلاث آيات من كتاب الله ـ عز وجل ـ فافعل .
قال : وما هن ؟
قال : قوله عز وجل : (أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم) . أحكمت هذه الآية ؟
قال : لا ، قال : فالحرف الثاني ؟
قال : قوله تعالى : (لم تقولون ما لاتفعلون ؟ كبر مقتا عندالله أن تقولوا ما لاتفعلون) . أحكمت هذه الآية ؟
قال : لا ، قال : فالحرف الثالث ؟
قال : قول العبد الصالح شعيب ـ عليه السلام ـ : (وما أريد أن أخالفكم الى ما أنهاكم عنه) . أحكمت هذه الآية ؟

---

(١) هو عمرو بن صفوان بن عبدالله المزني . قال الذهبي في الميزان(٢٦٩/٣) لايعرف .
(٢) لم أجده في كتب ابن أبي الدنيا المطبوعة .
(٣) سورة البقرة : ٤٤
(٤) هو ابراهيم بن يزيد النخعي ، أبو عمران الكوفي ، الفقيه ، ثقة ، الا أنه يرسل كثيرا ، وكان عجبا في الورع والخير ، متوقيا للشهرة ، رأسا في العلم . من الخامسة . مات سنة ٩٦ (الكاشف : ٥١/١ ، التقريب : ٤٦/١) .
(٥) سورة البقرة : ٤٤ .
(٦) سورة الصف : ٢ .
(٧) سورة هود : ٨٨ .
(٨) أي القرطبي .
(٩) تفسير القرطبي : ٢٤٩/١ـ٢٥٠ ، والحديث سبق برقم (١٨٤) من حديث أبي هريرة .
(١٠) سقطت من "ل" .

قال : لا ٠

قال : قايداً بنفسك[١] ٠

قال سلم[٢] بن عمرو[٣] :

ما أقبح التزهيد من واعظ — يزهد الناس ولايزهد

لو كان في تزهيده[٤] خالصا — أضحى[٥] (وأمسى بيته المسجد)[٦][٧]٠

وفي شعب الايمان للبيهقي بسنده عن أبي علي الثقفي[٨] ـ رحمه الله تعالى ـ : لاتقم على خلق تنمه من غيرك ، ولاتفعل ما لاتحمد منك ، حتي تصلحه من نفسك ولو بالتخلق[٩]

قال شيخ مشايخنا سيدي عبدالقادر الكيلاني ـ قدس الله روحه ـ : كل الطيور تقول[١٠] ولاتفعل[١١] ، والبازي[١٢] يفعل ولايقول ، فلأجل ذلك صار كف الملوك له سدة[١٣] ٠

وأنشدوا :

يقولون[١٤] ما لايفعلون[١٥] وانما — ينال العلى من لايقول ويفعل

(ولاخير في وعد اذا كان كاذبا — ولاخير في قول اذا لم يكن فعل)[١٦]٠

قال بعض السلف : قول بلا عمل كثريد بلا دسم ، وكسحاب بلامطر ، وكقوس بلاوتر ٠

ولبعضهم :

لاترض من رجل حلاوة قوله — حتى يزين ما يقول فعال

فاذا وزنت فعاله بمقاله — فتوازنا فاخاء ذاك جمال[١٧]٠

---

(١) أورده ابن كثير في تفسيره (١٥٠/١) نقلا عن ابن مردويه في تفسيره ٠

(٢) في النسختين "سالم" ، والمثبت من بهجة المجالس وتفسير القرطبي ٠

(٣) هو سلم بن عمرو بن حماد ٠ وقيل له سلم الخاسر ، لأنه باع مصحفا واشترى به ديوان شعر لامرئ القيس ٠ شاعر خليع ماجن ، من أهل البصرة ، سكن بغداد ٠ شعره رقيق رصين٠مات سنة ١٧٦ (الأعلام : ١٦٨/٣ ، البداية : ١٩٥/١٠) ٠

(٤) في "ل" "في زهده" ٠

(٥) في "ل" "لأضحى" ٠

(٦) أورده ابن عبدالبر في بهجة المجالس (١٥٥/١) ، والقرطبي في تفسيره (٣٦٧/١) ٠

(٧) مطموس في "ل" ٠

(٨) لم أقف له على ترجمة ٠

(٩) الشعب : ٧٥/٣ ب ٠

(١٠) في "ق" "يقول" ٠

(١١) في "ق" "ولايفعل" ٠

(١٢) الباز لغة في البازي (الصحاح : ٨٦٦/٣) ٠ الباز ضرب من العصفور يستخدم في الصيد (المعجم الوسيط : ٧٥/١) ٠

(١٣) لم أجده ٠

(١٤) في "ق" "تقولون" ٠

(١٥) في "ق" "ما لاتفعلون" ٠

(١٦) ذكر المؤلف هنا البيت بعد قوله "أحسن المقال ما صدق بحسن الفعال" الآتي قريبا ٠

(١٧) أورد ابن خميس في الشوارد(٤٥١/٢) البيت الأول بدون نسبة ٠

وقال الحسن أو غيره : الله المستعان على ألسنة تصف ، وقلوب تعرف ، وأعمال تخالف[١] .
وقال بعضهم : أحسن المقال ما صدق بحسن الفعال[٢] .
وقال أبو حازم : شر الزمان ، زمان يرضى فيه بالقول عن الفعل ، وبالعلم عن العمل[٣] .
فينبغي حينئذ أن يكون المعلم الآمر عاملا بعلمه ، فلايكذب قوله بفعله ، لأن العلم يدرك بالبصائر ، والعمل بالأبصار ، فكل من تناول شيئا ، وقال للناس لاتتناولوه ، فانه سم مهلك ، سخر الناس به واتهموه ، وزاد حرصهم على ما نهوا عنه فيقولون : لولا أنه أعظم الأشياء وآكدها ، لما كان يستأثر به . ولذلك كان وزر العالم[٤] في معاصيه أكثر (من وزر الجاهل)[٥] ، اذ[٦] يزل بزلته عالم[٧] (كثير)[٨] ، (و)[٩] يقتدون به[١٠] .

(٢٠٧) قال صلى الله عليه وسلم : "من سن سنة حسنة فله أجرها ، وأجر من يعمل بها الى يوم القيامة)[١١] ، ومن سن سنة سيئة ، فعليه وزرها ، ووزر من عمل بها (الى يوم القيامة)[١٢]"[١٣] . الحديث(بطوله)[١٤] .
قال علي بن أبي الطالب ـ كرم الله وجهه ـ : قصم ظهري رجلان : عالم متهتك ، وجاهل متنسك . فالجاهل يغتر الناس بنسكه ، والعالم ينفرهم بتهتكه[١٥] .
فالرجل اذا نسب الى العلم[١٦] بمقاله[١٧] ، أو بحاله ، ينبغي له أن يسلك أحمد الطرق وأقربها الى الله ، والا كان من دعاة النار ، وكان [١٨] داخلا[١٩] في قوله تعالى : (ليحملوا أوزارهم كاملة

---

(١) أورده ابن عبد ربه في العقد الفريد (١٤٥/٣) من قول ابن السماك .
(٢) ذكره أبو منصور الثعالبي في الفوائد والقلائد (٥١) .
(٣) رواه البيهقي في المدخل (٣٢٨) .
(٤) في النسختين "العالم له" بدل "العالم" .
(٥) زدناها من الاحياء .
(٦) في "ل" "اذا" .
(٧) في "ل" "العالم" .
(٨) مطموس في "ل" .
(٩) زدناها من الاحياء .
(١٠) أورده الغزالي في الاحياء (٥٨/١) باختلاف يسير .
(١١) سقطت من"ق" .
(١٢) سقطت من "ق" .
(١٣) أخرجه مسلم في صحيحه (٧٠٥/٢) نحوه مطولا ، وابن ماجة في سننه (٧٤/١) نحوه مختصرا.
(١٤) سقطت من "ق" .
(١٥) أورده الغزالي في الاحياء (٥٨/١) .
(١٦) في "ق" "للعلم" .
(١٧) في "ق" "بقاله" .
(١٨) في "ق" "والا كان" .
(١٩) في "ق" "دخلا" .

يوم القيامة ، ومن أوزار الذين يضلونهم بغير علم • ألا ساء ما يزرون)[١] •

فالمواعظ درياق[٢] الذنوب ، ولاينبغي أن يسقي الدرياق (الا طبيب حاذق)[٣] معافى • (فأما لديغ)[٤] الهوى ، فهو الى شرب الدرياق أحوج (من)[٥] أن يسقيه لغيره •

تقدم بعض العارفين ليصلي بالناس (اماما)[٦] ، فالتفت الى المأمومين ليعدل[٧] الصفوف وقال : استووا ، فغشي عليه ، فسئل عن سبب ذلك فقال : لما قلت لهم استقيموا ، فكرت في نفسي وقلت لها : فهل أنت[٨] استقمت مع الله طرفة عين ؟[٩] •

(٢٠٨) وروى ابن أبي الدنيا ، والبيهقي بسنديهما عن الحسن البصري مرسلا : "ما من عبد يخطب خطبة الا الله سائله عنها يوم القيامة : ما أردت بها ؟" •

قال[١٠] : وكان مالك بن دينار اذا حدث بهذا (الحديث)[١١] يبكي ، ثم يقول : أتحسبون[١٢] أن عيني تقر بكلامي عليكم وأنا أعلم أن الله سائلي عنه يوم القيامة فيقول لي : ما أردت (يا عبدي)[١٣] بكلامك ؟ فأقول : أنت الشهيد على قلبي لو لم أعلم أنه أحب اليك ، لم أقرأ على اثنين أبدا[١٤] •

فذنب العالم أعظم عند الله من ذنب الجاهل ، كما تقدم من قوله تعالى : (وأنتم تتلون الكتاب أفلا تعقلون ؟)[١٥] •

(٢٠٩) وقال الامام أحمد ــ رحمه الله ــ[١٦] : حدثنا سيار[١٧] بن حاتم[١٨] قال : حدثنا جعفر

---

(١) سورة النحل : ٢٥ •

(٢) الدرياق لغة في الترياق (الصحاح : ١٤٧٣/٤) • والترياق ــ بكسر التاء ــ : دواء السموم ، فارسي معرب • والعرب تسمي الخمر ترياقا وترياقة ، لأنها تذهب بالهم (الصحاح : ١٤٥٣/٤) •

(٣) مطموس في "ل" •

(٤) مطموس في "ل" •

(٥) سقطت من "ق" •

(٦) سقطت من "ق" •

(٧) في "ل" "يعدل" بدل "ليعدل" •

(٨) في "ل" "فأنت" •

(٩) لم أجده فيما تحت يدي من المراجع •

(١٠) أي : جعفر •

(١١) الزيادة من شعب الايمان •

(١٢) في "ل" "أيحسبون" •

(١٣) سقطت من "ق" •

(١٤) الصمت : ٥٠٧ــ٥٠٨ •
الشعب : ٤١٥/٤ مختصرا •
وأورده المنذري في الترغيب والترهيب (١٢٥/١ــ١٢٦) وقال : رواه ابن أبي الدنيا والبيهقي مرسلا باسناد جيد • وحسنه السيوطي في الجامع الصغير (٤٨٨/٥ فيض القدير)•

(١٥) سورة البقرة : ٤٤ • وتقدم تفسير هذه الآية في ص ١٣٥ــ١٣٦ •

(١٦) في "ق" "رحمة الله عليه" •

(١٧) في النسختين "سنان" ، والمثبت من مسند أحمد ، والحلية ، والعلل المتناهية •

(١٨) هو سيار بن حاتم العنزي، أبو سلمة البصري ، صدوق له أوهام ، من كبار التاسعة • مات سنة ٢٠٠ (الكاشف : ٣٣٢/١ ، التقريب : ٣٤٣/١) •

بن سليمان ، عن ثابت ، عن أنس مرفوعا : "ان الله يعافي الأميين يوم القيامة ، ما لايعافي العلماء"[(١)] .

وقال الفضيل بن عياض ـ قدس الله روحه ـ : يغفر (الله)[(٢)] لسبعين جاهلا ، قبل أن يغفر لعالم واحد . رواه أحمد عن سفيان بن عيينة[(٣)] (عنه)[(٤)] .

وقال عامر بن شراحيل الشعبي[(٥)] ـ رحمه الله تعالى ـ : اتقوا الفاجر من العلماء ، والجاهل من المتعبدين ، فانهما آفة كل مفتون[(٦)] .

وقال داود بن أبي هند[(٧)] : قال عمر بن الخطاب ـ رضي الله تعالى عنه ـ : يفسد الناس ثلاثة : أئمة مضلون ، وجدال منافق بالقرآن ـ والقرآن حق ـ ، وزلة العالم[(٨)] .

وقال عمر أيضا : أخوف ما أخاف على هذه الأمة ، المنافق[(٩)] العليم . قالوا : وكيف يكون المنافق عليما[(١٠)] ؟ فقال : عليم اللسان[(١١)] ، جاهل القلب[(١٢)] .

---

(١) لم أجده في مسند الامام أحمد ولا في زهده .

أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣٣١/٢) وقال : هذا حديث غريب ، تفرد به سيار عن جعفر ولم نكتبه الا من حديث أحمد بن حنبل . وقال في مكان آخر (٢٢٢/٩) : قال عبدالله : قال أبي : حديث منكر ، وما حدثني به الا مرة .

(٢) سقطت من "ق" .

(٣) رواه أبو نعيم في الحلية (٢٨٦/٧) من طريق حامد بن يحيى ، عن سفيان ، عن فضيل . ورواه أيضا (١٠٠/٨) من طريق محمد بن عبدالله بن يزيد المقرئ عن سفيان ، عن فضيل ، والبيهقي في المدخل (٣٤٢) من طريق أحمد بن حنبل باختلاف لفظي .

(٤) سقطت من "ل" .

(٥) هو عامر بن شراحيل ، أبو عمرو الشعبي ، ثقة ، فقيه ، فاضل ، أحد الأعلام . ولد زمن عمر من الثالثة ، مات سنة ١٠٣ أو ١٠٤ (الكاشف : ٤٩/٢ ، التقريب : ٣٨٧/١) .

(٦) رواه البيهقي في الشعب (٤٦٥/٤) والمدخل (٣٣٥) .

(٧) هو داود بن أبي هند القشيري ، أبو بكر المصري ، ثقة متقن ، أحد الأعلام . كان يهم بآخرة ، من الخامسة . مات سنة ١٣٩ ، أو ١٤٠ (التقريب : ٢٣٥/١ ، الخلاصة : ١١١) .

(٨) رواه البيهقي في المدخل (٤٤٣) باسناد منقطع بين الشعبي وعمر . ورواه ابن المبارك في الزهد (٥٢٠) ، والفريابي في صفة النفاق (٣٩) كلاهما من طريق مغول عن أبي حصين ، عن زياد بن حدير ، عن عمر باختلاف يسير .

(٩) في "ل" "من المنافق" .

(١٠) في "ل" "عالما" .

(١١) في "ل" "عليم باللسان" .

(١٢) في "ل" "جاهل بالقلب" . والأثر رواه الفريابي في صفة النفاق (٣٧) ، وعنده "جاهل القلب والعمل" . وكذلك أورده الغزالي في الاحياء (٥٩/١) ، ومكاشفة القلوب (٣٦٩) .

وورد في هامش "ل" قوله :

وفي هذا المعنى قيل :

فساد كبير عالم متهتك ... وأفسد منه جاهل متنسك

هما فتنة للعالمين عظيمة ... لمن بهما في دينه يتمسك .

وقال معاذ بن جبل ـ رضي الله تعالى عنه ـ : احذروا زلة العالم ، فان قدره عند الخلق عظيم ، فيتبعونه على زلته[١] .

وقال عمر بن الخطاب : اذا زل العالم ، زل[٢] بزلته عالم الخلق[٣] .

وقال ابن عباس (رضي الله تعالى عنهما)[٤] : ويل (للأتباع)[٥] من عثرات العلماء[٦] .

قال بعض السلف : (مثل)[٧] زلة العالم ، مثل انكسار السفينة ، تَغرق وتُغرق[٨] أهلها[٩] .

وفي بعض الاسرائيليات : أن عالما كان يضل الناس بالبدعة ، ثم أدركته توبته ، فعمل بالاصلاح دهرا ، فأوحى الله تعالى الى نبيهم : قل له : ان ذنبك لو كان بيني وبينك لغفرته ، ولكن كيف بمن أضللت من عبادي فأدخلتهم النار ؟[١٠] .

فرؤية العوام زلة العالم ، أو (سماع)[١١] حكايتها ، يهون عليهم أمر تلك البدعة ، ويسقط من قلوبهم استعظامهم للاقدام عليها ، فيكون ذلك سببا لتهوينها ، فانه متى وقع فيها ، وأُنكِرَ عليه ، دفع الاستنكار بقوله : يستبعد هذا مني وكلنا نفعله ، حتى العلماء والعباد ؟ ولو اعتقد أن مثل ذلك ، لايقدم عليه عالم ، ولايتعاطاه ، لشق عليه الاقدام ، والله تعالى أعلم .

(٢١٠) وروى ابن حبان في كتاب "روضة العقلاء" ، والبيهقي في المدخل من حديث أبي الدرداء: "لايكون المرء عالما ، حتى يكون بعلمه عاملا"[١٢] .

(٢١١) وروى الحكيم الترمذي في النوادر ، وابن عبدالبر باسناد صحيح عن الحسن البصري مرسلا[١٣] : "العلم علمان : (علم)[١٤] على اللسان ، فذلك حجة الله ـ عز وجل ـ على بني آدم . وعلم في القلب ، فذلك العلم النافع"[١٥] .

وأسنده الخطيب أبو بكر البغدادي[١٦] من رواية الحسن ، عن جابر باسناد جيد[١٧] .

---

(١) أورده الغزالي في الاحياء (٦٤/١) .
(٢) في "ق" "أزل" .
(٣) أورده الغزالي في الاحياء (٦٤/١) .
(٤) الزيادة من "ق" .
(٥) مطموس في "ل" .
(٦) رواه البيهقي في المدخل (٤٤٥) مطولا .
(٧) مطموس في "ل" .
(٨) في "ق" "يغرق" .
(٩) ذكره القيرواني في زهر الآداب (٣٧٤/١) ، ونسبه الى ابن المعتز .
(١٠) أخرجه الامام أحمد في الزهد(٩٨) وذكر فيه قصة طويلة .
(١١) سقطت من "ق" .
(١٢) روضة العقلاء : ٣٥ باختلاف لفظي .
المدخل : ٣١٥ـ٣١٦ من طريق وكيع . وفيه انقطاع بين فرات بن سلمان وأبي الدرداء ، وكذا بين سليمان بن موسى وأبي الدرداء .
قال العراقي : أخرجه ابن حبان في كتاب روضة العقلاء ، والبيهقي في المدخل موقوفا على أبي الدرداء ، ولم أجده مرفوعا (تخريج الاحياء : ٥٩/١ الاحياء) .
(١٣) هكذا قال العراقي في تخريج الاحياء (٥٩/١ الاحياء) . (١٤) سقطت من "ق" .
(١٥) رواه العراقي في تخريج الاحياء (٥٩/١ الاحياء) نقلا عن الحكيم الترمذي وابن عبدالبر.
(١٦) هو أحمد بن علي بن ثابت ، أبوبكر الخطيب البغدادي ، محدث مؤرخ أصولي . ولد سنة ٣٩٢هـ ، ومات سنة ٤٦٣هـ من آثاره : تاريخ بغداد ، الكفاية في علم الرواية (الأعلام : ١٦٦/١ ، معجم المؤلفين: ٣/٢)
(١٧) وهذا أيضا قول العراقي في تخريج الاحياء (٥٩/١ الاحياء) باختلاف يسير وقال في آخره: وأعله ابن الجوزي .

(٢١٢) وروى أبو عبدالله الحاكم من حديث أنس مرفوعا : "يكون في آخر الزمان عباد جهال ، وعلماء فساق"(١) .

(٢١٣) وروى أبو القاسم الطبراني بسنده عن ابن عمر مرفوعا : "من دعا الناس الى قول أو عمل ، ولم يعمل هو به ، لم يزل في سخط الله ، حتى يكف ، أو يعمل ما قال ، أو دعا اليه"(٢) .

وقد سبق قول الفضيل بن عياض : بلغني أن الفسقة من العلماء يبدأ بهم (الى النار)(٣) يوم القيامة ، قبل عبدة الأوثان(٤) .

وقال أبو الدرداء ـ رضي الله تعالى عنه ـ : ويل لمن لايعلم مرة ، وويل لمن يعلم ولايعمل سبع مرات(٥) .

وقال سفيان بن عيينة : العلم ان لم ينفعك ضرك(٦) .

وقال : العالم من يعرف الخير فيتبعه ، ويعرف الشر فيجتنبه(٧) .

وقال أيضا : أشد الناس حسرة يوم القيامة ، رجل عالم ، لم ينتفع بعلمه ، فعلم غيره فانتفع(٨) .

وقال أبو الدرداء : ان شر الناس عندالله منزلة ، عالم ، لاينتفع بعلمه(٩) .

وقال عيسى ـ عليه السلام ـ : مثل الذي يعلم العلم ، ولايعمل به ، كمثل امرأة ، زنت في السر فظهر حملها ، فافتضحت . فكذلك من لايعمل بعلمه ، يفضحه الله على رؤوس الأشهاد(١٠) .

وقال سهل بن عبدالله التستري : الناس كلهم أموات الا العلماء ، والعلماء كلهم نائمون الا العاملين ، والعاملون كلهم مفتونون الا المخلصين(١١) .

وقال بعض السلف : العلماء همتهم الرعاية ، والسفهاء همتهم الرواية(١٢) .

---

(١) ك : ٣١٥/٤ . وعنده "قراء فسقة" .
قال العراقي : أخرجه الحاكم من حديث أنس وهو ضعيف (تخريج الاحياء :١/٥٩ الاحياء) .

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٦/٧) وعزاه الى الطبراني ولم يبين في أي من المعاجم الثلاثة وقال : رواه الطبراني ، وفيه عبدالله بن خراش ، وثقه ابن حبان وقال : يخطئ ، وضعفه الجمهور ، وبقية رجاله ثقات .

(٣) الزيادة من "ل" .

(٤) أورده الغزالي في الاحياء (٦٣/١) ، ولم يسبق للفضيل قول بهذا اللفظ .

(٥) أورده السمرقندي في تنبيه الغافلين (٤٧٠/٢) ، والغزالي في الاحياء (٦٣/١) .

(٦) رواه أبو نعيم في الحلية (٢٧٧/٧) .

(٧) أورده الامام أحمد في الزهد (١٦٧) مطولا .

(٨) رواه أبو نعيم في الحلية (٢٨٨/٧) مطولا .

(٩) لم أجده .

(١٠) أورده الغزالي في الاحياء (٦٤/١) .

(١١) أورده السمرقندي في تنبيه الغافلين (٤٧١/٢) ببعض خلاف .

(١٢) المرجع السابق : ٤٧٥/٢ بلفظ : همة السفهاء الاستماع ، وهمة العلماء الرواية ، وهمة الزهاد الرعاية .

(٢١٤) وفي الحديث المرفوع : "موت العالم ثلمة[١] في الاسلام"[٢] . فموته الحسي خير من موته المعنوي ، فان موته الحسي تبقى بعده مآثره ، وقد يتأسى[٣] بها[٤] الناس ، وموته المعنوي هي الثلمة الحقيقية[٥] ، لأنه يقطع الناس بعلمه السوء ، وبطالته[٦] عن باب مولاهم[٧] ، فيكون سببا لضلالهم. نعوذ بالله من الخذلان .

قيل لابراهيم بن عيينة[٨] أخي سفيان : أي الناس أطول ندامة ؟ فقال : أما في عاجل الدنيا فصانع المعروف الى من لايشكره ، وأما عند الموت فعالم مفرط[٩] .

وقال سفيان الثوري : يهتف العلم بالعمل ، فان أجابه والا ارتحل[١٠] .

ويذكر عن عيسى ـ عليه السلام ـ أنه قال : مثل العلماء السوء ، مثل صخرة ، وقعت على فم النهر ، لا (هي)[١١] تشرب الماء ، ولا هي تتركه يخلص الى الزرع ، ومثل العلماء السوء ، كمثل قناة الحش[١٢] ، ظاهرها جص ، وباطنها نتن ، ومثل القبور ظاهرها عامر ، وباطنها عظام الموتى[١٣].

وكتب بعض السلف الى أخ له : انك قد أوتيت علما ، فلاتطفئن نور علمك بظلمة الذنوب ، فتبقى[١٤] في الظلمة يوم يسعى[١٥] أهل العلم في نور علمهم[١٦] .

---

(١) ثلمة : خلل .

(٢) أخرجه البزار في مسنده (١٢٤/١ كشف الأستار) من طريق محمد بن عبدالملك عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة .

قال البزار : محمد بن عبدالملك يروي أحاديث لم يتابع عليها ، وهذا منها .

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٢/١) وقال : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه عثمان بن أيمن ولم أر من ذكره ، وكذلك اسماعيل بن صالح .

وأورده الزرقاني في مختصر المقاصد (١٩٢) وحسنه .

قلت : طرق الحديث كلها ضعيفة ، ولعل الزرقاني حسنه لكثرة طرقه وشواهده .

(٣) في "ق" "تتأسى" .

(٤) في "ق" "به" .

(٥) في النسختين "الحقيقة" ، والصواب ماأثبتناه .

(٦) أي : هزله .

(٧) في "ق" "من باب مولاهم" .

(٨) هو ابراهيم بن عيينة الهلالي، أبو اسحاق ، أخو سفيان . مات سنة ١٩٩ (الكاشف ٤٤/١: ، الخلاصة : ٢٠) .

(٩) أورده الغزالي في الاحياء (٥٩/١) .

(١٠) المرجع السابق والصفحة .

(١١) الزيادة من الاحياء .

(١٢) الحَش والحُش : البستان ، والجمع الحشان مثل ضيف وضيفان (الصحاح : ١٠٠١/٣) .

(١٣) أورده الغزالي في الاحياء (٦٠/١) .

(١٤) في "ل" "فيبقى" .

(١٥) في "ل" "تسعى" .

(١٦) أورده ابن قتيبة في عيون الأخبار (١٢٥/٢) .

وقال صالح بن كيسان[١] البصري[٢] : أدركت الشيوخ وهم يتعوذون من الفاجر العالم بالسنة[٣].
وكان يحيى بن معاذ الرازي[٤] يقول لعلماء السوء : يا أصحاب العلم ، قصوركم قيصرية ،وبيوتكم كسروية ، وأثوابكم ظاهرية ، وأخفافكم جالوتية ، ومراكبكم قارونية ، وأوانيكم فرعونية ، ومآثمكم[٥] جاهلية ، ومذاهبكم شيطانية ، فأين المحمدية ؟[٦] .

(٢١٥) وروى أبو نعيم في الحلية بسنده عن سفيان الثوري قال : (قال)[٧] عيسى عليه السلام : انما أعلمكم لتعملوا ، وليس لتعجبوا . يا ملح الأرض ، لاتفسدوا ، فان الشئ اذا فسد انما يصلح بالملح ، فان الملح[٨] اذا فسد لم يصلح بشئ[٩] .
فالعلماء ـ رضي الله تعالى عنهم ـ هم الملح الذي يصلح به كل شئ ، فاذا فسد[١٠] الملح فبم يصلح ؟[١١] .
وأنشدوا :
يا معشر القراء ، يا ملح البلدْ ما يصلح الملح اذا الملح فسد ؟[١٢]

(٢١٦) وروى الامام أحمد وغيره من حديث أنس مرفوعا : "ان مثل العلماء في الأرض ، كمثل النجوم في السماء ، يهتدى بها في ظلمات البر والبحر . فاذا انطمست النجوم أوشك أن تضل الهداة"[١٣]

---

(١) في النسختين "صالح بن حسان" ، والمثبت من الاحياء .
(٢) ولعله"المدني" ، وقد سبقت ترجمته في ص١٢٤ .
(٣) أورده الغزالي في الاحياء(٦١/١) .
(٤) هو يحيى بن معاذ الرازي ، أبو زكريا ، واعظ زاهد . أقام ببلخ ، وتوفي بنيسابور سنة ٢٥٨ . من آثاره : كتاب المريدين (الأعلام : ٢١٨/٩ ، معجم المؤلفين : ٢٣٢/١٣) .
(٥) في "ل" "مأثكم" .
(٦) أورده الغزالي في الاحياء(٦١/١) .
(٧) سقطت من "ق" .
(٨) في النسختين "ان الملح" ، والمثبت من الحلية .
(٩) الحلية : ٢٧٤/٧ .
(١٠) في "ق" "فسح" .
(١١) في "ق" "لم يصلح" .
(١٢) أورده الغزالي في الاحياء(٦١/١) بدون نسبة .
(١٣) حم : ١٥٧/٣ .
قال الهيثمي : رواه أحمد ، وفيه رشدين بن سعد ، واختلف في الاحتجاج به . وأبو حفص صاحب أنس مجهول (مجمع الزوائد : ١٢١/١) .
وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٨٣/٢) ، والبيهقي في المدخل (٢٧٥) كلاهما من قول أبي قلابة باختلاف يسير .
وأخرجه البيهقي أيضا في المدخل (٢٧٤) من قول أبي مسلم الخولاني بلفظ متقارب .

وأنشدوا :

وراعي الشاة[١] يحمي الذيب عنها فكيف اذا الرعاة[٢] لها ذئاب[٣].

وكيف يهتدي السائر ، اذا كان الدليل حائر ؟

وأنشدوا :

واذا الطبيب رأيته متمرضا هل يستطيع لغيره تصحيحا .

قال سفيان الثوري : الأعمال السيئة داء ، والعلماء دواء ، فاذا فسد العلماء فمن يسقي الدواء ؟[٤]

والمقصود أن انكار المنكر من أعظم العبادات ، وكذلك الأمر بالمعروف . فعلى العاقل أن يبدأ بنفسه فيأمرها ، ويجاهدها جهادا كبيرا ، وبعد ذلك يأمر الغير وينهاه ، فينتفع بأمره ونهيه ، ويتأسى بقوله وفعله . فمن لاحكم له على نفسه ، لاينفذ حكمه في غيره .

---

(١) في "ق" "الشا" .

(٢) في "ق" "الرعا" والمثبت من الاحياء .

(٣) أورده الغزالي في الاحياء (٦١/١) بدون نسبة .

(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣٦١/٦) .

فصـــــــــل

(الأسباب الموجبة لالتزام الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر لما يأمر به وينهى عنه)

ثم لايسبق الى الفكر أن الآمر بالمعروف الناهي عن المنكر يصير ممنوعا من القيام بذلك بتعاطي المعصية ، كما سيأتي الكلام عليه في الباب السابع[١] ، ولكن تنفر[٢] الطباع منه ، ويزول أثر كلامه عن القلوب كما سبق في هذا الفصل ، ولقول مالك بن دينار : قرأت في التوراة : ان العالم اذا لم يعمل بعلمه ، زلت موعظته عن القلوب ، كما يزل المطر عن الصفا[٣] .

وقال عمر بن الخطاب – رضي الله تعالى عنه – : لم يقم أمر الناس الا امرؤ حصيف العقدة ، بعيد الغور ، لايطلع الناس منه على عورة ، ولايخاف في الله لومة لائم[٤] .

قال يزيد بن هارون[٥] : حدثنا حماد بن سلمة[٦] ، عن سيار بن سلامة[٧] ، عن شهر بن حوشب ، عن ابن عباس أنه قال : اذا حدث الرجل القوم ، وقع حديثه من قلوبهم[٨] موقعه من قلبه[٩] .

وقال منصور بن زاذان[١٠] : كان يقال : كما تخرج الموعظة من الواعظ ، كذلك تقع في قلب المستمع[١١] .

---

(١) سيأتي في ص ٢٩٢ وما بعدها .

(٢) في النسختين "ينفر" ، والصواب ما أثبتناه .

(٣) أورده ابن قتيبة في عيون الأخبار (١٢٥/٢) ، والبيهقي في الشعب (٤٤١/٤) باختلاف يسير .

(٤) تقدم في ص ١٤٩ .

(٥) هو يزيد بن هارون السلمي ، أبو خالد الواسطي ، ثقة متقن عابد ، أحد الأعلام ، حسن التلاوة جدا ، من التاسعة . مات سنة ٢٠٦ (الكاشف : ٢٥١/٣ ، التقريب : ٣٧٢/٢) .

(٦) هو حماد بن سلمة بن دينار البصري ، أبو سلمة ، ثقة عابد ، أحد الأعلام ، وتغير حفظه بآخرة ، مات سنة ١٦٧ (الكاشف : ١٨٨/١ ، التقريب : ١٩٦/١) .

(٧) هو سيار بن سلامة ، أبو المنهال الرياحي البصري ، ثقة من الرابعة ، مات سنة ١٢٩ (التقريب : ٣٤٣/١ ، الخلاصة : ١٦٠) .

(٨) في "ل" "عن قلوبهم" .

(٩) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٨٧/٩) ، وأبو نعيم في الحلية (٦٢/٦) من قول شهر .

(١٠) هو منصور بن زاذان الواسطي ، العابد ، أبو المغيرة ، ثقة ، كبير الشأن ، سريع القراءة جدا . مات سنة ١٢٨ (الكاشف : ١٥٥/٣ ، التقريب : ٢٧٥/٢) .

(١١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣٧٢/٢ ، ٢٨٨/٦) من قول مالك بن دينار .

وقال فتح الموصلي [(١)] : لاتنفع الموعظة مستمعها [(٢)] اذا كان الواعظ غير منتفع بها [(٣)] .

وقال محمد بن واسع [(٤)] : (ان) [(٥)] التذكير اذا خرج من القلب ، وقع في القلب ، وما أرى القوم يؤتون [(٦)] الا من قبل الواعظ . فمن دعا الى شيء ، وقلبه خال منه ، فلا تجيبه القلوب ، لأنه كأنه [(٧)] كاذب في دعواه . ومن استقر في قلبه نور ذلك الشيء ، فدعا الخلق اليه ، أجابته أنوار توحيد الموحدين من قلوبهم . كذلك النور الذي دعاهم اليه [(٨)] .

فاذا كان من يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، عاملا بما يأمر ، ومنتهيا عما ينهى ، كانت الموعظة ، والأمر والنهي ، أوقع في النفوس وأبلغ ، ونجعت الموعظة ، وأحدثت أمرا عظيما ، وانتقل المأمور من حالة الفساد الى حالة الصلاح ، كما قال الامام أبو عبدالله محمد بن عبدالقوي في نظمه:

وكن عاملا بالعلم فيما استطعته ليهدى بك [(٩)] المرء الذي بك يقتدي [(١٠)] .

وكذلك السلطان وأمراؤه اذا فعلوا المعاصي ، واقترفوا الذنوب ، قلت غيرتهم ، وضعف قيامهم على أرباب الجرائم ، واجترأوا على فعلها ، وهانت عليهم ، وقل الآمرون بالمعروف ، والناهون عن المنكر ، وضعف أهل الخير ، وقوي أهل الشر . واذا عدل الامام ، كف المفسد والفاسق ، وانتشر الدين ، وقوي أهله ، وكثر الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر ، وتعاطى الناس الحق ، ولزموا قانون العدل .

(٢١٧) وروى الطبراني من حديث سمرة بن جندب ــ رضي الله تعالى عنه ــ قال : قال رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ : "أقيموا الصلاة ، وآتوا الزكاة ، وحجوا ، واستقيموا ، يستقم بكم" [(١١)] .

---

(١) هو فتح بن سعيد الموصلي ، أبو نصر الزاهد . من أقران بشر الحافي ، وسري السقطي ، كبير الشأن في باب الورع والمعاملات . مات سنة ٢٢٠ (تاريخ بغداد : ١٣/٣٨١ــ٣٨٣ ، طبقات الأولياء : ٢٧٦ــ٢٧٩) .

(٢) في "ل" "مستمعا" .

(٣) لم أجده فيما تحت يدي من المراجع .

(٤) هو محمد بن واسع الأزدي ، أبو بكر البصري ، ثقة عابد زاهد كبير الشأن . مات سنة ١٢٣ أو ١٢٧ (الكاشف : ٣/٩٢ ، التقريب : ٢/٢١٥) .

(٥) سقطت من "ل" .

(٦) في النسختين "يؤتوا" ، والصواب ما أثبتناه .

(٧) في "ل" "كان" .

(٨) لم أعثر عليه .

(٩) في "ق" "ليهد بك" .

(١٠) منظومة الآداب : ٢/٥٢٠ غذاء الألباب . وعنده "ليهدى بك المرء" .

(١١) الكبير : ٧/٢٦١

وأخرجه في الصغير (١/٥٢) وقال : لم يروه عن قتادة الا عمران . تفرد به عمرو بن مرزوق . وقال المنذري : رواه الطبراني في الثلاثة ، واسناده جيد ان شاء الله تعالى ، عمران القطان صدوق (الترغيب والترهيب : ١/٥٢٢) .

فينبغي حينئذ للآمر (بالمعروف)[١] والواعظ ، أن يكون هو المتعظ أولا ، حتى يقبل موعظته. ولقد كان يحيى بن معاذ الرازي ينشد في مجلسه :

مواعظ الواعظ لن تقبلا — حتى يعيها قلبه أولا
يا قوم من أظلم من واعظ — خالف ما قد قاله في الملا
أظهر بين الناس احسانه — وبارز الرحمن لما خلا[٢] .

قال بعض السلف : اذا خرج الكلام من القلب ، وقع على القلب ، واذا خرج من اللسان لايتجاوز الآذان[٣] .

وقال أبو الفرج بن الجوزي ـ رحمه الله تعالى ـ : واعلم أنه اذا هذب الآمر نفسه ، أثر قوله ، اما في زوال المنكر ، أو[٤] انكسار المذنب ، أو[٥] في القاء الهيبة له في القلوب . واذا كان الناهي متلبسا بالمعصية ، لايتمكن أيضا من النهي لضعف قلبه ، وشدة خوفه ، ووجله من الناس . كما قيل :

فما في الأرض أشجع من بريء — وما في الأرض أخوف من مريب[٦] .

وربما كان النهي عن المنكر منه ذريعة الى الايقاع فيه ، لأن نفرة الطباع عن الآمر الفاسق لشيئين[٧] :

أحدهما : أنه ترك الأهم ، واشتغل بما هو مهم . وكما أن الطباع تنفر[٨] عن ترك المهم الى ما لايعني[٩] ، فتنفر[١٠] أيضا عن ترك الأهم ، والاشتغال بالمهم . كما تنفر[١١] عمن يتحرج[١٢] عن تناول الطعام المغصوب ، وهو مواظب على الربا . وكما تنفر[١٣] عمن يتصاون عن الغيبة ، ويشهد بالزور ، لأن شهادة الزور أشد وأفحش من الغيبة التي هي اخبار عن كائن يصدق فيه المخبر .

وهذا الاستبعاد[١٤] في النفوس ، لايدل على أن ترك الغيبة ليس بواجب ، بل الغيبة فاحشة ، والشهادة بالزور أفحش منها ، وأنه لو اغتاب ، أو أكل لقمة من حرام ، لم تزد[١٥] بذلك عقوبته ، فكذلك ضرره في الآخرة من معصيته أكثر من ضرره من معصية غيره . فالاشتغال بالأقل عن الأكثر

---

(١) سقطت من "ل" .
(٢) أورده ابن الجوزي في القصاص والمذكرين (٣٣٩) .
(٣) أورده ابن قتيبة في عيون الأخبار (١٢٠/٢) ، ونسبه الى زياد وهو زياد الأعجم .
(٤) في "ل" "و" .
(٥) في "ل" "و" .
(٦) أورده الثعالبي في التمثيل والمحاضرة (٤٥٥)
(٧) في "ق" "شيئين" بدل "لشيئين" .
(٨) في "ق" "ينفر" .
(٩) في "ق" "الى مائة" بدل "ما لايعني" .
(١٠) في "ق" "فينفر" .
(١١) في "ق" "ينفر" .
(١٢) في "ق" "يتخرج" .
(١٣) في "ق" "ينفر" .
(١٤) في "ل" "استعاد" .
(١٥) في "ل" "لم يرد" .

مستنكر بالطبع من حيث انه ترك الأكثر ، لا من حيث انه أتى بالأقل • فمن غصب فرسه ، فاشتغل بطلب اللجام ، وترك الفرس ، نفرت عنه الطباع ، ويرى مسيئا ، فاشتد الانكار عليه لتركه الأهم لما دونه • فكذلك أمر الفاسق ونهيه ، يستبعد من هذا الوجه • وهذا لايدل على أن انكاره من حيث انه انكار مستنكر •

السبب الثاني : أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، تارة يكون بالوعظ ، وتارة يكون بالقهر ، ولا ينجع وعظ من لايتعظ أولا[١] •

قال أبو حامد الغزالي ـ رحمه الله تعالى ـ : ونحن نقول :

من علم أن قوله لايقبل في الأمر والنهي لعلم الناس بفسقه ، فليس عليه الانكار بالوعظ ، اذ لا فائدة في وعظه ،فالفاسق يؤثر (في)[٢] اسقاط فائدة كلامه ، ثم اذا سقطت فائدة كلامه سقط وجوب الكلام • وأما اذا كان الانكار بالمنع ، فالمراد منه القهر • وتمام القهر أن يكون بالفعل والحجة جميعا • واذا كان فاسقا ، فان قهر بالفعل[٣] ، فقد قهر بالحجة[٤]، اذ يتوجه عليه أن يقال : فأنت لم تقدم عليه ؟ فينفر سر الطبع عن قهره بالفعل ، مع كونه مقهورا بالحجة ، وذلك لايخرج الفعل عن كونه حقا ، كما أن من يذب[٥] الظلم عن آحاد المسلمين ، ويهمل أباه ، وهو مظلوم معهم ، فتنفر الطباع عنه • فخرج من هذا أن الفاسق ليس عليه الانكار بالوعظ على من يعرف فسقه ، لأنه لايتعظ • واذا لم يكن عليه ذلك ، وعلم أنه يفضي الى تطويل اللسان في عرضه باللسان فنقول : ليس له ذلك أيضا • فرجع الكلام الى أحد نوعي الانكار[٦] ، وهو الوعظ ، وقد بطل بالفسق ، وصارت العدالة مشروطة فيه • وهذا غاية الانصاف ، والكشف في المسألة[٧] ، انتهى ، والله أعلم•

---

(١) انظر الاحياء : ٢/٣١٣ـ٣١٤ بتصرف يسير •
(٢) سقطت من "ل" •
(٣) في "ق" "الفعل" بدل "بالفعل" •
(٤) في "ق" "الحجة" بدل "بالحجة" •
(٥) في "ق" "من تذر" •
(٦) في "ق" "الى احدى الانكار" •
(٧) الاحياء : ٢/٣١٤ بتصرف يسير •

فصـــــــــــل

[نهي الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر عن الاعجاب بنفسه واحتقار المأمور والمنهي]

ومما يكره للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر تحريما ، ما ذكره المحققون من آفاته ، وهي كثيرة ، وقد سلف بعضها ، ينبغي للآمر الناهي ، بل لكل مسلم أن يتوقاها ، فانها مهلكة • ومن أعظمها[1] : العجب بالنفس ، واحتقار المأمور • وهو أن العالم والمنكر ، يرى عند التعريف عز نفسه بالعلم ، وذل غيره بالجهل كبرا وافتخارا عليه ، واستهزاء به • فربما يقصد بالتعريف[2] اظهار التميز[3] بشرف العلم[4] ، واذلال صاحبه بالنسبة الى خسة الجهل •

فان كان الباعث هذا ، فهذا المنكر أقبح في نفسه من المنكر عليه •

قال الله تعالى : (ويوم حنين اذ أعجبتكم كثرتكم ، فلم تغن عنكم شيئا)[5] • وقال : (وظنوا أنهم مانعتهم حصونهم من الله ، فأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا ، وقذف في قلوبهم الرعب)[6]• فرد سبحانه على الكفار في اعجابهم بحصونهم وشوكتهم •

وقال : (الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات ، والذين لايجدون الا جهدهم فيسخرون منهم ، سخر الله منهم ، ولهم عذاب أليم)[7] •

وقال الله تعالى حكاية عن المجرمين اذا وضع الكتاب ، ورأوا فيه الأعمال السيئة ، وأشفقوا منها : (يا ويلتنا ، ما لهذا الكتاب ، لايغادر صغيرة ، ولاكبيرة الا أحصاها)[8] •

قال بعض العلماء : الصغيرة : التبسم بالاستهزاء بالمؤمن ، والكبيرة : القهقهة بذلك[9][10]•

وقال تعالى : (تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لايريدون علوا في الأرض ولافسادا ، والعاقبة للمتقين)[11] •

---

(١) في "ق" "ومن معظمها" •
(٢) في "ق" "التعريف" بدل "بالتعريف" •
(٣) في "ق" "التمييز" •
(٤) في "ق" "لشرف العلم" •
(٥) سورة التوبة : ٢٥ •
(٦) سورة الحشر : ٢ •
(٧) سورة التوبة : ٧٩ •
(٨) سورة الكهف : ٤٩ •
(٩) في "ق" "ذلك" بدل "بذلك" • وقول العلماء رواه ابن أبي الدنيا في الصمت (٣٨٢) •
(١٠) ليس هذا حدا للصغيرة والكبيرة ، بل بيان لحكم هذين العملين المذكورين • (يراجع أقوال العلماء في الصغيرة والكبيرة في كتاب شرح الطحاوية ص ٣٠٤ـ٣٠٥) •
(١١) سرة القصص : ٨٣ •

وقال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا لايسخر قوم من قوم ، عسى أن يكونوا خيرا منهم ، ولانساء من نساء ، عسى أن يكن خيرا منهن • ولاتلمزوا أنفسكم ، ولاتنابزوا بالألقاب • بئس الاسم الفسوق بعد الايمان • ومن لم يتب فألئك هم الظالمون)[١] •

قال العلماء :

السخرية : الاستهانة[٢] ، (والتحقير)[٣] ، والتنبيه على العيوب ، على وجه ، يضحك منه • وقد يكون ذلك بالمحاكاة في الفعل والقول ، وقد يكون بالاشارة والايماء[٤] •

(ولاتلمزوا أنفسكم) ، أي : لايعب[٥] بعضكم على بعض ، ولايطعن بعضكم على بعض •

وقال تعالى : (ويل لكل همزة لمزة)[٦] • قال ابن جريج : الهمز بالعين ، والشدق ، واليد ، واللمز باللسان كما رواه البيهقي في الشعب[٧] وغيره •

(٢١٨) وقد تقدم في أوائل هذا الباب حديث أبي هريرة من رواية الصحيحين ، والسنن ، وفيه أن النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ قال : "بحسب ابن آدم من الشر أن يحقر أخاه المسلم"[٨] •

(٢١٩) وفي صحيح مسلم ، ومسند أحمد ، وسنن أبي داود ، والترمذي ، وابن ماجة من حديث عبدالله بن مسعود ــ رضي الله تعالى عنه ــ عن النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ قال :"لايدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر" فقال رجل : ان الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ، ونعله حسنة[٩] ؟ فقال : "ان الله جميل يحب الجمال • الكبر بطر الحق وغمط الناس"[١٠] •

هذا لفظ مسلم والترمذي •

ولهما ، ولأبي داود قال : "لايدخل النار من (كان)[١١] في قلبه مثقال حبة (من)[١٢] خردل من الايمان ، ولايدخل الجنة أحد في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر" •

---

(١) سورة الحجرات : ١١ •

(٢) في النسختين "والاستهانة" ، والمثبت من الاحياء •

(٣) الزيادة من الاحياء •

(٤) ذكره الغزالي في الاحياء (١٣١/٣) •

(٥) في النسختين "لايعيب" ،والتصويب من تفسير القرطبي (٣٢٧/١٦) •

(٦) سورة الهمزة : ١ •

(٧) سبق برقم (١١٩) •

(٨) تقدم برقم (٣١) •

(٩) في النسختين "حسنا" ، والمثبت من صحيح مسلم وجامع الترمذي •

(١٠) م : الايمان (١) ، باب تحريم الكبر وبيانه (٣٩) ، رقم الحديث (٩١) : ٩٣/١ •
حم : ٣٩٩/١ باختلاف يسير•
د : اللباس (٢٦) ، باب ما جاء في الكبر(٢٩) ، رقم الحديث (٤٠٩١) : ٣٥١/٤ •
ت : البر والصلة (٢٨) ، باب ما جاء في الكبر (٦١) ، رقم الحديث (١٩٩٩) : ٣٦١/٤ •
جه : الزهد ، باب البراءة من الكبر والتواضع (١٦) ، رقم الحديث (٤١٧٣) : ١٣٩٧/٢ •

(١١) سقطت من "ل" •

(١٢) سقطت من "ق" •

وروى ابن ماجه هذه الرواية وعنده : "لايدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر ، ولايدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان" .

ولأحمد قال : قال رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ : "لايدخل (النار)[(١)] من كان في قلبه مثقال حبة (من خردل)[(٢)] من ايمان ، ولايدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من كبر" .

قال رجل[(٣)] : يا رسول الله ، يعجبني أن يكون ثوبي غسيلا ، ورأسي دهينا ، وشراك نعلي جديدا ــ وذكر أشياء ، حتى (ذكر)[(٤)] علاقة سوطه ــ فمن الكبر ذاك يا رسول الله ، أم ذلك الجمال ؟ قال : "ان الله جميل يحب الجمال ، ولكن الكبر من سفه الحق ، وازدرى[(٥)] الناس"[(٦)] .

الرجل المبهم ، قيل : هو مالك بن مرارة[(٧)] . وقيل : سواد بن عمرو[(٨)] . وقيل : أبو ريحانة شمعون[(٩)] . وقيل : عقبة بن عامر الجهني . وقيل : عبدالله بن عمرو بن العاص . وقيل : غيرهم .

و"غمط الناس" : احتقارهم واستهانتهم . وهو مثل الغمص ، وهو النقص والازدراء بهم .

---

(١) سقطت من "ق" .

(٢) الزيادة من "ل" ، ولم ترد عند أحمد .

(٣) في "ل" "الرجل" .

(٤) سقطت من "ق" .

(٥) في النسختين "أزرى" ، والمثبت من مسند أحمد .

(٦) باختلاف يسير .

قال الخطابي في شرح قوله : "لايدخل الجنة من كان في قلبه" الحديث :

هذا يتأول على وجهين :

أحدهما : أن يكون أراد به كبر الكفر والشرك . ألا ترى أنه قد قابله في نقيضه بالايمان فقال : لايدخل النار من كان في قلبه مثقال خردل من ايمان" .

والوجه الآخر : أن الله تعالى اذا أراد أن يدخله الجنة نزع ما في قلبه من الكبر ، حتى يدخلها بلاكبر ولاغل في قلبه ، كقوله سبحانه : (ونزعنا ما في صدورهم من غل) .

وقوله "لايدخل النار من كان في قلبه مثقال خردلة من ايمان" ، معناه : أن لايدخلها دخول تخليد وتأبيد ، والله أعلم (معالم السنن : ٣٥١/٤ سنن أبي داود) .

وقال الخطابي أيضا في قوله "ولكن الكبر من بطر الحق" ، معناه : لكن الكبر كبر من بطر الحق فأضمر ، كقوله تعالى : (ولكن البر من آمن بالله) ، أي : لكن البر بر من آمن بالله (معالم السنن : ٣٥٢/٤ سنن أبي داود) .

(٧) هو مالك بن مرارة الرهاوي ، ليس مشهورا في الصحابة (الاستيعاب : ١٣٥٨/٣) .

(٨) هو سواد بن عمرو القاري الأنصاري (الاستيعاب : ٦٧٣/٢) .

(٩) هو شمعون بن زيد ، أبو ريحانة الأزدي ، صحابي شهد فتح دمشق ، وقدم مصر ، وسكن بيت المقدس ، وكان ورعا يقص المغازي (الكاشف : ١٤/٢ ، التقريب : ٣٥٤/١ـ٣٥٥) .

قال بعض المحققين : وانما صار الكبر حجابا دون الجنة ، لأنه يحول بين العبد وبين أخلاق المؤمنين كلها • وتلك الأخلاق هي[1] أبواب الجنة ، والكبر وعزة النفس تغلق تلك الأبواب كلها ، لأنه لايقدر على أن يحب للمؤمنين ما يحب لنفسه وفيه شيء من العز[2] ، ولايقدر على التواضع ـ وهو رأس أخلاق المتقين ـ وفيه الكبر ، ولايقدر على ترك الحقد والغضب وفيه الكبر ، ولايقدر على النصح وفيه الكبر ، ولايقدر على قبول النصح وفيه الكبر ، ولايسلم من الازدراء للناس[3] وفيه الكبر • وما من خلق محمود الا والمتكبر عاجز عنه خوفا من أن يفوته عزه • فلذلك لم يدخل الجنة من في قلبه مثقال حبة منه[4] •

(٢٢٠) وفي صحيح مسلم من حديث أبي سعيد الخدري وأبي هريرة مرفوعا : "العز ازاره ، والكبر رداؤه ، فمن نازعه عذبه"[5] •

وفي رواية له[6] يقول الله تعالى : "العز ازاري ، والكبرياء ردائي ، فمن نازعني شيئا منهما[7] عذبته"[8] •

ورواه أحمد وأبو داود وابن ماجة من حديث أبي هريرة وحده عنه ـ صلى الله عليه وسلم ـ فيما يحكي عن ربه ـ عز وجل ـ[9] •

ولفظ أبي داود وابن ماجة : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "قال الله تعالى[10] : الكبرياء ردائي ، والعظمة ازاري ، فمن نازعني في واحد منهما قذفته في النار" •

(٢٢١) وروى نحوه ابن ماجة أيضا من حديث ابن عباس[11] (رضي الله تعالى عنهما)[12].

---

(١) في النسختين "هم" ، والتصويب من الاحياء •
(٢) لايقصد به عزة ، وانما المراد هنا عزة تؤدي الى درجة الغرور •
(٣) في النسختين "بالناس" ، والصواب ما أثبتناه •
(٤) أورده الغزالي في الاحياء (٣/٣٤٤ـ٣٤٥) •
(٥) م : البر والصلة والآداب ، باب تحريم الكبر (٣٨) ، رقم الحديث (٢٦٢٠) : ٤/٢٠٢٣ ، وعنده "فمن نازعني عذبته" •
(٦) أي : لأبي هريرة •
(٧) في "ق" "منهما شيئا" بدل "شيئا منهما" •
(٨) أورده المنذري في الترغيب والترهيب (٣/٥٦٢) وعزاه الى البرقاني في مستخرجه من الطريق الذي أخرجه مسلم •
(٩) حم : ٢/٢٤٨ ، ٣٧٦ ، ٤١٤ ، ٤٢٧ ، ٤٤٢ من حديث أبي هريرة من طرق بألفاظ متقاربة •
د : اللباس ، باب ما جاء في الكبر ، رقم الحديث (٤٠٩٠) : ٤/٣٥٠ •
جه : الزهد ، باب (١٦) ، رقم الحديث (٤١٧٤) : ٢/١٣٩٧ • وعنده "ألقيته في جهنم" •
(١٠) وردت كلمة "ثم اعتوا" بعد كلمة "تعالى" في النسختين •
(١١) جه : ١/١٣٩٧ـ١٣٩٨ •
(١٢) الزيادة من "ق" •

يعني الحديث أنه سبحانه وتعالى يقول : العز والكبرياء صفة من صفاتي ، ولايليق الا بي ،فمن تكبر ، أو تعزز ، فقد نازعني في صفة من صفاتي •

فاذا كان الكبر على عباده لايليق الا به ، فمن تكبر على عباده فقد جنى عليه ، لأن الخلق كلهم عباد الله ، وله العظمة والكبرياء عليهم • فمن تكبر على عبد من عبيده من الطائعين أو[1] العاصين ، فقد نازع الله تعالى حقه • وكل من رأى أنه خير من أخيه المسلم ، واحتقره ، وازدراه ، ونظر اليه بعين الاستصغار ، أو رد الحق وهو يعرفه ، فقد تكبر فيما بينه وبين الخلق[2] •

وروى ابن أبي الدنيا بسنده عن أبي حازم سلمة بن دينار أنه قال : من رأى أنه خير من غيره فهو مستكبر ، وذلك أن ابليس قال : أنا خير منه ، وكان ذلك استكبارا[3] •

(٢٢٢) وروى الامام أحمد ، والترمذي من حديث عمرو بن شعيب[4] ، عن أبيه ، عن جده مرفوعا : "يحشر المتكبرون يوم القيامة أمثال الذر في صور الناس ، يعلوهم كل شئ من الصغار[5] ، حتى يدخلوا سجنا في جهنم ، يقال له بولس[6] ، تعلوهم نار الأنيار يسقون من طينة الخبال عصارة أهل النار"[7] •

زاد الترمذي فيه : "في صورة الرجال يغشاهم الذل من كل مكان ، يساقون الى سجن جهنم" وذكره • وقال فيه : حديث حسن[8] •

قوله "تعلوهم نار الأنيار" : هكذا جاء ، فيحتمل أن يكون نار النيران ، فجمع النار على أنيار وأصلها أنوار ، لأنها من الواو[9] •

(٢٢٣) وفي جامع الترمذي وغيره من حديث سلمة بن الأكوع[10] مرفوعا : "لايزال الرجل يذهب

---

(١) في النسختين "أم" ، ولعل الصواب ما أثبتناه •

(٢) انظر الاحياء : ٣/٣٤٦-٣٤٧ بتصرف •

(٣) مداراة الناس : ١١٨ ب •

(٤) هو عمرو بن شعيب السهمي ، أبو ابراهيم المدني ، نزيل الطائف ، صدوق من الخامسة ،مات سنة ١١٨ (التقريب : ٢/٧٢ ، الخلاصة : ٢٩٠) •

(٥) الصغار : الضيم والذل والهوان (المصباح : ٣٤١) •

(٦) بولس : هكذا جاء في الحديث مسمى (النهاية : ١/١٦٤) •

(٧) حم : ٢/١٧٩ •

ت : صفة القيامة ، باب (٤٧) ، رقم الحديث (٢٤٩٢) : ٤/٦٥٥ •

(٨) وأقره البغوي في شرح السنة (١٣/١٦٨) •

(٩) انظر النهاية : ٥/١٢٦-١٢٧ •

(١٠) هو سلمة بن عمرو بن الأكوع الأسلمي ، أبو مسلم وأبو اياس ، شهد بيعة الرضوان ، مات سنة ٧٤ (التقريب : ١/٣١٨) •

بنفسه ، حتى يكتب في الجبارين[١] ، فيصيبه ما أصابهم"[٢] . وقال : حديث حسن غريب[٣] .
قوله "يذهب بنفسه" ، أي : يرتفع ويتكبر .

(٢٢٤) وفي الصحيحين ، والموطأ ، ومسند أحمد ، وجامع الترمذي ، وسنن النسائي ، وابن ماجة من حديث ابن عمر مرفوعا : "لاينظر الله يوم القيامة الى من جر ازاره بطرا"[٤] .

(٢٢٥) ولأحمد قال : سمعت رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ يقول : "من تعظم[٥] في نفسه ، واختال في مشيته ، لقي الله وهو عليه غضبان"[٦] .

(٢٢٦) وقد سبق في ذم اتباع الهوى ما روى البزار ، والطبراني ، وأبو نعيم من حديث أنس مرفوعا : "ثلاث مهلكات ، وثلاث منجيات : شح مطاع ، وهوى متبع ، واعجاب المرء بنفسه"[٧] .

(٢٢٧) وروى أبو يعلى ، والبزار ، والطبراني في الكبير من حديث العباس بن عبدالمطلب[٨] قال : قال رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ : "يظهر الدين ، حتى يجاوز البحار ، وتخاض البحار في سبيل الله ، ثم يأتي من بعدكم أقوام يقرأون القرآن ، يقولون : قد قرأنا القرآن ، من أقرأ منا ، ومن أفقه منا ، ومن أعلم منا ؟" . ثم التفت الى أصحابه فقال : "هل[٩] في أولئك من خير؟" . قالوا : لا . قال : "أولئك منكم ، من هذه الأمة ، وأولئك هم وقود النار"[١٠] .

---

(١) في "ق" "من الجبارين" .
(٢) ت : البر والصلة ، باب (٦١) ، رقم الحديث (٢٠٠٠) : ٣٦٢/٤ .
(٣) وأقره العراقي في تخريج الاحياء(٣٣٨/٣ الاحياء) ، الا أن فيه عمر بن راشد . قال ابن حجر: ضعيف (التقريب : ٥٥/٢) . وقال الذهبي : لينه جماعة (الكاشف: ٢٦٩/٢) ــ وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٦/١٠) : وثقه العجلي ، وضعفه الجمهور ، وبقية رجاله رجال الصحيح .
(٤) خ : اللباس (٨٠) ، رقم الحديث (٥٤٤٦) ، باب من جر ازاره من غير خيلاء(١) ، رقم الحديث (٥٤٤٧ ، ٥٤٥٥) : ٢١٨١/٥ ، ٢١٨٣ ببعض خلاف في الألفاظ .
م : اللباس (٣٧) ، باب تحريم جر الثوب خيلاء(٩) ، رقم الحديث (٢٠٨٥) : ١٦٥١/٣ باختلاف يسير .
ط : ٦٥٦ .
حم : ٥/٢ ، ١٠ ، ٣٣ ، ٤٢ ، ٤٦ ، ٥٥ ، ٦٠ ، ٧٤ .
ت : اللباس (٢٥) ، باب ما جاء في كراهية جر الازار (٨) ، رقم الحديث (١٧٣٠) : ٢٢٣/٤.
ن : ٢٠٨/٨ .
جه : اللباس (٣٢) ، باب من جر ثوبه من الخيلاء (٦) ، رقم الحديث (٣٥٦٩) : ١١٨١/٢ .
(٥) في النسختين "تعاظم" ، والمثبت من مسند أحمد .
تعظم فلان واستعظم : تكبر (المصباح : ٤١٧) .
(٦) حم : ١١٨/٢ .
ورواه الحاكم في المستدرك (٦٠/١) وصححه ، ووافقه الذهبي . وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٨/١) : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح .
(٧) سبق برقم (٦١) .
(٨) هو عباس بن عبدالمطلب بن هاشم ، عم النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ ، مشهور ، مات سنة ٣٢ أو بعدها (التقريب : ٣٩٨/١) .
(٩) في "ق" "فهل" .
(١٠) لم أجده في مسند أبي يعلى المطبوع .
مسند البزار :٩٩/١ كشف الأستار .

(٢٢٨) وروى نحوه الطبراني في الأوسط ، والبزار من حديث عمر[١] . ورجال البزار موثقون[٢] .

(٢٢٩) وروى البيهقي في الشعب بسنده عن النعمان بن بشير مرفوعا : "ان للشيطان مصالي[٣] وفخوخا[٤] ، وان مصاليه وفخوخه البطر بنعم الله ، والفخر بعطاء الله ، والكبر على عباد الله ، واتباع الهوى في غير ذات الله عز وجل"[٥] .

(٢٣٠) وروى البزار ، وابن حبان ، والبيهقي في الشعب من حديث أنس مرفوعا : "لو لم تذنبوا لخشيت عليكم ما هو أكبر من ذلك : العجب العجب"[٦] .

فجعل صلى الله عليه وسلم العجب أكبر من الذنوب ، فان آفات العجب كثيرة ، ومنه يتولد الكبر ، ومن الكبر الآفات الكثيرة التي لا تخفى .

قال بعض العارفين : من اعتقد أن على البسيطة[٧] أحدا شرا[٨] منه فهو متكبر[٩] . وقيل لعائشة — رضي الله تعالى عنها — : متى يكون الرجل مسيئا ؟ قالت : اذا ظن أنه محسن[١٠] . وقد قال تعالى : (لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى)[١١] .

= الكبير : ١٨٥/١–١٨٦ مجمع الزوائد —
قال الهيثمي : رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير ، وفيه موسى بن عبيدة الربذي ، وهو ضعيف (مجمع الزوائد : ١٨٥/١)
قلت : فالحديث صحيح كما سيأتي من حديث عمر .

(١) الأوسط : ١٨٦/١ مجمع الزوائد .
مسند البزار : ٩٨/١–٩٩ كشف الأستار .

(٢) وكذا قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٦/١) .

(٣) المصلاة : شرك ينصب للصيد ، وتستعار للحيلة والخداع . جمعه مصال (المعجم الوسيط : ٥٢٤/١) .

(٤) الفخ : المصيدة ، والجمع فخاخ وفخوخ (الصحاح : ٤٢٨/١) .

(٥) الشعب : ٦١/٣ أ .
وأورده السيوطي في الجامع الصغير (٤٩٩/٢ فيض القدير) ورمز الى ضعفه .
قال المناوي : وفيه اسماعيل بن عياش ، أورده الذهبي في الضعفاء وقال : مختلف فيه .
وذكره الغزالي في مكاشفة القلوب (٢١٨) من قول النعمان بن بشير .

(٦) مسند البزار : ٢٤٤/٤ كشف الأستار .
المجروحين : ٣٤٠/١ .
الشعب : ٢٢٧/٢ ب .
وأورده المنذري في الترغيب والترهيب (٥٧١/٣) وقال : رواه البزار باسناد جيد . وكذا قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٩/١٠) .

(٧) في "ق" "البسيط" .

(٨) في النسختين "أحد شر" ، والصواب ما أثبتناه .

(٩) روى ابن أبي الدنيا في مداراة الناس (١١٨ب) بمعناه مطولا كما سبق في ص ١٧٣ .

(١٠) أورده الغزالي في الاحياء (٣٧٠/٣) .

(١١) سورة البقرة : ٢٦٤ .

قال المحققون : المن استعظام الصدقة ، واستعظام العمل هو من العجب[١] .

قال عيسى ـ عليه السلام ـ : يا معشر الحواريين ، كم (من)[٢] سراج قد انطفى ، وكم من عابد أفسده العجب[٣] .

وقال أبو بكر الصديق ـ رضي الله تعالى عنه ـ : لاتحقرن أحدا من المسلمين ، فان صغيرهم عند الله كبير[٤] .

وروى البيهقي في الشعب بسنده عن حبان[٥] بن موسى بن سوار[٦] قال : قيل لعبدالله بن المبارك : ما الذنب الذي لايغفر ؟ قال : العجب[٧] .

وبسنده عنه قال في كلام الفرس : ما الذي لايرضاه أحد ؟ قال : الكبر . قيل[٨] : فما الذي لايكرهه أحد ؟ قال : التواضع[٩] .

وبسنده عن الأحنف بن قيس[١٠] أنه قال ـ وقد جفاه ابن الزبير[١١] رضي الله تعالى عنه ـ : ما ينبغي لمن خرج من مخرج البول مرتين أن يفخر[١٢] .

وقال جعفر بن محمد بن الحسين ـ رضي الله تعالى عنهم ـ : علم الله تعالى أن الذنب خير من العجب ، ولولا ذاك ، لما ابتلي مؤمن بذنب[١٣] .

وفي الشعب للبيهقي بسنده عن أبي عثمان النهدي[١٤] ـ رحمة الله عليه ـ[١٥] قال : الخوف

---

(١) أورده الغزالي في الاحياء (٣٧٠/٣) .

(٢) سقطت من "ل" .

(٣) أورده ابن الجوزي في المجالس (١٥٥ ب) باختلاف يسير .

(٤) أورده الغزالي في الاحياء(٣٣٨/٣) باختلاف يسير .

(٥) في "ل" "حيان" .

(٦) هو حبان بن موسى بن سوار السلمي ، أبو محمد المروزي ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ٢٣٣ (الكاشف : ١٤٤/١ ، التقريب : ١٤٧/١) .

(٧) الشعب : ٢٢٧/٢ أ .
ربما أراد ابن المبارك استعظام العجب ، لأنه يفتح على الانسان باب شرور كثيرة ، والا الذنب الذي لايغفر ، هو الشرك كما في قوله تعالى : (ان الله لايغفر أن يشرك به ، ويغفر مادون ذلك لمن يشاء) .

(٨) في "ق" "قال" .

(٩) الشعب : ٦٢/٣ أ .

(١٠) هو الأحنف بن قيس ، أبو بحر التيمي ، مخضرم ، ثقة ، كان سيدا نبيلا ، مات سنة ٦٧ ، أو ٧٢ (الكاشف : ٥٣/١ ، التقريب : ٤٩/١) .

(١١) هو مصعب بن الزبير بن العوام ، أبو عبدالله القرشي ، كان من أحسن الناس وجها ، وأشجعهم قلبا ، وأسخاهم كفا ، قتل سنة ٧٢ (طبقات خليفة : ٢٤١ ، البداية : ٣٢١/٨) .

(١٢) ذكره الغزالي في الاحياء(٣٣٨/٣) باختلاف يسير .

(١٣) ذكره ابن عبدالبر في بهجة المجالس (٤٣٩/١) .

(١٤) هو عبدالرحمن بن مل ، أبو عثمان النهدي ، مخضرم ، من كبار الثانية ، ثقة ثبت عابد ، مات سنة ٩٥ ، أو بعدها (الكاشف : ١٦٥/٢ ، التقريب : ٤٩٩/١) .

(١٥) في "ق" "رحمه الله تعالى" .

من الله يوصلك الى الله ، والكبر والعجب[1] في نفسك ، يقطعك عن الله ، واحتقار الناس في نفسك مرض عظيم لايداوى[2] • وكذلك قال شيخ مشايخنا سيدي عبدالقادر الكيلاني ـ قدس الله روحه ـ[3] •

(٢٣١) وروى ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت بسنده عن الحسن مرسلا : "ان المستهزئين بالناس يفتح لأحدهم باب من الجنة فيقال : هلم ، فيجيئ بكربه وغمه • فاذا جاء أغلق دونه ، ثم يفتح له باب آخر فيقال له : هلم ، فيجيئ بكربه وغمه • فاذا جاء أغلق دونه ـ فذكر في الحديث ثلاث مرات ـ حتى يقال(له)[4] : هلم ، فما يأتيه من الاياس"[5] •

وكذلك رواه البيهقي وغيره[6] •

وفي الزهد للامام أحمد ، والحلية لأبي نعيم بسندهما عن وهب بن منبه أنه قال : ليس ذنب بعد الشرك أعظم من السخري[7] بالناس[8] •

وقال ابن زيد عند قوله تعالى : (لايسخر قوم من قوم)[9] : لايسخر من ستر الله (عليه)[10] ذنوبه ممن كشف الله ، فلعل اظهار ذنوبه في الدنيا خير له في الآخرة[11] •

وقال عبدالله بن مسعود ـ رضي الله تعالى عنه ـ : البلاء موكل بالقول[12] • لو سخرت من كلب ، خشيت أن أحول كلبا[13] •

وقال أبو ميسرة عمرو بن شرحبيل[14] : (لو)[15] رأيت رجلا يرضع عنزا فضحكت ، خشيت أن أصنع مثل الذي صنع[16] •

---

(١)في "ق" "والعجب والكبر" •

(٢) الشعب : ٦٣/٣ أ •

(٣) لم أجده فيما تحت يدي من المراجع •

(٤) سقطت من"ق" •

(٥) الصمت : ٣٧٩ •
قال العراقي : أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت من حديث الحسن مرسلا ، ورويناه في ثمانيات النجيب من رواية أبي هدبة أحد الهالكين عن أنس •
وقال محقق الصمت : حديث مرسل واسناده حسن •

(٦) الشعب : ١٩٣/٢ ب •

(٧) السُخرية والسُخري والسِخري اسم من سَخِرَ يَسْخَر (الصحاح : ٦٧٩/٢ـ٦٨٠) •

(٨) لم أجده في زهد الامام أحمد •
الحية : ٥١/٤ •

(٩) سورة الحجرات : ١١ •

(١٠) الزيادة من تفسير القرطبي •

(١١) ذكره القرطبي في تفسيره (٢١٣/١٦) •

(١٢) رواه وكيع في الزهد ٥٨٧/٢ ، ٥٨٨) عن الأعمش وسفيان الثوري •

(١٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٩٠/٨) ، وهناد في الزهد (٥٧٠/٢) كلاهما عن أبي معاوية ، عن الأعمش ، عن ابراهيم النخعي به •

(١٤) هو عمرو بن شرحبيل ، أبو ميسرة الهمداني ، فاضل عابد حجة • مات سنة ٦٣ (الكاشف : ٢٨٦/٢ ، التقريب : ٧٢/٢) •وفي "ل" "عمر بن شرحبيل" •

(١٥) سقطت من "ل" •

(١٦) أخرجه وكيع في الزهد (٥٧٩/٢) عن الأعمش بنحوه •

قال أفلاطون الحكيم : لاتهزأ بخطأ غيرك ، فانك لاتملك المنطق[١] ٠

فيحرم حينئذ الاستحقار والاستهزاء في حق (من)[٢] يتأتى به ٠ فأما من جعل نفسه مسخرة فربما فرح به ٠ فذلك من جملة المزح[٣] ٠

والمقصود أنه لاينبغي للانسان أن يقطع بعيب أحد لما يرى عليه من صور أعمال الطاعة والمخالفة٠ فلعل من يواظب على الأعمال الظاهرة ، يعلم الله من قلبه وصفا مذموما ، لاتصح معه تلك الأعمال ٠ ولعل من رأينا عليه تفريطا أو معصية ، يعلم الله من قلبه وصفا محمودا يغفر له[٤] بسببه ٠

(٢٣٢) وفي حديث عبدالله بن مسعود الطويل قوله صلى الله عليه وسلم : "فوالذي[٥] لا اله غيره ، ان أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة ، حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع ، فيسبق عليه الكتاب ، فيعمل بعمل أهل النار ، فيدخلها ٠ وان أحدكم ليعمل بعمل أهل النار ، حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع ، فيسبق عليه الكتاب ، فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها" ٠رواه البخاري ومسلم[٦] ٠

(٢٣٣) وروى الامام أحمد في المسند من حديث عائشة ــ رضي الله عنها ــ مرفوعا : "ان الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة ، وانه لمكتوب في الكتاب من أهل النار ٠ فاذا كان قبل موته تحول ، فعمل بعمل أهل النار ، فمات ، فدخل النار ٠ وان الرجل ليعمل بعمل أهل النار ، وانه لمكتوب في الكتاب من أهل الجنة ، فاذا كان قبل موته تحول ، فعمل بعمل أهل الجنة فمات ، فدخلها"[٧] ٠

قال أبو عبدالله القرطبي ــ رحمه الله تعالى ــ : فالأعمال أمارة ظنية ، لا أدلة قطعية ، ويترتب على ذلك عدم الغلو في تعظيم من رأينا عليه أفعالا صالحة[٨] ، وعدم الاحتقار لمسلم رأينا عليه أفعالا سيئة ، بل نحتقر ونذم تلك الحالة السيئة ، لاتلك الذات السيئة ٠ فتدبر هذا ، فانه نظر دقيق ، والله أعلم[٩] ، انتهى ٠

---

(١) لم أجده فيما تحت يدي من المراجع ٠

(٢) سقطت من "ق" ٠

(٣) انظر الاحياء : ١٣١/٣ بتصرف يسير ٠

(٤) في "ل" "فغفر له" ٠

(٥) في "ق" "فوالله الذي" ٠

(٦) خ : بدء الخلق (٦٣) ، باب ذكر الملائكة (٦) ، رقم الحديث (٣٠٣٦) : ١١٧٩/٣ ٠
م : القدر (٤٦) ، باب كيفية الخلق الآدمي (١) ، رقم الحديث (٢٦٤٣) : (٢٦٤٣) : ٢٠٣٦/٤

(٧) حم : ١٠٧/٦ ، ١٠٨ ٠
وأخرجه أبو يعلى في مسنده (١٢٨/٨) ٠
قال الهيثمي : رواه أحمد وأبو يعلى بأسانيد ، وبعض أسانيدهما رجاله رجال الصحيح ٠

(٨) في "ل" "صلحية" ٠

(٩) تفسير القرطبي : ٢١٤/١٦ ٠ وعنده "وبالله التوفيق" بدل "والله أعلم" ٠

وحاصل الأمر أنه ينبغي للعبد أن يكون خائفا على نفسه ، راجيا لغيره ، ولايأمن مكر الله تعالى.
وروى أبو نعيم بسنده عن ابراهيم بن أدهم ، عن أبي حازم[١] المعيني أنه قال : من أعظم خصلة المؤمن (أن يكون)[٢] أشد الناس خوفا على نفسه ، وأرجاه لكل مسلم[٣] .
وقد سئل بعض السلف عن المكر فقال[٤] : سكونك الى طاعتك بلا وجل منك ، ووجلك من معصية غيرك بلا نظر فيك[٥] .
قال أبو حامد الغزالي ـ رحمه الله تعالى ـ : ومثال هذا المنكر ـ يعني المتلبس بما تقدم ذكره من الأخلاق المذمومة ـ مثال من يخلص غيره من النار باحراق نفسه ـ كما سبق[٦] ـ ، وهو غاية الجهل .
وهذه آفات عظيمة ، وغائلات هائلات[٧] ، وغرور للشيطان ، يتعلى بحبله كل انسان[٨] ، الا من عرفه الله عيوب نفسه ، وفتح بصيرته بنور هدايته ، فان في الاحتكام على الغير لذة عظيمة للنفس من وجهين :
أحدهما : من جهة[٩] دالة العلم[١٠] .
والآخر : من جهة دالة الاحتكام[١١] والسلطنة . وذلك يرجع الى الرياء وطلب الجاه ، وهو الشهوة الخفية الداعية الى الشرك الخفي ، وله محك ومعيار ، ينبغي أن يمتحن به الآمر الناهي نفسه ، وهو أن يكون امتناع ذلك الانسان عن المنكر به[١٢] ، وبانكاره ، أو بغيره أحب اليه من امتناعه بانكاره . فان كان الأمر شاقا عليه ، ثقيلا على نفسه ، وهو يود أن يكتفي بغيره في ذلك ، فليأمر ولينه ، فان باعثه ديني . وان كان اتعاظ ذلك العاصي بوعظه ، وانزجاره بزجره[١٣] أحب اليه (من)[١٤] اتعاظه بوعظ غيره ، فما هو الا متبع لهوى نفسه ، ومتوسل الى اظهار جاه نفسه بواسطة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . فليتق الله تعالى ربه ، وليعظ أولا نفسه[١٥] .

---

(١) في "ق" "أبي حامد" .
(٢) سقطت من "ق" .
(٣) الحلية : ٥٤/٨ .
(٤) في "ق" "قال" بدل "فقال" .
(٥) لم أجده فيما تحت يدي من المراجع .
(٦) سبق في ص ١٥١ .
(٧) في "ق" "علامات غائلات" .
(٨) في "ق" "تتعلى بحيلة لكل انسان" ، وفي "ل" "يتعلى بحيله لكل انسان" ، والمثبت من الاحياء .
(٩) في "ل" "من وجه" .
(١٠) في النسختين "دلالة العلم" ، والمثبت من الاحياء .
(١١) في النسختين "دلالة الاحتكام" ، والمثبت من الاحياء .
(١٢) أي بنفسه .
(١٣) في "ق" "زجره" بدل "بزجره" .
(١٤) سقطت من "ق" .
(١٥) الاحياء : ٣٣٠/٢ بتصرف يسير .

فصـــــــــل

(تابع لما قبلها).

قيل لأبي سليمان داود بن نصير الطائي[١] ـ قدس الله تعالى روحه ـ : (أ)[٢] رأيت رجلا دخل[٣] على هؤلاء الأمراء فأمرهم[٤] بالمعروف ونهاهم[٥] عن المنكر ؟

قال : أخاف عليه السوط ٠

قيل : انه يقوى عليه ٠

قال : أخاف عليه السيف ٠

قيل : انه يقوى عليه ٠

قال : أخاف (عليه)[٦] الداء الدفين وهو العجب ٠ رواه أبو نعيم[٧] ٠

وقال سفيان الثوري ـ رحمه الله تعالى ـ : فتنة الحديث أشد من فتنة الأهل والولد ٠ فكيف لايخاف فتنة وقد قيل لسيد البشر ـ صلى الله عليه وسلم ـ : (ولولا أن ثبتناك لقد كدت تركن اليهم شيئا قليلا)[٨] ٠

---

(١) هو داود بن نصير ، أبو سليمان الطائي ، الكوفي ، ثقة فقيه زاهد ، أحد الأولياء ، من الثامنة مات سنة ١٦٢ (الكاشف : ٢٢٤ـ٢٢٥ ، التقريب : ٢٣٤/١) ٠

(٢) سقطت من "ل" ٠

(٣) في "ق" "دخل رجلا" ٠

(٤) في "ق" "يأمرهم" ٠

(٥) في "ق" "ينهاهم" ٠

(٦) سقطت من "ل" ٠

(٧) الحلية : ٣٥٨/٧ ٠

(٨) سورة الاسراء : ٧٤ ٠ وقول الثوري ذكره الغزالي في الاحياء (٦١/١) ٠

قال قتادة : لما نزلت هذه الآية قال عليه السلام : "اللهم لاتكلني الى نفسي طرفة عين" ٠

وقيل : ظاهر الخطاب للنبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، وباطنه من ثقيف ٠ والمعنى : وان كادوا ليركنونك ، أي : كادوا يخبرون عنك بأنك ملت الى قولهم ، فنسب فعلهم اليه مجازا واتساعا كما تقول لرجل : كدت تقتل نفسك ، أي : كاد الناس يقتلونك بسبب ما فعلت ، ذكره المهدوي ٠

وقيل : ما كان منه هم بالركون اليهم ، بل المعنى : ولولا فضل الله عليك لكان منك ميل الى موافقتهم ، ولكن تم فضل الله عليك فلم تفعل ، ذكره القشيري ٠

وقال ابن عباس : كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ معصوما ، ولكن هذا تعريف للأمة لئلا يركن أحد منهم الى المشركين في شئ من أحكام الله تعالى وشرائعه (تفسير القرطبي : ١٩٤/١٠ـ١٩٥) ٠

وقال أبو سليمان الداراني : اذا طلب الرجل الحديث فقد ركن الى الدنيا[(١)] .
وقال بشر بن الحارث الحافي : اذا اشتهيت أن تحدث فلاتحدث ، واذا لم تشته فحدث[(٢)] .
وقال أيضا : اذا سمعت الرجل يقول حدثنا ، فانما يقول أوسعوا لي[(٣)] .
ودفن بشر بضعة عشر ما بين قِمَطْرَة[(٤)] وقوصرة[(٥)] من الكتب . وكان يقول : أنا أشتهي أن أحدث ، ولو ذهبت عني شهوة الحديث لحدثت[(٦)] .
وقال عيسى ـ عليه السلام ـ : كيف يكون من (أهل العلم)[(٧)] من يطلب الكلام ليخبر به ، لا ليعمل به[(٨)] ؟
وكذلك قال يزيد بن (أبي)[(٩)] حبيب[(١٠)] : من فتنة العالم أن يكون الكلام أحب اليه من الاستماع[(١١)] . وذلك لأن التلذذ بجاه الافادة ، أعظم من كل تنعم في الدنيا . فمن أجاب شهوته فيه فهو من أبناء الدنيا ، فلايخلو العالم الورع ، والآمر الناهي في غالب أحواله عن اظهار نفسه بالعلم ، وطلب الشهرة ، وانتشار الصيت لها بالتدريس والوعظ . ومن فعل ذلك ، فقد تصدى لفتنة عظيمة ، لايخلو منها الا الصديقون ، فانه ان كان كلامه مقبولا ، حسن الوقع في القلوب ، لم ينفك عن الاعجاب ، والخيلاء ، والتزين ، والتصنع . وذلك من المهلكات . وان رد كلامه ، لم يخل من أنفة[(١٢)] ، وغيظ ، وحقد على من يرده ، وهو أكثر من غيظه على من يرد كلام غيره . وقد يلبس[(١٣)] الشيطان عليه ويقول : انما غضبك لله عز وجل من حيث انه رد الحق وأنكر .
قال بعض المحققين عند قوله تعالى : (قل : هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا ؟ الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا ، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا)[(١٤)] : أشد الخلق تعرضا لهذه الفتنة العلماء ، فان الباعث للأكثرين على نشر العلم ، لذة الاستيلاء ، والفرح للاستتباع ،والاستبشار

---

(١) أورده الغزالي في الاحياء (٦١/١) مطولا . والمعنى الذي استأنس له الداراني ليس بصحيح .
(٢) المرجع السابق والصفحة باختلاف يسير .
(٣) المرجع السابق والصفحة .
(٤) القمطرة : ما تصان فيه الكتب (المعجم الوسيط : ٧٦٥/٢) .
(٥) القوصرة : وعاء للتمر من قصب (المعجم الوسيط : ٧٤٦/٢) .
(٦) في "ل" "لحديث" وقول بشر ذكره الغزالي في الاحياء (٦١/١) .
(٧) سقطت من "ل" .
(٨) رواه الامام أحمد في الزهد (٧٥) باختلاف يسير ، والغزالي في الاحياء (٦١/١) .
(٩) سقطت من "ق" .
(١٠) هو يزيد بن أبي حبيب الأزدي ، أبو رجاء المصري ، ثقة فقيه ، من العلماء الحكماء الأتقياء ، وكان يرسل ، من الخامسة مات سنة ١٢٨ (الكاشف : ٢٣١/٣ ، التقريب : ٣٦٣/٢) .
(١١) أورده ابن عبدالبر في جامع بيان العلم (١٣٧/١) .
(١٢) في "ل" "عن أنفة" .
(١٣) في "ق" "تلبس" .
(١٤) سورة الكهف : ١٠٣ـ١٠٤ .

بالحمد • ويلبس[١] عليهم الشيطان ذلك ويقول : نشر دين الله ، والذب عن سنة رسول الله — صلى الله عليه وسلم ـ[٢] •

وترى الواعظ يمن على الله تعالى بنصيحة الخلق ووعظه للسلاطين[٣] ، ويفرح بقبول الناس قوله ، واقبالهم عليه وهو يدعي أن فرحه بما يسره الله له من نصرة الدين • ولو ظهر من أقرانه ممن هو أحسن منه وعظا ، وانصرف الناس عنه ، وأقبلوا على ذاك ، ساءه ذلك وغمه • ولو كان باعثه الدين ، لشكر الله تعالى ، اذ كفاه هذا الهم بغيره •

فينبغي للعبد حينئذ اذا أمر أو نهى ، وقبل منه ، أن يرى ذلك[٤] من الله سبحانه وتعالى ، ومن توفيقه ، وأنه محمول على ذلك ، لا من قبل نفسه ، ويقول لها : انما عملي بيدي ، وجارحتي ، بقدرتي ، وارادتي ، وكل ذلك ليس مني (ولا الي)[٥] ، وانما هو من خلق الله تعالى ، وفضله علي • فهوالذي خلقني ، وخلق جارحتي ، وخلق قدرتي ، وارادتي • وهوالذي حرك ذلك بقدرته ، فكيف أعجب • وان لم يقبل منه رجع الى نفسه بالملامة وقال لها : انما أوتيت من قبلك • ولو كان فيك خير لأجبت ، وقبل مني • فيكون هذا اللوم أحب الى الله تعالى من كثير من الطاعات ، والله الموفق لسائر العبادات •

---

(١) في النسختين "ولبس" ، ولعل الصواب ما أثبتناه •

(٢) لم أجده •

(٣) في "ق" "والسلاطين" •

(٤) في "ق" "يرى أن ذلك" •

(٥) سقطت من "ق" •

فصـــــــــــل

(نهي الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر عن القطع لنفسه بالنجاة ، وأمنه الفتنة واليأس من رحمة الله في حق المأمور)

ومما يكره للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر تحريما ، قطعه لنفسه بالنجاة ، وأمنه الفتنة ، وايا سه من رحمة الله تعالى للمأمور ، ودعاؤه عليه .

قال الله تعالى : (ونادى أصحاب الأعراف رجالا يعرفونهم بسيماهم ، قالوا : ما أغنى عنكم جمعكم وما كنتم تستكبرون . أهؤلاء الذين أقسمتم لاينالهم الله برحمة ؟ ادخلوا الجنة لاخوف عليكم ولاأنتم تحزنون)[١] .

وقال الله تعالى[٢] : (فلاتزكوا أنفسكم هو أعلم بمن اتقى)[٣] .

(٢٣٤) وقد سبق[٤] قريبا(ما ثبت)[٥] في الصحيحين من حديث عبدالله بن مسعود ـ رضي الله تعالى عنه ـ أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : "فوالذي لا اله غيره ، ان أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة ، حتى (ما)[٦] يكون بينه وبينها (الا)[٧] ذراع ، فيسبق عليه الكتاب[٨] ، فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها . وان أحدكم ليعمل بعمل أهل النار ، حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع ، فيسبق عليه الكتاب[٩] ، فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها"[١٠] .

(٢٣٥) وفي صحيح مسلم وغيره من حديث أبي عبدالله جندب بن عبدالله البجلي ـ رضي الله تعالى عنه ـ أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حدثه أن رجلا قال : والله لايغفر الله لفلان ،

---

(١) سورة الأعراف : ٤٨ـ٤٩ .

(٢) في "ق" "وقوله تعالى" .

(٣) سورة النجم : ٣٢ .

(٤) في "ق" "ثبت" .

(٥) سقطت من "ق" .

(٦) سقطت من "ق" .

(٧) سقطت من "ق" .

(٨) في "ق" "الكتب" .

(٩) في "ق" "الكتب" .

(١٠) سبق برقم (٢٣٢) .

وأن الله عز وجل[١] قال :"من الذي[٢] يتألى علي أن لا أغفر لفلان ؟ اني قد غفرت له ، وأحبطت عملك"[٣] .

(٢٣٦) ورواه أبو بكر البيهقي في شعب الايمان من حديث جندب أيضا موقوفا[٤] قال : ووطئ رجل على عنق رجل وهو يصلي ، فقال الرجل : والله لايغفر الله لك أبدا . فقال الله عز وجل : "من ذا الذي يتألى علي أن لا أغفر له ؟ فقد غفرت له ، وأحبطت عملك"[٥] .

قوله "يتألى" ، أي : يحلف .

وفي الحديث دلالة لمذهب أهل السنة في غفران الذنوب بلا توبة اذا شاء الله ذلك ، خلافا للمعتزلة . والله أعلم .

(٢٣٧) وفي مسند الامام أحمد ، وسنن أبي داود من حديث ضمضم بن جوس - ويقال ضمضم بن الحارث الهفاني[٦] اليمامي[٧] - قال : قال أبو هريرة - رضي الله تعالى عنه - : يا يمامي ، لاتقولن لرجل : والله لايغفر الله لك ، ولايدخلك الجنة أبدا . قلت : يا أبا هريرة ، ان هذه لكلمة[٨] ، يقولها أحدنا لأخيه وصاحبه اذا غضب . قال : فلاتقلها ، فاني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : "كان في بني اسرائيل رجلان متآخيان ، أحدهما مذنب ، والآخر في العبادة مجتهد . وكان المجتهد لايزال يرى الآخر على ذنب فيقول : يا هذا ، أقصر . فوجده يوما على ذنب فقال له : أقصر . فقال : خلني وربي ، أبعثت علي رقيبا ؟ فقال (له)[٩] : والله لايغفر الله لك ، أو قال : لايدخلك الجنة . فقبض الله أرواحهما ، فاجتمعا عند رب العالمين ، فقال الرب تبارك وتعالى للمجتهد : أكنت بي عالما ، أكنت على ما في يدي قادرا ؟ وقال للمذنب : اذهب فادخل الجنة برحمتي . وقال للآخر : اذهب فادخل النار" .

قال أبو هريرة : تكلم والله بكلمة أوبقت[١٠] دنياه وآخرته[١١] . اللفظ لأحمد .

---

(١) في صحيح مسلم "وان الله تعالى" .

(٢) في صحيح مسلم "من ذا الذي" .

(٣) م : البر والصلة والآداب ، باب النهي عن تقنيط الانسان من رحمة الله تعالى (٣٩) ، رقم الحديث (٢٦٢١) : ٢٠٢٣/٤ باختلاف يسير .

(٤) في "ل" "مرفوعا" .

(٥) الشعب : ١٨٩/٢ أ .

(٦) في "ل" "الهفاني" .

(٧) هو ضمضم بن الحارث بن جوس اليمامي ، ثقة من الثالثة (الكاشف : ٣٥/٢ ، التقريب : ٣٧٥/١) .

(٨) في "ق" "كلمة" بدل "لكلمة" .

(٩) سقطت من "ق" .

(١٠) وبَقَ يَبِقُ وقوبا : هلك . وأوبقه ، أي : أهلكه (الصحاح : ١٥٦٢/٤) .

(١١) حم : ٣٢٣/٢ ، ٣٦٣ .
د : الأدب ، باب في النهي عن البغي (٥١) ، رقم الحديث (٤٩٠١) : ٢٠٧/٥
قال المنذري : في اسناده علي بن ثابت الجزري ، قال الأزدي : ضعيف الحديث ، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ، وقال ابن معين : ثقة . وقال أبو زرعة : ثقة ، لابأس به (مختصر السنن : ٢٢٤/٧) .

ولفظ أبي داود قال : سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول : "كان في بني اسرائل رجلان متواخيان ، أحدهما مذنب ، والآخر في العبادة مجتهد • وكان المجتهد لايزال يرى الآخر على ذنب فيقول : أقصر • فوجده يوما (على ذنب)[١] فقال له : أقصر • فقال : خلني وربي ، أبعثت علي رقيبا ؟ فقال : والله لايغفر الله لك • أو قال : لايدخلك الجنة • فقبض الله أرواحهما فاجتمعا عند رب العالمين • فقال الرب تعالى للمجتهد : أكنت على ما في يدي قادرا ؟ وقال للمذنب: اذهب فادخل الجنة برحمتي • وقال للآخر : اذهبوا به الى النار" •

قال أبو هريرة : تكلم والله بكلمة أوبقت دنياه وآخرته •

ورواه البيهقي [٢] وغيره •

(٢٣٨) وروى الحكيم الترمذي بسنده عن ابن مسعود ـ رضي الله تعالى عنه ـ قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "الفاجر الراجي لرحمة الله تعالى ، أقرب منها الى العابد المقنط" •

قال الحكيم : وذلك أن الفاجر الراجي لعلمه بالله قريب من الرحمة فقربه الله • والعابد المقنط جاهل بالله ، وبجهله بالله بعد من رحمة الله • وانما رجاء العبد على قدر معرفته وعلمه بجوده وكرمه[٣] • انتهى •

(٢٣٩) وفي صحيح مسلم ، ومسند أحمد ، وسنن أبي داود ، والموطأ من حديث أبي هريرة مرفوعا: "اذا سمعتم الرجل يقول هلك الناس فهو أهلكهم"[٤] •

قال العلماء : "أهلكهم" برفع الكاف على الرواية المشهورة ، وروي[٥] بفتحها[٦] •

واتفق العلماء على أن هذا الذم لمن قال ذلك عجبا بنفسه ، تصاغرا[٧] للناس ، ومزدريا لهم[٨] ، وارتفاعا عليهم • فهذا[٩] هو الحرام (و)[١٠] هو أشد هلاكا منهم ، لأنه لايعلم سر الله في خلقه •

---

(١) الزيادة من سنن أبي داود •

(٢) الشعب : ١٨٩/٢ أ •

(٣) النوادر : ١٣ •
وأورده السيوطي في الجامع الصغير (٤٦٠/٤ فيض القدير) ورمز الى ضعفه •
قال المناوي : وفيه عبدالله بن يحيى الثقفي ، أورده الذهبي في ذيل الضعفاء وقال : صويلح ضعفه ابن معين ، وسلام بن مسلم قال في الضعفاء : تركوه باتفاق • وزيد العمى ضعيف متماسك •
وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٣٨/٧) من كلام سفيان الثوري •

(٤) م : البر والصلة والآداب ، باب النهي من قول : هلك الناس (٤١) ، رقم الحديث (٢٦٢٣) : ٢٠٢٤/٤ •
حم : ٢٧٢/٢ ، ٣٤٢ ، ٤٦٥ ، ٥١٧ •
د : الأدب ، باب (٨٥) ، رقم الحديث (٤٩٨٣) : ٢٦٠/٥ •
ط : الجامع ، ما يكره من الكلام ، رقم الحديث (١٨٠٢) : ٦٩٧ •

(٥) في "ق" "ويروى" •

(٦) انظر صحيح مسلم بشرح النووي : ١٧٥/١٦ باختلاف يسير •

(٧) في "ق" "تصاعدا" •

(٨) في "ق" "مزريا لهم" •

(٩) في "ل" "بهذا" •

(١٠) سقطت من "ق" •

وأما من قال ذلك لما يراه في نفسه ، وفي الناس من نقص في أمر الدين ، ويرى نفسه بعين الاحتقار تحزنا على نفسه ، وعلى الدين ، فلابأس عليه ٠

هكذا فسره العلماء كمالك بن أنس[١] ، وأبي سليمان الخطابي[٢] ، وعبدالله بن الزبير الحميدي[٣] وغيره ٠

وقال مالك أيضا في الموطأ : بلغني أن عيسى بن مريم ـ عليه السلام ـ كان يقول : فلاتكثروا الكلام بغير ذكر الله فتقسو قلوبكم ، فان القلب اذا قسى بعد من الله ، ولكن لاتعلمون ٠ ولاتنظروا[٤] في ذنوب الناس كأنكم أرباب ، وانظروا في ذنوبكم كأنكم عبيد ٠ فانما الناس مبتلى ومعافى ٠ فارحموا أهل البلاء ، واحمدوا الله على العافية[٥] ٠

ورواه أبو نعيم في الحلية[٦] ٠

وروى الامام أحمد في كتاب الزهد بسنده من مخلد بن الحسين الأزدي ، عن خالد بن أيوب[٧] أنه كان في بني اسرائيل عابد يقال له عابد بني اسرائيل ، وكان فيهم رجل فاسد ، يقال له خليع بني اسرائيل ٠ قال : فمر الذي (كان)[٨] يقال له الخليع بالعابد ، وهو قائم يصلي فقال : هذا عابد بني اسرائيل ، وأنا خليع بني اسرائيل ، فلو دنوت منه لعلها أن ينزل عليه رحمة فيصيبني منها شيء ٠ فدنا منه ، فرآه العابد ، فعرض في صدره عجب فجعل يقول : أنا عابد بني اسرائيل ، وهذا خليع بني اسرائيل ، فما أدناه مني ، وما الذي قربه الي ؟ فنزل الوحي على نبي من أنبياء بني اسرائيل أن مر هنين فليستأنفا[٩] العمل ٠ أما هذا العابد فقد أحبط الله[١٠] كل حسنة عملها باعجابه بنفسه ٠ وأما هذا الخليع فقد غفر الله له كل ذنب عمل ،بازدرائه لنفسه[١١] ٠

---

(١) كما ورد في سنن أبي داود (٢٦١/٥) ٠

(٢) معالم السنن (٢٦٠/٥ مع سنن أبي داود) نحوه ٠

(٣) ولعله أبو عبدالله الحميدي كما أشار اليه النووي في الأذكار (٣٠٧) ٠

(٤) في "ق" "ولاتنظرون" ٠

(٥) ط : ٦٩٨ ٠

(٦) الحلية : ٥٨/٦ ٠

(٧) هو خالد بن أيوب البصري ٠ قال يحيى : لاشيء ٠ وقال أبو حاتم : منكر الحديث ٠ وقال الذهبي : مجهول ، وحديثه منكر (الميزان : ٦٢٨/١ ، المغني في الضعفاء : ٢٠١/١) ٠

(٨) سقطت من "ق" ٠

(٩) في "ق" "ليستأنفا" ٠

(١٠) في "ق" "حبط الله" ٠

(١١) لم أجده في زهد الامام أحمد ٠ وقد رواه المحاسبي في الرعاية لحقوق الله(٤٦٢) باختلاف يسير ٠ وفي النسختين "بنفسه" ، ولعل الصواب ما أثبتناه ٠

وروي أن رجلا كان يقطع الطريق في بني اسرائيل أربعين سنة ، فمر عليه عيسى ـ عليه السلام ـ وخلفه عا بد من عباد بني اسرائيل من الحواريين . فقال الرجل في نفسه : هذا نبي كريم ، والى جنبه حواريه ، لو تركت ما أنا فيه ، وكنت معهما . قال : فنزل ، فجعل يريد أن يدنو من الحواري فيزدري نفسه تعظيما للحواري فيقول : مثلي لا يمشي الى جنب هذا العابد . فأحس (به)[1] الحواري وقال في نفسه : هذا يمشي الى جنبي . فضم منه نفسه ، وتقدم ومشى[2] الى جانب عيسى فبقي[3] اللص خلفه . فأوحى الله تعالى الى عيسى أن قل لهما : يستأنفا[4] العمل ، فقد أحبطت ما سلف من أعمالهما . أما الحواري فقد أحبطت حسناته لعجبه بنفسه . وأما الآخر فقد أحبطت سيئاته لما ازدرى نفسه[5] . فأخبرهما بذلك ، وضم اللص اليه في سياحته ، وجعله من حواريه[6] .

وروي عن عبدالوهاب بن عبدالمجيد[7] الثقفي[8] قال : رأيت جنازة يحملها ثلاثة من الرجال وامرأة . قال : فأخذت مكان المرأة ، وذهبت الى المقبرة ، وصلينا عليها ، ودفنا الميت ، فقلت للمرأة : من كان هذا منك ؟ قالت : ابني . قلت : أولم يكن لكم جيران ؟ قالت : بلى ، ولكن صغروا أمره . فقلت[9] : وأي شئ كان هذا ؟ فقالت : مخنث . (قال)[10] : فرحمتها ، وذهبت بها الى منزلي ، وأعطيتها دراهم ، وحنطة ، وثيابا ، فرأيت بتلك الليلة كأنه أتاني آت كالقمر ، وعليه ثياب بيض ، فجعل يشكرني[11] . فقلت : من أنت ؟ فقال : المخنث الذي دفنتموه اليوم . رحمني ربي باحتقار الناس اياي[12] .

وروى الامام أحمد في الزهد بسنده عن محمد بن واسع ـ رحمة الله تعالى عليه ـ أنه ذكر له القراء وفضلهم وقيل له : ما أكثر علمهم . فقال : العجب أهلكهم[13] .

فالجاهل والعاصي اذا تواضع ، وذل هيبة لله ، وخوفا منه ، فقد أطاع بقلبه ، وهو أطوع لله من العالم المتكبر ، والعابد المعجب .

فالى مَ هذه الحيرة والمقصود معروف ؟ وعلى م تعتمد من عملك يوم الوقوف ؟ وكيف تصنع أن أعرض[14] عنك الكريم العطوف ؟ وبما احتجاجك ، وكتابك بالسيئات محفوف ؟ وكيف حالك ان

---

(١) سقطت من "ق" .

(٢) في "ل" "فمشى" .

(٣) في "ق" "وبقي" .

(٤) في "ق" "استأنفا" .

(٥) في "ق" "بنفسه" .

(٦) أورده الغزالي في الاحياء (١٥٢/٤ـ١٥٣) .

(٧) في "ق" "عبدالحميد" .

(٨) هو عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي ، أبو محمد البصري ، الحافظ ، أحد الأشراف ، ثقة ، اختلط بآخره . مات سنة ١٩٤ (الكاشف : ١٩٤/٢ ، التقريب : ٥٢٨/١) .

(٩) في "ق" "قلت" ، بدل "فقلت" .

(١٠) سقطت من "ق" .

(١١) في "ق" "يشكر لي" .

(١٢) أورده الغزالي في الاحياء (١٥٤/٤) .

(١٣) الزهد : ٢٧٦ بنحوه .

(١٤) في "ق" "اذا أعرض" .

شهرك بين الصفوف ؟ أعاطك برفقي ولطفي • وترضى أن تكون من شرار خلقي • من لك ان رميتك بهجري ؟ من لك ان حرمتك أجري ؟ من لك ان حبست عنك ما أُجْري ؟ من لك ان منعتك الهدى بحجري ؟

فينبغي للعبد حينئذ أن يكون خائفا على نفسه ، راجيا لغيره • فليس ببعيد أن تكون قد كتبت في الأشقياء ، وكتب هو في السعداء •

(٢٤٠) وقد روى أبو بكر البيهقي في شعب الايمان من حديث عمر بن الخطاب (رضي الله تعالى عنه)[١] مرفوعا[٢]: "اذا رأيتم أخا لكم زل زلة ، فقوموه وسددوه ، وادعوا الله أن يتوب عليه ، ويراجع به الى التوبة ، ولاتكونوا أعوانا للشيطان عليه"[٣] •

(٢٤١) وبسنده عن ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ في قوله تعالى : (وما أنزل على الملكين ببابل هاروت وماروت)[٤] الآية • قال : (ان)[٥] الناس بعد آدم وقعوا في الشرك ، اتخذوا هذه الأصنام ، وعبدوا غير الله عز وجل • قال : فجعلت الملائكة يدعون عليهم ويقولون : ربنا ، خلقت عبادك فأحسنت خلقهم ، ورزقتهم فأحسنت رزقهم ، فعصوك وعبدوا غيرك • اللهم اللهم ، يدعون عليهم • فقال لهم الرب تبارك وتعالى : انهم في غيب • فجعلوا لايعذرونهم • فقال[٦]: اختاروا منكم اثنين أحبطهما الى الأرض ، فآمرهما وأنهاهما • فاختاروا هاروت وماروت • وذكر الحديث بطوله فيهما • فلما شربا الخمر (و)[٧] انتشيا ، وقعا بالمرأة ، وقتلا النفس ، وكثر اللغط فيما بينهما وبين الملائكة ، فنظروا اليهما وما يعملان[٨] • ففي ذلك أنزل الله تعالى : (والملائكة يسبحون بحمد ربهم ، ويستغفرون لمن في الأرض)[٩] • قال : فجعل بعد ذلك الملائكة يعذرون أهل الأرض ويدعون لهم[١٠] •

---

(١) الزيادة من "ق" •
(٢) في "ق" "موقوفا" •
(٣) الشعب : ١٨٩/٢ أ •
(٤) سورة البقرة : ١٠٢ •
(٥) سقطت من "ق" •
(٦) في "ق" "قال" بدل "فقال" •
(٧) سقطت من "ق" •
(٨) في النسختين "وما يعملا ، والمثبت من الشعب •
(٩) سورة الشورى : ٥ •
(١٠) الشعب : ١٨٩/٢ •
ورواه القرطبي في تفسيره (٣٦/٢) من طرق وقال : هذا كله ضعيف ، وبعيد عن ابن عمر وغيره ، لايصح منه ، فانه قول تدفعه الأصول في الملائكة الذين هم أمناء الله على وحيه ، وسفرأوه الى رسله •

(٢٤٢) وبسنده عن عطاء قال : لما رفع ابراهيم[١] ـ عليه السلام ـ في ملكوت السماوات ، رآى رجلا يزني ، فدعا عليه فهلك • ثم رفع ، فرآى رجلا يزني ، فدعا عليه فهلك • ثم رفع ، فرآى رجلا يزني ، فدعا عليه ، فقيل له : على رسلك يا ابراهيم ، انك عبد يستجاب لك ، واني من عبدي على ثلاث : اما أن يتوب الي فأتوب عليه ، واما (أن)[٢] أخرج منه نرية طيبة تعبدني ، واما أن يتمادى فيما هو فيه ، فان جهنم من ورائه[٣] •

ثم رواه في الشعب أيضا من طريق آخر[٤] •

وبسنده أيضا عن عبدالله بن سميط[٥] عنه ، عن أبيه قال : كتب سعيد بن جبير[٦] الى أبي السوار العدوي[٧] ـ رحمة الله تعالى عليهما ـ أما بعد :

يا أخي ، فاحذر الناس ، واكفهم نفسك ، وليسعك بيتك ، وابك على خطيئتك • فاذا رأيت عاثرا فاحمد الله الذي عافاك ، ولا تأمن الشيطان أن يفتنك ما بقيت[٨] •

وبسنده أيضا عن ابراهيم الأطروش[٩] قال : كان معروف الكرخي على الدجلة ، ونحن معه[١٠] اذ مر بنا قوم أحداث في زورقة ، يغنون ويضربون بالدف • فقلنا له : يا (أبا)[١١] محفوظ ، أما ترى هؤلاء في البحر يعصون الله عز وجل ؟ ادع عليهم • قال : فرفع يده الى السماء فقال : الهي ، وسيدي ، اللهم اني أسألك أن تفرحهم في الآخرة ، كما فرحتهم في الدنيا • فقال له أصحابه : انا سألناك أن تدعو عليهم ، ولم نسألك أن تدعو لهم • فقال : اذا فرحهم الله في الآخرة ، (كما فرحهم في الدنيا)[١٢] ، تاب عليهم في الدنيا ، ولم يضركم شيئا[١٣] •

والآثار في ذلك كثيرة[١٤] ، والله أعلم •

---

(١) هو ابراهيم بن تارخ بن ناحور بن ساروغ بن راعو بن فالغ بن عابر بن شالح بن أرفخشد بن سام بن نوح (البداية : ١٣٢/١) •

(٢) سقطت من "ل" •

(٣) الشعب : ١٨٩/٢ ب • وقال : حديث مرسل •

(٤) الشعب : ١٨٩/٢ ب •

وأخرجه أيضا في الشعب (١٨٩/٢ ب) من حديث معاذ بن جبل • وفيه ليث بن أبي سليم[١] ، قال ابن حجر : صدوق ، اختلط أخيرا ، ولم يتميز حديثه فترك (التقريب : ١٣٨/٢) •

(٥) هو عبدالله بن سمط[٢] ، عن صالح بن علي ، روى خبرا موضوعا (الميزان : ٤٣٦/٢ ، المغني في الضعفاء : ٣٤١/١) •

(٦) هو سعيد بن جبير الوالبي ، أبو محمد وأبو عبدالله الكوفي ، أحد الأعلام ، ثقة ثبت فقيه من الثالثة ، قتل بين يدي الحجاج سنة ٩٥ (الكاشف : ٢٨٢/١ ، التقريب : ٢٩٢/١) •

(٧) هو أبو السوار العدوي البصري ، اسمه حريث بن حسان أو عكسه ، ثقة (الكاشف : ٣٠٣/٣ ، الخلاصة : ٤٥١ـ٤٥٢) •

(٨) الشعب : ١٨٩/٢ ب •

(٩) لم أقف له على ترجمة •

(١٠) في "ق" "معهم" •

(١١) سقطت من "ق" •

(١٢) سقطت من "ل" •

(١٣) الشعب : ١٩٠/٢ أ •

(١٤) في "ق" "كثيرا" •

---

(١) في الشعب "ليث بن أبي سليمان" ، وهو تصحيف •

(٢) هكذا في الميزان والمغني •

فصـــــــــــل

(ما يعين الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر على مجاهدة نفسه ، وعدم القطع بنجاته ، وهلاك العصاة)

ومما يعين على المجاهدة ، وأن[1] الآمر الناهي لايقطع لنفسه بالنجاة ، وللعاصي بالاياس من رحمة الله ، ودخوله في الطاعات ، التفكر في الخاتمة وخطرها ، وأن الفتنة أقرب الى الطائع الآمر الناهي من ارتداد الطرف • بل لو نظر الى الكافر ، ينبغي أن يتصور امكان اسلامه فيختم له بالايمان ، ويضل هو ، فيختم له بالكفر ، وبالفسوق ، وبالعصيان ، فان الكبير هو الكبير عند الله في الآخرة • والكلب والخنزير أعلى رتبة ممن هو عند الله من أهل النار ، وهو لايدري •

وكم من مسلم نظر الى عمر بن الخطاب قبل اسلامه ، فاستحقره ، واستزراه بكفره ، وهو مقدم في الأزل على جميع المؤمنين سوى أبي بكر الصديق ـ رضي الله تعالى عنه ـ •

(٢٤٣) وروى البخاري تعليقا عن ابراهيم التيمي أنه قال : ما عرضت قولي على عملي الا خشيت أن أكون مكذبا[2] •

(٢٤٤) وعلق البخاري أيضا عن ابن أبي مليكة ـ رحمة الله تعالى عليه ـ قال : أدركت (ثلاثين من أصحاب)[3] النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، كلهم يخاف على نفسه النفاق • ما منهم أحد يقول انه على ايمان جبريل[4] وميكائيل[5] •

(قال العلماء)[6] : قوله يخاف النفاق في الخاتمة على نفسه ، اذ الخوف انما يكون على أمر في الاستقبال • وما منهم من أحد يجزم بعدم عروض النفاق ؛ كما هو جازم في ايمان جبرائيل[7] وميكائيل[8] •

وترجم البخاري على ذلك باب خوف المؤمن أن يحبط عمله وهو لايشعر •

قال العلماء : معنى قوله وهو لايشعر ، نحو قوله (وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون)[9]

---

(١) في النسختين "بأن" ، ولعل الصواب ما أثبتناه •

(٢) سبق برقم (٢٠٠) •

(٣) سقطت من "ق" •

(٤) في "ق" "على أنه على ايمان جبريل" •

(٥) سبق برقم (١٩٩) •

(٦) سقطت من "ق" •

(٧) في "ق" "بايمان جبرائيل" •

(٨) ذكره الكرماني في شرح صحيح البخاري (٨٧/١) باختلاف يسير •

(٩) سورة الزمر : ٤٧ •

والمقصود أن العواقب محجوبة عن العباد ، فلاينبغي أن ينظر العبد في جميع أموره الا الى العاقبة ، فان جميع الفضائل في الدنيا تراد[١] للعاقبة .

فاذن حق على العبد أن لايتكبر على عاص ، ولا مبتدع ، بل ولاكافر ، ولايحتقره ، ولايستهزئ به ، ولايقطع له بالهلاك ، ولنفسه بالنجاة . بل ان نظر الى جاهل قال : هذا عصى الله بجهل ، وأنا عصيته بعلم ، فهو أعذر مني . واذا نظر الى عالم قال : هذا قد علم ما لم أعلم ، فكيف أكون مثله ؟ وان نظر الى أكبر منه سنا[٢] قال : هذا أطاع الله قبلي . وان نظر الى مبتدع أو كافر قال: ما يدريني لعله[٣] يختم له بالايمان ، ويختم لي بما هو فيه الآن ، كما قال وهب بن منبه : ما تم عقل عبد ، حتى يكون فيه عشر خصال . فعد تسعة ، حتى بلغ (العاشرة)[٤] فقال : العاشرة وما العاشرة ، بها شاد مجده ، (و)[٥] بها علا ذكره ، أن يرى الناس كلهم خيرا منه . وانما الناس عنده فرقتان :

فرقة : هي أفضل منه وأرفع .

وفرقة : هي شر منه وأدنى . فهو يتواضع للفريقين جميعا بقلبه . ان رأى من هو خير منه[٦] سره ذلك ، ويتمنى أن يلحق به . وان رأى من هو شر منه[٧] قال : لعل هذا ينجو وأهلك أنا . فلايزال خائفا من العاقبة ويقول : لعل بر هذا باطن ، فذلك خير له . ولا أدري لعل فيه خلقا كريما[٨] بينه وبين الله فيرحمه ، ويختم له بأحسن الأعمال . وبري ظاهر ، وذلك شر لي . فلايأمن فيما أظهر من الطاعات[٩] ، وانكار المنكرات ، أن تكون[١٠] دخلها الآفات فأحبطتها[١١] . ثم قال وهب : فحينئذ كمل عقله ، وساد أهل زمانه[١٢] .

وكان بشر بن منصور السليمي[١٣] من الذين اذا رؤوا ذكر الله تعالى والدار الآخرة ، لمواظبته على العبادة . فأطال الصلاة يوما ، ورجل خلفه ينظر ، ففطن له بشر . فلما انصرف من الصلاة قال : ما يعجبك ما رأيت مني ، فان ابليس ـ لعنه الله (قد)[١٤] عبد الله مع الملائكة مدة طويلة ، ثم صار الى ما صار اليه[١٥] .

---

(١) في "ل" "تزاد" .

(٢) في "ل" "شيئا" .

(٣) في النسختين "لعل" ، والمثبت من الاحياء .

(٤) سقطت من "ق" .

(٥) سقطت من "ل" .

(٦) في "ل" "من هو خيرا خير منه" .

(٧) في النسختين "شرا منه" ، والتصويب من الاحياء .

(٨) في النسختين "خلق كريم" ، والتصويب من الاحياء .

(٩) في "ق" "من اظهار الطاعات" .

(١٠) في "ق" "ويكون" .

(١١) في "ق" "فأحبطها" .

(١٢) أورده الغزالي في الاحياء (٣/٣٦٦) باختلاف يسير .

(١٣) هو بشر بن منصور السليمي ، أبو محمد الأزدي ، البصري ، صدوق ، وقيل ثقة ، عابد زاهد من الثامنة . مات سنة ١٨٠ (الكاشف : ١/١٠٤ ، التقريب : ١/١٠١) .

(١٤) سقطت من "ق" .

(١٥) رواه أبو نعيم في الحلية (٦/٢٤١) باختلاف يسير .

ولما أحتضر سفيان الثوري جعل يبكي ويجزع ، فقيل له : يا أبا عبدالله ، عليك بالرجاء ، فان عفو الله أعظم من ذنوبك • فقال : أوعلى ذنوبي أبكي ؟ لو علمت أني أموت على التوحيد ، لم أبال أن ألقى الله تعالى بأمثال الجبال من الخطايا[١] •

وكان سهل بن عبدالله يقول : المريد يخاف أن يبتلى بالمعاصي ، والعارف يخاف أن يبتلى بالكفر[٢] •

وقال عطاء بن يسار[٣] : تبدى ابليس لرجل عند الموت ، فقال له : نجوت • فقال : ما أمنتك[٤] •

ولما حضرت أحمد بن خضرويه[٥] الوفاة ، سئل عن مسألة ، فدمعت عيناه وقال : يا بني ، ان بابا كنت أدقه خمسا وسبعين سنة ، هو ذا يفتح لي الساعة • لا أدري أيفتح لي بالسعادة ، أو بالشقاوة[٦] •

وروي أن عابدا آوى الى جبل ، فقيل له في النوم : ائت فلانا الاسكاف[٧] فاسأله (أن)[٨] يدعو لك • فأتاه فسأله عن عمله ، فأخبره أنه يصوم النهار ، ويكتسب ، فيتصدق ببعضه ، ويطعم بعضه • فرجع وهو يقول : ان هذا لحسن ، ولكن ليس كالتفرغ لطاعة الله ، فأتي في النوم ثانيا وقيل له : ائت الاسكاف وقل له : ما هذا الصفار في وجهك ؟ فأتاه فسأله ، فقال له : ما رأيت أحدا من الناس الا وقع لي أنه سينجو ، وأهلك أنا • فقال العابد : بهذه والله[٩] •

والذي يدل على فضيلة هذه الخصلة قوله تعالى : (والذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة)[١٠] ، أي : يؤتون الطاعات وهم على وجل عظيم من قبولها •

وقال تعالى : (ان الذين هم من خشية ربهم مشفقون)[١١] •

وقال تعالى : (انا كنا قبل في أهلنا مشفقين)[١٢] •

فمتى زال الاشفاق ، والحذر مما سبق به القضاء في الأزل ، غلب الأمن من مكر الله[١٣] • نعوذ بالله من ذلك ، فسبحان الهادي لمن شاء بعد الاضلال ، والمضل لمن أراد بعد الكمال•

---

(١) المرجع السابق : ١٢/٧ •

(٢) أورده الغزالي في الاحياء (١٧٢/٤) •

(٣) هو عطاء بن يسار الهلالي ، أبو محمد المدني ، مولى ميمونة ، ثقة ، فاضل ، من كبار التابعين وعلمائهم • مات سنة ١٠٣ (الكاشف : ٢٢٣/٢ ، التقريب : ٢٣/٢) •

(٤) رواه البيهقي في الشعب (١٢٨/٣) •

(٥) هو أحمد بن خضر ، المعروف بابن خضرويه ، البلخي• صوفي • ولد سنة ١٤٥ ، ومات سنة ٢٤٠ • له تصانيف (الحلية : ٤٢/١٠ ، معجم المؤلفين : ٢١٥/١) •

(٦) رواه أبو نعيم في الحلية (٤٢/١٠) •

(٧) الاسكاف : الخراز • والجمع أساكفة • ويقال : هو عند العرب كل صانع (المصباح : ٢٨٢)•

(٨) سقطت من "ق" •

(٩) رواه ابن أبي الدنيا في محاسبة النفس (٨٣) باختلاف يسير •

(١٠) سورة المؤمنون : ٦٠ •

(١١) سورة المومنون : ٥٧ •

(١٢) سورة الطور : ٢٦ •

(١٣) انظر الاحياء : ٣٦٧/٣ ~~بتصرف~~ باختلاف يسير •

فصـــــــــــل

(وجوب الالتزام بالرفق واللين في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر)

والمقصود بذكر غالب ما تقدم في هذا الباب ، بل وفي غيره ، قول بعض العارفين ـ قدس الله روحه ـ : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، كلمة جامعة ، تحتها معان ; وهو أنك اذا أمرت بمعروف ، أو نهيت عن منكر ، فان الذي تأمره وتنهاه على شفير النار • فاياك أن تدفعه دفعة ، فترمي به في قعر جهنم • وقد يتعلق بك فتقعا جميعا • فانك اذا لم تحكم الأمر والنهي ، ولاميزت فيه بين الممدوح والمذموم ، هلكت ، وأهلكت من تأمره[1] •

معنى ذلك[2] : أن الذي تأمره ، ان جئت تأمره بالغلظة والعنف لج فيما هو فيه • ولعله يتعدى عليك بالأذى باليد واللسان ، فتكون قد زدته شرا على شره[3] ، فتهلكه بعد هلاك نفسك •

فاذا استعملت في أمرك ونهيك ما يستحب ، وما يكره ، على ما تقدم تفصيله في هذا الباب ، والذي قبله ، وأحكمته على الوجه المرضي ، نلت مرادك ، ونجح قصدك ، وسلم دينك ، وتم أمرك ، لأن من كان في أمره بالمعروف بدينه معتنيا ، كان بنفسه عارفا ، وبحقوق الله تعالى وحقوق خلقه قائما ، فيحتاج الى اجتناب ما تقدم ذكره من الخصال المكروهات ، وملازمة الأخلاق المطلوبات •

فعلى كل آمر وناه تفتيش نفسه ، وفحصه عن دقائق ذلك ، ومراقبة الأفعال ، والأقوال ، والأحوال هنالك • فحينئذ يصير أمره بالمعروف معروفا ، والا عاد منكرا وزورا ، (و)[4] بالذم محفوفا •

(يا من سلعه[5] كلها معيب)[6] ، اذكر يوم التقريع والتأنيب ، واحترز فعليك شهيد ورقيب ، واحفظ قلبك اذ أنت خطيب ، والتفت يا محب الهوى عن هذا الحبيب • يا مطالبا بأعماله ، يا مسئولا عن أفعاله ، يا مكتوبا عليه جميع أقواله ، يا مناقشا على كل أحواله • عجبا لعين أمست بالليل هاجعة ، ونسيت أهوال يوم القارعة ، ولأذن تقرعها المواعظ فتصحي لها سامعة ، ثم تعود الزواجر عندها مانعه •

اللهم أيقظنا من رقدات الغفلة ، ووفقنا للتزود قبل النقلة ، وألهمنا اغتنام الزمان ووقت المهلة•

يا من لايخيب من دعاه • هب لكل منا ما رجاه ، وبلغه من خير الدارين مناه ، وأجره على أقوم الأمور وشرف الخصال ، انك قريب مجيب كريم فعال •

---

(١) لم أعثر على قائله •

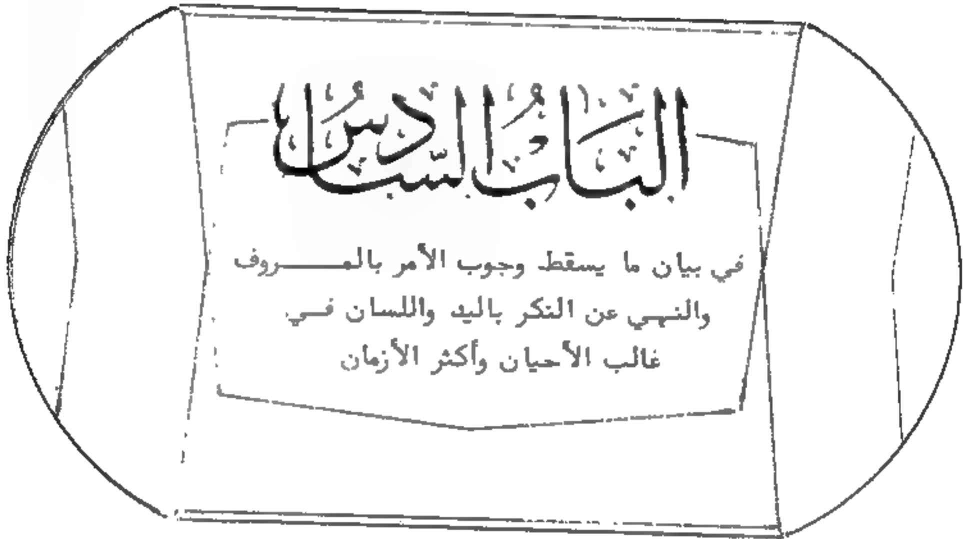
(٢) هكذا في النسختين ، ولعلها "ومعنى ذلك" •

(٣) في "ق" "بعد شر" •

(٤) سقطت من "ل" •

(٥) في "ل" "سلع" ، ولعل الصواب ما أثبتناه •

(٦) سقطت من "ق" •


الباب السادس
في بيان ما يسقط وجوب الأمر بالمعروف
والنهي عن المنكر باليد واللسان في
غالب الأحيان وأكثر الأزمان

(فصـــــــــــل)

(متى يجب على المرء الاشتغال بعيوب نفسه عن أمر غيره بالمعروف

ونهيه عن المنكر ؟)

قال الله تعالى : (يريد الله بكم اليسر ولايريد بكم العسر)[١] • فكرر سبحانه (وتعالى)[٢] ذلك تأكيدا[٣] •

وقال تعالى : (لايكلف الله نفسا الا وسعها)[٤] • وذلك[٥] لكمال رأفته ، ورحمته لعباده وقفهم على حد وسعهم ، وأقل من ذلك •

وقال تعالى : (وما جعل عليكم في الدين من حرج)[٦] ، أي : من ضيق ، لأن الشرع مبناه على السهولة واليسر •

قال بعض العلماء[٧] : وذلك انما هو لمن استقام على منهاج الشرع • وأما أصحاب الحدود فعليهم الحرج ، لأنهم جعلوا على أنفسهم باقترافهم ما أوجب الله ورسوله عليهم فيه الحد[٨] •

وقال تعالى : (فاتقوا الله ما استطعتم)[٩] •

قال مقاتل : هذه الآية ناسخة لقوله تعالى : (وجاهدوا في الله حق جهاده)[١٠] •

قال العلماء : اذا اجتمعت مصالح ومفاسد ، فان أمكن تحصيل المصالح ودرء المفاسد ، فعلنا ذلك امتثالا لأمر الله – عز وجل – فيهما لقوله تعالى : (فاتقوا الله ما استطعتم) • وان تعذر الدرء والتحصيل ، فان كانت المفسدة أعظم من المصلحة ، درأنا المفسدة ، ولانبالي بفوت المصلحة

قال الله تعالى : (يسألونك عن الخمر والميسر ، قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس • واثمهما أكبر من نفعهما)[١١] • حرمهما ، لأن مفسدتهما أكبر من منفعتهما[١٢] •

---

(١) سورة البقرة : ١٨٥ •
(٢) الزيادة من "ل" •
(٣) أي : قوله (ولايريد بكم العسر) هو بمعنى قوله (يريد الله بكم اليسر) (تفسير القرطبي : ٢٠١/٢) •
(٤) سورة البقرة : ٢٨٦ •
(٥) في "ل" "ودونك" •
(٦) سورة الحج : ٧٨ •
(٧) في "ل" "قال أخبر العلماء" •
(٨) أورده القرطبي في تفسيره (٦٧/١٢) نقلا عن العلماء ~~بتصرف~~ باختلاف يسير •
(٩) سورة التغابن : ١٦ •
(١٠) أورده القرطبي في تفسيره (٩٩/١٢) • وقال في مكان آخر (١٤٤/١٨) : ذهب جماعة من أهل التأويل الى أن هذه الآية ناسخة لقوله تعالى : (اتقوا الله حق تقاته) • منهم قتادة والربيع بن أنس والسدي وابن زيد اهـ • والآية في سورة الحج : ٧٨ •

(١١) سورة البقرة : ٢١٩ •
(١٢) في "ل" "نفعهما" •

أما منفعة الخمر فبالتجارة ونحوها • وأما منفعة الميسر ففيما[١] يأخذه[٢] القامر من المقمور •
وأما مفسدة الخمر فبازالتها العقول ، وما تحدثه من العداوة والبغضاء ، والصد عن ذكرالله وعن الصلاة • وهذه مفاسد عظيمة ، لانسبة للمنافع المذكورة اليها •
وان كانت المصلحة أعظم من المفسدة ، حصلنا المصلحة مع التزام المفسدة • وان استوت[٣] المصالح والمفاسد فقد تخير بينهما ، وقد يتوقف فيهما[٤] •
فالتقرير على المعاصي مفسدة ، لكن يجوز التقرير عليها عند العجز عن انكارها باليد واللسان• ومن قدر على انكارها مع الخوف على نفسه ، كان انكاره مندوبا ، ومحثوثا عليه ، كما سبق بيانه في الباب الأول[٥] ، (والله أعلم)[٦] •
وأجرى بعض المفسرين[٧] قول الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم)[٨] على ظاهرها وقال : انها تضمنت اشتغال الانسان بخاصة نفسه ، وتركه[٩] التعرض[١٠] لمعايب الناس ، والبحث عن أحوالهم ، فانهم لايسألون عن حاله فلايسأل[١١] عن حالهم • وهذا كقوله تعالى[١٢] : (كل نفس بما كسبت رهينة)[١٣] ، وقوله (ولاتزر وازرة وزر أخرى)[١٤] ، وقوله صلى الله عليه وسلم :

(٢٤٥) "كن حارش بيتك ، وعليك بخاصة نفسك"[١٥] •

وقال حمزة بن ربيعة[١٦] : تلا الحسن هذه الآية فقال : الحمد لله الذي من بها (علينا)[١٧] والحمد لله عليها • ما كان مؤمن فيما مضى، ولا مؤمن فيما بقي الا والى جنبه[١٨] منافق يكره أعماله[١٩]

---

(١) في النسختين "فيما" ، وقد زدنا الفاء لمقتضى جواب "أما" •

(٢) في "ل" "أخذه" •

(٣) في "ق" "فان استوت" •

(٤) في "ل" "نتوقف فيهما" • والقول أورده العز بن عبدالسلام في قواعده (١/٨٣-٨٤) •

(٥) يقع هذا الباب في الجزء الأول من هذا الكتاب ، وقد قام بتحقيقه الأخ محمد نور مصطفى •

(٦) الزيادة من "ق" •

(٧) في "ل" "بعض المفسدين" •

(٨) سورة المائدة : ١٠٥ •

(٩) في "ق" "وترك" •

(١٠) في النسختين "التعريض" ، والمثبت من تفسير القرطبي •

(١١) في النسختين "ولايسأل" ، والمثبت من تفسير القرطبي •

(١٢) في النسختين "لقوله تعالى" ، والمثبت من تفسير القرطبي •

(١٣) سورة المدثر : ٣٧ • وفي "ق" "لكل ما كسبت رهينة" ، وهو تصحيف •

(١٤) سورة الأنعام : ١٦٤ •

(١٥) أورده القرطبي في تفسيره (٦/٢٢٢) وسيأتي هذا الحديث برقم (٣٠٤) بأتم من هذا •

(١٦) لم أقف له على ترجمة •

(١٧) سقطت من "ق" •

(١٨) في "ق" "وفي جنبه" •

(١٩) رواه الطبري في تفسيره (٧/٩٨) باختلاف يسير • وعنده "مرة بن ربيعة" •

(٢٤٦) وروى الامام أحمد في مسنده ، وابن ماجة في سننه من حديث أنس بن مالك ـ رضي الله تعالى عنه ـ قال : قيل : يا رسول الله ، متى نترك الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ؟ قال : "اذا ظهر فيكم ما ظهر في الأمم قبلكم" . قلنا : يا رسول الله ، وما ظهر في الأمم قبلنا ؟ قال : "الملك في صغاركم ، والفاحشة في كباركم ، والعلم في أراذلكم"[١] .

ورواه البيهقي في الشعب ولفظه : قال : قيل : يا رسول الله ، متى نترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؟ قال : "اذا ظهر فيكم ما ظهر في بني اسرائيل قبلكم" . قالوا : وما ذاك يا رسول الله ؟ قال : "اذا ظهر الادهان[٢] في خياركم ، والفاحشة في شراركم ، والفقه في أراذلكم"[٣] .

(ورواه من طريق آخر وزاد فيه : "ويخول الملك في صغاركم ، والفقه في أراذلكم"[٤])[٥] .

قال زيد بن أسلم : غسير قوله صلى الله عليه وسلم "والعلم في أراذلكم" : اذا كان العلم في الفساق[٦] .

(٢٤٧) وروى أيضا نحوه من حديث حذيفة بن اليمان ـ رضي الله تعالى عنه ـ بلفظ : قال : يا رسول الله ، متى نترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهما سيدا أعمال البر ؟ قال : "فاذا أصابكم ما أصاب بني اسرائيل فاتركوا" . قال : قلت : وما أصاب بني اسرائيل (يارسول الله؟)[٧] قال : "اذا كانت المداهنة في خياركم ، وداهن خياركم فجاركم ، وصار الفقه في شراركم ، وكان الملك في صغاركم ، فعند ذلك تلبسكم فتنة (بني اسرائيل)[٨]"[٩] .

(٢٤٨) وروى أبو بكر بن أبي الدنيا نحوه من حديث عائشة ـ رضي الله تعالى عنها ـ قالت : قلت : يا رسول الله ، متى لانأمر بالمعروف ولاننهى عن المنكر ؟ قال : "اذا كان البخل في خياركم ، والعلم في أراذلكم ، والادهان في قرائكم ، والملك في صغاركم"[١٠] .

---

(١) حم : ١٨٧/٣ باختلاف لفظي .
جه : الفتن ، باب قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم) ، رقم الحديث (٤٠١٥): ١٣٣١/٢ .
قال البوصيري في الزوائد (٣٠٠/٢) : هذا اسناد صحيح ورجاله ثقات .
(٢) الادهان : المصانعة (الصحاح : ٢١١٦/٥) .
(٣) الشعب : ٢٠/٣ أ ب .
(٤) المرجع السابق : ٢٠ ب .
وأخرجه أبو نعيم في الحلية (١٨٥/٥) باختلاف يسير وقال : غريب من حديث مكحول ، لم نكتبه الا من هذا الوجه .
(٥) سقطت من "ق" .
(٦) أورده البوصيري في الزوائد (٣٠٠/٢) .
(٧) سقطت من "ق" .
(٨) سقطت من "ق" .
(٩) الشعب : ٢٠/٣ ب بغير هذا اللفظ والمعنى ، فان معناه يدل على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .
وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٦/٧) وقال : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه عمار بن يوسف وثقه العجلي وغيره ، وضعفه جماعة ، وبقية رجاله ثقات ، وفي بعضهم خلاف .
(١٠) لم أجده في كتب ابن أبي الدنيا المطبوعة .
وأورده العقيلي في الضعفاء الكبير (٩١/٢) باختلاف يسير ، وأعله بالزبير بن عيسى وقال : لايتابع عليه ، ولايعرف الا به .

(٢٤٩) وفي صحيح البخاري من حديث واقد بن محمد[١] عن أبيه ، عن ابن عمر ، أو عن ابن عمرو — رضي الله تعالى عنهم — قال : شبك رسول الله — صلى الله عليه وسلم — أصابعه وقال : "كيف أنت يا عبدالله بن عمرو اذا بقيت في حثالة قد مرجت[٢] عهودهم وأماناتهم ، واختلفوا ، فصاروا هكذا ؟" • قال : كيف أفعل يا رسول الله ؟ قال : "تأخذ ما تعرف ، وتدع ما تنكر ، وتقبل على خاصتك ، وتدعهم وعوامهم" •

وفي حديث عاصم بن محمد[٣] قال : سمعت هذا من أبي ولم أحفظه ، فقومه لي واقد عن أبيه قال : سمعت أبي وهو يقول : قال عبدالله : قال رسول الله — صلى الله عليه وسلم — : "يا عبدالله بن عمر ، كيف أنت اذا بقيت"[٤] وذكر الحديث •

ورواه أبو داود ، وابن ماجة (ولم يذكره صاحب جامع الأصول لأبي داود • وهذا لفظ أبي داود وابن ماجة)[٥] عن عبدالله بن عمرو بن العاص مرفوعا : "كيف بكم وبزمان ، أو يوشك أن يأتي زمان يغربل[٦] الناس غربلة تبقى حثالة من الناس قد مرجت عهودهم وأماناتهم ، واختلفوا ، وكانوا هكذا — وشبك بين أصابعه —" • فقالوا : كيف بنا يا رسول الله ؟ قال : "تأخذون ما تعرفون ، وتذرون ما تنكرون ، وتقبلون على أمر خاصتكم ، وتذرون أمر عامتكم"[٧] •

وروى الامام أحمد نحوه من حديث ابن عمرو[٨] مرفوعا : "يوشك أن يغربل الناس غربلة ، وتبقى حثالة من الناس قد مرجت[٩] عهودهم وأماناتهم ، وكانوا هكذا — وشبك أصابعه —" • قالوا : كيف نصنع يا رسول الله اذا كان ذلك ؟ قال : "تأخذون ما تعرفون ، وتذرون ما تنكرون ، وتقبلون على خاصتكم ، وتدعون عامتكم"[١٠] •

---

(١) هو واقد بن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب العدوي ، المدني ، ثقة ، من السادسة (التقريب : ٣٢٩/٢) •

(٢) مرجت أمانات الناس : فسدت ، ومرج الدين والأمر : اختلط واضطرب (الصحاح : ٣٤١/١) •

(٣) هو عاصم بن محمدبن زيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب العدوي ، المدني ، ثقة ، من السابعة (التقريب : ٣٨٥/١) •

(٤) خ : المساجد (١١) ، باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره (٥٤) ، رقم الحديث (٤٦٦) : ١٨٢/١ مختصرا •

(٥) سقطت من "ق" •

(٦) أي : يذهب بخيارهم ويبقي أراذلهم ، كما يفعل من يغربل الطعام بالغربال ، ويجوز أن تكون من الغربلة وهي القتل • (معالم السنن : ٥١٣/٤ سنن أبي داود) •

(٧) د : الملاحم (٣١) ، باب الأمر والنهي (١٧) ، رقم الحديث (٤٣٤٢) : ٥١٣/٤ •

جه : الفتن ، باب التثبت في الفتنة (١٠) ، رقم الحديث (٣٥٥٧) : ١٣٠٧/٢ •

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٥٢٥/٤) باختلاف يسير ، وصححه ووافقه الذهبي •

(٨) في النسختين "أبي هريرة" والمثبت من مسند أحمد •

(٩) في "ل" "مرحت" •

(١٠) حم : ٢١/٢ •

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٤٣٥/٤) ، وصححه ووافقه الذهبي •

(٢٥٠) وفي جامع الترمذي وغيره من حديث أبي هريرة مرفوعا : "انكم في زمان من ترك فيه عشر ما أمر به هلك . ثم يأتي زمان ، من عمل فيه بعشر ما أمر به نجا"[١] . وقال : حديث غريب[٢] .

(٢٥١) ورواه الترمذي أيضا ، وأحمد من حديث أبي ذر مرفوعا بلفظ : "سيأتي على الناس زمان ، من تمسك بعشر ما أنتم عليه نجا"[٣] .

(٢٥٢) وفي مسند الامام أحمد من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص قال : جاء حمزة بن عبدالمطلب[٤] ـ رضي الله تعالى عنهم ـ الى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال : يا رسول الله ، اجعلني على شئ أعيش به . فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "يا حمزة ، نفس تحييها أحب اليك ، أو نفس تميتها ؟" . قال : نفس أحييها . قال : "عليك نفسك"[٥] .

(٢٥٣) وروى ابن أبي الدنيا باسناده عن زاذان أبي عمر[٦] ، (عن)[٧] أبي سعيد الخدري ـ رضي الله تعالى عنه ـ قال : يأتي على الناس زمان ، خيرهم من لا يأمر بالمعروف ، ولا ينهى عن المنكر[٨] .

وروى أيضا باسناده عن الفضل بن اسحاق[٩] قال : سألت الفضيل بن عياض عن الأمر والنهي

---

(١) ت : الفتن ، باب (٧٩) ، رقم الحديث (٢٢٦٧) : ٥٣٠/٤ .
وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٣١٦/٧) وقال : غريب تفرد به نعيم عن سفيان .
وأورده السيوطي في الجامع الصغير (٥٥٦/٢ فيض القدير) ورمز الى ضعفه .
وذكره ابن الجوزي في العلل (٣٦٩/٢) وقال : قال أبو عبدالرحمن النسائي : هذا حديث منكر ، رواه نعيم بن حماد وليس بثقة .

(٢) في "ق" "حديث حسن غريب" ، وهو خطأ .

(٣) لم أجده في جامع الترمذي بلفظه وسنده .
حم : ١٥٥/٥ مطولا .
وفيه مؤمل بن عبدالرحمن الثقفي . قال أبو حاتم : ضعيف (الميزان : ٢٢٩/٤) .

(٤) هو حمزة بن عبدالمطلب بن هاشم ، عم النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، أبو عمارة . أسلم في السنة الثانية من المبعث . شهد بدرا وأحدا فقتل يومئذ شهيدا ، قتله وحشي . دفن هو وابن أخته عبدالله بن جحش في قبر واحد (الاستيعاب : ٣٦٩/١ـ ٣٧٥) .

(٥) حم : ١٧٥/٢ .
وأورده المنذري في الترغيب والترهيب (١٥٩/٣) وقال : رواه أحمد ورواته ثقات الا ابن لهيعة .

(٦) هو زاذان أبو عمر الكندي ، مولاهم الضرير البزار ، ثقة ، توفي سنة ٨٢ (الكاشف : ٢٤٦/١)

(٧) سقطت من "ل" .

(٨) لم أجده في كتب ابن أبي الدنيا المطبوعة .

(٩) لم أقف له على ترجمة .

قال : ليس هذا زمان كلام ، هذا زمان بكاء وتضرع واستكانة ودعاء لجميع أمة محمد (صلى الله عليه وسلم)[١] ، لو أوقعت في رجلك هذه ـ وأشار الى أسفل الركبة ـ جزعت ولم تصبر ، ولو ابتليت لكفرت • فقد ابتلي قوم فكفروا من الشدة[٢] •

وبسنده عن الفضيل أيضا أنه قال : قال سفيان : أنا لاأنهى أن يأمر وينهى[٣] ، انما[٤] أخاف أن يبتلى فلايصبر[٥] •

(٢٥٤) وروى البيهقي في شعب الايمان بسنده عن السائب بن يزيد[٦] أن رجلا قال لعمر بن الخطاب ـ رضي الله تعالى عنه ـ : (لأن)[٧] لاأخاف في الله لومة لائم خير لي ، أم أقبل على نفسي ؟ فقال : أما من ولي من أمر المسلمين شيئا ، فلايخاف في الله لومة لائم • ومن كان خلوا فليقبل على نفسه ، ولينصح[٨] أولي أمره[٩] [١٠] •

(٢٥٥) وروى بسنده عن الضحاك قال : جاء رجل الى ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ فقال[١١] : (يا)[١٢] ابن عباس ، اني أريد أن آمر بالمعروف ، وأنهى عن المنكر • قال : أوبلغت ذلك ؟ قال : أرجو • قال : فان لم تخش أن تفتضح بثلاثة أحرف في كتاب الله عز وجل فافعل • قال : وما هن ؟ قال : قوله عز وجل : (أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم)[١٣] • أحكمت هذه الآية ؟ قال : لا • قال : فالحرف الثاني ؟ قال : قوله عز وجل : (لم تقولون ما لاتفعلون ؟ • كبر مقتا عند الله ما لاتفعلون)[١٤] • أحكمت هذه الآية ؟ قال : لا • قال : فالحرف الثالث ؟ قال : قال العبد الصالح شعيب ـ عليه السلام ـ : (وما أريد أن أخالفكم الى ما أنهاكم عنه)[١٥] أحكمت هذه الآية ؟ قال : لا • قال : فابدأ بنفسك[١٦] •

---

(١) الزيادة من "ق" •
(٢) لم أجده في كتب ابن أبي الدنيا المطبوعة •
(٣) في "ق" "ونهى" •
(٤) في "ق" "اني" •
(٥) لم أجده في كتب ابن أبي الدنيا المطبوعة•
(٦) هو السائب بن يزيد بن أخت النمر الكندي ، صحابي صغير ، توفي سنة ٩١ ، وقيل ٨٦ (الكاشف : ١/٢٧٣ـ٢٧٤ ، التقريب : ١/٢٨٣) •
(٧) سقطت من "ق" •
(٨) في "ل" "ولننصح" •
(٩) في "ل" "لولي أمره" •
(١٠) الشعب : ٣/٢٠ ب •
(١١) في "ق" "قال" بدل "فقال" • وتكررت لفظة "قال" في "ل" •
(١٢) سقطت من "ل" •
(١٣) سورة البقرة : ٤٤ •
(١٤) سورة الصف : ٢ـ٣ •
(١٥) سورة هود : ٨٨ •
(١٦) الشعب : ٣/٢١ ب •

فصـــــــــل

(بعض ما يسقط وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باللسان واليد)

واختلف العلماء فيما يسقط وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر • فقال قوم : الخشية على النفس من ظالم ، وماعدا ذلك لايسقط •

وقال قوم : اذا تحقق ضربا أو اهانة ، سقط عنه الفرض ، وانتقل الى الندب(١) •

قال أبو الوفاء علي بن عقيل ــ رحمه الله تعالى ــ : شروط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن يأمن الآمر على نفسه وماله التلف • وهو مذهب الجمهور(٢) •

وظاهر نقل أبي اسحاق ابراهيم بن هانئ(٣) عن الامام أحمد سقوطه لخوف العصا(٤) •

وأطلق القاضي أبو يعلى محمد بن الحسين وغيره (سقوطه)(٥) لخوف الضرب(٦) والحبس وأخذ المال • وأسقطه أيضا في مكان آخر بأخذ المال اليسير(٧) •

وقال أبو عبدالله محمد بن مفلح في آدابه : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض عين على من علمه جزما ، وشاهده ، وعرف ما ينكر ، ولم يخف سوطا ، ولاعصا ، ولاأذى(٨) •

قال ابن حمدان في الرعاية الكبرى : أذى يزيد على المنكر ، أو يساويه ، أو فتنة في نفسه ، أو ماله ، أو حرمته ، أو أهله(٩) •

وذكر جماعة من العلماء أن السب والشتم عذر في السكوت عن الأمر (بالمعروف)(١٠) والنهي (عن المنكر)(١١) ، لأنه أذى(١٢) •

وقال أبو طالب عمر بن الربيع الخشاب ــ رحمه الله تعالى ــ : اذا كان امساكه عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لاياسه من أن يجيبوه ، أو لخوف على نفسه ، أو لقلة من يعاونه ، كان غير عاص في امساكه(١٣) •

---

(١) وقد أورد ابن مفلح أقوال العلماء في ذلك بالتفصيل • وذلك في آدابه (١/١٥٥-١٦٠) •

(٢) أورده ابن مفلح في الآداب (١/١٥٦) ~~بتصرف~~ باختلاف يسير •

(٣) هو ابراهيم بن هانئ النيسابوري ، أبو اسحاق ، نزيل بغداد ، ضعفه أبو حاتم ، وثقه ابن حبان (الجرح والتعديل : ٢/١٤٤ ، الخلاصة : ٢٣) •

(٤) مسائل الامام أحمد : ٥/١٧٥ •

(٥) سقطت من "ق" •

(٦) في "ل" "الخوف الضرب" •

(٧) أورده ابن مفلح في الآداب (١/١٧٤) •

(٨) المرجع السابق والصفحة ~~بتصرف~~ باختلاف يسير •

(٩) أورده ابن مفلح في المرجع السابق (١/١٥٥) ~~بتصرف~~ باختلاف يسير •

(١٠) الزيادة من الآداب •

(١١) سقطت من "ل" •

(١٢) أورده ابن مفلح في المرجع السابق (١/١٥٦) ~~بتصرف~~ باختلاف يسير •

(١٣) كتاب عمر بن الربيع مفقود •

وذكر صاحب (نهاية)[١] المبتدئين بأن الانكار لايلزم الا اذا علم حصول المقصود ، ولم يقم به غيره[٢] .

وقد سبق في الباب الأول[٣] خلاف بين العلماء ، هل يجب الانكار اذا غلب على ظنه عدم زوال المنكر . وفيه عن أحمد روايتان :

احدى الروايتين : لايجب عليه الانكار حتى يغلب على ظنه زواله ، وهو قول المتكلمين لبطلان الغرض ، لأن القصد بالانكار زوال المنكر . فاذا قوي[٤] في الظن بقاؤه ، كان ترك النهي أولى (لقوله تعالى)[٥] : (فذكر ان نفعت الذكرى)[٦] ، أي : ذكر حيث تنفع التذكرة[٧] .

وذكر القاضي الروايتين فيما اذا غلب على الظن أن صاحب المنكر يزيد في المنكر[٨] .

(٢٥٦) وروى الدارقطني بسنده من أبي المليح عامر[٩] ، وقيل : زيد بن أسامة بن عمير قال : كتب عمر بن الخطاب الى أبي موسى الأشعري ـ رضي الله تعالى عنهم ـ ، أما بعد :

فان[١٠] القضاء فريضة محكمة ، وسنة متبعة . فافهم اذا أدلي اليك (بحجة ، وأنفذ الحق اذا وضح)[١١] ، فانه لاينفع تكلم بحق لانفاذ له[١٢] .

كما قيل :

وأقسم ما تركي عتابك من قلى ولكن لعلمي أنه غير نافع[١٣] .

قال بعض العلماء : (و)[١٤] من هنا يؤخذ الأدب في نشر العلم ، فلايوضع الا عند أهله[١٥] .

(٢٥٧) كما قال علي بن أبي طالب ـ كرم الله وجهه ـ : ما أنت بمحدث قوما حديثا لاتبلغه عقولهم الا كان فتنة لبعضهم[١٦] .

---

(١) سقطت من "ق" .

(٢) أورده ابن مفلح في الآداب (١٥٨/١) .

(٣) يقع هذا الباب في الجزء الأول من هذا الكتاب ، وقد قام بتحقيقه الأخ محمد نور مصطفى .

(٤) في "ق" "فان قوي" .

(٥) سقطت من "ق" .

(٦) سورة الأعلى : ٩ .

(٧) انظر الآداب (١٥٨/١) ببعض خلاف .

(٨) انظر المرجع السابق والصفحة نقلا عن القاضي .

(٩) هو عامر بن أسامة الهذلي ، أبو المليح ، توفي سنة ١٠٨ (طبقات خليفة : ٢٠٧ ، الخلاصة : ٤٦٠ـ٤٦١) .

(١٠) في "ق" "ان" بدل "فان" .

(١١) الزيادة من سنن الدارقطني .

(١٢) قط : ٢٠٦/٤ من طريقين .
قال أبو الطيب في الطريق الأولى : في اسناده عبيدالله بن أبي حميد وهو ضعيف . وسكت عن الطريق الثانية .

(١٣) أورده الماوردي في أدب الدنيا والدين (٢٩٤) ، ونسبه الى العباس بن الأحنف .

(١٤) سقطت من "ق" .

(١٥) لم أهتد الى قائله فيما تحت يدي من المراجع .

(١٦) أخرجه مسلم في صحيحه (١١/١) .

(٢٥٨) وقال أيضا : حدثوا الناس بما يعرفون . أتحبون أن يكذب الله ورسوله[١] ؟

قوله تعالى : (سيذكر من يخشى)[٢] ، أي : سيتعظ بما تبلغه يا محمد من قلبه يخشى الله ، ويعلم أنه ملاقيه .

قال الحافظ أبو الفضل العباس بن عبدالعظيم العنبري[٣] : كنت مارا مع أبي عبدالله – يعني الامام أحمد رحمه الله تعالى – بالبصرة ، فسمعت رجلا يقول لرجل : يا ابن الزاني . فقال له الآخر : يا ابن الزاني[٤] . قال : فوقفت ، ومضى أبو عبدالله ، فالتفت الي وقال : يا أبا الفضل ، أي شيء قال ؟ قلت : قد سمعنا ، وقد وجب علينا . قال : امض ، ليس هذا من ذاك[٥] .

فترجم أبو محمد الخلال باب ما يوسع على الرجل في ترك الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر اذا رأى قوما سفهاء[٦] .

وقال أبو بكر أحمد المروزي : شكوت الى أبي عبدالله – رحمة الله عليه[٧] – جارا لنا يؤذينا بالمنكر ، قال : تأمره[٨] بينك وبينه . قلت : قد تقدمت اليه مرارا فلم يقبل . فقال : أي شيء عليك ؟ انما هو على نفسه ، أنكر بقلبك ودعه[٩] .

وسأله أبو طالب فقال : اذا أمرته بمعروف فلم ينته[١٠] ؟ فقال[١١]: دعه ، فان رددت[١٢] عليه ذهب الأمر بالمعروف ، وصرت منتصرا لنفسك ، فتخرج الى الاثم . فاذا أمرت بمعروف ، فان قبل منك ، والا فدعه[١٣] .

وقال الشيخ الامام عز الدين بن عبدالسلام : فان علم الآمر الناهي عن المنكر أن أمره ونهيه لايجديان ، ولايفيدان شيئا ، أو غلب (ذلك)[١٤] على ظنه ، سقط عنه الوجوب ، لأنه وسيلة ، ويبقى الاستحباب . والوسائل تسقط بسقوط المقاصد . وقد كان صلى الله عليه وسلم يدخل الى المسجد الحرام وفيه الأنصاب والأوثان ، ولم يكن ينكر ذلك كلما[١٥] رآه . وكذلك لم يكن كلما رأى المشركين ينكر عليهم .

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٥٩/١) .

(٢) سورة الأعلى : ١٠ .

(٣) هو عباس بن عبدالعظيم العنبري ، أبو الفضل البصري ، ثقة حافظ ، مات سنة ٢٤٠ (الكاشف : ٩/٢ ، التقريب : ٣٩٧/١) .

(٤) في "ل" "يا ابن المزاني" .

(٥) رواه الخلال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (١١٤) .

(٦) المرجع السابق والصفحة .

(٧) في "ق" "رحمه الله تعالى" .

(٨) في "ل" "أمره" .

(٩) رواه الخلال في المرجع السابق (٩١) باختلاف يسير .

(١٠) في "ل" "فلم ينته" .

(١١) في "ل" "قال" بدل "فقال" .

(١٢) في "ل" "ان أردت" .

(١٣) المرجع السابق : ١٠٣ .

(١٤) سقطت من "ق" .

(١٥) في "ق" "اذا" .

وكذلك كان السلف الصالح لاينكرون على الفسقة والظلمة[١] فسوقهم وظلمهم وفجورهم كلما رأوهم ، لعلمهم أنه لايجدي انكارهم .

وقد يكون من الفسقة من اذا قيل له : اتق الله ، أخذته العزة بالاثم ، فيزداد فسوقا الى فسوقه ، وفجورا الى فجوره . فمن أتى شيئا مختلفا في تحريمه ، معتقدا تحريمه ، وجب الانكار عليه لانتهاك الحرمة . وذلك مثل اللعب بالشطرنج . واذا اعتقد تحليله لم يجز الانكار عليه ، الا أن يكون مأخذ المحلل ضعيفا ، ينقض[٢] الأحكام بمثله لبطلان مأخذه في الشرع ، اذ لاينقض الا لكونه[٣] باطلا . وذلك كمن يطأ جاريته بالاباحة معتقدا لمذهب عطاء في ذلك ، فيجب الانكار عليه . وأن لم يعتقد تحريما ولا تحليلا ، أرشد الى اجتنابه من غير توبيخ ولا انكار . ولايخفى أن وسائل المكروه مكروهة ، والمندوب مندوبة ، والمباح مباحة[٤] .

---

(١) في "ل" "والظالمة" .

(٢) في "ل" "تنقض" .

(٣) في "ل" "كدونه" .

(٤) قواعد الأحكام : ١/١٠٩-١١٠ ~~بتصرف~~ باختلاف يسير .

فصـــــــــل

(متى يجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ومتى يسقط هذا الوجوب ؟)

قال أبو حامد ـ رحمه الله تعالى ـ : واعلم أنه لايقف سقوط وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على العجز الحسي ، بل لابد من مكروه يناله ، فذلك في معنى العجز . وكذلك اذا لم يخف مكروها ، ولكن علم أن انكاره لاينفع ، فليلتفت الى معنيين :

أحدهما : عدم افادة الانكار امتناعا .

والآخر : خوف مكروه . ويحصل من اعتبار المعنيين أربعة أحوال :

أحدها : أن يجتمع المعنيان بأن يعلم أنه لاينفع كلامه ، ويضرب ان تكلم ، فلايجب عليه الانكار ، بل يحرم في بعض المواضع . نعم ، يلزمه أن لايحضر مواضع المنكر ، ويعتزل في بيته ، حتى لايشاهد ولايخرج الا لحاجة مهمة ، أو واجب كما سبقت الاشارة في الباب الأول[١] ، ولايلزمه مفارقة تلك البلدة والهجرة ، الا اذا كان يحمل على الفساد ومساعدة السلطان في الظلم والمنكرات ، فيلزمه الهجرة ان قدر عليها ، فان الاكراه لايكون عذرا في حق من يقدر على الهرب من الاكراه .

الحالة الثانية : أن ينتفي[٢] المعنيان جميعا بأن يعلم أن المنكر يترك بقوله أو فعله ، ولايقدر له على مكروه ، فيجب عليه الانكار . وهذه القدرة المطلقة .

الحالة الثالثة : أن يعلم أنه لايفيد انكاره ، ولكنه لايخاف مكروها ، فلايجب الانكار لعدم فائدته ، ولكن يستحب لاظهار الاسلام ، وتذكير الناس[٣] بأمر الدين .

الحالة الرابعة : عكس هذه ، وهو أن يعلم أن يصاب بمكروه ، ولكن يبطل المنكر بفعله . كما أنه يقدر أن يرمي زجاجة الفاجر بحجر فيكسرها ، ويريق الخمر ، أو يضرب العود الذي في يده ضربة مختطفة فيكسره في الحال ، ويعطل عليه هذا المنكر ، ولكنه يعلم أن يرجع اليه فيضرب رأسه فهذا ليس بواجب ، وليس بحرام ، بل هو مستحب .

فالحالة الأولى كمن يرى[٤] فاسقا متغلبا وحده ، وعنده سيف وبيده قدح ، وعلم أنه لو أنكر عليه لشرب القدح وضربه[٥] .

قال أبو حامد : فهذا (معا)[٦] لا أرى للانكار عليه وجها ، وهو عين الهلاك[٧] ، فان المقصود أن يؤثر في الدين أثرا ، ويفديه بنفسه . فأما تعريض النفس[٨] للهلاك من غير أثر فلاوجه له في الدين ، بل[٩] ينبغي أن يكون ذلك حراما[١٠] .

---

(١) يقع هذا الباب في الجزء الأول من هذا الكتاب ، وقد قام بتحقيقه الأخ محمد نور مصطفى .

(٢) في "ل" "أن ينبغي" .

(٣) في النسختين "ويذكر الناس" ، والتصويب من الاحياء .

(٤) في "ق" "أن يرى" .

(٥) الاحياء : ٢/٣١٩–٣٢٠ بتصرف يسير . باختلاف

(٦) سقطت من "ق" .

(٧) في "ق" "وقد عين الاهلاك" ، وفي "ل" "وهو عين الاهلاك" ، والتصويب من الاحياء .

(٨) في النسختين "تعرض النفس" ، والمثبت من الاحياء .

(٩) في "ل" "يلى" .

(١٠) المرجع السابق : ٢/٣٢٠ .

وقد سبق ما نقله القرطبي عن الحسن البصري ـ رحمة الله تعالى عليه ـ أنه قال : انما يكلم مؤمن يرجى ، أو جاهل يعلم • فأما من وضع سيفه أو سوطه فقال[١] : اتقني اتقني[٢] ، فما لك وله[٣] • وانما يجب أو يستحب الانكار اذا قدر على ابطال المنكر ، أو ظهر لفعله فائدة ، وذلك بشرط أن يقتصر المكروه عليه • فان علم أنه يضرب معه غيره من أصحابه ، أو أقاربه ، أو رفقائه فلا يجوز له الانكار ، بل يحرم عليه ، لأنه عجز عن دفع المنكر ، الا بأن يفضي ذلك الى منكر آخر • فليس ذلك من القدرة في شيء[٤] •

قال أبو الوفاء بن عقيل في الارشاد : من شروط النهي عن المنكر أن يعلم ، أو يغلب على ظنه أنه لايفضي الى مفسدة[٥] •

قال أحمد في رواية الجماعة : اذا أمرت أو نهيت فلم ينته ، فلاترفعه الى السلطان لتعدي[٦] عليه ، فقد نهي عن ذلك اذا آل الى مفسدة •

وقال أيضا : من شرطه أن يأمن على نفسه وماله خوف التلف[٧]

قال ابن مفلح : فكذا قال جمهور العلماء[٨] ، انتهى •

وكذلك لو علم أنه لو أنكر ، لبطل ذلك المنكر ، ولكن كان ذلك سببا لمنكر آخر يتعاطاه غير المنكر عليه ، لم يجز له الانكار على الأظهر ، كما قال الغزالي وغيره ، لأن المقصود عدم مناكير الشرع مطلقا ، لا من زيد وعمرو • وذلك بأن يكون مثلا مع انسان شراب حلال نجس بسبب وقوع نجاسة فيه ، وعلم أنه لو أراقه لشرب صاحبه الخمر ، أو شرب أولاده الخمر لاعوازهم الشراب الحلال فلا معنى لاراقة ذلك[٩] •

ثم قال الغزالي : ويحتمل أنه يريقه[١٠] فيكون هو مبطلا لمنكر • وأما شرب الخمر فهو الملوم فيه ، والمنكِر غير قادر على منعه من ذلك المنكر • وقد ذهب الى هذا ذاهبون ، وليس ببعيد •

ثم قال أبو حامد ـ رحمه الله تعالى ـ : وان غلب على ظنه أن يصاب[١١] لم يجب ، وان غلب على ظنه أنه لايصاب وجب • ومجرد التجويز لايسقط الوجوب ، فان ذلك ممكن في كل انكار• وان شك فيه من غير رجحان فهذا محل النظر • فيحتمل أن يقال : الأصل الوجوب للعمومات الواردة ، وانما يسقط بمكروه ، والمكروه هوالذي يُظن أو يُعْلَمُ حتى يكون متوقعا • وهذا هو الأظهر• ويحتمل أن يقال : انما يجب عليه اذا علم أنه لاضررفيه عليه ، أو ظن ذلك • والأول أصح نظرا الى قضية العمومات الموجبة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر •

---

(١) في النسختين "وقال" ، والمثبت من تفسير القرطبي •

(٢) في النسختين "اتقي اتقي" ، والمثبت من تفسير القرطبي •

(٣) تفسير القرطبي : ٣٢/٤ الا أن قول الحسن لم يسبق ، وانما سيأتي في ص٢٢٨ ببعض خلاف•

(٤) الاحياء : ٣٢٠/٢ ~~بتصرف يسير~~ ببعض خلاف .

(٥) أورده ابن مفلح في الآداب (١٥٥/١) نقلا عن ابن عقيل •

(٦) في النسختين "ليعدي" ، والمثبت من الآداب •

(٧) أورده ابن مفلح في المرجع السابق (١٥٦/١) •

(٨) الآداب : ١٥٦/١ •

(٩) في "ق" "لاراقته ذلك" •

(١٠) في "ق" "أن يريقه" •

(١١) أي بمكروه •

فان قيل : فالتوقع[١] للمكروه يختلف بالجبن والجرأة . فالجبان الضعيف القلب يرى البعيد قريبا ، حتى كأنه يشاهده ويرتاع منه ، والمتهور يستبعد وقوع المكروه به بحكم ما جبل عليه من حسن الأمل حتى انه لايصدق (به)[٢] الا بعد وقوعه . فعلى ماذا التعويل ؟

قلنا : التعويل على اعتدال الطبع وسلامة العقل (والمزاج)[٣] ، فان الجبن ضعف ومرض في القلب ، سببه قصور في القوة وتفريط . والتهور افراط في القوة ، وخروج عن الاعتدال بالزيادة ، وكلاهما نقصان ، وانما الكمال في الاعتدال الذي يعبر عنه بالشجاعة . وكل واحد من الجبن والتهور يصدر تارة عن نقصان العقل ، وتارة عن خلل في المزاج بتفريط أو افراط[٤] . فمن اعتدل مزاجه في صفة الجبن والجرأة ، قد لايتفطن لمدارك الشر[٥]، فيكون سبب جرأته جهله ، وقد لايتفطن لمدارك دفع الشر ، فيكون سبب جبنه جهله . وقد يكون عالما بحكم التجربة والممارسة بمداخل الشر البعيد في تخذيله وتحليل قوته في[٦] الاقدام[٧] بسبب ضعف قلبه ما يفعله[٨] الشر القريب في حق الشجاع المعتدل الطبع[٩] . انتهى .

فكل خلق محمود يكشف بخلقين ذميمين وهو وسط بينهما ، وطرفاه خلقان ذميمان . كالجود الذي يكشفه خلقا البخل والتبذير[١٠]. والتواضع الذي يكشفه خلقا الذل والمهانة ، والكبر والعلو ، فان النفس اذا انحرفت[١١] عن التوسط انحرفت الى أحد الخلقين المذمومين . ولابد اذا انحرفت عن خلق التواضع ، انحرفت اما الى كبر ، واما الى ذل ومهانة وحقارة . واذا انحرفت عن خلق الحياء ، انحرفت اما الى وقاحة وجراءة ، واما الى عجز وخور[١٢] ومهانة ، بحيث يطمع عدوه في نفسه ، ويفوته كثير من مصالحه ، ويزعم أن الحامل له على ذلك الحياء ، وانما هو المهانة والعجز وموت النفس .

وكذلك اذا انحرفت عن خلق الصبر المحمود ، انحرفت اما الى جزع وهلع وتسخط ، واما الى غلظة كبد ، وقسوة قلب ، وحجرية (طبع)[١٣] .

كما قيل :

يبكى علينا ولانبكي على أحد[١٤]   أنحن أغلظ أكبادا أم الابل ؟[١٥] .

واذا انحرفت النفس عن خلق الحلم ، انحرفت اما الى الطيش والترف والحدة ، واما الى الذل والمهانة والحقارة .

---

(١) في النسختين "فالمتوقع" ، والمثبت من الاحياء .
(٢) الزيادة من الاحياء .
(٣) سقطت من "ق" .
(٤) في النسختين "فارط" ، والتصويب من الاحياء .
(٥) في "ل" "لدارك الشر" .
(٦) في "ل" "عن" .
(٧) زيدت كلمة "محمود في "ل" بعد كلمة "الاقدام" .
(٨) في النسختين "بما يفعله" ، والمثبت من الاحياء .
(٩) الاحياء : ٢/٣٢٠-٣٢١ .
(١٠) في "ق" "في التبذير" .
(١١) في "ل" "متى انحرفت" .
(١٢) الخَوَر - بالتحريك - : الضعف (الصحاح : ٢/٦٥١) .
(١٣) سقطت من "ل" .
(١٤) في "ق" "ولانبكي أحد" .
(١٥) أورده القرطبي في تفسيره (٤/١٦٠) بدون نسبة .

(٢٥٩) قال الامام مالك بن أنس في الموطأ : بلغني أن عمر بن الخطاب ـ رضي الله تعالى عنه ـ كان يقول : كرم المؤمن تقواه ، ودينه حسبه ، ومروءته خلقه ، والجرأة والجبن غرائز[١] يضعها الله حيث يشاء ،فالجبان يفرمن أمه وأبيه ، والجرئ يقاتل عما[٢] لا يؤوب (به)[٣] الى رحله ، والقتل حتف من الحتوف[٤] ، والشهيد من احتسب[٥] نفسه على الله عز وجل[٦] .

ورواه الدارقطني ولفظه : حسب المرء دينه ، ومروءته خلقه ،وأصله عقله[٧] .

وله في رواية أخرى : ان الشجاعة والجبن غرائز في الرجال[٨] ، والكرم (و)[٩] الحسب ، فكرم الرجل دينه ، وحسبه خلقه ، وان كان فارسيا (أو)[١٠] نبطيا[١١] .

قال (الامام حجة الاسلام)[١٢] أبو حامد : فعلى الجبان أن يتكلف ازالة جبنه بازالة علته ، وعلته جهل أو ضعف . فيزول الجهل بالتجربة ، ويزول الضعف بممارسة الفعل المخوف منه تكلفا ، حتى يصير معتادا ، اذ المبتدي في المناظرة والوعظ[١٣] مثلا قد يجبن عنه طبعه (لضعفه)[١٤] ، فاذا مارس واعتاد فارقه الضعف بأن صار ذلك ضروريا ، غير قابل للزوال بحكم استيلاء الضعف على القلب . فحكم ذلك الضعيف[١٥] يتبع حاله فيعذر كما يعذر المريض في التقاعد عن بعض الواجبات. ولذلك[١٦] قد نقول[١٧] على رأي : لا يجب ركوب البحر لأجل حجة الاسلام على من يغلب عليه الجبن في ركوب البحر ، ويجب على من لا يعظم خوفه منه . فكذلك الأمر في وجوب الانكار[١٨] . انتهى ، والله أعلم .

---

(١) في "ق" "غراز" .

(٢) هكذا في الموطأ ، وفي النسختين "عمن" .

(٣) سقطت من "ق" .

(٤) في "ق" "حيف من الحيوف" . والحتف الموت (الصحاح : ٣٤٠/٤) .

(٥) أي : من رضي بالموت في سبيل الله (هامش الموطأ) .

(٦) ط : كتاب الجهاد ، ما تكون فيه الشهادة ، رقم الحديث (٩٩٧) : ٣٠٨ باختلاف يسير .

(٧) قط : ٣٠٤/٣ .

قال أبو الطيب : قال المنذري في الترغيب والترهيب : ورواه البيهقي أيضا موقوفا على عمر ، وصحيح اسناده ، ولعله أشبه ، أي : كونه موقوفا أشبه الى الصواب .

(٨) في النسختين "الى الرجال" ، والمثبت من سنن الدارقطني .

(٩) الزيادة من سنن الدارقطني .

(١٠) الزيادة من سنن الدارقطني .

(١١) قط : ٣٠٤/٣ .

(١٢) الزيادة من "ل" .

(١٣) في "ل" "والواعظ" .

(١٤) سقطت من "ق" .

(١٥) في "ل" "الضعف" .

(١٦) في النسختين "وكذلك" ، والمثبت من الاحياء .

(١٧) في النسختين "يقول" ، والمثبت من الاحياء .

(١٨) الاحياء : ٣٢١/٢ ~~بتصرف يسير~~ ببعض خلاف .

فصـــــــــل

(حدود ما يسقط وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باللسان واليد من المكروهات النازلة بالقائم بذلك)

قال الامام (حجة الاسلام)[١] أبو حامد الغزالي أيضاً ـ رحمة الله عليه[٢] ـ :

فان قيل : (فالمكروه)[٣] المتوقع[٤] ما حده ؟ فان الانسان قد يكره كلمة ، وقد يكره ضربة ، وقد يكره طول لسان المنكر عليه في حقه بالغيبة[٥] ، وما من شخص يؤمر بالمعروف ، أو ينهى[٦] عن المنكر ، الا ويتوقع منه نوع من الأذى ، وقد يكون منه أن يكره السعاية به الى السلطان ،أو[٧] أن يقدح فيه في مجلس من يتضرر بقدحه ، فما حد المكروه الذي يسقط به الوجوب ؟

(قلنا)[٨] : هذا فيه نظر[٩] غامض (وصورته منتشرة)[١٠] ، ومجاريه كثيرة ، (و)[١١] لكنا نجتهد في ضم نشره[١٢] ، وحصر أقسامه فنقول :

المكروه نقيض المطلوب[١٣] ، ومطالب الخلق في الدنيا ترجع الى أربعة أمور :

أما في النفس فالعلم ، وأما في البدن فالصحة والسلامة ، وأما في المال فالثروة ، وأما في قلوب الناس فقيام الجاه ، فاذن المطلوب : العلم والصحة والثروة والجاه .

ومعنى الجاه ملك القلوب ، كما أن معنى الثروة ملك المال ، لأن قلوب الناس وسيلة الى الأغراض كما أن ملك المال وسيلة الى جميع ما في الدنيا من المطالب .

وكل واحد من هذه الأربع يطلبها الانسان لنفسه ، ولأقاربه ، والمختصين به ، ويكره في هذه الأربعة أمران :

أحدهما : زوال ما هو حاصل موجود .

والآخر : امتناع ما هو منتظر مفقود ، يعني اندفاع ما يتوقع وجوده ، فلاضرر الا في فوات حاصل وزواله ، أو تعويق[١٤] منتظر ، فان المنتظر عبارة عن الممكن حصوله ، (والممكن حصوله)[١٥]

---

(١) الزيادة من "ل" .
(٢) في "ق" "رحمه الله تعالى" .
(٣) سقطت من "ق" .
(٤) في "ل" "والمتوقع" .
(٥) في "ق" "في الغيبة" .
(٦) في "ق" "وينهى" .
(٧) في "ل" "و" بدل "أو" .
(٨) سقطت من "ق" .
(٩) في "ق" "فان هذا فيه نظر" .
(١٠) الزيادة من الاحياء .
(١١) سقطت من "ق" .
(١٢) في "ق" "بشره" .
(١٣) في "ل" "ونقيض المطلوب" .
(١٤) في النسختين "أن يعوق" .
(١٥) سقطت من "ق" .

كأنه حاصل ، وفوات امكانه كأنه فوات حصوله • فرجع المكروه الى قسمين :

أحدهما : خوف امتناع المنتظر •

قال أبو حامد : فهذا لاينبغي أن يكون مرخصا في ترك الأمر (بالمعروف)[١] والنهي عن المنكر أصلا •

ولنذكر أمثاله في المطالب الأربعة •

أما العلم : فمثاله تركه الأمر والنهي على من يعلم العلم ، ومن يختص بأستاذه خوفا من أن يقبح حاله عنده فيمتنع من تعليمه •

وأما الصحة فتركه الانكار على الطبيب الذي يدخل عليه مثلا وهو لابس الحرير ، خوفا من أن يتأخر عنه فتمتنع[٢] بسببه صحته المنتظرة •

وأما المال : فتركه الانكار على السلطان ونوابه وأصحابه[٣] ، ومن يواسيه من ماله ، خوفا من أن يقطع ادراره في المستقبل ، ويترك مواساته •

وأما الجاه : فتركه الانكار على)[٤] من يتوقع[٥] نصره وجاهه في المستقبل ، خيفة من أن لا يحصل له الجاه ، أو خيفة من أن يقبح حاله عند السلطان الذي يتوقع منه ولاية •

قال أبو حامد : فهذا كله لايسقط وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فان هذه زيادات امتنعت ، وتسمية امتناع حصول الزيادات ضررا[٦] مجاز • وانما الضرر الحقيقي فوات الحاصل ، ولايستثنى من هذا الا ما تدعو اليه الحاجة • وفي فواته محذور يزيد على محذور السكوت على المنكر ، كما اذا كان محتاجا الى الطبيب لمرض ناجز[٧] ، والصحة منتظرة من معالجة الطبيب ، ويعلم أن في تأخره شدة الضنا ، وطول المرض ، وقد يفضي الى الموت •

وأعني بالعلم الظن الذي يجوز بمثله ترك استعمال الماء ، والعدول الى التيمم • فاذا انتهى الى هذا الحد ، لم يبعد أن يرخص في ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر •

وأما العلم فمثل أن يكون جاهلا بمهمات دينه ، ولم يجد الا معلما واحدا ، وعلم أن المنكر عليه طريق الوصول اليه لكون العالم مطيعا له ، مستمعا لقوله •

فانن الصبر على الجهل بمهمات الدين محذور ، والسكوت على المنكر محذور ، ولايبعد أن يرجح[٨] أحدهما • ويختلف ذلك بتفاحش المنكر ، وشدة الحاجة الى العلم لتعلقه بمهمات الدين•

وأما في المال فكمن يعجز عن الكسب والسؤال ، وليس هو قوي النفس في التوكل ، ولاينفق عليه سوى شخص واحد • ولو أنكر عليه لقطع رزقه ، وافتقر في تحصيله الى طلب ادرار حرام ، أو مات جوعا • فهذا أيضا اذا اشتد الأمر فيه لم يبعد أن يرخص له في السكوت •

---

(١) سقطت من "ل" •

(٢) في "ق" "فيمتنع" •

(٣) في "ل" "أو أصحابه" •

(٤) سقطت من "ق" •

(٥) في "ق" "من توقع" •

(٦) في النسختين "ضرر" ، والمثبت من الاحياء •

(٧) في "ق" "اخر" ، وفي "ل" "تأخر" ، والمثبت من الاحياء •

(٨) في "ق" "أن ترجح" •

وأما الجاه فهو أن يؤذيه شرير[١] ، ولايجد سبيلا الى دفع شره الا بجاه مكتسب من سلطان ، أو[٢] بشرب الخمر ٠ ولو أنكر عليه لم يكن واسطة (و)[٣]وسيلة ، فيمتنع عليه حصول الجاه ، ويدوم بسببه أذى الشرير ٠

فهذه الأمور كلها اذا ظهرت وقويت ، لم يبعد استثناؤها ، ولكن الأمر فيها منوط باجتهاد الآمر بالمعروف ، حتى يستفتي[٤] فيها قلبه ، ويزن أحد المحذورين بالآخر ، ويرجح بنظر الدين ، لا بموجب الهوى والطبع ٠ فان رجح بموجب الدين سمي سكوته مداراة ، وان رجح بموجب الهوى سمي سكوته مداهنة ٠ وهو أمر باطن ، ولايطلع عليه الا بنظر دقيق ٠ وليكن الناقد بصيرا ٠

فحق على كل متدين في هذا أن يراقب قلبه ، ويعلم أن الله مطلع عليه ، فيميز[٥] بين باعث الدين والهوى ٠ وسنجد كل نفس ما عملت من خير محضرا عند الله ولو فلتة خاطر ، أو لفتة ناظر بغير ظلم ولاجور ٠ وما الله بظلام للعبيد ٠

وأما القسم الثاني : وهو فوات الحاصل ٠ وذلك مكروه معتبر في جواز السكوت في الأمور الأربعة الا العلم ، فان فواته غير مخوف الا بتقصير منه ٠ والا فلايقدر أحد على سلب العلم من غيره ، وان قدر على سلب الصحة والسلامة والثروة والجاه ٠ (و)[٦] هذا أحد أسباب شرف العلم ، فانه يدوم في الدنيا ، ويدوم ثوابه في الآخرة ، فلا انقطاع له أبد الآبدين ٠

وأما الصحة والسلامة ففواتهما[٧] بالضرب ٠ فكل من علم أنه يضرب ضربا مؤلما ، يتأذى به في الأمر والنهي ، لم يلزمه الأمر بالمعروف ، وان كان يستحب له ذلك ـ كما سبق ـ ٠ فاذا فهم هذا في الايلام بالضرب ، فهو (في)[٨] الجروح والقطع والقتل أظهر ٠

وأما الثروة : فهو بأن يعلم أن داره تنهب ، أو يخرب[٩] بيته ، أو يسلب ثيابه ، فهذا أيضا يسقط عنه الوجوب ، ويبقى الاستحباب ، اذ لابأس أن يفتدي دينه بدنياه ٠ ولكل واحد من الضرب والنهب حد في القلة ، لايكترث به ، كالحبة في المال ، واللطمة الخفيفة ألمها في الضرب ٠ وحد في الكثرة يتعين[١٠] اعتباره[١١] ، (و)[١٢]وسط يقع في محل الاشتباه والاجتهاد ٠ وعلى المتدين بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، أن يجتهد في ترجيح جانب الدين ما أمكنه ٠

وأما الجاه ففواته بأن يضرب ضربا غير مؤلم ، أو يسب في ملاء من الناس ، أو يطرح[١٣]منديله في رقبته ، ويدار في البلد ، أو يسود وجهه ويطاف ٠ وكل ذلك من غير ضرب مؤلم للبدن ، وهو قادح في الجاه ، ومؤلم للقلب ، وهذا له درجات ٠ فالصواب أن يقسم الى ما يعبر عنه بسقوط المروءة ٠

---

(١) في "ق" "شريرا" ٠
(٢) في "ل" "و" بدل "أو" ٠
(٣) سقطت من "ل" ٠
(٤) في "ق" "يستثني" ٠
(٥) في "ق" "فليميز" ٠
(٦) سقطت من "ق" ٠
(٧) في "ق" "وفواتهما" ٠
(٨) سقطت من "ل" ٠
(٩) في "ق" "تخرب" ٠
(١٠) في النسختين "يتيقن" ، والتصويب من الاحياء ٠
(١١) في النسختين "اعتبارها" ، والتصويب من الاحياء ٠
(١٢) سقطت من "ل" ٠
(١٣) في "ق" "جراح" ٠

كالطواف به في البلد حافيا حاسرا[1] عن رأسه • فهذا يرخص له في السكوت ، لأن المروءة مأمور بحفظها • فهذا مؤلم للقلب ألما يزيد على ألم ضربات متعددة ، وعلى فوات دريهمات[2] قليلة •

الدرجة الثانية : ما يعبر عنه بالجاه المحض ، وعلو الرتبة من الخروج في ثياب فاخرة تجمل • وهكذا الركوب في الخيول • فلو علم أنه لو أنكر كلف المشي في السوق في ثياب لايعتاد (هو)[3] مثلها • أو كلف المشي (و)[4] عادته الركوب ، فهذا من جملة المزايا • وليست[5] المواظبة على حفظها محمودة[6] ــ وحفظ المروءة محمود ــ فلا ينبغي أن يسقط وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بهذا العذر •

وفي معنى هذا ، ما لو خاف[7] أن يتعرض (له)[8] باللسان ، اما في حضرته بالتجهيل والتحميق ، والنسبة الى الرياء والنفاق ، واما في غيبته بأنواع الغيبة • فهذا لايسقط الوجوب ، اذ ليس فيه الا زوال فضلات الجاه التي ليس اليها كبير حاجة[9] • ولو ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بلوم لائم ، أو باغتياب فاسق ، أو شتمه ، أو تعنيفه ، أو سقوط المنزلة عن قلبه ، وقلوب أمثاله ، لم يكن للأمر بالمعروف وجوب أصلا ، اذ لاينفك الأمر بالمعروف عن ذلك الا اذا كان المنكر هو الغيبة ، وعلم أنه لو أنكر ، لم يسكت المغتاب ، ولكن أضافه اليه ، وأدخله معه في الغيبة ، فيحرم هذا الأمر والنهي ، لأنه سبب لزيادة المعصية • وان علم أنه يترك الغيبة بذلك ، ويقتصر على غيبته فلايجب عليه[10] ، لأن غيبته أيضا معصية في حق المغتاب ، ولكن يستحب له ذلك ليفتدي عرض المذكور بعرض نفسه على سبيل الايثار • وقد دلت العمومات من الكتاب والسنة على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وعظم الخطر في السكوت عنه ، فلايقابله الا ما عظم في الدين خطره• فالمال والنفس والمروءة قد ظهر في الشرع خطرها • فأما مزايا الجاه ، والحشمة ، ودرجات التجمل وطلب ثناء الخلق ، فكل ذلك لاخطر له[11]• انتهى •

وقيل لمعاوية بن أبي سفيان : انا نراك تتقدم حتى نقول لاتتأخر ، ونراك تتأخر حتى نقول لاتتقدم • فقال : أتقدم اذا كان التقدم مغنما ، وأتأخر اذا كان التأخر حزما •

وأنشدوا :

شجاع اذا ما أمكنتني فرصة وان لم تكن لي فرصة فجبان[12] •

---

(١) في "ق" "خاسرا" •

(٢) في النسختين "در مهمات" ، والتصويب من الاحياء •

(٣) سقطت من "ق" •

(٤) مطموس في "ل" •

(٥) في النسختين "وليس" ، والتصويب من الاحياء •

(٦) في النسختين "محمودا" ، والتصويب من الاحياء •

(٧) في "ق" "أن يخاف" •

(٨) الزيادة من الاحياء •

(٩) في "ل" "كثير حاجة" •

(١٠) أي الانكار •

(١١) الاحياء : ٢/٣٢١–٣٢٣ ~~بتصرف يسير~~ ببعض خلاف •

(١٢) رواه المسعودي في مروج الذهب (٢٢/٣) ، ونسب القول الى عمرو بن العاص ، والشعر الذي استشهد به معاوية الى القطامي •

فصـــــــــــــل

(حد ما يسقط وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باللسان واليد من المكروهات النازلة بأقارب القائم بذلك)

وأما امتناع الآمر الناهي لخوف شيء من هذه المكاره في حق أولاده وأقاربه ، فهو في حقه دونه[١] ، لأن تأذيه بأمر نفسه أشد من تأذيه بأمر غيره • ومن وجه الدين هو فوقه ، لأن له أن يسامح في حقوق نفسه[٢] ، وليس له المسامحة في حق غيره • فاذن ينبغي أن يمتنع[٣] ، فانه (ان)[٤] كان ما يفوت[٥] من حقوقهم يفوت على طريق المعصية ، كالضرب والنهب • فليس له الأمر والنهي ، لأنه دفع منكر يفضي الى منكر • وان كان يفوت لابطريق المعصية ، فهذا ايذاء مسلم أيضا • وليس له ذلك الا برضاهم • فان كان يؤدي ذلك الى أذى قومه فليتركه • واذا كان الآمر زاهدا ، وله أقارب أغنياء ، فانه لايخاف على ماله اذا أنكر على السلطان ونحوه ، ولكن تقصد[٦] أقاربه انتقاما منه بواسطتهم • فاذا كان يتعدى الأذى من أمره ونهيه الى أقاربه وجيرانه وأصحابه الذين لايحملهم على الانكار معه سوى مجرد الطاعة له ، أو الموافقة ، أو علم أنه يضرب معه أحد من أقاربه وجيرانه ، أو يؤخذ ماله ، اذ ليس للمنكر مال يؤخذ منه ، ففي ذلك لايجوز الانكار بل يحرم ، لأنه عجز[٧] عن (دفع)[٨] منكر الا بأن يفضي الى منكر آخر يتعلق بالغير (فليتركه أيضا)[٩]. فان ايذاء المسلم محذور كما أن السكوت على المنكر محذور •

نعم • ان كان لاينالهم أذى في نفس ومال ، ولكن ينالهم الأذى بالشتم والسب ، فهذا فيه نظر ، ويختلف الأمر فيه بدرجات المنكرات في تفاحشها ، ودرجات الكلام المحذور في نكايته في القلب ، وقدحه في العرض[١٠] •

وقال بعض العلماء : ان كان المنكر الثاني أعظم من الأول ، حرم الانكار ، وان كان أقل منه وجب[١١] •

مثال ذلك : أنه لو رآى انسانا يريد ذبح دجاجة لرجل ، وعلم أنه لو منعه ذبح شاة ، لم يجز الانكار • وان كان الأمر بالعكس وجب •

وكذلك لو وجدنا رجلا يرقب امرأة ليزني بها اذا مرت به ، فرآى خمرا فاشتغل بشربه • ولو منعنا (منه)[١٢] لامتنع ، (ولكن)[١٣] ينتبه للمرأة ، ولايقدر على دفعه عنها ، فاننا لانمنعه من شرب

---

(١) في النسختين "دونهم" ، والمثبت من الاحياء •
(٢) في "ق" "في حق نفسه" •
(٣) في "ق" "يمينع" •
(٤) سقطت من "ل" •
(٥) في "ق" "يفوته" •
(٦) في "ق" "يقصد" •
(٧) في "ق" "حجر" ، وفي "ل" "حجز" ، والمثبت من الاحياء •
(٨) الزيادة من الاحياء •
(٩) سقطت من "ق" •
(١٠) أورده الغزالي في الاحياء (٣٢٣/٢) بتصرف يسير •
(١١) لم أهتد الى قائله فيما تحت يدي من المراجع •
(١٢) سقطت من "ق" •
(١٣) سقطت من "ق" •

الخمر الذي اذا شربه شغله عن منكر أعظم منه •

وقد تكون الضرورة في الأقل أعظم منها في الأكثر ، كما لو وجدنا رجلا يغصب في مفازة قربة ماء لرجل معه عدة قرب تزيد على حاجته • ولو دفعناه عنها لغصب قربة ماء لرجل ليس معه غيره ، فيهلك بذلك عطشا فيترجح ، بل يتعين عدم الدفع عن القرب •

فهذه من الدقائق الواقعة في محل الاجتهاد للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر ، فليتفطن لها ، ولايقدم على مثل هذه الأحوال الا من كان عالما بأحكامها ، فان العامي مثلي لاينبغي له أن ينكر الا الجليات[1] المعلومة • كشرب الخمر ، والزنا ، وترك الصلاة[2] ونحو ذلك • كما سبق في الباب الثاني[3] ، والله أعلم •

وذكر أبو حامد الغزالي أيضا من أسباب اسقاط وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر اشتغال الآمر بما يحتاجه من كسب قوت يومه •• فهذا عذر يسقط به وجوب الأمر والنهي لعجزه عنه[4]؛ انتهى•

وقد روى ابن أبي الدنيا بسنده عن أبي يزيد الرقي[5] قال : قلت للفضيل بن عياض : أرأيت ان رأيت شرطيا ، أو مسلما ، أو سلطانا يظلم ، أنهاه ؟

قال : ان قدرت •

قلت : أما الكلام فقادر ، ولكن أخاف العاقبة •

قال : ان قدرت على أن تدفع عن نفسك فتكلم من غير أن تدخل على أحد من المسلمين ضررا • ولا آمرك أن تتكلم فتدخل على أهلك وجيرانك ، ومن يعرفك الخوف ، (وعسى أن يكون من جيرانك من ليست له معيشة الا من عمل يديه فيدخل عليه الخوف)[6] فيضيع عياله • ولعل كلامك لايكون منفعة للمسلمين ، تلقي كلمة تلقى بيديك ، فتوضع في عنقك فتصنع[7] بك ما تندم عليه[8] •

روى ابن أبي الدنيا بسنده عن أبي الجواب أحوص بن الجواب الضبي[9] قال : كتب عمرو بن عبيد[10] الى ابن شبرمة[11] بخطه يحثه على الجهاد ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فكتب اليه ابن شبرمة :

الأمر يا عمرو بالمعروف نافلة ... والقائمون به لله أنصار

والتاركون له عجزا لهم عذر ... واللائمون لهم يا عمرو أشرار

الأمر والنهي لابالسيف تشهره[12] ... على الخليفة ان القتل[13] اضرار[14] •

---

(١) في النسختين "الجليلات" ، والتصويب من الاحياء •

(٢) أورده الغزالي في الاحياء (٣٢٠/٢) بتصرف يسير •

(٣) يقع هذا الباب في الجزء الأول من هذا الكتاب ، وقد قام بتحقيقه الأخ محمد نور مصطفى •

(٤) الاحياء : ٣٢٢/٢ •

(٥) في "ق" "أبو يزيد الرقن" ، وفي "ل" "أبو يزيد الدفن" ، وكلاهما تصحيف ، والتصويب من الصمت ، ولم أقف له على ترجمة •

(٦) سقطت من "ق" •

(٧) في "ل" "فتضع" •

(٨) لم أجده في كتب ابن أبي الدنيا المطبوعة •

(٩) هو أحوص بن جواب ، أبو الجواب ، صدوق توفي سنة ٢١١ (الكاشف : ٥٤/١) •

(١٠) هو عمرو بن عبيد ، أبو عثمان • كان أهله من فارس ، سكن البصرة • كان من العباد الخشن وأهل الورع الدقيق ، ممن جالس الحسن سنين كثيرة ، ثم اعتزل مجلس الحسن ومعه جماعة• فسموا المعتزلة • مات عمرو في طريق مكة سنة ١٤٤ (المجروحين : ٦٩/٢) •

(١١) هو عبدالله بن شبرمة الضبي ، أبو شبرمة الكوفي ، القاضي ، ثقة ، فقيه ، من الخامسة ، مات سنة ١٤٤ (الكاشف : ٨٥/٢ ، التقريب : ٤٢٢/١) •

(١٢) في "ق" "يشهره" •

(١٣) في "ق" "ان الفتك" •

(١٤) لم أجده في كتب ابن أبي الدنيا المطبوعة •

فصـــــــــــــل

(درء المفاسد مقدم على جلب المصالح في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) ٠

ويسقط وجوب بعض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مخافة أن يقصر فهم بعض الناس عن ذلك ، فيقعوا في أشد منه ٠

(٢٦٠) ولما ثبت في الصحيحين ، والموطأ وسنن النسائي ، وغيرهم من حديث عائشة ـ رضي الله تعالى عنها ـ أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال لها : "ألم تري أن قومك حين بنوا الكعبة استقصروا على قواعد ابراهيم " ٠ فقلت : يارسول الله ، ألا تردها على قواعد ابراهيم ؟ فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "لولا حدثان قومك بالكفر لفعلت" ٠

قال عبدالله بن عمر : لئن[1] كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ما أرى أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر الا أن البيت لم يتمم[2] على قواعد ابراهيم[3] ٠

وللبخاري[4] ومسلم أيضا وأحمد في المسند قالت : قال لي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "لولا حداثة عهد قومك بالكفر ، لنقضت الكعبة ، ثم لبنيتها[5] على أساس ابراهيم ، فان قريشا اقتصرت بنائه ، وجعلت له خلفا" ٠ قال هشام : يعني بابا[6] ٠

وللبخاري ومسلم أيضا قال : سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول : لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية ـ أو قال بكفر ـ لأنفقت كنز الكعبة في سبيل الله ، ولجعلت بابها بالأرض ، ولأدخلت فيها الحجر"[7] ٠

ولهما في رواية أخرى ، ولابن ماجة قالت : سألت النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن الجدر ـ وعند ابن ماجة عن الحجر ـ : (أ)[8] من البيت هو ؟ قال : "نعم" ٠ قلت : فما لهم لم يدخلوا في البيت ؟ قال : "ان قومك قصرت بهم النفقة" ٠ قلت : فما شأن بابه مرتفعا ؟ قال : "فعل ذلك قومك ليدخلوا من شاؤوا ، ويمنعوا من شاؤوا ٠ ولولا أن قومك حديث عهدهم بالجاهلية ، وأخاف أن تنكر قلوبهم أن أدخل الجدر في البيت ، وأن ألصق بابه بالأرض"[9] ٠

---

(١) في "ل" "لبن" ٠

(٢) في "ق" "لم يتم" ٠

(٣) خ : الحج (٣٢) ، باب فضل مكة وبنيانها (٤١) ، رقم الحديث (١٠٥٦) : ٥٧٣/٢ ٠
م : الحج (١٥) ، باب نقض الكعبة وبنائها (٦٩) ، رقم الحديث (١٣٣٣) : ٩٦٩/٢ ٠
ط: ٢٥٠ ٠
ن : ٢١٤/٥ـ٢١٥ ٠

(٤) في "ق" "والبخاري" ٠

(٥) في النسختين "لبنيته" ٠

(٦) خ : رقم الحديث (١٥٠٨) : ٥٧٤/٢ وعنده "لنقضت البيت" ٠
م : ٩٦٨/٢ ٠ وليس عنده قول هشام ٠
حم : ٢٥٣/٦ ، ٢٦٢ باختلاف يسير ٠

(٧) خ : لم يذكر البخاري حديثا بهذا اللفظ ٠
م : ٩٦٩/٢ ٠

(٨) سقطت من "ق" ٠

(٩) خ : ٥٧٤/٢ ٠
م : باب جدر الكعبة وبابها (٧٠) : ٩٧٣/٢ ٠
جه : المناسك (٢٥) ، باب الطواف بالحجر (٣١) ، رقم الحديث (٢٩٥٥) : ٩٨٥/٢ ٠

وفي رواية أخرى لهما قالت : سألت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن الحجر ، وذكر نحوه • وفيه : فقلت : ما شأن بابه مرغعا لايصعد اليه الا بسلم ؟[١]

ولهما أيضا ، وللترمذي ، والنسائي عن الأسود بن يزيد النخعي قال : قال لي ابن الزبير : كانت عائشة تسر اليك كثيرا فما حدثتك في الكعبة ؟ قلت : قالت لي : قال النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "يا عائشة ، لولا أن قومك حديث عهدهم ـ قال ابن الزبير بالكفر ـ لنقضت الكعبة فجعلت لها بابين ، باب[٢] يدخل منه الناس ، وباب[٣] يخرجون"[٤] • ففعله ابن الزبير •

وللبخاري[٥] أيضا أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال لها : "يا عائشة ، لولا أن قومك حديث عهد بجاهلية ، لأمرت بالبيت فهدم ، فأدخلت فيه ما أخرج منه ، وألصقته بالأرض ، وجعلت له بابين : بابا شرقيا ، وبابا غربيا ، فبلغت به أساس ابراهيم"[٦] • فذلك الذي حمل ابن الزبير على هدمه • وذكر (باقي)[٧] الحديث •

ولمسلم وأحمد والنسائي عن سعيد بن ميناء[٨] قال : سمعت عبدالله بن الزبير يقول : حدثتني[٩] خالتي ـ يعني عائشة (رضي الله تعالى عنها)[١٠] ـ قالت : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم : "يا عائشة ، لولا أن قومك حديثو عهد بشرك لهدمت الكعبة فألزقتها بالأرض ، وجعلت لها بابا شرقيا وبابا غربيا ، وزدت فيها ستة أذرع من الحجر ، فان قريشا اقتصرتها حيث بنت الكعبة"[١١] •

ولمسلم أيضا من رواية عبدالله بن عبيد بن عمير[١٢] ، والوليد بن عطاء[١٣] ، عن الحارث بن عبدالله بن أبي ربيعة[١٤] قال عبدالله بن عبيد : وفد الحارث على عبدالملك[١٥] بن مروان في خلافته

---

(١) هذه رواية مسلم فقط (٩٧٣/٢) وبزيادة قوله : وقال : "مخافة أن تنفر قلوبهم" •

(٢) في "ل" "بابا" •

(٣) في "ل" "بابا" •

(٤) خ : العلم (٣) ، باب من ترك بعض الاختيار ، مخافة أن يقصر فهم الناس عنه ، فيقعوا في أشد منه (٤٨) ، رقم الحديث (١٢٦) : ٥٩/١ •
م : ٩٧١/٢ باختلاف يسير وبزيادة بعض الألفاظ •
ت : الحج (٧) ، باب ما جاء في كسر الكعبة (٤٧) ، رقم الحديث (٨٧٥) : ٢٢٥/٣ مختصرا •
ن : ٢١٥/٥ـ٢١٦ باختلاف يسير •

(٥) في "ق" "والبخاري" •

(٦) خ : رقم الحديث (١٥٠٩) : ٥٧٤/٢ ، وعنده "وألزقته" •

(٧) سقطت من "ق" •

(٨) هو سعيد بن ميناء ، أبو الوليد الحجازي ، ثقة من الثالثة (الكاشف : ٢٩٧/١ ، التقريب : ٣٠٦/١)

(٩) في "ل" "حدثتني" •

(١٠) الزيادة من "ل" •

(١١) م : ٩٦٩/٢ـ٩٧٠ •
حم : ١٨٠/٦ •
ن : لم يرد هذا الحديث في سنن النسائي من رواية سعيد بن ميناء •

(١٢) هو عبدالله بن عبيد بن عمير الليثي ، أبو هاشم المكي ، ثقة توفي سنة ١١٣ (الكاشف : ٩٥/٢ ، التقريب : ٤٣١/١) •

(١٣) هو الوليد بن عطاء بن خباب مقبول من السادسة (التقريب : ٣٣٤/٢) •

(١٤) هو الحارث بن عبدالله بن أبي ربيعة القرشي ، المخزومي المكي ، القباع ، أمير الكوفة ، صدوق من الثانية • مات قبل السبعين (الكاشف : ١٣٨/١ ، التقريب : ١٤١/١) •

(١٥) في "ق" "على عبدالله بن عبدالملك" •

فقال : ما أظن أبا خبيب ـ يعني ابن الزبير ـ سمع من عائشة ما كان يزعم أنه سمع منها . قال الحارث : بلى ، أنا سمعته منها . قال : سمعتها ، تقول ماذا ؟ قال : قالت : قال لي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "ان قومك استقصروا من بنيان البيت . ولولا حداثة عهدهم[1] بالشرك أعدت ما تركوا منه . فان بدا لقومك من بعدي أن يبنوه فهلمي لأريك ما تركوا منه" . فأراها قريبا من سبعة أذرع[2] .

هذا حديث عبدالله بن عبيد ، وزاد عليه الوليد بن عطاء : قال النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "ولجعلت لها بابين موضوعين[3] في الأرض شرقيا وغربيا . هل تعرين لم كان قومك رفعوا بابها؟" قالت : قلت : لا . قال : "تعززا أن (لا)[4] يدخلها الا من أرادوا فكان الرجل اذا هو أراد[5] أن يدخلها يدعونه يرتقي ، حتى اذا كاد[6] أن يدخل دفعوه فسقط"[7] .

ولمسلم أيضا عن أبي قزعة[8] سويد بن حجير الباهلي[9] ـ رضي الله تعالى عنه ـ أن عبدالملك بن مروان بينا هو يطوف بالبيت اذ قال : قاتل الله ابن الزبير حيث يكذب على أم المؤمنين يقول : سمعتها تقول : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "يا عائشة ، لولا حدثان قومك بالكفر لنقضت البيت ، حتى أزيد فيه من الحجر فان قومك قصروا في البناء" . فقال الحارث بن عبدالله: لاتقل هذا يا أمير المؤمنين ، فأنا سمعت أم المؤمنين تحدث هذا . قال : لو كنت سمعته قبل أن أهدمه لتركته على ما بنى ابن الزبير[10] .

وللحديث طرق وروايات يطول هذا المحل بذكرها .

قوله في الرواية الأولى والتاسعة والحادية عشر "لولا حدثان قومك" ـ بكسر الحاء المهملة ـ : مصدر حدث يحدث حدوثا (وحدثانا)[11] (وكذلك "لولا أن قومك")[12]. والمراد قرب عهدهم بالكفر . وكذلك قوله "لولا حداثة عهد قومك" . وكذلك لولا أن قومك حديث عهدهم"[13] ، وقوله في الرواية الرابعة والسادسة "لولا أن قومك حديث عهدهم" . هكذا روي بالاضافة مع حذف الواو من حدث .

ونقل أبو عبدالله الزركشي[14] عن المطرزي[15] أنه لحن[16] ، والصواب حديثو عهد ، بواو ،

---

(١) في النسختين "حدثان عهدهم" ، والمثبت من صحيح مسلم .

(٢) م : ٩٧١/٢ـ٩٧٢ .

(٣) في "ل" "موضعين" .

(٤) سقطت من "ل" .

(٥) في "ق" "اذا أراد هو" .

(٦) في "ل" "كان" .

(٧) المرجع السابق والصفحة .

(٨) في "ق" "قعزعة" وهو خطأ .

(٩) هو سويد بن حجير الباهلي، أبو قزعة ، ثقة من الرابعة (التقريب : ٣٤٠/١) .

(١٠) م : ٩٧٢/٢ .

(١١) سقطت هنا من "ل" وقد كتبها المصنف بعد سطرين .

(١٢) الزيادة من "ل" .

(١٣) في "ل" "حدثانا حديث عهدهم" بدل "وكذلك لولا أن قومك حديث عهدهم" .

(١٤) هو محمد بن بهادر بن عبدالله الزركشي ، أبو عبدالله ، بدرالدين ، عالم بفقه الشافعية والأصول . تركي الأصل ، ولد بمصر سنة ٧٤٥ ، ومات بها سنة ٧٩٤ . من تصانيفه : الاجابة لايراد ما استدركته عائشة على الصحابة ، لقطة العجلان في أصول الفقه ، البحر المحيط في أصول الفقه... (الأعلام : ٢٨٦/٦) .

(١٥) هو ناصر بن عبدالسيد بن علي المطرزي ، أبو الفتح الخوارزمي ، أديب لغوي نحوي فقيه . مات سنة ٦١٠ . من آثاره : الايضاح في شرح المقامات للحريري ، المصباح في النحو ، المعرب في اللغة (الأعلام : ٣١١/٨ ، معجم المؤلفين : ٧١/١٣) .

(١٦) أي خطأ .

والجمع مع الاضافة كما في الرواية الثامنة ٠

وقوله في الرواية الثانية "وجعلت له خلفا" ، وفي رواية "خلفين"[١] (هو)[٢] بفتح الخاء المعجمة ، واللام على المشهور ٠ وقيل : بكسرها ٠

والخالفة : عمود في مؤخر البيت ٠ يقال : وراءه خلف جيد ٠ وتقدم (في)[٣] التفسير في الرواية أن الخلف الباب ٠

وقوله في الرواية السادسة "وجعلت لها بابين : باب يدخل[٤] منه الناس ، وباب يخرجون منه" ، وفي الرواية السابعة بالنصب "بابا" و "بابا" ٠ والله أعلم ٠

مفهوم الحديث : أنه اذا تعارضت مصلحة ومفسدة ، وتعذر الجمع بينهما بدئ بالأهم ، لأن التخلي[٥] عن الرذائل ، مقدم على التحلي[٦] بالفضائل ، وأنه[٧] صلى الله عليه وسلم أخبر أن رد الكعبة الى قواعد ابراهيم ــ عليه السلام ــ مصلحة ، ولكن تعارضه مفسدة أعظم منه ، وهي خوفه فتنة بعض من أسلم قريبا لما كانوا يرون تغييرها عظيما ، فتركها صلى الله عليه وسلم ٠ وأيضا فانه صلى الله عليه وسلم تركها تألفا لقلوبهم ، وحسن حياطتهم ، وأن لاينفروا ٠

فأوردت هذا الحديث دليلا على ترك (بعض)[٨] الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر اذا خشي منه أن يكون سببا لفتنة قوم ينكرونه ، ويسارعون الى خلافه واستشناعه ، كما خشي صلى الله عليه وسلم أن تنكر ذلك قلوبهم لقرب عهدهم بالكفر ، ويظنون أنه فعل ذلك لينفرد بالفخر[٩] دونهم ، ولعظم هدمها لديهم ، والله أعلم ٠

وترك صلى الله عليه وسلم النهي عن المنكر عند تعارض المفسدتين أيضا ، دفعا للأعلى بالأدنى فيها ٠

(٢٦١) روى الطبراني وغيره من حديث أبي جحيفة وهب بن عبدالله قال : كان رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ قاعدا ذات يوم وقدامه قوم يصنعون شيئا ، فكرهه من كلامهم ولغطا ، فقيل : يا رسول الله ، ألا تنهاهم ؟ فقال : "لو نهيتهم عن الحجون لأوشك أحدهم أن يأتيه وليست له حاجة"[١٠] ٠

---

(١) في "ق" "أو خلفين" ٠
(٢) الزيادة من "ل" ٠
(٣) سقطت من "ل" ٠
(٤) في "ل" "أي يدخل" ٠
(٥) في "ل" "التحلي" ٠
(٦) في "ق" "التخلي" ٠
(٧) في "ق" "فانه" ٠
(٨) سقطت من "ق" ٠
(٩) في "ل" "بالفجر" ، وفي "ق" "بفخر" ، ولعل الصواب ما أثبتناه ٠
(١٠) الكبير : ١٢٤/٢٢ ٠

(٢٦٢) ورواه من طريق أخرى عن[١] عبده السوائي[٢] فقال : لغط قوم قرب النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال أصحابه[٣] : يا رسول الله ، لو بعثت الى هؤلاء بعض من ينهاهم عن هذا • فقال : "لو بعثت اليهم فنهيتهم أن يأتوا الحجون لأتاه بعضهم وان لم تكن له حاجة"[٤] •

ورجال الطريقين رجال الصحيح[٥] •

والحجون ـ بفتح الحاء المهملة ـ : جبل بمكة وهي مقبرة •

وقال أبو بكر المروزي : سألت أبا عبدالله عن قوم من أهل البدع يتعرضون ويكفرون ؟ قال : لاتتعرضوا[٦] لهم • قلت : وأي شيء تكره من أن يحبسوا ؟ قال : لهم والدات وأخوات • قلت : فانهم قد حبسوا رجلا فظلموه • وقد سألوني أن أتكلم في أمره حتى يخرج • فقال : ان كان يحبس منهم أحد فلا • ثم قال أبو عبدالله : هذا جارنا حبس ذلك الرجل فمات في السجن • وأظن أنه قال غير مرة ، كيف حكى أبو بكر بن خلاد[٧] ؟ فقلت له : قال : كنت عند ابن عيينة قاعدا فجاء الفضيل فقال : لاتجالسوه ـ يعني لابن عيينة ـ ،(لأنه)[٨] حبس[٩] رجلا في السجن ، ما يؤمنك أن يقع السجن عليه ، قم فأخرجه • فعجب أبو عبدالله وجعل يستحسنه[١٠] •

---

(١) في "ل" "وعن" •

(٢) لم أقف له على ترجمة •

(٣) في "ق" "أصحابهم" •

(٤) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٦/١) ، وعزاه الى الطبراني دون أن يذكر أيا من المعاجم الثلاثة •

(٥) وهو كما قال • وقد قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٦/١ـ١٧٧) في كلتا الطريقين : رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح •

(٦) في "ل" "لايتعرضوا" •

(٧) هو محمد بن خلاد بن كثير الباهلي ، أبو بكر البصري ، ثقة من العاشرة ، مات سنة ٢٣٩ أو ٢٤٠ (الكاشف : ٣٦/٣ ، التقريب : ١٥٩/٢) •

(٨) سقطت من "ق" •

(٩) في "ق" "يحبس" •

(١٠) رواه الخلال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (١٠٤ـ١٠٥) مختصرا ، وابن مفلح في الآداب (٢٥٧/١) •

فصـــــــــــــــل

(ما يسقط وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باللسان واليد من أحوال الحكام الجائرين)

ومما يسقط وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باليد واللسان ، الخوف[١] ممن[٢] يخاف (من أهل)[٣] التجبر[٤] من الملوك وغيرهم . فيجب حينئذ الكراهة بالقلب . وانما يجري ذلك عند الأمور التي لايطاق القيام بها . قال الله تعالى : (ولاتلقوا بأيديكم الى التهلكة)[٥] .

قال جماعة من أهل التفسير : يحرم على الانسان اذا لم يكن عنده قوة ، ولانية خالصة أن يحمل على العدو ، ويقتحم في الحرب وحده[٦] . فكذلك الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر اذا لم يكن عنده قوة عزم ، ولم تكن[٧] له نية خالصة أن يبادر الى تغيير منكر يراه من العتاة والمتجبرين ، ومن يخاف شره من أهل الفساد والمعتدين .

قال أبو عبدالله بن مفلح : وظاهر كلام أحمد وصريحه ، عدم رؤية الانكار[٨] على الامام الجائر[٩].

وقال القاضي أبو الحسين بن أبي يعلى : واختلفت الرواية هل يحسن الانكار ؟ على روايتين ؛ وفيه رواية ثالثة أنه يقبح . وبه قال بعض الفقهاء والمتكلمين لقوله تعالى : (ولاتلقوا بأيديكم الى التهلكة)[١٠] ، وقوله تعالى : (لايتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين . ومن يفعل ذلك فليس من الله في شئ الا أن تتقوا منهم تقاة)[١١] ، أي : الا من خاف في بعض البلدان أو الأوقات من شرهم ، فله أن يتقاهم بظاهره ، لاباطنه ونيته .

(٢٦٣) كما علق البخاري عن أبي الدرداء ــ رضي الله تعالى عنه ــ (أنه قال)[١٢] : انا لنبش[١٣] في وجوه قوم وقلوبنا تلعنهم[١٤] .

---

(١) في النسختين "خوفا" ، ولعل الصواب ما أثبتناه .

(٢) في "ق" "مما" .

(٣) سقطت من "ق" .

(٤) في "ق" "التخمر" .

(٥) سورة البقرة : ١٩٥ .

(٦) أورده القرطبي في غسيره (٢/٣٦٣) نحوه .

(٧) في "ق" "ولاتكن" .

(٨) عدم رؤية وجوبه كما يدل عليه سياق الكلام التالي .

(٩) الآداب : ١/١٥٩ .

(١٠) أورده ابن مفلح في الآداب (١/١٥٩) نقلا عن القاضي ~~بحروف~~ باختلاف يسير .

(١١) سورة آل عمران : ٢٨ .

(١٢) سقطت من "ق" .

(١٣) في "ق" "لنتشكر" .

(١٤) خ : الأدب ، باب المداراة مع الناس (٨٢) : ٥/٢٢٧١ ، واللفظ عنده : "انا لنكشر في وجوه أقوام وان قلوبنا لتلعنهم" .

وقال سفيان الثوري : قال ابن عباس : ليست[1] التقية بالعمل ، انما التقية باللسان[2] . وكذلك قال أبو العالية ، وأبو الشعثاء[3] ، والربيع بن أنس[4] ، وغيرهم[5] . ويؤيد ما قالوه قول الله تعالى : (من كفر بالله من بعد ايمانه الا من أكره وقلبه مطمئن بالايمان ، ولكن من شرح بالكفر صدرا فعليهم غضب من الله ، ولهم عذاب عظيم)[6] .

قال أبو عبدالله البخاري : قال الحسن : التقية الى يوم القيامة[7] .

(٢٦٤) وفي صحيح مسلم ، وجامع الترمذي من حديث وائل بن حجر[8] قال : سأل سلمة بن يزيد الجعفي[9] ـ رضي الله تعالى عنه ـ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال : يانبي الله ، أرأيت ان قامت علينا أمراء يسألونا حقهم ، ويمنعونا حقنا ، فما تأمرنا ؟ فأعرض عنه . ثم سأله ، فأعرض عنه ، ثم سأله فأعرض عنه ، ثم سأله في الثالثة أو في الرابعة فجنبه الأشعث بن قيس[10] وقال : "اسمعوا وأطيعوا ، فانما عليهم ما حملوا ، وعليكم ما حملتم"[11] .

هذه رواية مسلم . واختصره الترمذي وقال : هذا حديث حسن صحيح . ورواه ابن أبي الدنيا[12] وغيره .

(٢٦٥) وفي مسند الامام أحمد من حديث أبي سعيد الخدري (رضي الله تعالى عنه)[13] مرفوعا : "يكون عليكم أمراء ، تطمئن اليهم القلوب ، وتلين لهم الجلود ، ثم يكون عليكم أمراء ، تشمئز منهم القلوب ، وتقشعر منهم الجلود" . فقال رجل : أنقاتلهم يارسول الله ؟ قال : "لا ، ما أقاموا الصلاة"[14] .

---

(١) في النسختين "ليس" ، ولعل الصواب ما أثبتناه .

(٢) انظر تفسير الطبري : ١٥٣/٣ .

(٣) هو سليم بن أسود المحاربي ، أبو الشعثاء الكوفي ، لازم عليا ، توفي سنة ٨٢ (الكاشف:٣١٠/١)

(٤) في "ق" "وابن أنس" بدل "ابن أنس" . وهو الربيع بن أنس ، بصري ، نزل خراسان ، صدوق ، له أوهام ، رمي بالتشيع . مات سنة ١٣٩ (الكاشف : ٢٣٤/١ـ٢٣٥ ، التقريب : ٢٤٣/١) .

(٥) انظر تفسير ابن كثير : ٢٧/٢ .

(٦) سورة النحل : ١٠٦ .

(٧) خ : الاكراه (٩٣) : ٢٥٤٥/٦ .

(٨) هو وائل بن حجر بن سعد الحضرمي ، أبو هنيدة الكندي ، صحابي جليل ، وكان من ملوك اليمن ، ثم سكن الكوفة ، مات في ولاية معاوية (الكاشف : ٢٠٥/٣ ، التقريب : ٣٢٩/٢) .

(٩) هو سلمة بن يزيد الجعفي ، صحابي بالكوفة (الكاشف : ٣٠٩/١) .

(١٠) هو الأشعث بن قيس بن معديكرب الكندي ، أبو محمد الصحابي ، نزل الكوفة ، كان شريفا مطاعا . مات سنة ٤٠ أو ٤١ (الكاشف : ٨٤/١ ، التقريب : ٨٠/١) .

(١١) م : الامارة (٣٣) ، باب في طاعة الأمراء وان منعوا الحقوق (١٢) ، رقم الحديث (١٨٤٦) : ١٤٧٤/٣ .

ت : الفتن ، باب ما جاء "ستكون فتن كقطع الليل المظلم" (٣٠) ، رقم الحديث (٢١٩٩) : ٤٨٨/٤ .

(١٢) لم أجده في كتب ابن أبي الدنيا المطبوعة .

(١٣) الزيادة من "ق" .

(١٤) حم : ٢٨/٣ ، ٢٩ .

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٨/٥) وقال : رواه أحمد وأبو يعلى ، وفيه الوليد صاحب عبدالله البهي ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

قلت : يشهد له حديث أم سلمة عند أحمد ومسلم كما سيأتي بعد قليل .

(٢٦٦) وفي الصحيحين ، ومسند أحمد ، وجامع الترمذي من حديث ابن مسعود مرفوعا : "انها ستكون بعدي أثرة وأمور تنكرها" ·· قالوا : يارسول الله ، كيف تأمر من أدرك منا ذلك ؟ قال : "تؤدون الحق الذي عليكم ، وتسألون الله الذي لكم"[1] ·

قوله "أثرة" بضم الهمزة وسكون المثلثة · ويروى (أثرة)[2] بفتحها · ويقال أيضا اثرة بكسر الهمزة وسكون المثلثة ، وهو الاستيثار ، أي : يستأثر عليكم بأمور الدنيا ، ويفضل عليكم غيركم (أو)[3] نفسه ·

وقيل : الأثرة الشدة[4] ، والله أعلم ·

(٢٦٧) وفي صحيح مسلم من حديث عوف بن مالك الأشجعي[5] مرفوعا : "خيار أئمتكم الذين يحبونكم وتحبونهم ، وتصلون عليهم ويصلون[6] عليكم · وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم ، وتلعنونهم ويلعنونكم" · قالوا[7] : قلنا : يارسول الله ، أفلا ننابذهم ؟ قال : "لا ، ما أقاموا فيكم الصلاة · ألا ، من ولي عليه وال ، فيراه يأتي شيئا من معصية الله ، فليكره ما يأتي من معصية الله ، ولاينزعن يدا من طاعة[8]"[9] ·

وكذلك رواه (ابن)[10] أبي الدنيا[11] وغيره ·

(٢٦٨) وروى مسلم وأحمد وأبو داود والترمذي وابن أبي الدنيا من حديث أم سلمة مرفوعا : "انه يستعمل عليكم أمراء فتعرفون وتنكرون · فمن كره فقد برئ · ومن أنكر فقد سلم · ولكن من رضي

---

(١) خ : المناقب (٦٥) ، باب علامات النبوة في الاسلام (٢٢) ، رقم الحديث (٣٤٠٨) : ١٣١٨/٣-١٣١٩ ·
م : الامارة ، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء (١٠) ، رقم الحديث (١٨٤٣) : ١٤٧٢/٣ ·
حم : ٣٨٤/١ ، ٣٨٦-٣٨٧ ، ٤٢٨ ، ٤٣٣ ·
ت : الفتن ، باب في الأثرة وما جاء فيه (٢٥) ، رقم الحديث (٢١٩٠) : ٤٨٢/٤ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح ·

(٢) الزيادة من "ل" ·

(٣) سقطت من "ل" ·

(٤) لم أهتد الى قائله فيما تحت يدي من المراجع ·

(٥) هو عوف بن مالك الأشجعي ، أبو حماد ، ويقال غير ذلك ، صحابي مشهور ، من مسلمة الفتح وسكن دمشق ، ومات سنة ٧٣ (التقريب : ٩٠/٢) ·

(٦) في "ق" "تصلون" ·

(٧) في النسختين "قال" ، والمثبت من صحيح مسلم ·

(٨) في النسختين "عن طاعة" ، والمثبت من صحيح مسلم ·

(٩) م : الامارة ، باب خيار الأئمة وشرارهم (١٧) ، رقم الحديث (١٨٥٥) : ١٤٨٢/٣ ·

(١٠) سقطت من "ل" ·

(١١) لم أجده في كتب ابن أبي الدنيا المطبوعة ·

وتابع" • قالوا : أفلا نقاتلهم ؟ قال : "لا ، ما أقاموا الصلاة فيكم"(١) •

وروي هذا الحديث من طرق عدة •

قوله "فمن كره فقد برئ ، ومن أنكر فقد سلم" : قال العلماء : ظاهره ومعناه : من كره ذلك المنكر بقلبه ، فقد برئ من اثمه وعقوبته ، وسلم من ذلك • وهذا في حق من لايستطيع انكاره •

قوله "من رضي وتابع" : يعني ولكن الاثم والعقوبة على من رضي وتابع •

وفيه دليل على أن من عجز عن ازالة المنكر لايأثم بمجرد السكوت ، بل انما يأثم بالرضا (به)(٢) أو بأن لايكرهه بقلبه ، أو بالمتابعة عليه •

قوله "ألانقاتلهم ؟ قال : لا ، ما صلوا" : يعني أنه لايجوز الخروج على الامام بمجرد الظلم والفسق ، ما لم يغير شيئا من قواعد الاسلام(٣) ، والله أعلم •

(٢٦٩) وروى البيهقي في الشعب ، وابن أبي الدنيا من حديث ابن مسعود مرفوعا : "سيليكم أمراء مفسدون ، وما يصلح الله بهم أكثر • فمن عمل منهم بطاعة الله فلهم الأجر ، ولكم الشكر • ومن عمل منهم بمعصية الله فعليهم الوزر ، وعليكم الصبر"(٤) •

(٢٧٠) وفي الصحيحين ، ومسند أحمد من حديث ابن عباس مرفوعا : "من كره من أميره شيئا فليصبر ، فانه من خرج من السلطان شبرا ، مات ميتة جاهلية"(٥) •

وفي رواية : "فليصبر عليه ، فانه من فارق الجماعة شبرا ، فمات ، فميتته جاهلية"(٦) •

قوله "من خرج من السلطان" : أي من الطاعة ، لأن وجوب طاعتهم لايسقط بظلمهم ، ولا فسقهم ، كما تقدم آنفا •

---

(١) م : الامارة ، باب وجوب الانكار على الأمراء فيما يخالف الشرع ، وترك قتالهم ما صلوا ،ونحو ذلك (١٦) ، رقم الحديث (١٨٥٤) : ١٤٨١/٣ باختلاف يسير •

حم : ٢٩٥/٦ ، ٣٠٢ ، ٣٠٥ ، ٣٢١ •

د : السنة (٣٤) ، باب في قتل الخوارج (٣٠) ، رقم الحديث (٤٧٦٠) : ١١٩/٥ •

ت : الفتن ، باب (٧٨) ، رقم الحديث (٢٢٦٥) : ٥٢٩/٤ وقال : هذا حديث حسن صحيح •

لم أجده في كتب ابن أبي الدنيا المطبوعة •

(٢) سقطت من "ق" •

(٣) انظر شرح النووي على صحيح مسلم: ٢٤٣/١٢ باختصار يسير •

(٤) الشعب : ٦/٣ ب •

لم أجده في كتب ابن أبي الدنيا المطبوعة •

وأورده السيوطي في الجامع الصغير (١٣٣/٤ فيض القدير) وسكت عنه •

قال المناوي : قال الحافظ العراقي : ضعيف • أي وذلك لأن فيه حكيم بن حزام • قال في الميزان : قال أبو حاتم : متروك ــ وقال البخاري : منكر الحديث • وساق له هذا الخبر • وفيه أيضا عبدالملك بن عمير • قال الذهبي في الضعفاء : قال أحمد : مضطرب الحديث •اهـ•

(٥) خ : الفتن (٩٦) ، باب قول النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ : "سترون بعدي أمورا تنكرونها(٢) رقم الحديث (٦٦٤٥) : ٢٥٨٨/٦ •

م : الامارة ، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين (١٣) ، رقم الحديث (١٨٤٩) : ١٤٧٧/٣ •

حم : ٢٧٥/١ ، ٢٩٧ ، ٣١٠ •

(٦) خ : رقم الحديث (٦٦٤٦) : ٢٥٨٨/٦ •

قوله "ميتة جاهلية" ـ بكسر الميم ـ : حالة الموت على صفة موتهم من حيث هم (فوضى)[١] ولا امام لهم[٢] .

(٢٧١) وروى أبو داود من حديث أبي ذر الغفاري (مرفوعا)[٣] : "كيف أنتم وأئمة من بعدي يستأثرون بهذا الفيء ؟" قلت : اذن[٤] والذي بعثك بالحق أضع سيفي على عاتقي ، ثم أضرب به ، حتى ألقاك أو ألحقك . قال : "أولا أدلك على خير من ذلك ؟ تصبر حتى تلقاني"[٥] .

(٢٧٢) وروى نحوه أبو بكر الخلال[٦] من حديث (ابن سيرين)[٧] أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال لأبي ذر : "اذا رأيت (البناء)[٨] قد بلغ سلعا[٩] فاخرج من المدينة ـ ووجه بيده نحو الشام ـ ، ولاأرى أمرائك يدعونك" . قال : قلت : يارسول الله ، أفلا أضع سيفي على عاتقي ، وأضرب به من حال بيني وبين أمرك ؟ قال : "لا ، ولكن لو أمر عليك عبد حبشي مجدع[١٠] فاسمع له وأطع"[١١] .

(٢٧٣) وروى الامام أحمد من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعا : "ان أحدكم ليسأل يوم القيامة ، حتى يكون فيما يسأل عنه أن يقال : ما منعك أن تنكر المنكر اذ رأيته[١٢] ؟ فمن لقن الله حجته قال : يارب ، رجوتك وخفت الناس"[١٣] .

ورواه ابن ماجة ولفظه : "ان الله ـ عز وجل ـ ليسأل العبد حتى يقول : ما منعك اذ رأيت المنكر في الدنيا أن تنكره ؟ فاذا لقن الله عبدا حجته قال : يارب ، وثقت بك وفرقت[١٤] من الناس"[١٥] .

---

(١) الزيادة من هامش صحيح مسلم .

(٢) انظر هامش صحيح مسلم : ١٤٧٦/٣ .

(٣) الزيادة من "ل" .

(٤) في النسختين "أما" ، والمثبت من سنن أبي داود .

(٥) د : السنة ، باب قتل الخوارج ، رقم الحديث (٤٧٥٩) : ١١٩/٥ .
وفيه خالد بن وهبان ، وهو مجهول كما في الميزان (٦٤٤/١) .

(٦) في النسختين "أبو محمد الخلال" ، ولعل الصواب ما أثبتناه بدلالة أن الحديث في كتاب "السنة" لأبي بكر الخلال .
المؤلفين : ٢٨٠/٣) .

(٧) هنا بياض في النسختين . والزيادة من كتاب "السنة" .

(٨) سقطت من "ق" .

(٩) سلع : اسم موضع .

(١٠) أي : مقطوع الأنف .

(١١) السنة : ١٠٧
ورواه الحاكم في المستدرك (٣٤٤/٣) ، وصححه ووافقه الذهبي .

(١٢) في "ق" "اذا رأيته" ، وفي مسند الامام أحمد مرة "اذا رأيته" ، ومرة "اذ رأيته" .

(١٣) حم : ٢٧/٣ ، ٢٩ ، ٧٧ .

(١٤) الفرق ـ بالتحريك ـ : الخوف والفزع (النهاية : ٤٣٨/٣) .

(١٥) جه : الفتن ، باب قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم) (٢١) ، رقم الحديث (٤٠١٧) : ١٣٣٢/٢ باختلاف يسير .

قال الحافظ زين الدين أبو الفضل عبدالرحيم العراقي : اسناده جيد[1] .

ورواه البيهقي من طريقين : أحدهما هذا المتقدم[2] ، والثاني : "ان الله ـ عز وجل ـ يسأل العبد يوم القيامة فيقول : ما لك اذ رأيت المنكر فلم تنكره ؟" قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "فيلقن حجته فيقول : يارب ، خفت الناس ورجوتك"[3] .

قال البيهقي : هذا فيمن يخاف سطوتهم ، ولايستطيع دفعها عن نفسه[4] . انتهى . والله أعلم .

(٢٧٤) وروى أبو القاسم اسماعيل الاصبهاني بسنده عن أبي أمامة الباهلي مرفوعا : "اذا رأيتم أمرا لاتستطيعون تغييره[5] فاصبروا ، حتى يكون الله ـ عز وجل ـ هوالذي يغير"[6] .

(٢٧٥) وروى الامام أحمد والترمذي وابن ماجة من حديث حذيفة بن اليمان مرفوعا : "لاينبغي لمسلم أن يذل نفسه" . قيل[7] : كيف يذل نفسه ؟ قال : "يتعرض من البلاء لما لايطيق"[8] .

قال الترمذي : حديث حسن صحيح[9] .

وفي رواية : "لاينبغي للمؤمن أن يذل نفسه" . قالوا : كيف يذل نفسه ؟ قال : "يتعرض من البلاء ما لايطيق" .

ورواه ابن أبي الدنيا ولفظه : "ليس للمؤمن أن يذل نفسه"[10] فذكره .

---

(١) تخريج الاحياء : ٢٢٩/٢ الاحياء .

(٢) الشعب : ٢١/٣ ب ـ ٢٢ أ .

(٣) المرجع السابق والصفحة .

(٤) قاله الامام أحمد كما ذكره البيهقي في الشعب .

(٥) في "ل" "تغيره" .

(٦) الترغيب والترهيب : ٦٦١/٢ ، وعنده "يغيره" .

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٥/٧) وقال : رواه الطبراني ، وفيه عفير بن معدان وهو ضعيف .

وأورده السيوطي في الجامع الصغير (٣٦٠/١ فيض القدير) ، وعزاه الى ابن عدي والبيهقي عن أبي أمامة ورمز الى ضعفه .

قال المناوي : وفي الميزان حديث منكر .

(٧) في "ق" "قالوا" .

(٨) حم : ٤٠٥/٥ .

ت : الفتن ، باب (٦٧) ، رقم الحديث (٢٢٥٤) : ٥٢٢/٤ـ٥٢٣ .

جه : الفتن ، باب (٢١) ، رقم الحديث (٤٠١٦) : ١٣٣٢/٢ .

(٩) لم يقل الترمذي حديث حسن صحيح ، انما قال : حديث حسن غريب .

(١٠) لم أجده في كتب ابن أبي الدنيا المطبوعة .

وفيه علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف كما في التقريب (٣٧/٢) ، والحسن مدلس وقد عنعن. لكن له شواهد من حديث ابن عمر أخرجه الطبراني في الكبير (٤٠٨/١٢ـ٤٠٩) ، والبزار كما في كشف الأستار (١١٢/٤) .

قال الهيثمي : رواه البزار والطبراني في الأوسط والكبير باختصار ، واسناد الطبراني في الكبير جيد ، ورجاله رجال الصحيح ، غير زكريا بن يحيى بن أيوب الضرير . ذكره الخطيب : روى عن جماعة ، وروى عنه جماعة ، ولم يتكلم فيه أحد (مجمع الزوائد : ٢٧٤/٧) .

(٢٧٦) وروي من حديث المسور بن مخرمة[١] ـ رضي الله تعالى عنهما ـ قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "وجب عليكم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ما لم تخافوا أن يؤتى عليكم بمثل الذي نهيتم عنه • فاذا خفتم ذلك فقد حل لكم الصمت"[٢] •

(٢٧٧) وروى أبو داود من حديث أبي هريرة مرفوعا : "ويل للعرب من شر قد اقترب ، أفلح من كف يده"[٣] •

وأنشدوا :

فجامل الناس واجمل ما استطعت وكن أصم أبكم أعمى ذا تقيات[٤] •

وقد قال الامام أحمد : لاتتعرض للسلطان[٥] ، فان سيفه مسلول وعصاه[٦] ، للنهي عنه •

وروى ابن أبي الدنيا بسنده عن الفضيل بن عياض أنه قال : انما تأمر من يقبل منك • أرأيت ان لقيت سلطانا أكنت تقول له : اتق الله ؟ لو قلت هذا لأهلكت أهل بيتك وجيرانك[٧] •

(٢٧٨) وعن عبدالرحمن بن (عبدالله)[٨] المسعودي[٩] قال : صلى الوليد بن عقبة الغداة أربع ركعات فقال رجل : أنتم أصحاب محمد لاتأمرون ولاتنهون • فقال عبدالله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ : نحن أصحاب محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ لنشر أحدنا بالمناشير أحب اليه (من)[١٠]

---

(١) هو المسور بن مخرمة بن نوفل بن أهيب بن عبد مناف بن زهرة الزهري ، أبو عبدالرحمن ، له ولأبيه صحبة • مات سنة ٦٤ (التقريب : ٢/٢٤٩) •

(٢) رواه الديلمي في الفردوس (٣٩١/٤) ، والسيوطي في الجامع الكبير (١٦٩/١) وعزاه الى أبي نعيم والديلمي •

(٣) د : الفتن والملاحم (٢٩) ، باب ذكر الفتن ودلائلها (١) ، رقم الحديث (٤٢٤٩) : ٤٤٩/٤ • ورواه البخاري في صحيحه (٢٥٨٩/٦) ، ومسلم في صحيحه (٢٢٠٧/٤) ، والترمذي في جامعه (٤٨٠/٤) ، وابن ماجة في سننه (١٣٠٥/٢) ، كلهم من حديث زينب بنت جحش بزيادة ونقص ، وببعض خلاف في الألفاظ مطولا •

(٤) لم أجده •

(٥) في "ق" "لايتعرض الى السلطان" ، وفي "ل" "لاتتعرض الى السلطان" ، والمثبت من مسائل الامام أحمد •

(٦) رواه ابن هاني في مسائل الامام أحمد (١٧٥/٢) •

(٧) لم أجده في كتب ابن أبي الدنيا المطبوعة •

(٨) سقطت من "ق" •

(٩) هو عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن مسعود الكوفي ، المسعودي ، صدوق ، اختلط قبل موته ببغداد • مات سنة ١٦٠ (التقريب : ٤٨٧/١ ، الخلاصة : ٢٣٠) •

(١٠) سقطت من "ق" •

أن يعرض نفسه للفتنة[١] .

وذكر الحافظ عبدالغني بن عبدالواحد المقدسي[٢] عن ضمرة بن ربيعة[٣] عن عبدالله بن شوذب قال : صلى الوليد بن عقبة بأهل الكوفة الصبح أربعا ، ثم التفت فقال : أزيدكم ؟ فقال عبدالله بن مسعود ــ رضي الله تعالى عنه ــ : مازلنا معك في زيادة منذ اليوم .

وكان الوليد قد ولاه عثمان بن عفان الكوفة ثم عزله ، وكان فاسقا شريبا ، نزل فيه قوله تعالى : (ان جاءكم فاسق بنبأ)[٤] الآية . انتهى[٥] .

وروى عبدالرحمن بن القاسم من مالك بن أنس ــ رحمه الله تعالى ــ : كان بهذه البلدة ــ يعني المدينة ــ أربعة عشر من تابعي أصحاب رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ يفتون في هذاالشأن ــ يعني التقية ــ .

قيل لابن القاسم : تسميهم ؟

قال : سعيد بن المسيب[٦] ، وسليمان بن يسار[٧] ــ هذان امامان للناس ــ . ثم ذكر القاسم بن محمد[٨] ، وسالم بن عبدالله[٩] وأبا سلمة بن عبدالرحمن[١٠] ، وعروة بن الزبير[١١] ، وأبا بكر بن عبدالرحمن بن الحارث[١٢] ، ومحمد بن علي بن الحسين[١٣] ، وخارجة بن زيد بن ثابت الأنصاري[١٤] وعبيدالله بن عبدالله بن عمر[١٥] . وقال : أربعة عشر .

---

(١) لم أجده .

(٢) هو عبدالغني بن عبدالواحد المقدسي ، أبو محمد الجماعيلي الدمشقي الصالحي الحنبلي . صاحب التصانيف . ولد سنة ٥٤١ ، ومات سنة ٦٠٠ (الأعلام:٤/١٦٠ ، معجم المؤلفين:٦/٢٧٥)

(٣) هو ضمرة بن ربيعة الفلسطيني ، أبو عبدالله . صدوق يهم قليلا ، مات سنة ٢٠٢ (الكاشف : ٢/٣٤ ، التقريب : ١/٣٧٤).

(٤) سورة الحجرات : ٦ .

(٥) تهذيب الكمال : ١٤٧٢/٤ .

(٦) هو سعيد بن المسيب بن حزن المخزومي ، أحد العلماء الأثبات ، الفقهاء الكبار ، سيد التابعين . مات سنة ٩٤ (الكاشف : ١/٢٩٦ ، التقريب : ١/٣٣١) .

(٧) هو سليمان بن يسار الهلالي ، المدني ، مولى ميمونة أم المؤمنين ، ثقة فاضل ، أحد الفقهاء السبعة . مات سنة ١٠٧ (الكاشف : ١/٣٢١ ، التقريب : ١/٣٣١) .

(٨) هو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي ، ثقة ، أحد الفقهاء بالمدينة ، من كبار الثالثة . مات سنة ١٠٦ على الصحيح (التقريب : ٢/١٢٠) .

(٩) هو سالم بن عبدالله بن عمر بن الخطاب القرشي، العدوي ، أبو عمر ، أحد الفقهاء التابعين بالمدينة . ثبت عابد فاضل ، مات سنة ١٠٦ (الكاشف : ١/٢٧١ ، التقريب : ١/٢٨٠) .

(١٠) هو عبدالله أو اسماعيل بن عبدالرحمن بن الزهري ، المدني ، ثقة مكثر ، أحد الأئمة . مات سنة ٩٤ أو ١٠٤ (الكاشف : ٢/٢٢٩ ، التقريب : ٢/١٩) .

(١١) هو عروة بن الزبير بن العوام الأسدي ، أبو عبدالله المدني ، ثقة فقيه عالم ، كان كثير الحديث . مات سنة ٩٤ (الكاشف : ٢/٢٢٩ ، التقريب : ٢/١٩) .

(١٢) هو أبو بكر بن عبدالرحمن بن الحارث المخزومي ، المدني ، أبو عبدالرحمن ، أحد الفقهاء السبعة . ولد زمن عمر وكف بآخره . شريف نبيل . مات سنة ١٩٤ (الكاشف : ٣/٢٧٦ ، التقريب : ٢/٣٩٨) .

(١٣) هو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، أبو جعفر الباقر ، ثقة فاضل من الرابعة . مات سنة ١١٨ (الكاشف : ٣/٧١ ، التقريب : ٢/١٩٢) .

(١٤) هو خارجة بن زيد بن ثابت الأنصاري ، أبو زيد ، أحد الفقهاء السبعة بالمدينة . ثقة ، مات سنة ١١٠ وقيل قبلها (التقريب : ١/٢١٠ ، الخلاصة : ٩٩) .

(١٥) هو عبيدالله بن عبدالله بن عمر بن الخطاب العدوي ، أبو بكر ، شقيق سالم ، ثقة من الثالثة . مات سنة ١٠٦ (التقريب : ١/٥٣٥) .

قال ابن القاسم : قال مالك : فما بلغني أن أحدا منهم قام الى امام جائر فوعظه .

قال ابن القاسم : كأني رأيته لايرى ذلك أن يقوم أحد الى امام جائر فيذل نفسه[١] .

وعن مطرف بن عبدالله الشخير قال : والله لئن لم يكن لي دين حتى أقوم الى رجل معه عشرة آلاف سيف فأنبذ اليه بكلمة فيقتلني ان ديني اذن لضيق[٢] .

وعن الحسن البصري أنه قال : انما الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لرجلين : عالم يؤمك ، وجاهل يعلم . فأما من وضع سيفه وعذابه لايأمره أحد الا قتله ، فان الله - عز وجل - لم يأمرك أن تأتيه فتأمره بمعروف وتنهاه عن منكر[٣] .

(٢٧٩) وعن الضحاك بن مزاحم في قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم ، لايضركم من ضل اذا اهتديتم)[٤] قال : سئل ابن مسعود - رضي الله تعالى عنه - فقال[٥] : ليس هذا بزمان تأويله . قال : فقال قائل : فمتى ؟ قال : اذا جعل السوط والسيف والسجن[٦] .

(٢٨٠) وروى ابن أبي الدنيا بسنده عن سعيد بن جبير قال : قيل لابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - : آمر السلطان بالمعروف وأنهاه عن المنكر ؟ قال : ان خفت أن يقتلك فلا . قال : ثم عدت ، فقال لي مثل ذلك . ثم عدت فقال لي مثل ذلك - وقال : ان كنت لابد فاعلا ففيما بينك وبينه[٧] .

ورواه البيهقي ولفظه : آمر (أميري)[٨] بالمعروف وأنهاه عن المنكر ؟ قال : ان خشيت أن يقتلك فلا[٩] .

وروى البيهقي أيضا كرواية ابن أبي الدنيا بلفظ "آمر امامي" . قال : وزاد أبو عوانة : ولاتغتب امامك[١٠] .

(٢٨١) وروى البيهقي في الشعب أيضا بسنده عن طاوس[١١] قال : أتى رجل الى ابن عباس

---

(١) لم أجده .

(٢) رواه أبو نعيم في الحلية (٢/٢٠٩) بنحوه .

(٣) أورده القرطبي في تفسيره (٤/٣٢) ببعض خلاف .

(٤) سورة المائدة : ١٠٥ .

(٥) في "ق" "قال" بدل "فقال" .

(٦) رواه الطبري في تفسيره (٧/٩٧) مختصرا وعنده "عن ابن عباس" .

(٧) لم أجده في كتب ابن أبي الدنيا المطبوعة .

(٨) مطموس في "ق" .

(٩) الشعب : ٣/٢٣ أ .

(١٠) المرجع السابق والصفحة .

(١١) هو طاوس بن كيسان ، أبو عبدالرحمن اليماني ، من أبناء الفرس . وقيل اسمه ذكوان فلقب ، فقال ابن معين : لأنه كان طاوس القرآن . قال عمرو بن دينار : ما رأيت أحدا مثله قط ، مات بمكة سنة ١٠٦ (الكاشف : ٢/٣٧) .

ـ رضي الله تعالى عنهما ـ قال : ألا أقوم الى هذا السلطان فآمره وأنهاه ؟ قال : لايكن[١] لك فتنة • قال : أفرأيت ان أمرني بمعصية ؟ قال : فذاك الذي تريد فكن حينئذ رجلا[٢] •

(٢٨٢) وروى أيضا عن أبي الدرداء عويمر ـ رضي الله تعالى عنه ـ أنه قال : انكم سترون أمورا تنكرونها ، فعليكم بالصبر ، فالصبر فيه كقبض على الجمر ، ولاتقولوا نغير فلاتغيروا ، حتى يكون الله ـ عز وجل ـ هوالذي يغير[٣] •

(٢٨٣) وروى أيضا بسنده عن طارق بن شهاب[٤] قال : جاء رجل الى عبدالله بن مسعود ـ رضي الله تعالى عنه ـ فقال : يا أبا عبدالرحمن[٥] ، هلك من لم يأمر بالمعروف ولم ينه عن المنكر• فقال : بل هلك منا من لم يعرف المعروف بقلبه ، وينكر المنكر بقلبه[٦] •

ورواه ابن أبي الدنيا ومحمد بن جرير الطبري[٧] • وعندهما : جاء عتريس بن عرقوب[٨] الى عبدالله فذكراه[٩] [١٠]

(٢٨٤) وروي أيضا عن بشر بن الحارث الحافي قال : قال رجل لعبدالله بن مسعود ـ رضي الله تعالى عنه ـ : آمر الوليد بن عقبة وأنهاه ؟ فقال له : لاتفعل • فقال له الرجل : أتأمرني أن لا آمر بالمعروف وأنهى عن المنكر ؟ قال : لست بذاك ، ولكن يكفيك أن تنكر بقلبك[١١]•

وروى أبو نعيم في الحلية بسنده عن علي بن الحسين بن علي ـ رضي الله تعالى عنهم ـ أنه قال : التارك للآمر بالمعروف والنهي عن المنكر كنابذ كتاب الله وراء ظهره الا أن يتقي تقاة • قيل : وما تقاته ؟ قال : يخاف جبارا عنيدا أن يفرط عليه أو يطغى[١٢] •

---

(١) في "ل" "لاتكن" •

(٢) الشعب : ٢٣/٣ أ •

(٣) الشعب : ١٤٥/٣ ب من حديث الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ •

(٤) هو طارق بن شهاب البجلي الأحمسي ، أبو عبدالله الكوفي ، له رؤية ، مات سنة ٨٢ أو ٨٣ (الكاشف : ٣٦/٢ ، التقريب : ٣٧٦/١) •

(٥) في "ل" "يابا عبدالرحمن" •

(٦) الشعب : ٢٢/٣ ب •

(٧) هو محمد بن جرير الطبري ، الامام أبو جعفر ، رأس المفسرين على الاطلاق ، أحد الأئمة • ولد سنة ٢٢٤ ، وتوفي سنة ٣١٠ (طبقات المفسرين للسيوطي : ٨٢ـ٨٣) •

(٨) هو عبدالله بن حسان التميمي ، أبو الجنيد العنبري ، يلقب عتريس ، مقبول من السابعة (التقريب : ٤٠٩/١ ، الخلاصة : ١٩٤) •

(٩) في "ق" "فذكره" •

(١٠) لم أجده في كتب ابن أبي الدنيا المطبوعة ولا في تفسير الطبري •

(١١) لم أجده •

(١٢) الحلية : ١٤٠/٣ •

وقال الأشعث بن قيس : كنت عند الحسن فدخل عليه رجل مصغر طيلسانه من أهل البحرين فقال : يا أبا سعيد ، اني أريد أن أسألك عن الولاة • فقال : سل عما بدا لك • فقال : ما تقول في أئمتنا هؤلاء ؟ (قال)[١] : فسكت مليا ، ثم قال : وما عسى أن أقول فيهم وهم (يولون)[٢] من أمورنا خمسا : الجمعة والجماعة والفيء والثغور والحدود • والله لايستقيم الدين الا بهم ، وان جاروا وظلموا • والله لما يصلح الله بهم ، أكثر مما يفسدون • والله ان (عدم)[٣] طاعتهم لغرقة ، وان فرقتهم لكفر[٤] •

وسئل الحسن أيضا عن الحجاج فقال : يتلو كتاب الله ، ويعظ وعظ الأبرار ، ويطعم الطعام ، ويؤثر الصدق ، ولكنه يبطش بطش الجبارين • قالوا : فما ترى (في)[٥] الخروج عليه ؟ فقال : اتقوا الله وتوبوا اليه يكفكم جوره ، والا تفعلوا فان عند الله حجاجين كثيرا [٦] أو كما قال •

وكان يقول : ان هؤلاء ـ يعني الملوك ـ وان رقصت بهم الهماليج ، ووطئ الناس أعقابهم ، فان ذل المعصية في قلوبهم • أبى الله الا أن يذل من عصاه الا أن الحق ألزمنا طاعتهم ، ومنعنا من الخروج عليهم ، وأمرنا أن نستدفع بالتوبة والدعاء مضرتهم • فمن أراد الله به خيرا لزم ذلك [٧] ، وعمل به ، ولم يخالفه[٨] •

قوله الهماليج ـ بفتح الهاء ـ : البراذين من الخيل ، واحدها برذون ـ بكسر الموحدة ـ وهو ما كان أبواه أعجميين ، وهو في زماننا الأكديش ، والله أعلم •

وقال سهل بن عبدالله التستري[٩] : أيما عبد عمل في شيء من دينه بما أمر به ، أو نهي عنه ، وتعلق به عند فساد الأمور وتنكرها ، وتشوش[١٠] (الزمان)[١١] فهو ممن قام لله في زمانه بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[١٢] •

قال العلماء : معناه أنه اذا أتى بما عليه ، وأنكر أحوال الغير بقلبه ، فقد جاء بما هو الغاية في حقه[١٣] •

وقال سهل أيضا ـ رحمه الله تعالى ـ : اذا ظهرت ثلاث فاياك بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر : اذا جار السلطان على الرعية ، وأخذ الرشا ، وتابعه العلماء ، وصاروا يفتخرون بمجالسته[١٤] •

---

(١) سقطت من "ق" •

(٢) في "ل" "يكون" •

(٣) زدناها ليستقيم المعنى •

(٤) لم أجده •

(٥) سقطت من "ق" •

(٦) في النسختين "كثيرة" ، والمثبت من البيان والتبيين (١٤١/٣) للجاحظ •

(٧) أي داومه (المعجم الوسيط : ٨٢٩/١) •

(٨) أورده الجاحظ في البيان (١٤٤/٣) مختصرا •

(٩) في "ل" "التسيري" •

(١٠) في النسختين "تشويش" ، والتصويب من الاحياء •

(١١) سقطت من "ق" •

(١٢) أورده الغزالي في الاحياء (٣١١/٢) •

(١٣) أورده الغزالي في المرجع والصفحة •

(١٤) لم أجده •

وقال عقبة بن أسيد[١] : قال الضحاك بن مزاحم حين حضره ما حضر : يابني ، لو لم يكن بيني وبين دخول الجنة الا محدق كرش ، لم آت عاملا جائرا ظالما فآمره بتقوى الله فيقطني[٢].

قوله محدق كرش ، أي : مسافة قريبة قدر ما يحيط به كرش ، وهو لكل مجترّ بمنزلة المعدة للانسان .

قال الحسن البصري : والتقية لاتصلح الا لمن جانبهم ولم يخالطهم . فأما من كان يغشى أبوابهم ، ويدخل عليهم ، ويخالطهم ، حتى يرى ما هم عليه ، ثم لا يأمرهم ولا ينهاهم ، فهذا المداهنة التي نهي عنها . فمن دخل عليهم ، ورأى منهم شيئا ، أو سألوه عن شئ ، فقد وجب عليه الأمر[٣] والنهي ، ولا يسعه التخلف[٤] .

وروى ابن أبي الدنيا ، وابن المبارك بسنديهما عن الحسن البصري قال : ذكروا شيئا عند معاوية بن قرة[٥] فتكلموا ، والأحنف بن قيس ساكت . فقال له :

ألا تتكلم ؟

فقال[٦] : أخشى الله ان كذبت ، وأخشاكم ان صدقت[٧][٨] .

وقال أبو محمد الخلال[٩] : أخبرنا أبو نعيم الهمداني[١٠] قال : سمعت عبدالله بن أحمد بن شبويه[١١] يقول[١٢] : سمعت أبي قال : قدمت بغداد حتى أدخل على الخليفة ، فآمره وأنهاه ، فدخلت على أحمد بن حنبل فاستشرته في ذلك فقال : أخاف عليك أن لاتقوم بذلك . فقلت[١٣] : فقد عرضت نفسي على الضرب والقتل ، وقد قبلت ذلك . فقال لي : استشر في ذلك بشرا ، وأخبرني بما يقول . فأتيت بشرا فأخبرته بذلك . قال : لا أرى لك ، أخاف أن تخونك نفسك . قلت : فاني أصبر على ذلك . قال : لا أرى لك ذلك . قلت : لم ؟ قال : اني أخاف أن يقدم عليك يقتلك ، فتكون سبب دخوله (الى)[١٤] النار . قال : فأتيت أحمد فأخبرته ، فقال : ما أحسن ما قال لك[١٥] .

---

(١) لم أقف له على ترجمة .

(٢) لم أجده .

(٣) في "ل" "الأمور" .

(٤) لم أجده .

(٥) هو معاوية بن قرة بن اياس ، أبو اياس المزني ، البصري ، عالم عامل ، ثقة ، من الثالثة ، ولد يوم الجمل ، ومات سنة ١١٣ (الكاشف : ١٤٠/٣ ، التقريب : ٢٦١/٢) .

(٦) في "ل" "قال" .

(٧) في "ق" "ان صدقت أخشاكم" .

(٨) الصمت : ٥٣ .
الزهد : ٤٧٦-٤٧٧ .

(٩) في "ل" "محمد بن الخلال" . وهو الحسن بن محمد بن علي البغدادي ، أبو محمد الخلال ، محدث حافظ . من تصانيفه : أخبار الثقلاء ، وخرج المسند على الصحيحين ، وجمع أبوابا وتراجم كثيرة (الأعلام : ٢٣١/٢ ، معجم المؤلفين : ٢٨٠/٣) .

(١٠) لم أقف له على ترجمة .

(١١) هو عبدالله بن شبويه[١] . ذكره أبو محمد الخلال فيمن روى عن أحمد(طبقات الحنابلة: ١٨٨/١) .

(١٢) في "ق" "قال" .

(١٣) في "ق" "قلت" .

(١٤) سقطت من "ق" .

(١٥) انظر القصة في طبقات الحنابلة (٤٧/١-٤٨) مختصرا .

---

(١) هكذا في طبقات الحنابلة .

وقد نقل أبو علي الدينوري[١] عن أحمد أنه سئل عن الرجل يرى منكرا أيجب عليه تغييره ؟ فقال : ان غيره بقلبه أرجو .

ونقل أبو حفص العكبري[٢] عن أبي عبدالله بن بطة ما يدل على هذا .

قال القاضي أبو يعلى : وهو محمول من كلامه على أن هناك ما يمنعه من الانكار بيده ، أو أن هناك من يقوم به[٣] . انتهى .

وقيل لسفيان الثوري : ألا تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ؟ فقال : اذا انبثق البحر فمن يقدر أن يسكره ؟[٤] .

قوله انبثق : أي : انفجر . وقيل : انحرف .

(٢٨٥) وذكر أبو طالب عمر بن الربيع في كتابه الأمر بالمعروف من حديث زيد بن أسلم ـ رضي الله تعالى عنه ـ قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "من رأى منكرا فرفع رأسه ثم قال : اللهم ان هذا منكر الا خرج من قلبه ، وعرج به الى الله عز وجل"[٥] .

وذكر أبو عبدالله القرطبي في تفسيره عن بعض الصحابة ـ رضي الله تعالى عنهم ـ أنه قال : ان الرجل اذا رأى منكرا ، لايستطيع تغييره ، فليقل ثلاث مرات : اللهم ان هذا منكر . فاذا قال ذلك فقد فعل ما عليه[٦] .

---

(١) هو أحمد بن جعفر الدينوري ، أبو علي . نحوي ، لغوي . قدم البصرة وبغداد ونزل مصر وتوفي بها سنة ٢٨٩ . من مؤلفاته : المهذب في النحو ، كتاب اصلاح المنطق (الأعلام : ١٠٢/١ ، معجم المؤلفين : ١٨٢/١) .

(٢) هو عمر بن محمد بن رجاء ، أبو حفص العكبري . كان عبدا صالحا دينا صدوقا . مات سنة ٣٢٩ (تاريخ بغداد : ٢٣٩/١١) .

(٣) أورده ابن مفلح في الآداب (١٦٠/١) الى قوله "من الانكار بيده" .

(٤) رواه الخلال في الأمر بالمعروف (٩٠) . والسكر مصدر سكرتُ النهر أسكره سكرا اذا سددته (الصحاح : ٦٨٧/٢) .

(٥) الأمر بالمعروف لأبي طالب عمر بن الربيع كتاب مفقود .

(٦) تفسير القرطبي : ٤٨/٤ .

فصـــــــــــــل

(ما يجيز السكوت عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من خوف الرياء والسمعة والمباهاة)

وقد أجاز بعض السلف السكوت عن الأ مر بالمعروف والنهي عن المنكر اذا حصل للآمر رياء وسمعة ، خوفا من احباط العمل .

وقد سئل سيد التابعين سعيد بن المسيب من الرجل يأمر بالمعروف ، ويحب أن يحمد على ذلك فقال : أتحب أن تمقت ؟ قلت : لا ، قال : فاذا عملت أو تكلمت ، أو أمرت ، أو نهيت ، فاجعل ذلك لله خالصا ، ولاتشرك بالله شيئا فيحبط عملك[١] .

وروي عن أبي سليمان الداراني -قدس الله روحه- أنه قال : سمعت من بعض الخلفاء كلاما فأردت أن أنكر عليه ، وعلمت أني أقتل ، ولم يمنعني القتل ، ولكن كان في ملأ من الناس ، فخشيت أن يعتريني التزين للخلق فأقتل من غير اخلاص في الانكار[٢] .

وسيأتي في الفصل الثاني من الباب العاشر[٣] قصة أبي الحسين النوري[٤] لما رأى دنان الخمر في الزورق وكسرها الا دنا واحدا ، وكانت للخليفة المعتضد[٥] ، فغضب من ذلك غضبا شديدا ، وكان سيفه قبل كلامه ، ولم يشك الناس أنه سيقتله . قال : فأحضر اليه وسأله الى أن قال (له)[٦] : كيف تخلص هذا الدن الواحد من جملة الدنان ؟ فقال : يا أمير المؤمنين ، اني لما أقدمت على كسرها بمطالبة الله سبحانه (لي)[٧] بذلك ، وغمر قلبي شاهد الاجلال وخوف المطالبة ، فغابت هيبة الخلق عني فأقدمت عليها بهذه الحال الى أن صرت الى هذا الدن ، فخرجت نفسي كبرا حيث أقدمت على مثلك فمنعت عنه . ولو أقدمت عليه بالجلال الأول ، وكان ملء الدنيا دنان لكسرتها ولم أبال . فقال المعتضد : اذهب فقد أطلقنا يدك فيما أحببت أن تغير من المنكرات[٨] .

وقال عمر بن عبدالعزيز : انه ليمنعني من كثير من الكلام مخافة المباهاة[٩] .

وقال الحسن : لقد صحبت أقواما ان كان أحدهم [١٠] لتعرض له الحكمة لو نطق بها لنفعته ، ونفعت أصحابه . ما يمنعه منها الا مخافة الشهرة . وان كان أحدهم ليرى الأذى على الطريق ،

---

(١) أورده ابن المبارك في الزهد (١٥٢) ، والغزالي في الاحياء (٢٩٦/٣) نحوه مختصرا .

(٢) أورده الغزالي في الاحياء (٣١٩/٢) باختلاف يسير .

(٣) انظر ص ٥٢٧-٥٢٨ .

(٤) هو أحمد بن محمد النوري ، أبو الحسين ، شيخ الصوفية في وقته ، ولد ببغداد ، وصحب السري السقطي وابن أبي الحواري . مات سنة ٢٩٥ (الرسالة القشيرية : ١١٢/١ ، تاريخ بغداد:١٣١/٥)

(٥) هو أحمد بن الأمير أبي أحمد طلحة بن جعفر المتوكل على الله بن المعتصم بن هارون الرشيد ، أبو العباس المعتضد بالله . ولد سنة ٢٤٣ ، وبويع بالخلافة سنة ٢٧٩ فأزال الظلم ، وأقام العدل وبذل المال . مات سنة ٢٨٩ (البداية : ٩٢/١١-١٠١ ، الدر الثمين : ١٣٠) .

(٦) الزيادة من "ل" .

(٧) سقطت من "ق" .

(٨) أورده الغزالي في الاحياء (٣٥٦/٢) .

(٩) أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت (٢٥١-٢٥٢) .

(١٠) في النسختين "أحدكم" ، والمثبت من الاحياء .

ما يمنعه أن ينحيه الا مخافة الشهرة[١] .

وقد تظاهرت الأدلة على تحريم الرياء والسمعة في جميع الأعمال من الأقوال والأفعال . قال الله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا لاتبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى كالذي ينفق رئاء الناس)[٢] . وقال تعالى : (ولاتكونوا كالذين خرجوا من ديارهم بطرا ورئاء الناس)[٣] . وقال (الله)[٤] تعالى : (والذين ينفقون أموالهم رئاء الناس ، ولايؤمنون بالله ولا باليوم لآخر ، ومن يكن الشيطان له قرينا فساء قرينا)[٥] . وقال تعالى : (ان المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم . واذا قاموا الى الصلاة قاموا كسالى ، يراؤو ن الناس)[٦] . ثم قال بعد ذلك : (ان المنافقين في الدرك الأسفل من النار ولن تجد لهم نصيرا . الا الذين تابوا وأصلحوا واعتصموا بالله ، وأخلصوا دينهم لله فأولئك مع المؤمنين . وسوف يؤتي الله المؤمنين أجرا عظيما)[٧] . وقال تعالى : (فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولايشرك بعبادة ربه أحدا)[٨] .

(٢٨٦) وفي الصحيحين ، ومسند الامام أحمد ، وجامع الترمذي ، وسنن ابن ماجة من حديث أبي موسى الأشعري ــ رضي الله تعالى عنه ــ قال : سئل رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ عن الرجل يقاتل شجاعة ، ويقاتل حمية ليرى مكانه ، أي ذلك في سبيل الله ؟ فقال رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ : "من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله"[٩] .

ورواه أبو داود والنسائي بلفظ آخر[١٠] .

---

(١) أورده الغزالي في الاحياء (٣/٢٩٦) .

(٢) سورة البقرة : ٢٦٤ .

(٣) سورة الأنفال : ٤٧ .

(٤) الزيادة من "ل" .

(٥) سورة النساء : ٣٨ .

(٦) سورة النساء : ١٤٢ .

(٧) سورة النساء : ١٤٥ــ١٤٦ .

(٨) سورة الكهف : ١١٠ .

(٩) خ : التوحيد (١٠٠) ، باب (ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين) (٢٨) ، رقم الحديث (٧٠٢٠) : ٦/٢٧١٤ .

م : الامارة (٣٣) ، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله (٤٢) ، رقم الحديث (١٩٠٤) : ٣/١٥١٢ .

حم : ٤/٣٩٢ ، ٣٩٧ ، ٤٠٢ ، ٤٠٥ .

ت : فضائل الجهاد (٢٣) ، باب ما جاء فيمن يقاتل رياء وللدنيا (١٦) ، رقم الحديث (١٦٤٦): ٤/١٧٩ .

جه : الجهاد (٣٤) ، باب النية في القتال (١٣) ، رقم الحديث (٢٧٨٣) : ٢/٩٣١

(١٠) د : الجهاد (٩) ، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا (٢٦) ، رقم الحديث (٢٥٠٧): ٣/٣١ .

ن : ٦/٢٣ .

(٢٨٧) وفي الصحيحين من حديث جندب بن عبدالله قال : قال رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ : "من يسمع يسمع الله به ، ومن يرائي يرائي الله به"[(١)] .

(٢٨٨) وفي (صحيح)[(٢)] مسلم ، ومسند أحمد ، وسنن ابن ماجة من حديث أبي هريرة ــ رضي الله تعالى عنه ــ قال : سمعت رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ يقول : "قال الله تعالى : أنا أغنى الشركاء عن الشرك . من عمل عملا أشرك فيه (معي)[(٣)] غيري ، تركته وشركه"[(٤)] . اللفظ لمسلم .

ولفظ أحمد : "أنا خير الشركاء . فمن عمل عملا فأشرك فيه (غيري)[(٥)] فأنا بريء منه ، وهو للذي أشرك" .

(٢٨٩) وروى أبو داود والنسائي من حديث أبي أمامة ــ رضي الله تعالى عنه ــ قال : جاء رجل الى رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ فقال : أرأيت رجلا غزا يلتمس الأجر والذكر ما له ؟[(٦)] فقال رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ : "لاشيء له" . ثم قال : "ان الله لايقبل من العمل الا ما كان خالصا ، وابتغي به وجهه"[(٧)] .

(٢٩٠) وروى الامام أحمد وأبو داود من حديث أبي هريرة ــ رضي الله تعالى عنه ــ أن رجلا قال : يا رسول الله ، رجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يبتغي عرضا من عرض الدنيا . فقال رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ : "لا أجر له " . فأعظم ذلك الناس وقالوا للرجل : عد سل رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ ، فانك لم تفهمه ، فقال : يا رسول الله ، رجل يريد الجهاد (في سبيل الله)[(٨)] وهو يبتغي عرضا من عرض الدنيا . فقال : "لا أجر له" . فقالوا : عد لرسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ . فقال له الثالثة فقال : "لا أجر له"[(٩)] .

---

(١) خ : الرقائق ، باب الرياء والسمعة (٣٦) ، رقم الحديث (٦١٣٤) : ٢٣٨٤/٥ ، وعنده "من سمع سمع الله" الخ .
م : الزهد والرقائق ، باب من أشرك في عمله غير الله (٥) ، رقم الحديث (٢٩٨٧) : ٢٢٨٩/٤ .
(٢) سقطت من "ق" .
(٣) سقطت من "ق" .
(٤) م : الزهد والرقائق ، باب (٥) ، رقم الحديث (٢٩٨٥) : ٢٢٨٩/٤ .
حم : ٣٠١/٢ ، ٤٣٥ .
جه : الزهد ، باب الرياء والسمعة (٢١) ، رقم الحديث (٤٢٠٢) : ١٤٠٥/٢ .
(٥) الزيادة من مسند أحمد .
(٦) في "ق" "فما له ؟" .
(٧) لم أجد هذا الحديث في سنن أبي داود من رواية أبي أمامة .
ن : ٢٥/٦ .
قال المنذري : رواه أبو داود والنسائي باسناد جيد (الترغيب والترهيب : ٥٥/١) .
(٨) سقطت من "ق" .
(٩) حم : ٢٩٠/٢ ، ٣٦٦ .
د : الجهاد ، باب من يغزو ويلتمس الدنيا (٢٥) ، رقم الحديث (٢٥١٦) : ٣٠/٣ــ٣١
ورواه الحاكم في المستدرك (٢٧١/٢) باختصار وصححه ووافقه الذهبي .

(٢٩١) وروى الدارقطني من حديث أنس مرفوعا : "يجاء يوم القيامة بصحف مختومة (فتنصب)[١]
بين يدي الله ـ عز وجل ـ فيقول الله لملائكته : القوا هذا ، واقبلوا هذا . فتقول الملائكة :
وعزتك ما رأينا الا خيرا فيقول ـ وهو أعلم ـ : ان هذا كان لغيري ، ولا أقبل من العمل الا ما
ابتغي به وجهي"[٢] .

(٢٩٢) وروى الامام أحمد من حديث بر بن عبدالله[٣] ـ ويقال عبدالله بن بر ، ويقال بريد أبو
هند[٤] ـ رضي الله تعالى عنه ـ أنه سمع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ (يقول)[٥] : "من
قام مقام رياء وسمعة ، رايا الله به يوم القيامة وسمع"[٦] .
ورواه البيهقي والطبراني بلفظ : "من رايا بالله لغير الله فقد برئ من الله"[٧] .

(٢٩٣) وروى الطبراني أيضا من حديث معاذ بن جبل مرفوعا : "ان أدنى الرياء شرك"[٨] .
ورواه الحاكم بلفظ : "ان اليسير من الرياء شرك"[٩] . وقال : صحيح الاسناد[١٠] . مختصر.

(٢٩٤) وروى الطبراني أيضا في الأوسط من حديث أبي هريرة مرفوعا : "اذا تزين الرجل بعمل
الآخرة وهو لايريدها ولايطلبها ، لعن في السموات والأرض"[١١] .

---

(١) سقطت من "ق" .
(٢) قط : ٥١/١ باختلاف يسير .
قال أبو الطيب في التعليق : هذا اسناد ليس فيه مجروح .
وقال المنذري : رواه البزار والطبراني باسنادين ، رواة أحدهما رواة الصحيح (الترغيب والترهيب: ٧٣/١) .
(٣) هو بريد بن عبدالله بن بريد بن برة بن غيث بن ربيعة بن دراع بن عدي بن الدار ، أبو هند الداري ، من ساكني الشام (طبقات خليفة : ٧٠ ، الاستيعاب : ١٨٦/١) .
(٤) في "ق" "بريد بن هند" .
(٥) سقطت من "ق" .
(٦) حم : ٢٧٠/٥ .
قال الهيثمي : رواه أحمد والبزار الا أنه قال : "من قام بأخيه مقام رياء وسمعة ، أقامه الله يوم القيامة وسمع به" . والطبراني بنحوه ، ورجال أحمد والبزار ، وأحد أسانيد الطبراني رجال الصحيح (٢٢٣/١٠) .
(٧) الشعب : ١٩٨/٢ أ .
الكبير : ٣١٩/٢٢ .
قال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم (مجمع الزوائد : ٢٢٣/١٠) .
(٨) الكبير : ٣٦/٢٠ ، ١٥٤ ، والصغير : ٤٥/٢-٤٦ .
ورواه الحاكم في المستدرك (٢٧٠/٣) مطولا وصححه وتعقبه الذهبي بقوله : أبو قحزم ، قال أبو حاتم : أبو قحزم لايكتب حديثه ، وقال النسائي : ليس بثقة .
(٩) ك : ٤/١ ، ٣٢٨/٤ .
(١٠) ووافقه الذهبي .
(١١) الأوسط : ٢٢٠/١٠ مجمع الزوائد .
قال الهيثمي : وفيه اسماعيل بن يحيى التيمي وهو كذاب .

(٢٩٥) وروى في الأوسط أيضا من حديث أبي هريرة مرفوعا : "من تحبب الى الناس بما يحبون ، وبارز الله بما يكرهون ، لقي الله وهو عليه غضبان"[١] .

(٢٩٦) وروى الامام أحمد من حديث محمود بن لبيد[٢] مرفوعا : "ان أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر" . قالوا[٣]: وما الشرك (الأصغر)[٤] يا رسول الله ؟ قال : "الرياء . يقول الله - عز وجل - (لهم يوم القيامة)[٥] اذا جزى[٦] الناس (بأعمالهم)[٧] : اذهبوا الى الذين كنتم تراؤون في الدنيا ، فانظروا هل تجدون عندهم جزاء"[٨] . ورجاله رجال الصحيح[٩] .

(٢٩٧) وروى أحمد أيضا والطبراني في الكبير من حديث بشير بن عقربة[١٠] - رضي الله تعالى عنه - قال : سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : "من أقام الخطبة[١١] لا يلتمس بها الا رياء وسمعة ، وقفه الله عز وجل موقف رياء وسمعة"[١٢] . ورجال أحمد موثقون[١٣] .

(٢٩٨) وروى الامام أحمد في المسند أيضا ، والطبراني في الكبير ، والبيهقي في سننه من حديث عمرو بن مرة[١٤] قال : سمعت رجلا من بيت أبي عبيدة يقول انه سمع عبدالله بن عمرو بن العاص - رضي الله تعالى عنهم - يحدث (ابن عمر)[١٥] أنه سمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

---

(١) الأوسط : ٢٢٤/١٠ مجمع الزوائد .
قال الهيثمي : وفيه سليمان بن داود الشاذكوني وهو متروك .
(٢) هو محمود بن لبيد بن عقبة بن رافع الأوسي الأشهلي ، أبو نعيم المدني ، صحابي صغير ، وجل روايته عن الصحابة . مات سنة ٩٦ (التقريب : ٢٣٣/٢) .
(٣) في النسختين "قال" ، والمثبت من مسند أحمد .
(٤) سقطت من "ق" .
(٥) الزيادة من مسند أحمد .
(٦) في النسختين "جاز" ، والمثبت من مسند أحمد .
(٧) الزيادة من مسند أحمد .
(٨) حم : ٤٢٨/٥-٤٢٩ .
(٩)وقال المنذري في الترغيب والترهيب (٦٩/١) : رواه أحمد باسناد جيد .
(١٠) هو بشير بن عقربة الجهني ، أبو اليمان ، له صحبة ولأبيه عقربة صحبة . مات بعد ٨٥ (الاستيعاب : ١٧٥/١-١٧٦) .
(١١) في "ق" "من جاء بخطبة" .
(١٢) حم : ٥٠٠/٣ .
الكبير : ٤٢/٢ .
(١٣) وكذا قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩١/٢) .
(١٤) هو عمرو بن مرة الجملي ، أحد الأعلام ، قال أبو حاتم : ثقة يرى الارجاء ، مات سنة ١١٦ (الكاشف : ٢٩٥/٢) .
(١٥) الزيادة من مسند أحمد .

يقول : "من سمع الناس[١] بعمله[٢] سمع الله به أسامع[٣] خلقه[٤] وصغره وحقره" • قال : فذرفت عينا عبدالله[٥] •

وكان الشعبي اذا نظر ما أحدث الناس من الرأي والأهواء يقول : لقد كان القعود في هذا المسجد أحب الي مما يُعْدَلُ به فمذ صار فيه[٦] هؤلاء المراؤون فقد بغضوا الي الجلوس فيه • ولأن أقعد على مزبلة ، أحب الي من أن أجلس فيه[٧] •

وقد أشبعت الكلام في النية[٨] والاخلاص في أوائل كتاب تحفة العبّاد وأدلة الأوراد[٩]• وانما أردت الاشارة الى ذلك في هذا الكتاب • والله الموفق للصواب •

---

(١) في "ق" "من سمع الى الله" ، وفي "ل" "من سمع الله" ، والمثبت من مسند أحمد •

(٢) في "ل" "بعلمه" • والمعنى : من نوه بعلمه وشهر ليراه الناس ويمدحوه (فيض القدير:١٥٥/٦)

(٣) هكذا في النسختين • وفي بعض الروايات ــ كما عند أحمد ــ "سامع" •

(٤) أي : بلغ مسامع خلقه أنه مراء مزور ، وأشهر بذلك بين خلقه وقرع به أسماعهم ليشتهر بأنه مراء فيفتضح بين الناس (فيض القدير : ١٥٥/٦) نقلا عن القاضي •

(٥) حم : ١٦٢/٢ ، ١٩٥ ، ٢١٢ ، ٢٢٣ ، ٢٢٤ •
الكبير : ٢٢٢/١٠ مجمع الزوائد •
السنن : لم أجد عنه بهذا اللفظ •
وفي الحديث رجل لايعرف الا أن الطبراني سماه • قال الهيثمي في ذلك : وسمى الطبراني الرجل وهو خيثمة بن عبدالرحمن • فبهذا الاعتبار رجال أحمد وأحد أسانيد الطبراني في الكبير رجال الصحيح (مجمع الزوائد : ٢٢٢/١٠) •

(٦) في "ق" "به" •

(٧) رواه البيهقي في المدخل (١٩١) ببعض خلاف ، وابن سعد في الطبقات (٢٥١/٦) مطولا •

(٨) في "ق" "على النية" •

(٩) تحفة العباد في أدلة الأوراد من مؤلفات المؤلف وهو مخطوط ، ذكره السخاوي في الضوء اللامع (٦٣/٤) ، والتبر المسبوك (٤٠١) ، وحاجي خليفة في كشف الظنون (٣٦٩/١) ، واسماعيل باشا في هدية العارفين (٥٣٠/١) •

فصـــــل

(في جواز العزلة عن الخلق عند شيوع المنكرات ، والعجز عن تغييره)

وقد استحب جماعة من السلف وأئمة الخلف العزلة والهرب عند فساد الزمان ، ومشاهدة المنكرات في الأسواق والمجامع والشوارع ، والعجز عن التغيير • وذلك يقتضي لزوم الهجرة للخلق لاسيما في هذا الزمان •

فممن مال الى العزلة ، وفضلها على الاختلاط سفيان الثوري ، وابراهيم بن أدهم ، وداود الطائي ، والفضيل بن عياض ، وسليمان الخواص[1] ، ويوسف بن أسباط[2] ، وحذيفة المرعشي[3] ، وبشر الحافي ، والامام أحمد في احدى الروايتين عنه •

فسكنى الجبال ، ودخول الغيران ، والعزلة عن الخلق ، والانفراد بالخالق ، وجواز الفرار من الظالم ، هي سنة الأنبياء ـ صلوات الله وسلامه عليهم ـ ، وشعار الأولياء والصالحين •

قال الله تعالى في أصحاب الكهف : (واذ اعتزلتموهم وما يعبدون الا الله فأووا الى الكهف ينشر لكم ربكم من رحمته ، ويهيئ لكم من أمركم مرفقا)[٤] • فأمرهم بالعزلة ، وبين لهم ما يترتب عليها من الخيرات •

قال أبو عبدالله القرطبي وغيره من المفسرين : هذه الآية صريحة في الفرار بالدين ، وهجر الأهل والأولاد والقرابات والأصدقاء والأقارب والأموال خوف الفتنة ، وما يلقاه الانسان من المحن[٥] •

وقال تعالى : (يا عبادي الذين آمنوا ان أرضي واسعة)[٦] •

قال الواحدي[٧] : وذلك أن الله تعالى أمر المؤمنين بالهجرة ، فاشتد ذلك عليهم وقالوا : كيف نخرج من ديارنا وأموالنا ، ونذهب الى بلاد لادار لنا فيها ولامال ، فأنزل الله تعالى : (ان أرضي واسعة)[٨] •

وقال الكلبي[٩] : نزلت في أهل مكة ، أي : لاتجاوروا الظلمة في أرضهم[١٠] •

---

(١) هو سليمان الخواص ، من العابدين الكبار بالشام • (سير أعلام النبلاء : ١٧٨/٨ ، الحلية : ٢٧٦/٨ ، صفة الصفوة : ٢٤٧/٤ـ٢٤٨) •

(٢) هو يوسف بن أسباط الشيباني ، الزاهد الواعظ • كان العلم والخوف شعاره • وثقه ابن معين ، وقال أبو حاتم : لايحتج به (الحلية : ٢٣٧/٨ ، الميزان : ٤٦٢/٤) •

(٣) هو حذيفة بن قتادة المرعشي ، قد صحب الثوري ، مات سنة ٢٠٧ (سير أعلام النبلاء : ٢٨٣/٩ـ٢٨٤ ، الحلية : ٢٦٧/٨ ، صفة الصفوة : ٢٤٢/٤ـ٢٤٥) •

(٤) سورة الكهف : ١٦ •

(٥) لم يقل القرطبي في تفسيره هذا الكلام

(٦) سورة العنكبوت : ٥٦ •

(٧) هو علي بن أحمد بن محمد الواحدي ، أبو الحسن النيسابوري الشافعي ، مفسر ، نحوي ، لغوي أديب • مات سنة ٤٦٨ • من تصانيفه : البسيط ، والوجيز ، والوسيط كلها في التفسير • (الأعلام : ٥٩/٥ـ٦٠ ، معجم المؤلفين : ٢٦/٧) •

(٨) الوجيز : ١٠١ ب باختلاف يسير •

(٩) هو محمد بن السائب الكلبي ، أبو النضر الكوفي ، النسابة المفسر ، متهم بالكذب ، ورمي بالرفض ، من السادسة ، مات سنة ١٤٦ (التقريب : ١٦٣/٢ ، الكاشف : ٤٠/٣ـ٤١) •

(١٠) رواه القرطبي في تفسيره (٢٣٧/١٣) ، وابن الجوزي في زاد المسير (٢٨١/٦) وعزاه الى أبي صالح عن ابن عباس •

وقال أبو اسحاق الزجاج[(١)] : أمروا بالهجرة (من الموضع)[(٢)] التي لايمكنهم فيه عبادة الله وأداء فرائضه . وكذلك يجب على من كان في بلد ، يعمل فيها بالمعاصي ، ولايمكنه تغيير ذلك ، أن يهاجر وينتقل الى حيث أن يتهيأ له أن يعبد الله حق عبادته[(٣)] .

وروى البيهقي في الشعب بسنده عن سعيد بن جبير في قوله تعالى : (يا عبادي الذين آمنوا ان أرضي واسعة)[(٤)] ، قال : اذا عمل في الأرض بالمعاصي فاخرجوا[(٥)] .

وقال تعالى حكاية عن ابراهيم ـ عليه السلام ـ : (وأعتزلكم وما تدعون من دون الله ، وأدعو ربي عسى أن لاأكون بدعاء ربي شقيا)[(٦)] .

ثم قال تعالى : (فلما اعتزلهم وما يعبدون من دون الله وهبنا له اسحاق ويعقوب)[(٧)] الآية . وفي الآية اشارة الى أن ذلك ببركة العزلة[(٨)] .

وقال تعالى حكاية عن موسى ـ عليه السلام ـ : (وان لم تؤمنوا لي فاعتزلون)[(٩)] . وفرغ الى العزلة[(١٠)] عند اليأس[(١١)] (منهم[(١٢)])[(١٣)] .

وقال تعالى : (ففروا الى الله اني لكم منه نذير مبين)[(١٤)] .

قال العلماء : والاعتزال عن الناس يكون تارة في الجبال والشعاب ، ومرة في السواحل والرباط ، ومرة في البيوت وغيرها[(١٥)] .

وقد خرج (النبي)[(١٦)] ـ صلى الله عليه وسلم ـ فارا بدينه ، وكذلك أصحابه ، وجلس في الغار . وكذلك هاجر صلى الله عليه وسلم بأصحابه ، وتركوا أرضهم وديارهم وأولادهم واخوانهم ، رجاء السلامة بالدين ، والنجاة من فتنة الكافرين ، لأن البقاع لاتترك لذواتها ، وانما تترك لأوصاف بها . وفضل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ العزلة واستحبها ، ورغب فيها ،

---

(١) هو ابراهيم بن السري بن سهل الزجاج ، أبو اسحاق ، النحوي ، اللغوي ، المفسر . مات سنة ٣١١ . من آثاره : معاني القرآن ، الاشتقاق ، العروض ، مختصر النحو ، خلق الانسان (الأعلام : ٣٣/١ ، معجم المؤلفين : ٣٣/١) .

(٢) سقطت من "ق" .

(٣) معاني القرآن : ١٧٢/٤ باختلاف يسير .

(٤) سورة العنكبوت : ٥٦ .

(٥) الشعب : ٢٢٤/٢ أ .

ورواه الطبري في تفسيره (٩/٢١) .

(٦) سورة مريم : ٤٨ .

(٧) سورة مريم : ٤٩ .

(٨) انظر الاحياء : ٢٢٤/٢ .

(٩) سورة الدخان : ٢١ .

(١٠) في النسختين "وفر للعزلة" ، وفي الاحياء "وفزع الى العزلة" ، ولعل الصواب ما أثبتناه .

(١١) في "ق" "عند الناس" .

(١٢) أورده الغزالي في الاحياء (٢٢٥/٢) .

(١٣) سقطت من "ق" .

(١٤) سورة الذاريات : ٥٠ .

(١٥) لم أجده .

(١٦) سقطت من "ق" .

(٢٩٩) بما ثبت في الصحيحين ، ومسند أحمد ، والسنن الأربعة من حديث أبي سعيد الخدري ـ رضي الله تعالى عنه ـ قال : أتى[١] رجل (الى)[٢] النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال[٣] : أي الناس أفضل ؟ قال : "مؤمن يجاهد بنفسه وماله في سبيل الله" • قال : ثم من ؟ قال : "رجل معتزل في شعب من الشعاب يعبد الله"[٤] • وفي رواية : "يتقي الله ويدع الناس من شره" •

ولفظ أبي داود[٥] : أي المؤمنين أكمل (ايمانا ؟)[٦] قال : "رجل مجاهد في سبيل الله بنفسه وماله ، ورجل يعبد الله في شعب من الشعاب قد كفى الناس شره" •

الشعب : هو ما انفرج بين الجبلين • وليس المراد نفس الشعب خصوصا ، بل المراد الانفراد والاعتزال • وذكر الشعب مثلا ، لأنه خال عن الناس غالبا •

(٣٠٠) وفي صحيح البخاري ، ومسند أحمد ، والموطأ وسنن أبي داود ، والنسائي ، وابن ماجة من حديث أبي سعيد الخدري أيضا مرفوعا : "يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر[٧] ، يفر بدينه[٨] من الفتن"[٩] •

قوله "يتبع" باسكان التاء وبتشديدها • وشعف الجبال (بشين معجمة)[١٠] ، وعين مهملة مفتوحتين : أعالي الجبال • فخصت الغنم بذلك لما فيها من السكينة والبركة والانقياد ، خفيفة المؤونة ، كثيرة النفع • وقد رعاها الأنبياء ـ عليهم السلام ـ •

---

(١) في "ق" "جاء" •

(٢) سقطت من "ل" •

(٣) في "ق" "قال" بدل "فقال" •

(٤) خ : الجهاد (٦٠) ، باب أفضل الناس مؤمن يجاهد بنفسه وماله في سبيل الله (٢) ، رقم الحديث (٢٦٣٤) : ١٠٢٦/٣ ، والرقاق (٨٤) ، باب العزلة راحة من خلاط السوء (٣٤) ، رقم الحديث (٦١٢٩) : ٢٣٨١/٥ـ٢٣٨١ •
م : الامارة ، باب فضل الجهاد والرباط (٣٤) ، رقم الحديث (١٨٨٨) : ١٥٠٣/٣ ••
حم : ١٦/٣ ، ٥٦ ، ٨٨ •
ت : فضائل الجهاد (٢٣) ، باب ما جاء أي الناس أفضل ؟ (٢٤) ، رقم الحديث (١٦٦٠) : ١٨٧/٤ وقال : هذا حديث صحيح •
د : الجهاد ، باب في ثواب الجهاد (٥) ، رقم الحديث (٢٤٨٥) : ١١/٣
جه : الفتن ، باب العزلة (١٣) ، رقم الحديث (٣٩٧٨) : ١٣١٦/٢ـ١٣١٧ •
ن : الجهاد ، فضل من يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله : ١٠/٦ـ١١ •

(٥) في "ق" "أبو داود" •

(٦) الزيادة من سنن أبي داود •

(٧) مواقع القطر : مواضع نزول المطر (هامش البخاري) ، وبطون الأودية (الفتح : ٨٨/١) •

(٨) أي : بسبب دينه (الفتح : ٨٨/١) •

(٩) خ : الايمان ، باب : من الدين الفرار من الفتن (١٠) ، رقم الحديث (١٩) : ١٥/١ •
حم : ٦/٣ ، ٤٣ ، ٥٧ •
ط : ٦٨٩ •
د : الفتن والملاحم ، باب ما يرخص فيه من البداوة في الفتنة (٤) ، رقم الحديث (٣٩٨٠) : ١٣١٧/٢ •
ن : ١٠٧/٨ـ١٠٨ •
جه : الفتن : ١٣١٧/٢ •

(١٠) سقطت من "ق" •

وقيد الاتباع بالمواضع الخالية من ازدحام الناس ، لأنه أسلم من[1] المقاولات المؤدية الى الكدورات الموصلة الى فساد الدين والدنيا ، ولما كان فيه الجمع بين الرفق والربح ، وصيانة الدين ، كان خير الأموال ٠

(٣٠١) وروى الترمذي والنسائي وابن ماجة في صحيحه من حديث ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ خرج عليهم وهم جلوس في مجلس لهم فقال : "ألا أخبركم بخير الناس منزلا ؟" قالوا : بلى ٠ قال : "رجل أخذ برأس فرسه في سبيل الله حتى يموت أو يقتل ٠ ألا أخبركم بالذي يليه ؟" قلنا : بلى يا رسول الله ، قال : "امرؤ معتزل في شعب يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعتزل شرور الناس"[2] ٠ الحديث ٠

(٣٠٢) ورواه مالك في الموطأ من حديث عطاء بن يسار مرسلا[3] ٠

(٣٠٣) وقد سبق في الصمت من رواية الامام أحمد والترمذي من حديث عقبة بن عامر ـ رضي الله تعالى عنه ـ قال : قلت : يا رسول الله ، ما النجاة ؟ قال : "أمسك عليك لسانك ، وليسعك بيتك"[4] ٠

(٣٠٤) وروى أبو داود والنسائي من حديث عبدالله بن عمرو[5] مرفوعا : "اذا رأيتم الناس قد مرجت عهودهم ، وخفت أماناتهم ، وكانوا هكذا ـ وشبك بين أصابعه ـ" فقال : فقمت اليه فقلت : كيف أفعل عند ذلك[6] جعلني الله فداك ؟ قال : "الزم بيتك ، واملك عليك لسانك ، وخذ ما تعرف ، ودع ما تنكر ، وعليك بخاصة نفسك ، ودع عنك أمر العامة[7]"[8] ٠

وسيأتي في الباب العاشر بأتم من هذا[9] ٠ والله أعلم ٠

---

(١) في "ل" "عن" ٠

(٢) ت : فضائل الجهاد ، باب ما جاء أي الناس خير ؟ (١٨) ، رقم الحديث (١٦٥٢) : ١٨٢/٤ ، وعنده "رجل ممسك بعنان فرسه" ٠ وقال : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه ٠
ن : ٨٣/٥ـ٨٤ مطولا ٠
جه : لم يرد حديث في سنن ابن ماجة عن ابن عباس بهذا اللفظ ولا بمعناه ٠
وأخرجه أحمد في مسنده (٢٣٧/١ ، ٣١٩ ، ٣٢٢) ٠ قال الأستاذ أحمد محمد شاكر في شرح المسند (٣٦٠/٣) : اسناده صحيح ٠

(٣) ط : الجهاد ، الترغيب في الجهاد ، رقم الحديث (٩٦٧) : ٢٩٥ ٠

(٤) سبق برقم (١٣٠) ٠

(٥) في النسختين "من حديث ابن عباس" ، والمثبت من سنني أبي داود والنسائي ٠

(٦) في النسختين "كيف أفعل عبدالله" ، والمثبت من سنني أبي داود والنسائي ٠

(٧) في "ق" "أمر العاقبة" ٠

(٨) سبق برقم (٢٤٩) ٠

(٩) انظر ص ٥٠٢ برقم (٥٨٦)

(٣٠٥) وروى الامام أحمد ، وأبو داود من حديث وابصة بن المعبد الأسدي[١] (عن أبيه)[٢] قال: اني (بالكوفة)[٣] في داري ، اذ سمعت على باب الدار : السلام عليكم (أ)[٤] ألج ؟ قلت : عليكم السلام[٥] فلج . فلما دخل (فـ)[٦] اذا[٧] هو عبدالله بن مسعود . قلت : يا أبا عبدالرحمن ، أية ساعة زيارة هذه ، وذلك[٨] في نحر الظهيرة ؟ قال : طال علي النهار ، فذكرت من أتحدث اليه . قال : فجعل يحدثني عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأحدثه ، (قال : ثم أنشأ يحدثني)[٩] قال : سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول : "تكون فتنة ، النائم فيها خير من المضطجع ، والمضطجع فيها خير من القاعد ، والقاعد فيها خير من القائم ، والقائم فيها خير من الماشي ، (والماشي)[١٠] خير من الراكب ، والراكب[١١] خير من المجري ، قتلاها كلها في النار" . (قال)[١٢] : قلت : يا رسول الله ، ومتى ذلك ؟ قال : "ذلك أيام الهرج" . قلت: ومتى أيام الهرج ؟ قال : "حين لا يأمن الرجل جليسه" . قال : قلت : فما تأمرني ان أدركت ذلك ؟ قال : "اكفف نفسك ويدك ، وادخل دارك" . قال : قلت : يا رسول الله ، أرأيت ان دخل (رجل)[١٣] علي داري ؟ قال : فادخل[١٤] بيتك" . قال :(قلت)[١٥] : أفرأيت ان دخل علي بيتي ؟ قال : "فادخل مسجدك ، واصنع هكذا ـ وقبض بيمينه على الكوع ـ وقل : ربي الله ، حتى تموت على ذلك"[١٦] . هذا لفظ أحمد .

---

(١) هو وابصة بن معبد بن عتبة الأسدي ، صحابي نزل الجزيرة . وفد سنة تسع ، وكان صالحا بكاء ، وعمر الى قرب سنة ٩٠ وقبره بالرقة (الكاشف : ٢٠٤/٣ ، التقريب : ٣٢٨/٢) .

(٢) الزيادة من مسند أحمد .

(٣) سقطت من "ق" .

(٤) الزيادة من مسند أحمد .

(٥) في النسختين "عليك السلام" ، والمثبت من مسند أحمد .

(٦) سقطت من "ق" .

(٧) في "ق" "اذ" .

(٨) في "ق" "فذلك" .

(٩) الزيادة من مسند أحمد .

(١٠) سقطت من "ق" .

(١١) في "ق" والراكب فيها" .

(١٢) الزيادة من مسند أحمد .

(١٣) الزيادة من مسند أحمد .

(١٤) في "ق" "ادخل" بدل "فادخل" .

(١٥) الزيادة من مسند أحمد .

(١٦) حم : ٤٤٨/١ .

د : الفتن والملاحم ، باب في النهي عن السعي في الفتنة (٢) ، رقم الحديث (٤٢٥٨) : ٤٥٦/٤ .

ورواه الحاكم في المستدرك (٤٢٧/٤) وصححه ووافقه الذهبي .

(٣٠٦) وروى موسى بن عقبة[1] في مغازيه ـ وهي أصح المغازي ـ من طريقة البيهقي في الدلائل من حديث ابن شهاب مرسلا : ان النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ اعتزل قريشا لما آذوه وجفوه ، ودخل الشعب ، وأمر أصحابه باعتزالهم ، والهجرة الى أرض الحبشة ، ثم تلاحقوا به الى المدينة بعد أن أعلا الله كلمته[٢] .

ورواه ابن سعد في الطبقات من رواية ابن شهاب أيضا عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام مرسلا . ووصله من رواية أبي سلمة الحضرمي عن ابن عباس ، الا أن ابن عباس ذكر أن المشركين حصروا بني هاشم في الشعب[٣] .

وقال عمر بن الخطاب ـ رضي الله تعالى عنه ـ : خذوا بحظكم من العزلة[٤] .

وقال ابن عباس : أفضل المجالس ، مجلس[٥] في قعر بيتك ، لاترى ولاترى[٦] .

وقال ابن شبرمة : العزلة عبادة[٧] .

وأنشدوا :

ما صالح الوقت الا نومراقبة	بخلوة قد صفت فيها سريرته
يصفو له العيش في أكدار خلوته .	ويجتلي حسن ما تجلوه خلوته
دع الغرور بتلبيس النفوس فما	هذا زمان يفيد الناس دعوته
وان أردت تعدي النفع فهو اذا	أسررته ضوعفت فضلا مثوبته
دسائس النفس لاتحصى فكن حذرا	من الدعاوي فدعوى المرء محنته
في كل مستعمل ضعف كما ضعفت	ماءالطهور وزالت عنه قوته
محضتك النصح فاقبل ما أشرت به	فالمرء في الدهر قد عزت سلامته[٨]

(٣٠٧) وفي سنن أبي داود باسناد صحيح عن أبي موسى الأشعري ـ رضي الله تعالى عنه ـ قال : أمرنا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن ننطلق الى أرض النجاشي[٩] .

(٣٠٨) وفي مسند الامام أحمد من حديث ابن مسعود ـ رضي الله تعالى عنه ـ قال : بعثنا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ الى النجاشي[١٠] .

---

(١) هو موسى بن عقبة ، مولى آل الزبير ، ويقال مولى أم خالد زوجة الزبير ، ثقة مفت ، توفي سنة ١٤١ (الكاشف : ١٦٥/٣) .

(٢) الدلائل : ٢٨٥/٢ بمعناه مطولا .

(٣) الطبقات الكبرى : ٢٠٨/١ .

(٤) أخرجه وكيع في الزهد (٥١٧/٢) ، والخطابي في العزلة (١٧) .

(٥) في "ل" "مجلسك" .

(٦) أورده الغزالي في الاحياء (٢٢٣/٢) .

(٧) أخرجه الخطابي في العزلة (٢٢) من قول ابن سيرين .

(٨) لم أعثر عليه .

(٩) لم أجده في سنن أبي داود .

(١٠) حم : ٢٤٤/٢ الفتح الرباني .

(٣٠٩) وروى ابن اسحاق[١] باسناد جيد من طريقة البيهقي في الدلائل من حديث أم سلمة مرفوعا : "ان بأرض الحبشة ملكا ، لايظلم أحد عنده فالحقوا ببلاده"[٢] الحديث .

(٣١٠) وروى الامام أحمد بسنده عن عبدالله بن عمرو قال : ان أحب شيء الى الله تعالى الغرباء، قيل : ومن الغرباء ؟[٣] قال : الفرارون بدينهم يجتمعون الى عيسى بن مريم يوم القيامة[٤] .

(٣١١) وروى ابن أبي الدنيا بسنده عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما- أنه قال : لولا مخافة الوسواس ، لدخلت الى بلاد لاأنيس بها ، وهل يفسد الناس الا الناس[٥] .

وقال عمر بن عبدالعزيز : ما ساح السائحون وخلوا دورهم وأولادهم الا لمثل ما حل بنا حين رأووا الشر قد ظهر ، والخير قد اندرس ، ورأوا أنه لايقبل ممن تكلم ، ورأوا الفتنة فما أمنوا أن تصيبهم ، وأن ينزل العذاب بأولئك فلايسلمون منه فرأوا أن مجاورة السباع وأكل البقول ، خير من مجاورة هؤلاء في نعمهم[٦] ، ثم قرأ : (ففروا الى الله)[٧]الآية .

قال : ففر[٨] قوم فلولا ما جعل الله في النبوة لقلنا : ما هم بأفضل من هؤلاء فيما بلغنا أن الملائكة لتلقاهم فتصافحهم ، والسحاب والسباع تمر[٩] بأحدهم فيناديها فيجيبه ويسألها : أين أموت فتخبره[١٠] .

---

(١) هو محمد بن اسحاق بن يسار ، أبو بكر المطلبي ، مولاهم المدني ، نزيل العراق ، امام المغازي ، صدوق يدلس ، ورمي بالتشيع والقدر ، من صغار الخامسة ، مات سنة ١٥٠ ، ويقال بعدها (التقريب : ١٤٤/٢) .

(٢) الدلائل : ٣٠١/٢ مطولا .

(٣) في "ق" "وما الغرباء" .

(٤) الزهد : ١٤٩

وأخرجه ابن المبارك في الزهد (٥٣٢) ، وابن أبي الدنيا في التواضع (١٠٩-١١٠) ، وأبو نعيم في الحلية (٢٥/١) كلهم من حديث ابن عمرو مرفوعا وموقوفا .

(٥) العزلة : ٤٦ ب .

(٦) أورده الغزالي في الاحياء (٣٠٩/٢) .

(٧) سورة الذاريات : ٥٠ .

(٨) في "ق" "وفر" .

(٩) في "ق" "يمر" .

(١٠) أورده الغزالي في المرجع السابق والصفحة . وعنده "في النبوة من السر لقلنا" .

وأنشد منصور الفقيه[1] أو الشافعي[2] :

ليت السباع لنا كانت[3] مجاورة — وليتنا لانرى[4] ممن نرى أحدا
ان الكلاب لتهدا في مواطنها — والناس ليس بهاد شرهم أبدا
فاهرب بنفسك واستأنس بوحدتها — تعش سليما اذا ما كنت منفردا[5] .

ولبعضهم :

شر السباع الضواري دونه وزر — والناس شرهم ما دونه وزر
كم معشر سلموا لم يؤذهم سبع — وما نرى بشرا لم يؤذه بشر[6] .

قال يوسف بن أسباط : سمعت سفيان الثوري يقول : والله الني لا اله الا هو لقد حلت العزلة[7] .

وكان سفيان أيضا يقول : هذا زمان سكوت ولزوم البيوت[8] .

وقال مرة : هذا زمان سوء ، لايؤمن فيه على الخامل ، فكيف[9] بالمشهورين . والله ما أدري أين أسكن . فقيل له : بخراسان . فقال : مذاهب مختلفة ، وآراء فاسدة . فقيل له بالشام . فقال : يشار اليك بالأصابع ، أراد الشهرة . قيل بالعراق . قال : بلد الجبابرة . قيل له بمكة . قال : مكة تذيب الكيس والبدن[10] .

وقال بعض السلف : لاتذهب الزمان في مواصلة الأقران ، فأغلق عليك بابك ، أو اخرج الى مكان لاتعرف فيه[11] .

وقال الفضيل : هذا الزمان احفظ فيه لسانك ، وعالج قلبك ، وخذ ما تعرف ، ودع ما تنكر[12] .

وكان بشر بن الحارث الحافي يقول : مثل المتعبد في بغداد ، مثل المتعبد في الحش[13] .

وكان يقول : لاتقتدوا بي في المقام بها . من أراد أن يخرج فليخرج[14] .

---

(١) هو منصور بن اسماعيل بن عمر التميمي ، الضرير ، المصري ، الشافعي ، أبو الحسن . فقيه أديب شاعر ، مشارك في علوم كثيرة . مات بمصر سنة ٣٠٦ . من مصنفاته : الهداية ، زاد المسافر ، الواجب وكلها في فروع الفقه الشافعي (الأعلام : ٢٣٥/٨ ، معجم المؤلفين : ١٣/١٠-١١) .

(٢) أي منصور الشافعي .

(٣) في "ق" "كانت لنا" .

(٤) في النسختين "لم نرى" ، والتصويب من العزلة للخطابي .

(٥) رواه الخطابي في العزلة (٦٦) باختلاف يسير ، وابن أبي الدنيا في العزلة (٦٠ ب) .

(٦) المرجع السابق والصفحة من شعر الفقيه ، وعنده "الضاري" .

(٧) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣٨٨/٦) ، وعنده "والله لا اله الا هو ، ورب هذه الكعبة" وذكره.

(٨) أخرجه ابن أبي الدنيا في العزلة (٥٢ ب) ، والخطابي في العزلة (٢٥) .

(٩) في "ق" "كيف" بدل "فكيف" .

(١٠) لم أجده .

(١١) لم أجده .

(١٢) لم أجده .

(١٣) أخرجه البغدادي في تاريخه (٦/١) بلفظ "المتعبد ببغداد كالمتعبد في الكنيف" وعزاه الى الثوري . والحش : البستان ، ويقال : الكنيف وموضع قضاء الحاجة ، لأنهم كثيرا يتغوطون في البساتين (النهاية : ٣٩٠/١ بتصرف يسير) .

(١٤) لم أجده .

وقال أبو طالب عمر بن الربيع في كتابه : يجب على أهل الضعف الهرب من الأوطان التي لايتهيأ لهم تغيير ما يظهر فيها من المعاصي[١] لقوله تعالى : (ان أرضي واسعة فاياي فاعبدون)[٢]. انتهى .

فهذا يدل على أنه من بلي ببلدة يكثر فيها المعاصي، ويقل بها الخير وهو عاجز ، فلا عذر له في المقام بها ، بل ينبغي أن يهاجر . قال الله تعالى : (ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها)[٣] .

وأنشد بعضهم :

واذا خشيت تعذرا في بلدة ... فاشدد عليك بعاجل[٤] الترحال[٥] .

ان المقام على الهوان[٦] مذلة ... والعجز آفة حيلة المحتال[٧] .

وروى الامام أحمد في الزهد ، وابن أبي الدنيا بسنديهما عن سفيان بن سعيد الثوري قال : لزم طاوس بن كيسان بيته ، فذكر له ذلك فقال : لزمت البيت لحيف الأئمة وفساد الناس[٨] .

قال مغيرة بن مقسم[٩] : خرج حنظلة الكاتب[١٠] وجرير[١١] وعدي بن حاتم[١٢] من الكوفة فنزلوا قرقسيا[١٣] وقالوا : لانقيم ببلد يشتم فيه عثمان[١٤] .

---

(١) كتاب عمر بن الربيع مفقود كما سبق أن ذكرناه مرارا .

(٢) سورة العنكبوت : ٥٦ .

(٣) سورة النساء : ٩٧ .

(٤) في "ل" "تعاجل" .

(٥) في "ل" "الترحالي" .

(٦) في "ق" "مع الهوان" .

(٧) أورده ابن عبدالبر في بهجة المجالس (٢٤٣/١) ببعض خلاف وبدون نسبة .

(٨) الزهد : لم أجده في زهد الامام أحمد المطبوع .
العزلة : ٥٣ ب ، مداراة الناس : ١١٧ ب .

(٩) هو مغيرة بن مقسم الضبي، أبو هاشم الكوفي، الفقيه الأعمى، ثقة متقن، الا أنه كان يدلس ولاسيما عن ابراهيم . مات سنة ١٣٣ (الكاشف : ١٥٠/٣ ، التقريب : ٢٧٠/٢) .

(١٠) هو حنظلة بن الربيع التميمي الأسيدي الكاتب ، وهو ابن أخي أكثم بن صيفي حكيم العرب. قيل : كتب الوحي، ونزل قرقسيا ، ومات بعد علي (الكاشف : ١٩٥/١ ، التقريب : ٢٠٦/١)

(١١) هو جرير بن عبدالله بن جابر البجلي، صحابي مشهور ، بسط له النبي - صلى الله عليه وسلم - ردائه وأكرمه ، وكان سيدا مطاعا بديع الجمال . مات سنة ٥١ (الكاشف : ١٢٦/١ ، التقريب : ١٢٧/١) .

(١٢) هو عدي بن حاتم بن عبدالله الطائي، أبو طريف ، صحابي شهير ، أسلم سنة سبع ، وكان ممن ثبت على الاسلام في الردة ، وحضر فتوح العراق وحروب علي، ومات سنة ٦٨ (الكاشف : ٢٢٦/٢ ، التقريب : ١٦/٢) .

(١٣) بلد على خابور عند مصبة على الفرات جانب منها على الخابور وجانب على الفرات فوق رحبة مالك بن طوق (مراصد الاطلاع : ١٠٨٠/٣) .

(١٤) رواه البغدادي في تاريخه (١٩٠/١-١٩١) .

وقال أبو يحيى مالك بن دينار ـ رحمه الله تعالى ـ : لاينبغي الاقامة بأرض يعمل فيها بغير الحق ، ويسب فيها السلف[(١)] •

وقال ابن القاسم : سمعت مالكا ـ رحمه الله تعالى ـ يقول : لايحل لأحد أن يقيم بأرض يسب فيها السلف[(٢)] •

قال ابن العربي : وهذا صحيح ، فان المنكر اذا لم يقدر على تغييره فر عنه[(٣)] • ثم تلى قوله تعالى : (واذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم ، حتى يخوضوا في حديث غيره)[(٤)] •

وروى ابن أبي الدنيا بسنده عن بكر بن محمد[(٥)] قال : قال لي داود الطائي : فر من الناس كما تفر من الأسد[(٦)] •

ولما اعتزل جعفر الصادق (رضي الله تعالى عنه)[(٧)] الناس قيل له في ذلك فقال : فسد الزمان وتغير الاخوان ، ورأيت الانفراد أسكن للفؤاد[(٨)] •

وأنشدوا :

واذا الديار تنكرت عن حالها   فدع الديار وأسرع التحويلا[(٩)] •

ولبعضهم :

ليس المقام عليك حتما واجبا   في منزل يدع العزيز ذليلا[(١٠)] •

وعوتب غزوان الرقاشي[(١١)] على خلوته فقال : اني أصبت راحة قلبي في مجالسة من لديه حاجتي[(١٢)] •

وقيل لبعض الرهبان : ما أصبرك على الوحدة • فقال : ما أنا وحدي ، أنا جليس الله ، اذا شئت أن يناجيني قرأت كتابه ،واذا شئت أن أناجيه صليت[(١٣)] •

وقال بعضهم : من أراد العزلة فالعز له[(١٤)] •

يا أخي ، ادخل بنفسك في بيت العزلة ، واشتغل بالعمل فالى كم عطلة • وحصل زادا للنقلة • فكأن قد ضرب بوق[(١٥)] الرحلة •

---

(١) أورده ابن رشد في البيان (٣٣٥/١٨) ونسبه الى مالك بن أنس ، والقرطبي في تفسيره(٢٢٤/٥) •

(٢) أورده القرطبي في تفسيره (٢٢٤/٥) •

(٣) المرجع السابق : ٢٢٤/٥ـ٢٢٥ •

(٤) سورة الأنعام : ٦٨ •

(٥) لم أقف له على ترجمة •

(٦) العزلة : ٤٨ أ ، مداراة الناس : ١١٧ ب •

(٧) الزيادة من "ق" •

(٨) لم أجده •

(٩) أورده ابن عبدالبر في بهجة المجالس (٢٤١/١) بدون نسبة •

(١٠) المرجع السابق والصفحة مع البيت السابق •

(١١) لم أقف له على ترجمة •

(١٢) رواه ابن أبي الدنيا في العزلة (٦٠ أ ب) •

(١٣) المرجع السابق والصفحة •

(١٤) لم أجده •

(١٥) البوق : الذي ينفخ فيه (الصحاح : ١٤٥٢/٤) •

وأنشدوا :

فيا نفس ان تطلبي عافية ... فلابد أن تلزمي زاوية

فقد صار اخوة هذا الزمان ... ذئابا اذا نهشوا ضارية

أكف عن الخير مكفوفة ... وألسنة بالخطا جارية

فطوبى لمن أجلس في بيته ... قنوع له بلغة[١] كافية

ندماه دون الورى[٢] كتبة ... فلاإثم فيها ولا لاغية .

ولقد صارت الحاجة الى العزلة شديدة ، والضرورة الى الانقطاع أكيدة ، والداعية الى التستر والاجتنان[٣] بليل الخمول قوية لوجوه عديدة .

ولعمري ان الخلاص لايكاد يوجد في غير ذلك ، والاخلاص لايتم نوره الا هنالك .

وقيل لحكيم : ما الذي أرادوا بالخلوة واختيار العزلة ؟ فقال : يستدعون بذلك دوام الفكر[٤]، وتثبيت العلوم في قلوبهم ليحيوا حياة طيبة ، ويذوقوا حلاوة المعرفة[٥] .

قال أبو الدرداء ــ رضي الله تعالى عنه ــ : اياكم ومعاشرة الناس ، فانهم ما ركبوا قلب امرئ الا غيروه ، ولاجوادا الا حقروه ، ولابعيرا الا أدبروه[٦] .

وقال سفيان الثوري : اني لأخرج اذا جاء الليل ، ليس الا لأستريح من رؤية الناس[٧].

وروى ابن أبي الدنيا بسنده عن محمد بن يوسف[٨] قال : استشرت سفيان الثوري في المقام بالشام فقال : لاأرى لك ذلك ، لأنها بلاد فتنة ، ولكن ان صح عزمك فعليك ببعض السواحل ، ثم اسعد مئة صديق . واذا استقصيت أمرهم فاطرح تسعة وتسعين ، وكن من الواحد في شك[٩] .

وأنشدوا :

نقشنا ود اخوان الصفاء ... بأقلام الهنا[١٠] على الهواء

وجدتهم[١١] ذئاب في ثياب ... حياتهم مماتهم[١٢] سواء[١٣] .

(١) البلغة : ما يتبلغ به من العيش (الصحاح : ١٣١٧/٤) .

(٢) في "ق" "في الورى" .

(٣) في "ق" "ولاجبان" . والاجتنان : الاستتار كما في الصحاح (٢٠٩٥/٥) .

(٤) في "ق" "الذكر" .

(٥) أورده الغزالي في الاحياء (٢٢٧/٢) .

(٦) أورده الغزالي في المرجع السابق (٢٣٤/٢) باختلاف يسير .

(٧) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣٩٠/٦) .

(٨) هو محمد بن يوسف بن واقد الضبي الفريابي ، محدث قيسارية ، ثقة فاضل ، مات سنة ٢١٢ (الكاشف : ٩٨/٣ ، التقريب : ٢٢١/٢) .

(٩) مداراة الناس : ١١٨ أ .

(١٠) في "ق" "الهيا" .

(١١) في "ق" "كلهم" .

(١٢) في "ق" "وفات" .

(١٣) في "ق" "للوفاء" .

ولبعضهم :

كن بذئب ضار[١] مستأنسا[٢] وإذا أبصرت انسانا ففر[٣] .
انما[٤] الانسان بحر ، ما له[٥] ساحل فاحذره اياك وفر[٦]
واجعل الناس كشخص واحد ثم كن من ذلك الشخص حذر[٧] .

وروى أبو نعيم في الحلية بسنده عن سهل[٨] بن هاشم[٩] قال : قال لنا ابراهيم بن أدهم : أقلوا من الاخوان والأخلاء[١٠].

وجاء رجل الى ابراهيم أيضا ـ قدس الله روحه ـ فقال له : أوصني . فقال[١١] : أقلل من معرفة الناس . فقال له : زدني . فقال : لاتتعرف الى أحد . فقال : زدني . فقال : أنكر من تعرف[١٢].

وأنشد قدس الله روحه :

توحش من الاخوان[١٣] لاتبغ مونسا ولاتتخذ خلا ولاتبغ صاحبا
وكن سامري الفعل[١٤] من نسل آدم وكن أوحديا ما قدرت مجانبا
فقد فسد الاخوان والحب والاخا فلست ترى[١٥] الا مذوقا[١٦] وكاذبا[١٧] .

وقال الفضيل : من سخافة[١٨] عقل الرجل كثرة معارفه[١٩] .

---

(١) في "ق" "صاير" .
(٢) في "ل" "مستوحشا" .
(٣) في "ل" "ففر منه" .
(٤) في "ق" "ان" بدل "انما" .
(٥) في "ل" "حد" .
(٦) في "ق" "الغور" وفي "ل" "وفر منه" .
(٧) لم أعثر عليه .
(٨) في "ق" "شهد" ، وفي "ل" "سعيد" ، والمثبت من الحلية .
(٩) هو سهل بن هاشم بن بلال ، من ولد أبي سلام الحبشي ، واسطي الأصل ، نزل الشام ، لابأس به ، من التاسعة (التقريب : ٣٣٧/١) .
(١٠) الحلية : ١٩/٨ .
(١١) في "ق" "قال" بدل "فقال" .
(١٢) أورده ابن الجوزي في التبصرة (٣١٤/٢) مختصرا .
(١٣) في "ل" "من الناس" .
(١٤) لم أعرف قصده .
(١٥) في "ل" "فلست أرى" .
(١٦) في "ل" "مداهن" .
(١٧) رواه ابن كثير في البداية (١٤٦/١٠) .
(١٨) في "ل" "خصافة" .
(١٩) أورده الغزالي في الاحياء (٢٢٣/٢) .

وقال عمرو بن العاص (رضي الله عنه)[١] : من كثر اخوانه كثر غرماؤه[٢] .

وقال الشافعي (رضي الله عنه)[٣] : الانبساط[٤] الى الناس مجلبة لقرناء السوء ، والانقباض عنهم مكسبة للعداوة . فكن بين المنقبض والمنبسط[٥] .

وأنشدوا ::

لقاء الناس ليس يفيد شيئا — سوى الهذيان من قيل وقال

فأقلل من لقاء الناس الا — لأخذ العلم أو اصلاح حال[٦] .

وقال سفيان بن عيينة : قال لي بشر بن منصور : يا ابن عيينة ، أقلل من معرفة الناس (فانه أقل لفضيحتك (في القيامة)[٧] .

وقال أيضا : قال لي سفيان الثوري في اليقظة في حياته : أقلل من معرفة الناس)[٨] ، فان التخلص منهم شديد ، ولا أحسب رأيت ما أكره الا ممن عرفته[٩] . ثم رأيته بعد مماته في المنام كأنه في الجنة يطير من شجرة الى شجرة ، وهو يقول : لمثل هذا فليعمل العاملون . فقلت له : أوصني . فقال : أقلل من معرفة الناس[١٠] .

وأنشدوا في كان وكان :

ضررك ممن تقرب أشد ممن تبعد[١١] — وأين لص[١٢] خارج من لص وسط الدار

ولبعضهم :

ما ضرني الا الذي عرفتهم — جزى الله عني الخير من لست أعرف[١٣]

---

(١) الزيادة من "ل" .

(٢) في "ل" "أحزانه" .

(٣) الزيادة من "ل" .

(٤) في "ل" "الاسترسال" .

(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١٢٢/٩) .

(٦) أورده ابن مفلح في الآداب (٤٧٣/٣) بدون نسبة .

(٧) الزيادة من التواضع .

(٨) سقطت من "ق" .

(٩) لم أجده .

(١٠) أخرجه ابن أبي الدنيا في التواضع (١١٩ ، ١٢٠) الى قوله "أقلل من معرفة الناس" . وأبو نعيم في الحلية (٣٨٣/٦) مطولا . وعنده : وهو يقول : (تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لايريدون علوا في الأرض ولافسادا ، والعاقبة للمتقين) .

(١١) في "ل" "تبعدو" .

(١٢) في "ق" "لصا" .

(١٣) أورده عبدالله بن محمد بن خميس في الشوارد (٣٥٤/٢) ببعض خلاف بدون نسبة .

ولقد أجاد ابن الرومي[١] حيث قال :

عدوك من صديقك مستفاد	ولاتستكثرن من الصحاب
فان الداء أكثر ما تراه	يكون من الطعام أو الشراب
فدع عنك الكثير فكم كثير	يعاف[٢] وكم قليل مستطاب
فما اللجج الملاح بمرويات	وتلقى الري في النطف[٣] العذاب[٤] .

وقال بشر بن منصور[٥] : أقلل من معرفة الناس ، فانك لاتدري ما يكون يوم القيامة . فان يكن[٦] فضيحة كان من يعرفك قليلا[٧] .

وقيل لحكيم : لم لاتصحب الناس ؟ فقال : لأني ان صحبت من هو فوقي تكبر علي ، وان صحبت من هو دوني آذاني بجهله . وان صحبت من هو مثلي حسدني ، فصحبت من ليس في صحبته ولا في أنسه وحشة[٨] .

وقال رجل لسهل بن عبدالله (التستري)[٩] : أريد أن أصحبك . فقال : اذا مات أحدنا فمن يصحب الآخر؟ (قال : الله . قال)[١٠] : فليصحبه الآن[١١] .

وقيل للفضيل (بن عياض)[١٢]: ان عليا[١٣] ابنك يقول : لوددت أني في مكان آرى الناس ولايروني . فبكى الفضيل وقال : يا ويح علي ، أفلا أتمها فقال : لا أراهم ولايروني[١٤] .

ودخل بعض الأمراء على حاتم الأصم فقال : ألك حاجة ؟ قال : نعم . قال : ما هي ؟ قال : (أن)[١٥] لا أراك ولاتراني[١٦] .

---

(١) هو علي بن العباس بن جريج ، أبو الحسن البغدادي ، المعروف بابن الرومي ، شاعر رومي الأصل . ولد ببغداد سنة ٢٢١ ، وتوفي بها سنة ٢٨٣ . من آثاره : ديوان شعر .(الأعلام : ١١٠/٥ ، معجم المؤلفين : ١١٤/٧-١١٥) .

(٢) في "ق" "يعاب" .

(٣) النطفة : الماء الصافي ، قل أو كثر . والجمع نطاف . والنطفة : ماء الرجل ، والجمع نطف (الصحاح : ٤٣٤/٤) .

(٤) ديوان ابن الرومي : ٢٣١/١-٢٣٢ باختلاف يسير .

(٥) في النسختين "بشر بن عبدالله" ، وفي "ل" بزيادة "الحافي" ، والمثبت من العزلة لابن أبي الدنيا .

(٦) في "ل" "فان تكن" .

(٧) أخرجه ابن أبي الدنيا في العزلة (٥٣ ب) باختلاف يسير .

(٨) لم أجده .

(٩) الزيادة من "ل" .

(١٠) الزيادة من الاحياء .

(١١) أورده الغزالي في الاحياء (٢٢٣/٢) .

(١٢) الزيادة من "ل" .

(١٣) هو علي بن فضيل بن عياض التميمي ، ثقة عابد ، من التاسعة ، تقدم موته على أبيه (التقريب : ٤٢/٢) .

(١٤) أورده الغزالي في الاحياء (٢٢٣/٢) .

(١٥) سقطت من "ق" .

(١٦) أورده الغزالي في الاحياء (٢٢٣/٢) .

وأنشدوا :

اذا انتخبت لأمر عز واسطة　　فاحذر دهاه وكن منه على وجل

واعلم بأن طباع الانس قد جبلت　　من الجفاء ، ومن مكر ، ومن حيل[(١)]

فلاتثق أبدا منهم بواسطة　　واشرع بنفسك فيه غير متكل[(٢)]

وانما رجل الدنيا وواحدها　　من لايعول في الدنيا على رجل[(٣)] .

وليس في مخالطة (أكثر)[(٤)] الناس كثير فائدة (بل ولاقليل)[(٥)] ، لاسيما في زماننا هذا (بل)[(٦)] لاتظهر الأخلاق السيئة والصفات القبيحة الا بالمخالطة[(٧)] .

(٣١٢) وقد روى أبو الشيخ عبدالله بن حيان في كتاب الأمثال بسنده عن أبي الدرداء ـ رضي الله تعالى عنه ـ قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "أخبر تقله"[(٨)] .

وأنشدوا :

وزهدني في كل خل وصاحب　　من الناس كشفي صاحبا بعد صاحب

فما علقت كفي بخل تسرني[(٩)]　　محاسنه[(١٠)] الا ساءني في العواقب

ولا كنت[(١١)] أرجوه لدفع ملمة　　من الدهر الا أحدى[(١٢)] النوائب[(١٣)] [(١٤)] .

ولبعضهم :

أعدى عدوك أدنى من وثقت به　　فحاذر الناس واصحبهم على حذر .

---

(١)في "ق" "دخل" .

(٢) في "ل" "غير مكتسل" .

(٣) لم أجده .

(٤) سقطت من "ل" .

(٥) سقطت من "ق" .

(٦) سقطت من "ل" .

(٧) في "ل" "بقلة المخالطة" .

(٨) الأمثال : ٩٢ .

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٠/٨) وقال : وفيه أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف . وابن الجوزي في العلل (٢٣٥/٢ـ٢٣٦) وقال : هذا حديث لايصح عن رسول الله . صلى الله عليه وسلم ـ قال ابن الجوزي في غريب الحديث (٢٦٣/٢) : "أخبر تقله" ، أي : جرب تترك .

(٩) في "ل" "يسرني" .

(١٠) في "ق" "برائيه" .

(١١) في "ق" "ولاقلت" .

(١٢) في "ل" "أكبر" .

(١٣) في "ل" "مصائب" .

(١٤)أورده السيد علي صدرالدين المدني في أنوار الربيع (٣٤٥/٢) من كتاب المعتصم الى ابن عمار .

وقال بعض السلف : اذا خبرت الناس بدا لك من أكثرهم ما لاترضى[١] منهم ، حتى تقليهم[٢].

وأنشدوا :

بنو الزمان اجتنبهم لاتركنن اليهم ... لهم خداع ومكر[٣] لو اطلعت عليهم .

ولبعضهم :

ولما بلوت الناس أطلب منهم ... أخا ثقة عند اعتراض الشدائد

تطلعت في يومي رخاء وشدة ... وناديت في الأحياء هل من مساعد ؟

فلم أر فيما ساءني[٤] غير شامت ... ولم أر فيما سرني غير حاسد[٥] .

ولغيره أيضا :

أخلاء هذا العصر بيض وجوههم ... وفي القلب من نار النفاق أزيز[٦]

فلما بلونا واحدا بعد واحد ... علمنا بهم أن الوفاء عزيز .

ولغيره :

ذهب الوفاء ذهاب[٧] أمس الذاهب ... فالناس بين مخاتل[٨] وموارب[٩]

يفشون بينهم المودة والصفا ... وقلوبهم محشوة بعقارب[١٠] .

ولغيره :

لما رأيت بني الزمان وما بهم ... خل وفي للشدائد اصطفي

أيقنت أن المستحيل ثلاثة ... الغول[١١] ، والعنقاء[١٢] ، والخل الوفي[١٣] .

---

(١) في "ق" "ما لايرضى" .

(٢) لم أجده .

(٣) في "ق" "مكر وخداع" .

(٤) في "ق" "أساءني" .

(٥) الأبيات للامام الشافعي كما في ديوان الشافعي (٣٧) باختلاف يسير . وذكره البغدادي في تاريخه (٧٤/١٨) وعزاه الى أبي بكر بن أبي عبدالله الأرجاني .

(٦) الأزيز : صوت الرعد ، وصوت غليان القدر .

(٧) في "ل" "كذهاب" .

(٨) في "ل" "مناهج" ، وفي "ق" "مخايل" ، والمثبت من غرر الخصائص

(٩) واربه : داهاه وخاتله وخادعه (المعجم الوسيط : ١٠٣٥/٢) .

(١٠) ذكره الوطواط في غرر الخصائص (٤٦٥) بدون نسبة .

(١١) الغول : نوع من الشياطين ، كانت العرب تزعم أنها تظهر للناس في الفلاة فتتلون لهم في صور شتى وتغولهم ، أي : تضللهم وتهلكهم (المعجم الوسيط : ٦٧٣/٢) .

(١٢) العنقاء : طائر عظيم معروف الاسم مجهول الجسم .

(١٣) البيتان لصفي الدين الحلي كما في ديوانه (٦٦٩) .

قال بعض المريدين لشيخه ـ وقد أحدث سفرا ـ : من[1] أصحب ؟ قال : لاتصحب سوى الله عز وجل ، فانه يكفيك المهمات ، ويشكرك على الحسنات ، ويستر عليك السيئات ، ولايفارقك خطوة من الخطوات ، (ولا لحظة من اللحظات[2])[3] .

كما قيل :

اتخذ الله صاحبا ودع الناس جانبا
جرب[4] الناس كيف شئت: تجدهم عقاربا[5] .

فليس الأخ من يتمسك بعروة الاخاء (في مدة الرخاء)[6] ، ويطوف حولك ، ويروم طولك ، ويستغني بدينارك ، ويصطلي بنارك ، ويبرك على رغفانك ، ثم ان زلت قدمك ، أو زالت نعمك ، هجرك وحيدا ، وتركك فريدا .

كما قال بعضهم : يهواك ما دارت رحاك ، ويرضاك ما هبت صباك .

كما قيل عن بعضهم : اخوان هذا الزمان يتوقع منهم الجفاء والصد وقلة الوفاء ، وكثرة الكدر ، وعدم الصفاء ، وتغيرهم عليك ، وطونهم لديك ، واسائتهم اليك ، وهجرهم اياك عند فوات الأغراض وتجنه قلوبهم من العلل والأمراض . اخوان السراء ، أعضاء الضراء . ان وقعت في شدة تخلوا عنك ، أو[7] واقعت زلة تبرأوا منك . وان قل مالك ملوك ، وان حال حالك فما أخوك أخوك .

وأنشدوا :

من عاشر الناس لاقى منهم نصبا لأن طبعهم ظلم وعدوان .

ولبعضهم :

وعلمني صرف الزمان وريبه[9] بأن اقتناء الناس شر المكاسب .

ولغيره :

صحبت بني الدنيا ثمانين حجة فلم أر فيهم صديقا موافقا
وما الحر في هذا الزمان بنافع[10] على الناس الا أن يكون منافقا[11] .

---

(١) في "ق" "لمن" .
(٢) لم أجده .
(٣) الزيادة من "ل" .
(٤) في "ق" "قل" .
(٥) رواه الخطابي في العزلة (٢٣ـ٢٤) باختلاف يسير ، ونسبه الى ابراهيم بن أدهم .
(٦) سقطت من "ق" .
(٧) في "ق" "وان" .
(٨) في "ق" "وان" .
(٩) في "ق" "ورتبة" .
(١٠) في "ق" "بنافي" .
(١١) أورده ابن خميس في الشوارد (٢/٣٧٠) بدون نسبة .

وقال بعض السلف[١] : كتب صاحب لنا :
أما بعد : فان[٢] الناس كانوا دواء يتداوى بهم ، فصاروا داء لادواء فيه ، ففر منهم فرارك من الأسد[٣] .

وأنشدوا :

الناس داء وداء الناس قربهم	وفي الجفاء لهم[٤] قطع العداوات[٥] .

ففي شطر هذا البيت اشارة الى ما تقدم قريبا من قول سفيان : ولا أحسب رأيت ما أكره الا ممن عرفت[٦] .

وروى أبو نعيم في الحلية بسنده عن الفضيل بن عبدالوهاب[٧] عن أخته[٨] قالت[٩] : أتيت[١٠] داود الطائي لأسلم عليه فأذن لي فقعدت على باب الحجرة فقلت : أنت وحدك هاهنا ؟ فقال[١١]: رحمك الله ، وهل الأنس اليوم الا في الوحدة والانفراد؟ اما متجمل لك أو متجمل له ، ففي أي ذلك من خير؟[١٢] .

وأنشدوا :

آنست بالوحدة من بعد ما	كنت من الوحدة مستوحشا
فصرت بالوحدة مستأنسا	وصارت الوحدة لي مجلسا
فاعتزل الناس تجد راحة	واطو على البعد صميم الحشا[١٣] .

قال يحيى بن معاذ : الوحدة جليس الصديقين[١٤] .

وذهبت[١٥] جماعة من العلماء الى التقلل من الاخوان ، لأن ذلك أحق أثقالا وكلفا ، وأقل تنازعا واثما ، (وأكثر راحة)[١٦] ، لاسيما من أهل زماننا .

---

(١) وهو ابن السماك كما في العزلة للخطابي .
(٢) في "ل" "ان" بدل "فان" .
(٣) رواه الخطابي في العزلة (٢٤) باختلاف يسير .
(٤) في "ق" "بهم" .
(٥) الشعر للشافعي كما في ديوانه (٢٨) .
(٦) تقدم في ص ٢٥١ .
(٧) هو فضيل بن عبدالوهاب بن ابراهيم الغطفاني ، أبو محمد القناد ، السكري ، الكوفي ، أصله من اصبهان ، ثقة من العاشرة (التقريب : ١١٣/٢) .
(٨) في النسختين "عن أخيه" ، والمثبت من الحلية ،ولم أقف لهاعلى ترجمة .
(٩) في النسختين "قال" ، والمثبت من الحلية .
(١٠) في "ق" "أتيت" .
(١١) في "ل" "قال" بدل "فقال" .
(١٢) الحلية : ٣٤٣/٧ باختلاف يسير .
(١٣) روى ابن أبي الدنيا البيت الأول في العزلة (٤٩ أ) ، والبغدادي البيتين الأولين في تاريخه (٤٢٠/١٤) .
(١٤) لم أجده .
(١٥) في "ل" "ذهب" .
(١٦) سقطت من "ق" .

وأنشدوا (مواليا)[١] :

لقاء أكثر من[٢] لاقيت أوزار فلاتبال ان صدوك أو زا(روا)[٣]

هم[٤] لديك اذ جاءوك أوطار فان قضوها[٥] تنحوا عنك أو طاروا[٦][٧]

وقيل لعبدالله بن الزبير[٨] : ألا تأتي المدينة ؟ فقال : ما بقي فيها الا حاسد نعمة ، أو فرح بنقمة[٩] .

وأنشدوا :

بمن يثق الانسان فيما يرومه ومن أين للحر الكريم صحاب

وقد صار هذا الناس الا أقلهم ذيابا على أجسادهن ثياب[١٠] .

ولبعضهم :

لأصنام الأنام عبدت دهرا فمات القلب واشتد المضيق

فما فيهم يغوث أقول هذا ولكن كل من فيهم يعوق .

ولغيره :

أتمنى على الزمان محالا أن ترى مقلتاي طلعة جري .

وقال يحيى بن أيوب العابد[١١] : حدثني بعض أصحابنا قال : كتب مالك بن أنس الى عبدالله بن عبدالعزيز العمري[١٢] : انك بدوت ثم ، فلو كنت عند مسجد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – . فكتب اليه : اني أكره مجاورة مثلك . ان الله لم يرك[١٣] متمعر الوجه[١٤] فيه[١٥] .

---

(١) الزيادة من "ق" .

(٢) في "ق" "ما" .

(٣) سقطت من "ل" .

(٤) في "ل" "لهم" .

(٥) في "ق" "فان قضوك" .

(٦) في "ق" "أقطار" .

(٧) أورده الثعالبي في يتيمة الدهر (٣٢٤/٤) ونسبه الى أبي الفتح البستي الكاتب .

(٨) هو عبدالله بن الزبير بن العوام ، أبو بكر وأبو خبيب ، أمير المؤمنين ، كان شهاية في الشجاعة ، غاية في العبادة ، استخلف سنة ٦٤ ، ومات شهيدا في حصر الحجاج له بالبيت العتيق سنة ٧٣ (الكاشف : ٧٧/٢) .

(٩) أخرجه ابن أبي الدنيا في العزلة (٥٦ أ) ، والخطابي أيضا في العزلة (٢٢) .

(١٠) البيتان لأبي فراس كما في ديوانه (٢٥) .

(١١) هو يحيى بن أيوب المقابري العابد ، ثقة مات سنة ٢٣٤ (الكاشف : ٢٢٠/٣) .

(١٢) هو عبدالله بن عبدالعزيز العمري ، الزاهد ، ثقة من السابعة ، مات سنة ١٨٤ (التقريب : ٤٣٠/١ ، الخلاصة : ٢٠٥) .

(١٣) في "ق" "لم يراك" .

(١٤) تمعر وجهه : تغير ، وعلته صفرة (المعجم الوسيط : ٨٨٤/٢) .

(١٥) أخرجه ابن أبي الدنيا في العزلة (٥٢ أ) .

وروى الحافظ أبو نعيم في الحلية بسنده عن حفص بن عمرو وهو ابن أخي سفيان الثوري [١] قال : كتب سفيان الى عباد بن عباد الرملي الزاهد :

أما بعد ، فانك في زمان كان أصحاب النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ يتعوذون أن يدركوه [٢]. ولهم من العلم ما ليس لنا ، ولهم من القدم ما ليس لنا . فكيف بنا حين أدركناه على قلة علم [٣] ، وقلة صبر [٤] ، وقلة أعوان على الخير [٥] ، وفساد من الناس ، وكدر من الدنيا ؟ فعليك بالأمر الأول والتمسك به ، وعليك بالخمول [٦] ، فان هذا (الزمان) [٧] زمان خمول . وعليك بالعزلة ، وقلة مخالطة الناس . فقد كان الناس اذا التقوا ينفع بعضهم ببعض . فأما اليوم [٨] فقد ذهب ذاك ، والنجاة في تركهم . واياك والأمراء أن تدنو [٩] منهم ، وتخالطهم في شيء من الأشياء . واياك أن تخدع (نفسك) [١٠] يقال لك تشفع [١١] أو تدرأعن مظلوم ، أو ترد مظلمة . فان ذلك خديعة ابليس [١٢].

والذي ينبغي للمعتزل (عن الناس) [١٣] ، أن ينوي بعزلته كف شر نفسه عن الناس أولا ، ثم طلب السلامة من شر الأشرار منهم (ثانيا) [١٤] ، ثم الخلاص من آفة التقصير عن القيام بحقوق المسلمين ثالثا ، ثم التجرد بكنه الهمة لعبادة الله رابعا . ثم ليكف في عزلته عن السؤال عن أخبار الناس ، وعن الاصغاء الى أراجيف البلد ، وما الناس مشغولون به ، فان كل ذلك ينغرس في القلب وتتفرغ [١٥] عروقه وأغصانه [١٦] ، والأخبار ينابيع الوسواس . ثم ليسد سمعه عن الاصغاء الى ما يقال فيه من الثناء [١٧] بالعزلة ، والقدح بترك الاختلاط ، فان ذلك يؤثر في القلب تأثيرا شديدا . والله أعلم .

---

(١) لم أقف له على ترجمة .

(٢) في "ل" "أن يدركونه" .

(٣) في النسختين "على قلة العلم" ، والمثبت من الحلية .

(٤) في "ق" "قلة قدر" .

(٥) في "ق" "في الخير" .

(٦) خمل الرجل : خفي فلم يعرف ولم يذكر ، فهو خامل . ويقال : خمل ذكره وصيته : خفي (المعجم الوسيط : ٢٥٦/١) .

(٧) الزيادة من "ل" .

(٨) في "ق" "وأما اليوم" .

(٩) في "ق" "أن تدنوا" وفي "ل" "أن تدن" ، والمثبت من الحلية .

(١٠) سقطت من "ق" .

(١١) في "ق" "أن تشفع" ، وفي زل" "اشفع" ، والمثبت من الحلية .

(١٢) الحلية : ٣٧٦/٦ باختلاف يسير .

(١٣) سقطت من "ق" .

(١٤) سقطت من "ق" .

(١٥) في "ق" "يتفرغ" .

(١٦) في "ق" "أعضايه" .

(١٧) في "ق" "من البناء" .

فصـــــــل

(فوائد العزلة عن الخلق الدينية والدنيوية)

وفوائد العزلة لاتحصر لكن أصولها ستة :

الأولى : التفرغ لأنواع العبادات الظاهرة والباطنة ، والأنس بالله ، واستكشاف أسراره تعالى في أمر الدنيا والآخرة ، فان ذلك يستدعي فراغا ، ولافراغ مع المخالطة .

الفائدة الثانية : التخلص بالعزلة عن المعاصي ، لاسيما التي[١] يتعرض اليها الانسان بالمخالطة ويسلم منها في الخلوة ، وهي أربعة : الغيبة ، والرياء ، والسكوت عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ومسارقة الطبع من الأخلاق الرديئة ، والأعمال الخبيثة التي يوجبها الحرص على الدنيا .

أما الغيبة فقد تقدم الكلام عليها في الباب الخامس[٢] .

وأما الرياء فقد روى ابن أبي الدنيا عن يحيى بن سعيد القطان[٣] قال : قال لي نصر بن يحيى بن أبي كثير[٤] : من عاشر الناس داراهم ، ومن داراهم (راياهم[٥] .

قال بعضهم : ومن راياهم)[٦] وقع فيما وقعوا فيه ، وهلك كما هلكوا . وأقل ما يلزم فيه النفاق ، فانه اذا خالط مثلا متعاديين ، فلم يلق كل واحد منهما[٧] بوجه يوافقه ، صار بغيضا اليهما جميعا . وان جاملهما صار ذا وجهين[٨] . وقد جاء ذمه في غير ما حديث صحيح[٩] .

فالاجتماع بالناس ، لاسيما في زماننا هذا ، ليس يخلو من التصنع والرياء والنفاق . وكل ذلك مذموم شرعا . وفي العزلة الخلاص منه .

وأما الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فهو من أصول الدين وفروضه ، كما سبق تقريره في غير موضع من هذا الكتاب[١٠] .

ومن خالط الناس لايخلو من مشاهدة المنكرات . فان سكت عصى الله (تعالى)[١١] بسكوته ، وان أنكر ، تعرض لأنواع من الضرر ، ربما يجره طلب الخلاص منها الى معاص هي أكبر مما نهى عنه ابتداء . وفي العزلة الخلاص من ذلك .

---

(١) في "ق" "الذي" .

(٢) تقدم في ص ٩١ وما بعدها .

(٣) هو يحيى بن سعيد بن فروخ التيمي ، أبو سعيد القطان البصري ، ثقة ، متقن حافظ امام قدوة ثبت ، مات سنة ١٤٥ (الكاشف : ٢٢٥/٣ ، التقريب : ٣٤٨/٢) .

(٤) لم أقف له على ترجمة .

(٥) مداراة الناس : ١١٨ أ . ، العزلة : ٤٧ ب . وعنده "من خالط الناس" .

(٦) سقطت من "ق" .

(٧) في "ق" "منهم" .

(٨) أورده الغزالي في الاحياء (٢٢٩/٢) باختلاف يسير .

(٩) ومنه ما أخرجه مسلم في صحيحه (٢٠١١/٤) من حديث أبي هريرة ولفظه : "تجدون من شر الناس ذالوجهين ، الذي يأتي هؤلاء بوجه ، وهؤلاء بوجه" .

(١٠) سبق في الجزء الأول من هذا الكتاب ، وقد قام بتحقيقه الأخ محمد نور مصطفى .

(١١) الزيادة من "ل" .

والسكوت عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر شديد ، وفي القيام به ، لاسيما في زماننا هذا ، اثارة للخصومات ، وتحريك للعداوات ، واظهار لغوائل الصدور • كما قد صار من المعروف المشهور• وما ذاك الا لأن الزمان قد أصبح في فساد عظيم ، وأهله من ملازمة المنكرات في خطب جسيم • فمن ترك العزلة ، واشتغل بهم ،شغلوه عن عبادة الله ، وعطلوه عن مصالح آخرته ودنياه •

وقد روى ابن أبي الدنيا والبيهقي في الشعب لحسان بن ثابت[(١)] ــ رضي الله تعالى عنه ــ :

وان امرءا يمسي ويصبح سالما ... من الناس الا ما جنى لسعيد[(٢)] •

الفائدة الثالثة : الخلاص من الفتن ، والخصومات ، وصيانة الدين والنفس عن الخوض فيها ، والتعرض لأخطارها • وقل ما تخلو البلاد عن تعصبات وفتن وخصومات ، وتحمل الأغراض واتباع الهوى •

وقد قال شريك بن عبدالله[(٣)] : كان يقال[(٤)] : أنجى الناس[(٥)] من البلايا والفتن ، من انتقل من بلد الى بلد[(٦)] •

وقال سفيان الثوري : هذا زمان سوء لايؤمن فيه على الخامل ، فكيف على المشهور؟ هذا زمان رجل ينتقل من بلد الى بلد ، كلما عرف في موضع ، تحول الى غيره[(٧)] •

وقال الحسن : كلمات أحفظهن من التوراة : (ان)[(٨)] قنع ابن آدم استغنى[(٩)] ، و(ان)[(١٠)] اعتزل الناس سلم[(١١)] ، و(ان)[(١٢)] ترك الشهوات صار[(١٣)] حرا[(١٤)] •

الفائدة الرابعة : الخلاص من شرور الناس ، فانهم يؤذونه مرة بالغيبة ، ومرة بسوء الظن والتهمة ، ومرة بالاقتراحات والأطماع الكاذبة التي يعسر الوفاء بها ، وتارة بالنميمة والكذب[(١٥)] • فربما يرون

---

(١) هو حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام الأنصاري ، الخزرجي ، أبو عبدالرحمن أو أبو الوليد ، شاعر رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ ، مشهور ، مات سنة ٥٤ (التقريب : ١٦١/١) •

(٢) مداراة الناس : ١١٧ أ • وعنده "أمسى وأصبح" •
الشعب : ٧٥/٢ أ •

(٣) هو شريك بن عبدالله ، أبو عبدالله النخعي ، القاضي بواسط ، ثم الكوفة ، يخطئ كثيرا ، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة ، وكان عادلا فاضلا عابدا ، شديدا على أهل البدع • مات سنة ١٧٧ (الكاشف : ٩/٢ــ١٠ ، التقريب : ٣٥١/١) •

(٤) في "ق" "كان يقول" •

(٥) في "ل" "أنجى الناس" •

(٦) لم أجده •

(٧) لم أجده •

(٨) الزيادة من "ل" •

(٩) في "ق" "فاستغنى" •

(١٠) الزيادة من "ل" •

(١١) في "ق" "فسلم" •

(١٢) الزيادة من "ل" •

(١٣) في "ق" "فصار" •

(١٤) أخرجه الخطابي في العزلة (٢٤) •

(١٥) في "ل" "أو الكذب" بدل "والكذب" •

منه من الأقوال ولأفعال ما لاتبلغ عقولهم كنهه ، فيتخذون ذلك ذخيرة (عندهم)[1] ، يدخرونها لوقت تظهر فيه فرصة للشر ، فاذا اعتزلهم استغنى عن التحفظ من جميع ذلك ٠

قال عمر بن الخطاب ــ رضي الله تعالى عنه ــ : العزلة راحة من القرين السوء[2] ، لأن (من)[3] يخلط[4] السفهاء وأهل الفساد ، يصير مقارنا لهم فيعد من جملتهم ٠ كما قيل :

مجالسة السفيه سفاه رأي[5]	ومن عقل مجالسة الحكيم
فانك والقرين معا سواء	كما قد الأديم من الأديم[6] ٠

ولبعضهم :

من عاشر الأشراف عاش[7] مشرفا	ومن عاشر الأنذال غير مشرف
أوما ترى الجلد الحقير مقبلا[8]	بالثغر لما صار جار المصحف[9] ٠

ولغيره :

عن المرء لاتسأل وسل عن قرينه	فكل قرين بالمقارن يقتدي[10] ٠

فينبغي حينئذ الهرب من بينهم لذلك ، والخلاص من الذل ، والسلامة من الاهانة ٠

وأنشد[11] عبدالله بن عبدالعزيز :

اذا ما الحر هان بأرض قوم	فليس عليه[12] في هرب جناح[13] ٠

وقال غيره :

أن الهوان حمار الموت يألفه	والحر ينكره والفيل والأسد
ولا يقيم بدار الذل يسكنها	الا الذليلان عبد السوء والوتد[14] ٠

---

(١) سقطت من "ق" ٠

(٢) أخرجه وكيع في الزهد (٥١٤/٢) باختلاف يسير ، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٧٥/١٣) ٠

(٣) زدناها ليستقيم المعنى ٠

(٤) في النسختين "يخلطه" ٠

(٥) أي : نقص في الرأي والعقل ٠

(٦) أورده الماوردي في أدب الدنيا والدين (١٦٩) بدون نسبة ٠

(٧) في "ق" "صار" ٠

(٨) في "ل" "مقبل" ٠

(٩) أورده علي صدرالدين المدني في أنوار الربيع (٣١٩/٢) بدون نسبة ٠

(١٠) أورده ابن عبد ربه في العقد الفريد (٣١١/٢) ونسبه الى عدي بن زيد ٠

(١١) في "ق" "كما أنشد" ٠

(١٢) في "ق" "عليها" ٠

(١٣) أورده ابن مفلح في الآداب (١٨/٢) بدون نسبة ٠

(١٤) في "ل" "والنكد" ، والشعر في بهجة المجالس (٢٣٧/١) من شعر المتلمس باختلاف يسير ٠

ولبعضهم :

اذا كنت في أرض ويؤنيك أهلها ... ولم تك محبوسا[١] بها فتغرب

فان نبي الله لم يستقم له ... بمكة أمر واستقام بيثرب[٢] .

ولغيره :

فما مقامك في أرض تهان بها ... الا من العجز أو قلة من الحيل[٣]

دار المذلة للكسلان[٤] منزلة ... لافرق في الذل بين الكلب والرجل

نقل[٥] خطاك[٦] فأرض الله واسعة ... عن منزل الذل ان العز في النقل

فالدر لو دام في الأصداف ما افتخرت ... به الملوك على التيجان والحلل

والأسد تهلك في غاباتها شغبا ... والنحل بالسعي يجني لذة العسل .

ولبعضهم :

حول مقامك[٧] من أرض تهان بها ... وجانب الذل ان الذل يجتنب

وارحل اذا خفت في الأوطان منقصة ... فالمندلي بالرطب[٨] في أوطانه حطب .

الفائدة الخامسة : أن ينقطع طمع الناس عنك ، وينقطع طمعك عن الناس .

أما انقطاع طمع الناس (عنك)[٩] ففيه كل الجدوى ، فان رضاهم غاية لاتدرك ، كما قال سفيان الثوري[١٠] . فاشتغال المرء بصلاح نفسه أولى . ومن أيسر الحقوق وأهونها حضور الجنائز ، وعيادة المرضى ، وحضور الولائم . وفي ذلك تضييع الأوقات ، والتعرض للآفات . ثم قد يعوق عن بعضها عوائق فيحتاج الى معاذير ، ولا يمكن اظهار كل الأعذار فيقال له : قمت بحق فلان ، وقصرت[١١] في حقي . ويصير ذلك سبب عداوة .

وقد قيل : من لم يعد مريضا في وقت العيادة اشتهى موته خيفة من تخجيله اذا صح على تقصيره[١٢] . فمن عم الناس كلهم بالحرمان رضوا عنه كلهم ، ولو خصص استوحشوا منه . وتعميمهم جميع الحقوق لايقدر عليه المتجرد له طول عمره (لا)[١٣] ليلا ولا نهارا . فكيف من له هم يشغله في دينه ودنياه ؟

---

(١) في "ل" "مجبونا" .
(٢) أورد ابن مفلح في الآداب (١٨/٢) البيت الأول باختلاف يسير بدون نسبة .
(٣) في "ق" "أو قلة الحيل" .
(٤) في "ق" "للفوعة" .
(٥) في "ق" "قل" .
(٦) في "ل" "مقامك" .
(٧) في "ق" "خيامك" .
(٨) في "ق" "الرطب" بدل "بالرطب" .
(٩) سقطت من "ق" .
(١٠) انظر الحلية : ٣٨٦/٦ .
(١١) في "ق" "فقصرت" .
(١٢) أورده الغزالي في الاحياء (٢٣٥/٢) .
(١٣) سقطت من "ق" .

وأما انقطاع طمعك عنهم فهو أيضا فائدة جزيلة ، فان من نظر الى زهرة الدنيا وزينتها ، تحرك حرصه ، وانبعث طمعه ، ولايرى الا الخبيث في أكثر الأحوال[١] ، فيتأذى بذلك • ومهما اعتزل لم يشاهد ، واذا لم يشاهد لم يشته ولم يطمع • ولذلك قال الله(سبحانه و)[٢]تعالى لنبيه ـ صلى الله عليه وسلم ـ : (ولاتمدن عينيك الى ما متعنا به أزواجا منهم زهرة الحياة الدنيا)[٣] •

(٣١٣) ففي[٤] صحيح مسلم وغيره من حديث أبي هريرة مرفوعا : "انظروا الى من هو دونكم ، ولاتنظروا الى من هو فوقكم ، فانه أجدر أن لاتزدروا نعمة الله عليكم"[٥] •

قال عون بن عبدالله[٦] : كنت أجالس الأغنياء فلم أزل مغموما ، كنت أرى ثوبا أحسن من ثوبي ودابة أفره[٧] من دابتي ، فجالست الفقراء فاسترحت[٨] •

وروي أن المزني[٩] خرج من جامع الفسطاط ، وقد أقبل ابن عبدالحكم[١٠] في موكبه ، فبهره ما رآى من حاله وحسن هيئته فتلى قوله تعالى : (وجعلنا بعضكم لبعض فتنة ، أتصبرون؟)[١١] • ثم قال : بلى أصبر وأرضى ، وكان فقيرا مقلا[١٢] •

فالمعتزل لايبتلى بمثل هذه الفتن ، فان من شاهد زينة الدنيا[١٣] فاما أن يقوى دينه ، ويقينه فيصبر ، فيحتاج الى أن يتجرع مرارة الصبر ـ وهي أمر من الصبر ـ ، أو تنبعث رغبته فيحتال في طلب الدنيا فيهلك هلاكا مؤبدا • أما في الدنيا فبالطمع الذي يخيب في أكثر الأوقات • فليس كل من يطلب الدنيا تتيسر[١٤] له • وأما في الآخرة فبايثاره متاع الدنيا على ما يقرب من الله تعالى • والطمع يوجب ذلا في الحال كما قال ابن الأعرابي[١٥] :

اذا كان باب الذل من جانب الغنى ... سموت الى العلياء من جانب الفقر[١٦] •

---

(١) في "ل" "في كثر الأحوال" •

(٢) الزيادة من "ق" •

(٣) سورة طه : ١٣١ •

(٤) في "ق" "وفي" •

(٥) م : الزهد والرقائق ، رقم الحديث (٢٩٦٣) : ٢٢٧٥/٤ •
وأخرجه الترمذي في جامعه (٦٦٦/٤) وقال : هذا حديث صحيح •

(٦) هو عون بن عبدالله بن عتبة الهذلي ، الزاهد الفقيه ، مات في حدود العشرين ومائة ،لأن ابن عيينة رآه • يقال : غالب رواياته عن الصحابة مرسلة (الكاشف : ٣٠٧/٢) •

(٧) في "ق" "أفر" •

(٨) رواه الخطابي في العزلة (٣٥) •

(٩) لم أقف له على ترجمة • ولعله بكر بن عبدالله وقد سبقت ترجمته في ص ٤٠ •

(١٠) لم أقف له على ترجمة •

(١١) سورة الفرقان : ٢٠ •

(١٢) رواه الخطابي في العزلة (٣٥) •

(١٣) في "ق" "من فتنة الدنيا" •

(١٤) في "ق" "يتيسر" •

(١٥) هو محمد بن زياد ، أبو عبدالله ، المعروف بابن الأعرابي الراوية ، ناسب ، لغوي ، أديب ، شاعر ، من أهل الكوفة • مات سنة ٢٣١ • من تصانيفه : أسماء الخيل وفرسانها ، تاريخ القبائل ، النوادر ، تفسير الأمثال (الأعلام : ٣٦٥/٦ـ٣٦٦ ، معجم المؤلفين : ١١/١٠) •

(١٦) أورده الغزالي في الاحياء (٢٣٥/٢) •

وقد سبق الكلام على تأكيد لزوم الورع ، لاسيما الآمر بالمعروف (و)[1] الناهي عن المنكر ، وترك الطمع في أوائل الباب الرابع[2] . والله أعلم .

الفائدة السادسة : الخلاص من مشاهدة الثقلاء والحمقى وقرناء السوء ومقاساة خلقهم وأخلاقهم. قال السري[3] : ذكر الله تعالى الثقلاء (في القرآن)[4] في قوله : (فاذا طعمتم فانتشروا)[5] . وكذلك قال الحسن البصري[6] .

قال محمد بن سيرين ــ رحمة الله تعالى عليه ــ : نظرت الى ثقيل مرة فغشي علي[7] .

وقيل للأعمش ــ واسمه سليمان بن مهران[8] ــ : مم عمشت عيناك[9]؟ فقال[10] : من النظر الى الثقلاء[11] .

ودخل عليه أبو حنيفة فقال له : جاء في الخبر : "من سلب الله كريمتيه عوضه الله (عنهما ما هو)[12] خير منهما" . فما الذي عوضك؟ فقال في معرض المطايبة : عوضني عنهما أنه كفاني رؤية الثقلاء وأنت منهم[13] .

وكان أبو هريرة اذا استثقل رجلا قال : اللهم اغفر له[14] ، وأرحنا منه[15] .

وكان حماد بن سلمة اذا رآى من يستثقله قال : (ربنا اكشف عنا العذاب انا مؤمنون)[16][17].

---

(١) سقطت من "ق" .

(٢) يقع هذا الباب في الجزء الأول من هذا الكتاب ، وقد قام بتحقيقه الزميل محمد نور مصطفى .

(٣) في النسختين "السدي" ، والمثبت من بهجة المجالس . وهو السري بن يحيى بن اياس الشيباني البصري ، ثقة ثبت . مات سنة ١٦٧ (الكاشف : ٢٧٦/١ ، التقريب : ٢٨٥/١) .

(٤) سقطت من "ق" .

(٥) سورة الأحزاب : ٥٣ .

(٦) أورده ابن عبدالبر في بهجة المجالس (٧٣٢/١) .

(٧) رواه الخطابي في العزلة (٤٣) ، والغزالي في الاحياء (٢٣٦/٢) .

(٨) هو سليمان بن مهران الحافظ ، أبو محمد الكاهلي الأعمش ، أحد الأعلام . عاش ثمانيا وثمانين سنة . قال أبو نعيم : مات في ربيع الأول سنة ١٤٨ (الكاسف : ٣٢٠/١) .

(٩) في "ل" "عينيك" ، وفي "ق" "عينك" ، والمثبت من العزلة والاحياء .

(١٠) في "ق" قال" بدل "فقال" .

(١١) أورده الخطابي في العزلة (٤٣) ، والغزالي في الاحياء (٢٣٥/٢) .

(١٢) سقطت من "ق" .

(١٣) أورده الغزالي في الاحياء (٢٣٥/٢-٢٣٦) .

(١٤) في "ق" "ارحمه" .

(١٥) أورده ابن قتيبة في عيون الأخبار (٣٠٩/١) .

(١٦) سورة الدخان : ١٢ .

(١٧) أورده ابن عبد ربه في العقد الفريد (٢٩٦/٢) .

وقال الشافعي (رضي الله تعالى عنه)[١] : ما جالست ثقيلا الا وجدت الجانب الذي يليه من بدني أثقل من الجانب الآخر[٢] .

وقال جالينوس[٣] : لكل شيء حمى ، وحمى الروح صحبة الثقلاء[٤] .

وقيل لأنو شروان[٥] : ما بال الرجل[٦] يحمل الحمل الثقيل فيحتمله ، ولايحتمل مجالسة الثقيل؟ فقال : لأن الحمل[٧] تشترك[٨] فيه الأعضاء ، والثقيل تتفرد به الروح[٩] .

وكان يقال : مجالسة الثقيل عذاب وبيل[١٠] .

كما قيل :

اذا جلس[١١] الثقيل اليك يوما ... أتتك قساوة[١٢] من كل باب[١٣] .

قال بعضهم : رؤية الثقيل العمى الأصغر[١٤] .

وكان فلاسفة الهند يقولون : النظر الى الثقيل يورث موت الفجأة[١٥] .

وقال ثقيل لمريض : ما تشتهي ؟ قال : أشتهي أن لا أراك[١٦] .

وسلم ثقيل على ابراهيم بن عبدالله القاري[١٧] صاحب هارون (الرشيد)[١٨] فقال له : يا هذا قد والله بلغت مني غاية الأذى ، أسلفني سلام شهر ، وأرحني منك[١٩] .

وقال[٢٠] معمر : ما بقي من لذات الدنيا الا ثلاث : محادثة الاخوان ، وحك الجرب ، والوقيعة في الثقلاء ، وهي أفضل الثلاث[٢١] .

---

(١) الزيادة من "ق" .

(٢) أورده الغزالي في الاحياء (٢٣٦/٢) .

(٣) هو آخر الحكماء المشهورين ، ويسمى خاتم الأطباء والمعلمين . وكانت وفاته بعد مبعث المسيح ـ عليه السلام ـ ولم يره (سرح العيون : ٢١٩) .

(٤) رواه الخطابي في العزلة (٤٣) .

(٥) في "ل" "أبو شروان" .

(٦) في "ق" "ما نال الرجل" .

(٧) في "ق" "ان الحمل" بدل "لأن الحمل" .

(٨) في "ل" "اشترك" .

(٩) لم أقف عليه .

(١٠) أورده ابن عبدالبر في بهجة المجالس (٧٣٦/١) .

(١١) في "ل" "اذا جاء" .

(١٢) في "ق" "عقوبته" .

(١٣) في "ل" "من كل جانب" ، والشعر رواه ابن عبدالبر في بهجة المجالس (٧٣٥/١) بدون نسبة .

(١٤) أورده الخطابي في العزلة (٤٢) ، والغزالي في الاحياء (٢٣٥/٢) .

(١٥) أورده ابن عبدالبر في بهجة المجالس (٧٣٣/١) .

(١٦) المرجع السابق والصفحة .

(١٧) هو ابراهيم بن عبدالله القاري ، مدني ، أرسل عن علي وابن عباس ، مقبول من الثالثة (الكاشف: ٤٠/١ ، التقريب : ٣٧/١) .

(١٨) سقطت من "ق" .

(١٩) أورده ابن عبدالبر في بهجة المجالس (٧٣٦/١) .

(٢٠) في "ق" "قال" بدل "وقال" .

(٢١) أورده ابن عبدالبر في بهجة المجالس (٧٣٤/١) .

فينبغي للانسان أن يجتهد في أن لايستثقل ، فان في ذلك أنى له ولغيره .

فهذه الفوائد ما سوى الأوليين[١] متعلقة بالمقاصد الدنيوية ، لكنها تتعلق أيضا[٢] بالدين ،فان الانسان مهما تأذى برؤية ثقيل لم يلبث[٣] أن يغتابه ، وأن يستنكر ما هو صنع الله تعالى . واذا تأذى من غيره بغيبة ، أو سوء ظن ، أو محاسدة ، أو نميمة ، أو غير ذلك ، ولم يصبر على مكافأته[٤] فكل ذلك ينجر الى فساد الدين كما ذكره المحققون[٥] .

والمقصود بيان أن ليس في صحبة الناس والاختلاط بهم كبير فائدة ، ولامصلحة نافعة عائدة . بل ملاقاتهم تورث الوسواس ، وتشغل الحواس ، وتضيق الأنفاس .

والعزلة[٦] تورث في القلب النور ، وتؤدي الى سلامة الصدور .

ولقد أجاد أبو سليمان الخطابي ـ رحمه الله ـ حيث قال : دع الراغبين[٧] في صحبتك والتعلم منك ، فليس لك منهم مال ولاجمال . اخوان العلانية ، أعداء السر . اذا لقوك مدحوك ، واذا غبت عنهم اغتابوك . من أتاك منهم كان عليك رقيبا . واذا خرج كان عليك خطيبا . أهل نفاق ونميمة ، وغل وخديعة . فلاتغتر باجتماعهم عليك ، فما غرضهم العلم ، بل الجاه والمال . وأن يتخذوك سلما الى أوطارهم[٨] ، وحمارا في حاجاتهم . ان قصرت في غرض من أغراضهم[٩] كانوا أشد أعدائك ، ثم يعدون ترددهم اليك دالة عليك[١٠] . ويرونه حقا واجبا لديك . ويفرضون عليك أن تبذل عرضك وجاهك ودينك لهم ، فتعادي عدوهم ، وتنصر قريبهم وخادمهم ووليهم . وتكون لهم تابعا خسيسا بعد[١١] أن كنت متبوعا رئيسا[١٢] . انتهى .

فالسعيد من صير البيت لنفسه قبرا ، وأمّل الكسرة من الله تعالى جبرا ، وترك بابه مغلقا ، واعتزل الناس مطلقا . ونجا برقبته الا حذرا من أناس لايرقبون في مؤمن الا .

---

(١) يعني بالفائدتين الأوليين في العزلة : التفرغ لأنواع العبادات ، والتخلص عن المعاصي .

(٢) في "ق" "أيضا تتعلق" .

(٣) في النسختين "لم يلبث له" .

(٤) أي : لم يصبر عن مجازاته على عمله السيء .

(٥) نقل المؤلف الفوائد الستة كلها من الاحياء (٢/٢٢٦ـ٢٣٦) بتصرف وبزيادة شواهد ولم يعزها اليه .

(٦) في "ل" فالعزلة" .

(٧) في "ق" "الراعبين" ، وفي "ل" "الراعنين" ، والمثبت من الاحياء .

(٨) في "ل" "الى أوطادهم" .

(٩) في النسختين "من أغراضك" ، والمثبت من الاحياء .

(١٠) في النسختين"دله عليك" .

(١١) في "ق" "بل" .

(١٢) أورده الغزالي في الاحياء (٢/٢٣٧) .

فصـــــــل

(غصيل القول في بيان الحدود المبيحة للعزلة عن الناس ، أو الاختلاط بهم ، أو مداراتهم دون مداهنة)

وفصل الخطابي في العزلة (فقال)[١] : (ان لها)[٢] وقتا يجب[٣] فيه (العمل)[٤] ، ووقتا يستحب[٥] فيه (العمل)[٦] ، ووقتا يباح[٧] فيه (العمل)[٨] ، ووقتا يكره[٩] فيه (العمل)[١٠] ، ووقتا يحرم[١١] فيه (العمل[١٢])[١٣] .

قال بعض السلف : الناس أربعة :

فواحد حلو كله فلايشبع[١٤] منه ، وآخر مر كله فلايؤكل منه ، وآخر فيه حموضة فخذ منه قبل أن يأخذ منك ، وآخر فيه ملوحة فخذ منه قدر الحاجة[١٥] .

وقال المأمون[١٦] :

الاخوان ثلاثة : أحدهم مثله مثل الغذاء لايستغنى عنه ، والآخر مثله مثل الدواء يحتاج[١٧] اليه في وقت دون وقت . والثالث مثله مثل الداء لايحتاج[١٨] اليه أبدا[١٩] .

قال أبو الفرج بن الجوزي ـ رحمه الله تعالى ـ : فاذا عرفت فوائد العزلة وغوائلها ، تحققت أن الحكم عليها مطلقا خطأ ، بل ينبغي أن ينظر الى الشخص وحاله ، والى الخليط وحاله ، والى الباعث على مخالطته ، والى الفائت بسبب مخالطته من الفوائد . فعند ذلك يتبين الحق[٢٠] .

---

(١) سقطت من "ق" .

(٢) سقطت من "ق" .

(٣) في "ق" "تجب" .

(٤) سقطت من "ق" .

(٥) في "ق" "تستحب" .

(٦) سقطت من "ق" .

(٧) في "ق" "تباح" .

(٨) سقطت من "ق" .

(٩) في "ق" "تكره" .

(١٠) سقطت من "ق" .

(١١) في "ق" "تحرم" .

(١٢) لم أجده في كتابه "العزلة" ، ولعله في كتاب آخر له .

(١٣) سقطت من "ق" .

(١٤) في "ل" "فلاتشبع" .

(١٥) أورده الغزالي في الاحياء (١٧٢/٢) .

(١٦) هو عبدالله المأمون بن هارون الرشيد العباسي القرشي الهاشمي ، أبو حفص أمير المؤمنين . ولد سنة ١٧٠ ، وتولى الخلافة سنة ١٩٨ ، وكان فيه تشيع واعتزال وجهل بالسنة الصحيحة . مات سنة ٢١٨ (البداية : ٢٨٧/١٠ـ ٢٩٣) .

(١٧) في "ق" "تحتاج" .

(١٨) في "ق" "لاتحتاج" .

(١٩) أورده ابن قتيبة في عيون الأخبار (٣/٣) باختلاف يسير ، والغزالي في الاحياء (١٧٢/٢) .

(٢٠) منهاج القاصدين : ١٣٩ أ .

واعلم أن العزلة لاينبغي أن تقطع عن العلم والجماعات ومجالس الذكر والاحتراف للعائلة[١] •
وانما ينبغي أن يعتزل الانسان ما يؤذي • وقد يخاف من المخالطة المباحة أنى فيجتهد في ترك ما يخاف عواقبه •

قال الشافعي : الانقباض عن الناس مكسبة للعداوة ، والانبساط اليهم مجلبة لقرناء السوء ، فكن بين القبض والبسط[٢] •

وقال عمر بن الخطاب ـ رضي الله تعالى عنه ـ : خالطوا الناس في معايشهم ، وزايلوهم بأعمالكم[٣] •

وهذه طريقة الأقوياء أهل الاستقامة القيام بالجمعية في التفرقة[٤] ما أمكن • فيقوم بالعبادات من الفرائض وما مصلحته راجحة • كالسنن الرواتب ، والعلم النافع ، والجهاد ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ونفع الخلق والاحسان اليهم •

وأنشدوا :

وذو مراقبة تلهيه عن نظر ... الى سوى الله قد صحت عبودته[٥]
له اشتغال بما يدعوه سيده ... اليه والأدب المرضي شيمته
مخلص القصد خالي البال[٦] عن سبب ... وعن اضافات ما تأباه وحدته
وجملة القول ان الخير أجمعه ... في جمع قلب على ما فيه وصلته[٧] •

(٢١٤) وفي كتاب العزلة لأبي سليمان الخطابي بسنده عن ابن مسعود أنه قال : خالط الناس وزايلهم ، وبينك لاتكلمنه[٨] •

قال الخطابي : (يريد)[٩] : خالطهم ببدنك ، وزايلهم بقلبك ، وليس هذا من باب النفاق ، (و)[١٠] لكنه من باب المداراة[١١] •

وصدق رحمه الله تعالى ، لأن الانسان مع العزلة لابد له من مداراة ، والا بعيد أن يسلم له دينه أو دنياه ، لاسيما في هذا الزمان حيث تمكن من غالب أهله الشيطان •

---

(١) في "ق" "بالعائلة" •
(٢) سبق في ص ٢٥١ •
(٣) أورده ابن عبدالبر في بهجة المجالس (٦٦٩/١) •
(٤) الجمع والتفرقة حالان صوفيان • في الأول منهما : يشغلك رؤية الحق عن رؤية الخلق • وفي الثاني منهما ترى الخلق مع رؤيتك للخلق•فاذا جمعت قلت: الله ، ولا سواه ، واذا فرقت نظرت الى الكون •
(٥) أي : العبدية (المعجم الوسيط : ٥٨٠/٢) •
(٦) في "ل" "خال البال" •
(٧) لم أعثر عليه •
(٨) في النسختين "لاتكلم" ، والمثبت من العزلة • والكلم : الجراحة ، والجمع كلوم وكلام • تقول: كلمته كلما (الصحاح : ٢٠٢٣/٥) •
(٩) سقطت من "ق" •
(١٠) سقطت من "ق" •
(١١) العزلة : ١١٣ •

قال بعض المفسرين عند قوله تعالى : (ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض)[١] ، قال : بالرغبة والرهبة والحياء والمداراة[٢] .

وقد جاء في الاسرائيليات أن داود ـ عليه السلام ـ قال : يارب ، كيف لي أن يحبني[٣] الناس كلهم ، وأسلم فيما بيني وبينك ؟ قال : خالق الناس بأخلاقهم ، وأحسن فيما بيني وبينك[٤] .

وفي بعضها : خالق أهل الدنيا بأخلاق الدنيا ، وخالق أهل الآخرة بأخلاق الآخرة[٥] .

(٣١٥) وروى أبو بكر بن أبي الدنيا ، وأبو الشيخ بن حيان بسنديهما عن جابر بن عبدالله مرفوعا: "مداراة الناس صدقة"[٦] .

(٣١٦) وبسند ابن أبي الدنيا أيضا عن سعيد بن المسيب مرسلا : "رأس العقل بعد الايمان بالله مداراة الناس ، وأهل المعروف في الدنيا أهل المعروف في الآخرة"[٧] .

(٣١٧) ورواه أبو الشيخ بن حيان في كتاب الأمثال بسنده عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعا ، ولفظه : "رأس العقل بعد الايمان التودد الى الناس"[٨] .

---

(١) سورة البقرة : ٢٥١ .

(٢) أورده الغزالي في الاحياء (٢/٢٠٧) ، وعزاه الى ابن عباس .

(٣) في "ق" "أن تحبني" .

(٤) أورده ابن مفلح في الآداب (٣/٤٧٠) باختلاف يسير .

(٥) لم أقف عليه .

(٦) مداراة الناس : ١١١ أ .
الأمثال : ١٠٠ .
أورده أبو نعيم في الحلية (٨/٢٤٦) ، وابن الجوزي في العلل (٢/٢٤٣) ، والهيثمي في مجمع الزوائد (٨/١٧) .
قال أبو نعيم : تفرد به يوسف عن الثوري . وقال ابن الجوزي : هذا حديث لايصح عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، وانما يعرف بالمسيب بن الواضح وهو في مقام مجهول . وقال الهيثمي : وفيه يوسف بن محمد المنكدر وهو متروك . وقال ابن عدي : أرجو أنه لابأس به .
وكذلك أورده السيوطي في الجامع الصغير (٥/١٩فيض القدير) ورمزالى صحته .
قال المناوي : هذا حديث له طرق عديدة . وهذا الطريق ـ كما قاله العلائي وغيره ـ أعدلها . فمن ثم عدل لها المصنف واقتصر عليه . ومع ذلك يوسف بن أسباط الراهب أورده الذهبي في الضعفاء . وقال أبو حاتم : صدوق يخطئ كثيرا... قال الحافظ : وأخرجه ابن أبي عاصم في آداب الحكماء بسند أحسن منه .اهـ .

(٧) قضاء الحوائج : ٣٢ .
وأورده السيوطي في الجامع الصغير (٤/٣ فيض القدير) ورمز الى ضعفه ، وابن الجوزي في العلل (٢/٢٤٤) وأعله بعلي بن زيد .

(٨) الأمثال : ٩٩ .
وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٢٨) وقال : رواه البزار والطبراني في الأوسط ، وفيه عبيدالله بن عمرو ، أو ابن عمر القيسي[١] وهو ضعيف .
وقال السخاوي في المقاصد(٢٢٣) : وفي الباب عن أنس وجابر وابن عباس وعلي ، ويتأكد بعضها ببعض .

---

(١) وفي الاخوان لابن أبي الدنيا (١٩٥) ، ومكارم الأخلاق للطبراني (٣٦٤) "عبيد بن عمرو الحنفي" كما سيأتي ان شاء الله تعالى .

(٣١٨) وبسنده أيضا عن زيد بن رفيع[١] مرفوعا : "أمرت بمداراة الناس كما أمرت بالصلاة المفروضة"[٢] .

(٣١٩) وروى نحوه الحافظ أبو اسماعيل محمد بن اسماعيل الترمذي[٣] من حديث عائشة مرفوعا : "ان الله أمرني بمداراة الناس كما أمرني باقامة الفرائض"[٤] .
وكذلك رواه أبو منصور الديلمي[٥] في مسند الفردوس[٦] .

(٣٢٠) وروى ابن أبي الدنيا بسنده عن النزال بن سبرة[٧] الهلالي[٨] مرفوعا : "ثلاث من كن فيه كان بدنه (في)[٩] راحة: علم يرد به جهل الجاهل ، وعقل يدارى به الناس ، وورع يحجزه عن معاصي الله عز وجل"[١٠] .
النزال ـ بتشديد النون والزاي ـ مختلف في صحبته . والله أعلم .
وروى البيهقي في الشعب بسنده عن مالك بن أنس قال : بلغني عن معاوية بن أبي سفيان أنه قال للأحنف بن قيس : بم سدت قومك ولست بأتمهم ولا أشرفهم ؟ فقال : اني لاأتناول ـ أو (قال)[١١] ـ لاأتكلف[١٢] ما كفيت ، ولاأضيع ما وليت ، ولو أن الناس كرهوا شرب الماء ما طعمته[١٣] .

---

(١) هو زيد بن رفيع ، من أهل نصيبين ، مولى أسماء بن خارجة ، كان فقيها ورعا فاضلا ، مات سنة ١٣٠ (طبقات خليفة : ٣٢٠ ، مشاهير علماء الأمصار : ١٨٥) .
(٢) مداراة الناس : ١١١ أ .
وفيه الحكم بن ظهير . قال الجوزجاني : ساقط (أحوال الرجال : ٥٢) ، وقال ابن حجر : متروك ، رمي بالرفض ، واتهمه ابن معين (التقريب : ١٩١/١) .
(٣) هو محمد بن اسماعيل بن يوسف ، أبو اسماعيل السلمي الترمذي الحافظ ، وثقه النسائي . مات سنة ٢٨٠ (الكاشف : ٢٠/٣) .
(٤) لم أعثر عليه .
وأورده السيوطي في الجامع الصغير (٢١٥/٢ فيض القدير) ورمز الى ضعفه .
قال المناوي : وفيه أحمد بن كامل ، أورده الذهبي في الضعفاء . وقال الدارقطني : كان متساهلا وبشر بن عبيد الدارمي ، قال الذهبي : ضعيف جدا . وقال في الميزان : بشر بن عبيد كذبه الأزدي ، وقال ابن عدي : منكر الحديث ـ ثم ساق من مناكيره هذا الخبر . اهـ .
(٥) هو شهردار بن شيرويه بن شهردار الديلمي الهمذاني ، أبو منصور الشافعي ، حافظ عارف بالحديث والأدب . مات سنة ٥٥٨ . خرج أسانيد كتاب الفردوس لوالده شيرويه وسماه الفردوس الكبير (الأعلام : ٢٦٠/٣ ، معجم المؤلفين : ٣٠٩/٤) .
(٦) الفردوس : ١٧٦/١ .
(٧) في "ق" "ابن شبرة" .
(٨) هو النزال بن سبرة الهلالي الكوفي ، التابعي . قيل : له صحبة ، ثقة من الثانية (الكاشف : ١٧٦/٣ ، التقريب : ٢٩٨/٢) .
(٩) سقطت من "ق" .
(١٠) مداراة الناس : ١١١ أ .
(١١) سقطت من "ق" ، وفي "ل" "ما قال" ، والمثبت من الشعب .
(١٢) في النسختين "لاأكلف" ، والمثبت من الشعب .
(١٣) الشعب : ١٩٦/٢ أ .

وبسنده عن أبي العباس بن عطاء[1] أنه قال : من علامات الولي أن يحتمل الأذى فيما بينه وبين الناس ، ويداري مع الخلق على تفاوت عقولهم[2] .

وبسنده عن أبي الحسين بن سمعون[3] وقد سأله رجل عن التصوف ما هو ؟ فقال : ان له اسما وحقيقة ، فعن أيهما تسأل ؟ فقال : عنهما جميعا . فقال : أما اسمه فنسيان الدنيا ونسيان أهلها . وأما حقيقته فالمداراة مع الخلق ، واحتمال الأذى (منهم)[4] من جهة الحق[5][6] .

وأنشدوا :

صبرت دهري على المكروه[7] أسمعه   من معشر فيك لولا أنت لم يفقوا

وفيك داريت قوما لاخلاق لهم   لولاك ما كنت أدري أنهم خلقوا .

وقال بعض السلف : من حرم مداراة الناس فقد حرم التوفيق .

وقال غيره : من عدم المداراة عدم التوفيق ، ومن تعدى طوره هوى في مكان سحيق[8] .

(٣٢١) وقد سبق في الكلام على من تباح غيبته في الباب الخامس[9] قوله صلى الله عليه وسلم في النبي استأذن عليه : "بئس أخو العشيرة" . فلما دخل ألان له القول[10] . فلايسبق الى الفهم من قوله "ألان له القول" أنه صلى الله عليه وسلم مدحه وأثنى عليه في وجهه ، وانما تألفه بشيء من الدنيا مع لين الكلام له .

---

(١) لم أقف له على ترجمة .

(٢) الشعب : ٧٥/٣ ب .

(٣) هو محمد بن أحمد بن اسماعيل البغدادي ، أبو الحسين بن سمعون ، صوفي واعظ . توفي ببغداد سنة ٣٨٧ . من آثاره : الأمالي (الأعلام : ٢٠٤/٦ ، معجم المؤلفين : ٢٣٤/٨) .

(٤) سقطت من "ل" .

(٥) في "ل" "من جميع الخلق" .

(٦) الشعب : ٧٥/٣ ب .

(٧) في "ق" "عن المكروه" .

(٨) في "ل" "من مكان سحيق" .

(٩) في النسختين "من الباب الخامس" ، ولعل الصواب ما أثبتناه .

(١٠) سبق برقم (١٤٥) .

وروى الحكيم الترمذي بسنده عن عبدالرحمن بن أبي عوف الجرشي[(١)] ـ رحمة الله تعالى عليه ـ أنه قال : قال الله تعالى : (يا داود ، ما لي أراك خاليا ؟ قال : هجرت الناس فيك يارب • قال : أفلا أدلك[(٢)] على ما تستثني به وجوه الناس ، وتبلغ فيه رضاي ؟ قال : نعم يارب • قال : خالق الناس بأخلاقهم ، واحتجر الايمان بيني وبينك)[(٣)] •

(٣٢٢) وقد سبق في الدرجة الثانية من الباب الثاني[(٤)] من حديث عائشة ـ رضي الله تعالى عنها ـ أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان اذا كره من انسان شيئا قال : "ما بال أقوام يفعلون كذا وكذا" الحديث • فلم يكن صلى الله عليه وسلم يواجه صاحب المعصية بمعصيته ، بل كان يعرض تعريضا من غير تنصيص على شخص مداراة لهم ، وائتلافا لقلوبهم •

(٣٢٣) ومن مداراته صلى الله عليه وسلم أن أصحابه كانوا يتحدثون من حديث الجاهلية فيضحكون ويتبسم •

رواه مسلم ، وأحمد ، وأصحاب السنن من حديث سماك بن حرب[(٥)] ، عن جابر بن سمرة[(٦)] •

وفي مسائل صالح بن الامام أحمد أنه سأل أباه عن رجل يصلي بأرض ينكرون فيها رفع اليدين في الصلاة ، وينسبون من فعل ذلك الى الرفض ، هل يجوز له ترك الرفع ؟ فقال له : لايترك ، ولكن يداريهم[(٧)] •

(٣٢٤) وقال أبو الدرداء ـ رضي الله تعالى عنه ـ : انا لنكشر[(٨)] في وجوه أقوام[(٩)] و(ان)[(١٠)] قلوبنا لتلعنهم[(١١)(١٢)] •

---

(١) هو عبدالرحمن بن أبي عوف الجرشي ، قاضي حمص ، ثقة من الثانية ، يقال : أدرك النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ (الكاشف : ١٥٩/٢ ، التقريب : ٤٩٤/١) •

(٢) في "ق" "هل أدلك" •

(٣) لم أجده في كتب الحكيم الترمذي • وقد أورده الامام أحمد في الزهد (٧٨) باختلاف يسير •

(٤) يقع هذا الباب في الجزء الأول من هذا الكتاب ، وقد قام بتحقيقه الزميل محمد نور مصطفى •

(٥) هو سماك بن حرب ، أبو المغيرة الهذلي البكري الكوفي ، أدرك ثمانين صحابيا ، صدوق ، تغير بآخرة ، فكان ربما يلقن • مات سنة ١٢٣ (الكاشف : ٣٢٢/١ ، التقريب : ٣٣٢/١) •

(٦) م : المساجد ومواضع الصلاة (٥) ، باب فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح وفضل المساجد (٥٢) ، رقم الحديث (٦٧٠) : ٤٦٣/١ •

حم : ٩١/٥ ، ١٠٥ •

د : ٦٥/٢

ت : ٣٤٤/١

ن : ٣/٨٠ـ٨١ •

(٧) لم أقف له على بحث •

(٨) في "ل" "لنبش" •

(٩) في "ل" "في وجوه قوم" •

(١٠) سقطت من "ل" •

(١١) في "ق" "تلعنهم" بدل "لتلعنهم" •

(١٢) سبق برقم (٢٦٣) •

قال ابن الجوزي : وقول أبي الدرداء (هذا)[١] ليس فيه موافقة على محرم ، ولا فيه كلام ، وانما فيه طلاقة الوجه خاصة للمصلحة[٢] .

وقال العلامة ابن قيم الجوزية[٣] : ان التبسم يكون عند الغضب ، كما يكون عند التعجب والسرور ، فان كلا منهما يوجب انبساط دم القلب وثورانه . ولهذا تظهر حمرة الوجه لسرعة فوران الدم فيه فينشأ[٤] (عن)[٥] ذلك السرور والغضب تعجب يتبعه ضحك أو تبسم[٦] . فلايغتر المغتر بذلك .

كما قيل :

اذا رأيت نيوب الليث[٧] بارزة   فلاتظنن أن الليث مبتسم[٨] .

وقال بعض السلف : لاتغتر بمن استحكمت عداوته بما يظهره من المذق[٩] والمداهنة[١٠] ، فانه ربما يثب متى وجد فرصة . كالماء الذي سخنته[١١] النار ، لايمنعه اسخانها له[١٢] (و)[١٣] مجاورتها أن يطفيها ، (بل متى وضع عليها أطفأها ، ولو استفاد منها بقوة السخونة نهاية الحرارة لايمنعه ذلك من طفئها[١٤])[١٥] .

وأنشدوا :

فلاتغتر بالبشر من وجه ضاحك   فبرد ابتسام الثغر غطاء لظى الحقد

فان نقيع السم لاشك قاتل   وان كان يخفي طعمه لذة الشهد .

وركب أعرابي البحر فرأى من أمواجه الأهوال ، ثم ركبه مرة ثانية وهو ساكن فقال : لاتغررني بحلمك ، فعندي من جهلك العجب .

ولنرجع الى الكلام في فضل المداراة . وقد سبق في الباب الرابع[١٦] قول أحمد ـ رحمه الله تعالى ـ : والناس يحتاجون الى مداراة ورفق الآمر بالمعروف بلاغلظة .

---

(١) سقطت من "ق" .

(٢) أورده ابن مفلح في الآداب (١/٥٠) .

(٣) في "ق" "ابن القيم" .

(٤) في النسختين "فيفشو" ، والمثبت من الآداب .

(٥) سقطت من "ق" .

(٦) في النسختين "وتبسم" ، والمثبت من الآداب .

(٧) في "ل" "نياب الليث" .

(٨) أورده ابن مفلح في الآداب (١/٥٠) باختلاف يسير .

(٩) مذق الود : أي : لم يخلصه من باب نصر . فهو مذاق ومماذق : أي : غير مخلص (المختار : ٦١٩) .

(١٠) المداهنة : كالمصانعة والادهان مثله (الصحاح : ٢١٤) .

(١١) في "ق" "سخنه" .

(١٢) في "ل" "وله" .

(١٣) سقطت من "ل" .

(١٤) أورده الثعالبي في التمثيل والمحاضرة (٢٦٣) مختصرا .

(١٥) سقطت من "ق" .

(١٦) يقع هذا الباب في الجزء الأول من هذا الكتاب ، وقد قام بتحقيقه الزميل محمد نور مصطفى .
وقول أحمد أورده ابن مفلح في الآداب (١/١٩١) .

فالعبد يؤثر مرضاة سيده على هواه ، ويتحبب اليه بجهده ، ويحسن الى خلقه ما استطاع ، فيفعل بهم ما يحب أن يفعلوه به ، ويعاملهم بما يحب أن يعاملوه به ، ويدعهم مما يحب أن يدعوه منه ، وينصحهم بما ينصح به نفسه ، ويحكم لهم بما يحب أن يحكم له (به)[١] ، ويحمل أذاهم ولايحملهم أذاه ، ويكف من أعراضهم ، ولايقابلهم بما نالوا من عرضه . واذا رآى لهم حسنا أذاعه ، واذا رأى سيئا كتمه . ويقيم أعذارهم ما استطاع فيما لايبطل شريعة ، ولايناقض لله أمرا ولانهيا .

قال معاوية : لو أن بيني وبين الناس شعرة ما انقطعت أبدا . قيل له : وكيف ذلك ؟ قال : كنت اذا جنبوها[٢] أرخيتها ، واذا أرخوها جنبتها[٣][٤] .

وقال بعضهم : صحبت الصوفية أربعين سنة فلم يقع بيني وبينهم في شئ قط . قيل له : فكيف تصنع ؟ قال : كنت دائما معهم على نفسي[٥] .

وقال بعض السلف : خالص المؤمن مخالصة ، وخالق الفاجر مخالقة ، فان الفاجر يرضى بالخلق الحسن في الظاهر[٦] .

قال بعض الحكماء : أكثر من يداري[٧] لم يسلم ، فكيف يسلم من لم يدار ؟[٨] .

وأنشد[٩] (سليمان بن حمد الخطابي)[١٠] :

من يدر داري ، ومن لم يدر سوف يرى   عما قليل نديما للندامات[١١] .

والفرق بين المداراة والمداهنة بالغرض الباعث على الاغضاء ، فانك ان أغضيت لسلامة دينك ، ولما ترى في اصلاح أخيك بالاغضاء فأنت مدار . وان أغضيت لحظ نفسك ، واجتلاب شهوتك ، وسلامة جاهك ، فأنت مداهن . وهذا فصل الخطاب في الفرق بينهما ، والله أعلم .

والمداراة محمودة حتى للعدو . قال الله تعالى : (ادفع بالتي هي أحسن . فاذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم)[١٢] .

قال بعض الحكماء : دار عدوك لأمرين : اما لصداقة تؤمنك ، واما لفرصة تمكنك[١٣] .

وقال بعضهم : ليس للعدو الذي لايطاق دواء مثل المداراة والخضوع والهرب منه[١٤] .

---

(١) سقطت من "ق" .

(٢) في "ق" "جبذوها" .

(٣) في "ق" "جبذتها" .

(٤) أورده ابن عبدربه في العقد الفريد (٢٥/١) مطولا .

(٥) أورده الغزالي في الاحياء (١٨٩/٢) ، وعنده "صحبت الناس" .

(٦) أورده الغزالي في الاحياء (٢٠٧/٢) .

(٧) في "ق" "من داري" .

(٨) أورده صالح بن جناح في كتاب الأدب والمروءة (٣١٠) مطولا .

(٩) في "ل" "وأنشدوا" .

(١٠) سقطت من "ل" .

(١١) أورده ابن مفلح في الآداب (٥٤/١) .

(١٢) سورة فصلت : ٣٤ .

(١٣) لم أجده .

(١٤) لم أجده .

ومن أمثال العامة : من لم يدار المشط نتف لحيته[١] .
وقيل : أحزم الأمراء[٢] من لم يكاشف عدوه بالقتال ما وجد بغيره سبيلا[٣] .
وأنشد ابن نباتة السعدي[٤] :

واذا عجزت عن العدو فداره	وامزج له أن المزاح وفاق
فالنار بالماء الذي هو ضدها	تعطي النضاج وطبعها الاحراق[٥] .

وقال ابراهيم بن أدهم : بلغني أن الرجل لايبلغ درجة المتقين حتى يأمن[٦] منه عدوه كما يأمن (منه)[٧] صديقه[٨] .

وروى الحافظ أبو نعيم في الحلية بسنده عن سفيان الثوري أنه قال : نعم المداري اذا دخل البصرة حدث بفضائل علي ، واذا دخل الكوفة حدث بفضائل عثمان[٩] .

وقال بعض الحكماء : من أكثر الناس شهادة على عقل الرجل حسن مداراته للناس . وليس ذلك نفاقا[١٠] .

وفي فنون ابن عقيل أنه قيل له : أسمع وصية الله تعالى يقول : (ادفع بالتي هي أحسن . فاذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم)[١١] ، وأسمع الناس يعدون من يظهر خلاف ما يبطن كان منافقا . فكيف لي بطاعة الله تعالى والتخلص من النفاق ؟ فقال ابن عقيل : النفاق هو اظهار الجميل وابطان القبيح ، واضمار الشر[١٢] مع اظهار الخير لايقاع الشر . والذي تضمنت الآية اظهار الحسن في مقابلة القبيح لاستدعاء الحسن . فخرج من هذه الجملة أن النفاق ابطان الشر واظهار الخير لايقاع الشر المضمر . ومن أظهر[١٣] الجميل والحسن في مقابلة القبيح ليزول الشر ، فليس بمنافق ، لكنه يستصلح ، ألا تسمع الى قوله تعالى : (فاذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم) .

فهذا اكتساب استمالة[١٤] ، ودفع عداوة ، واطفاء لنيران الحقائد[١٥] ، واستمالة[١٦] الود ،

---

(١) أورده الثعالبي في التمثيل والمحاضرة (٣٠١) .
(٢) في "ل" "أحرم الأمراء" .
(٣) لم أهتد الى قائله فيما تحت يدي من المراجع .
(٤) هو عبدالعزيز بن عمر بن محمد بن أحمد بن نباتة التيمي السعدي ، أبو نصر . شاعر . ولد سنة ٣٢٧ ، ومات سنة ٤٠٥ . من آثاره : ديوان شعر كبير (تاريخ بغداد : ١٠/٤٦٦-٤٦٧ ، معجم المؤلفين : ٥/٢٥٥) .
(٥) أورده الماوردي في أدب الدنيا والدين (٢٧٩) بدون نسبة .
(٦) في "ق" "يأمنه" .
(٧) سقطت من "ق" .
(٨) أورده ابن كثير في البداية (١٠/١٤٢) .
(٩) الحلية : ٧/١٢٧ .
(١٠) لم أجده فيما تحت يدي من المراجع .
(١١) سورة فصلت : ٣٤ .
(١٢) في النسختين "اظهار الشر" ، والمثبت من الآداب .
(١٣) في "ق" "اظهار" بدل "أظهر" .
(١٤) في "ل" "اشتمالة" .
(١٥) في "ل" "واطعاء تيران الحقائد" .
(١٦) في "ل" "واشتمالة" .

واصلاح العقائد • وهذا طب المودات[١] ، واكتساب الرجال[٢] • انتهى •

(٣٢٥) وروى الطبراني وغيره من حديث أبي هريرة مرفوعا : "أفضل الأعمال بعد الايمان التودد الى الناس"[٣] •

وأورده أبو الشيخ بن حيان ولفظه : "رأس العقل بعد الايمان (التودد الى الناس"[٤])[٥] •

وأنشد الامام الشافعي ـ رحمه الله تعالى ـ :

لما عفوت ولم أحقد على أحد ... أرحت نفسي من هم العداوات

اني أحيي عدوي عند رؤيته ... لأدفع الشر عني بالتحيات

ولست أسلم ممن لست أعرفه ... فكيف أسلم من أهل المودات

نجامل الناس مهما اسطعت وكن ... أصم أبكم أعمى ذا تقيات[٦] •

وفي الزبور : من كثر عدوه فليتوقع الصرعة[٧] •

كما قال زهير[٨] :

ومن لم يصانع[٩] في أمور[١٠] كثيرة ... يضرس بأنياب ويوطأ بميسم[١١] •

الميسم[١٢] : هو الحديدة التي يكوى بها •

وحكي أن داود قال لسليمان ـ عليهما السلام ـ : لاتشتر[١٣] عداوة رجل واحد بصداقة ألف[١٤] •

وأنشدوا :

توق معاداة الرجال فانها ... تكدر صفو العيش من كل مشرب

ولاتشتر حربا وان كنت واثقا ... بقوة ركن أو بشدة منكب

فلن يشرب السم النقاع ... مدلا لترياق[١٥] لديه مجرب[١٦] •

---

(١) في النسختين "وهذا طب المودات" ، والمثبت من الآداب •

(٢) أورده ابن مفلح في الآداب (٥١/١) باختلاف يسير •

(٣) مكارم الأخلاق : ٣٦٤ •

وفيه علي بن زيد ، وهو ضعيف كما مر مرارا • وعبيد بن عمرو الحنفي أيضا ضعيف كما ذكرناه في هامش ص ٣٦٩ •

(٤) سبق برقم (٣١٧) •

(٥) سقطت من "ق" •

(٦) البيتان الأولان وردا في ديوان الشافعي (٢٨) • وبقية الأبيات مع زيادة بأبيات أخرى وردت في الآداب الشرعية (٥٣/١) ونسب بعضها الى هلال بن العلاء •

(٧) أورده ابن مفلح في الآداب (٥٤/١) •

(٨) هو زهير بن أبي سلمى ربيعة بن رياح المزني ، حكيم الشعراء • مات سنة ١٣ ق هـ • من آثاره : ديوان شعر (الأعلام : ٨٧/٣ ، معجم المؤلفين : ١٨٦/٤) •

(٩) في النسختين "ومن لايصانع" ، والمثبت من ديوان زهير •

(١٠) في "ق" "في الأمور" •

(١١) في "ق" "بميتسم" ، والشعر في ديوان زهير (٨٧) ، وعنده "ويوطأ بمنسم" • والمنسم للبعير بمنزلة السنبك للفرس (هامش ديوان زهير) ، وهو للرجل استعارة (الآداب : ٥٤/١) •

(١٢) في "ق" "الميتسم" •

(١٣) في "ق" "لاتسر" •

(١٤) أورده ابن مفلح في الآداب (٥٤/١) •

(١٥) في "ق" "لدرياق" •

(١٦) أورده عبدالرحمن بن محمد في الشوارد (٨٥/١) باختلاف يسير ونسبه الى أبي الفتح البستي •

(الذعاف ـ بضم الذال المعجمة ـ هو السم • وقيل : سم ساعة[1])

ولبعضهم :

ولم أر في الخطوب أشد هولا ⁂ وأصعب من معاداة الرجال[٢] •

وقال سليمان بن داود لابنه : لاتستكثر أن يكون لك ألف صديق ، فالألف قليل ، ولاتستقل أن يكون لك عدو واحد فالواحد كثير[٣] •

وأنشد ابن الرومي :

تكثر من الاخوان ما اسطعت انهم[٤] ⁂ بطون اذا استنجدتهم وظهور

وليس كثيرا ألف رجل وصاحب ⁂ وان عدوا واحدا لكثير[٥] •

وقال بعض الحكماء : من كثر أصدقاؤه ركب رقاب أعدائه[٦] •

ولبعضهم :

ان تلقك الغربة في معشر ⁂ قد أجمعوا فيك على بغضهم

فدارهم ما دمت في دارهم ⁂ وأرضهم[٧] ما دمت في أرضهم[٨] •

(و)[٩] قال بعض الحكماء : المداراة سياسة نافعة تجلب المنافع وتدفع المضار • ولايستغني عنها ملك فمن دونه في حال من الأحوال[١٠] •

وقيل : ما خير ما أعطي الرجل ؟ فقال : العقل ـ قيل : فان لم يكن ؟ قال : فصمت طويل يستره • قيل : فان لم يكن ؟ قال : فأخ[١١] شفيق يستشيره • قيل : فان لم يكن ؟ قال : خلق حسن يعاشر به الناس • قيل : فان لم يكن ؟ قال : منية عاجلة تريحه وتريح منه[١٢] •

---

(١) انظر الصحاح : ١٣٦١/٤ •

(٢) أورده ابن قتيبة في عيون الأخبار (١١٣/٣) بدون نسبة •

(٣) أورده ابن قتيبة في المرجع السابق(١/٣) باختلاف يسير ، وابن عبدربه في العقد الفريد (٣٠٤/٢) باختلاف يسير أيضا •

(٤) في "ق" "فانهم" •

(٥) لم أجد هذا الشعر في ديوان ابن الرومي • وقد رواه أبو الطيب في الموشى(٢٧ـ٢٨) باختلاف يسير ، ونسبه الى علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ ، والاصبهاني في محاضرات الأدباء (٢/٢) ، ونسبه الى محمود الوراق •

(٦) لم أجده فيما تحت يدي من المراجع •

(٧) في "ل" "وراضهم" •

(٨) أورده السفاريني في غذاء الألباب (٢١٠/١) ونسبه الى محمد بن أبي سعيد بن شرف القيرواني•

(٩) سقطت من "ل" •

(١٠) لم أجده فيما تحت يدي من المراجع •

(١١) في "ل" "أخ" بدل "فأخ" •

(١٢) أورده الجاحظ في البيان (٧/١ ، ٢٢١) ببعض خلاف •

فصـــــــــل

(وجوب اهتمام المرء باصلاح عيوب نفسه

قبل اشتغاله باصلاح عيوب غيره)

والأولى أن يشتغل الانسان أولا بعيبه عن عيوب الناس • قال الله تعالى : (بل الانسان على نفسه بصيرة)[1] •

قال قتادة : شاهد على نفسه[2] •

وفي رواية : اذا شئت والله رأيته بصيرا بعيوب الناس وذنوبهم ، غافلا عن ذنبه[3] •

(٣٢٦) وروى ابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة مرفوعا : "يبصر أحدكم القذاة في عين أخيه ، وينسى[4] الجذع في عينه"[5] •

ورواه البيهقي في الشعب ولفظه : " ينــــظر[6] أحدكم القذاة في عين أخيه[7] ، وينسى كلمة[8] في عينه"[9] •

ورواه أبو الشيخ بن حيان في كتاب الأمثال بلفظ "يبصر أحدكم القذاة في عين أخيه ، وينسى الجذع والجذل[10] في عينه"[11] •

القذاة ـ بفتح القاف مقصور ـ : ما يسقط في الشراب والعين • يقال : قذيت عينه تقذي[12] اذا أسقطت فيها قذاة •

---

(١) سورة القيامة : ١٤ •

(٢) رواه الطبري في تفسيره (١٨٥/٢٩) •

(٣) رواه الطبري في المرجع السابق والصفحة من قول قتادة أيضا •

(٤) في "ق" "ويبنى" •

(٥) حب : ٥٠٦/٧ الاحسان •

وأورده السيوطي في الجامع الصغير (٤٥٦/٦ فيض القدير) ورمز الى ضعفه •

قال المناوي : قال العامري : حديث حسن •

(٦) في النسختين "ينسى" ، والمثبت من الشعب •

(٧) في "ل" "في غير أخيه" •

(٨) الكلم : الجرح (النهاية : ١٩٩/٤) •

(٩) الشعب : ١٩٣/٢ ب ـ ١٩٤ أ •

(١٠) الجِذْلُ : واحد الأجذال ، وهي أصول الحطب العظام (الصحاح : ١٦٥٤/٤) •

(١١) الأمثال : ١٥٤

وفيه محمد بن حفص ، وهو متهم بالكذب كما في الميزان (٥٢٦/٣) •

(١٢) في "ق" "أقذى" •

(٣٢٧) وروى أبو بكر البزار وغيره من حديث أنس مرفوعا : "طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس"[١] .

(٣٢٨) ورواه أبو نعيم في الحلية من حديث الحسن بن علي بأتم من هذا[٢] .

(٣٢٩) وروى أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث أنس مرفوعا : "اذا أراد الله بعبد خيرا بصره بعيوب نفسه"[٣] .

وأنشدوا :

وأعجب الأشياء اني عاقل أعيب من غيري الذي أنا آتي[٤] .

(٣٣٠) وروى ابن حبان والحاكم في صحيحيهما من حديث أبي ذر في حديث طويل سأل فيه النبي – صلى الله عليه وسلم – على شئ من صحف ابراهيم وصحف موسى ، ثم قال بعد ذلك : أوصني . فأوصاه بأشياء[٥] و(هو)[٦] يقول : زدني . فقال[٧]: "ليردك عن الناس ما تعلمه من نفسك ، ولاتجد عليهم فيما تأتي . وكفى بك عيبا أن تعرف من الناس ما تجهله من نفسك"[٨] .

(٣٣١) وروى الحاكم أيضا نحوه من حديث أبي هريرة مرفوعا : "أحبوا الفقراء وجالسوهم ، وأحب[٩] العرب من قلبك ، وليردك عن الناس ما تعلم من نفسك"[١٠] .

---

(١) أورده العراقي في تخريج الاحياء (١٤٨/٣ الاحياء) ، وعزاه الى البزار وضعفه . وذكره السيوطي في الجامع الصغير (٢٨١/٤ فيض القدير) ، وعزاه الى مسند الفردوس عن أنس ، ورمز الى حسنه. قال المناوي – بعد أن ذكر للحديث طرقا أخرى – : قال العراقي : وكلها ضعيفة .

(٢) لم أجده .

(٣) مسند الفردوس : ٢٤٢/١ الفردوس مطولا .

قال العراقي : اسناده ضعيف (تخريج الاحياء : ٣٢٩/٤ الاحياء) .

(٤) لم أجده .

(٥) في "ق" "باشارة" .

(٦) سقطت من "ق" .

(٧) في "ق" "ثم قال" .

(٨) حب : ٢٨٧/١–٢٨٩ الإحسان ٢ مختصرا .

ك : ٥٩٧/٢ مختصرا . (انظر تخريجه في الحديث التالي) .

(٩) في النسختين "حب" ، والمثبت من المستدرك .

(١٠) ك : ٣٣٢/٤ .

وقال في كل منهما : صحيح الاسناد[١] .

وأنشد ابن الرومي :

هم الناس في الدنيا ولابد من قذى ... يلم بعين أو يكدر مشربا
ومن قلة الانصاف أنك تبتغي ... المهذب في الدنيا ولست مهذبا[٢]

(٣٣٢) وروى ابن أبي الدنيا ، والبيهقي من حديث ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ أنهم ذكروا رجلا فقال : اذا أردت أن تذكر عيوب صاحبك فاذكر عيوب نفسك[٣] .

وأنشدوا :

يمنعني من عيب غيري[٤] الذي ... أعرفه فيّ من العيب
عيبي بالظن[٥] مني لهم ... ولست من عيبي في ريب[٦]
ان يك عيبي غاب عنهم فقد ... أحصى عيوبي عالم الغيب[٧] .

ولبعضهم :

أرى كل انسان يرى عيب غيره ... ويعمى عن العيب الذي هو فيه
ولاخير فيمن[٨] لايرى عيب نفسه ... وينسب عيبا باطلا[٩] لأخيه[١٠] .

(٣٣٣) وفي كتاب الزهد والرقائق لابن المبارك عن علي بن رباح[١١] قال : قال عمر بن الخطاب ـ رضي الله تعالى عنه ـ : انتهى عجبي على ثلاث : المرء يفر من القدر الى القدر وهو لاقيه ، ويبصر في عين أخيه القذى فيعيبه ، ويكون في عينيه[١٢] الجذع فلايعيبه ، ويكون في دابته[١٣] الصغر فيقومها بجهده ، ويكون فيه الصغر فلايقوم نفسه[١٤] .

---

(١) قال الذهبي في الأولى : السعدي ليس بثقة ، وفي الثانية : صحيح .

(٢) لم أجده في ديوان ابن الرومي . وقد أورده أبو حيان التوحيدي في الصداقة والصديق (٤٠٠) باختلاف يسير وبدون نسبة .

(٣) مداراة الناس : ١١٨ ب .
الشعب : ١٩٣/٢ ب .

(٤) في "ل" "غير" بدل "غيري" .

(٥) في "ل" "وعيبي لهم بالظن" .

(٦) في "ق" "من ريب" .

(٧) أورده حسن بن محمد القرشي النابلسي في تحفة الأبرار ونزهة الأبصار (٢٩) بدون نسبة .

(٨) في "ق" "ممن" .

(٩) في "ق" "ويعمى عن العيب الذي" بدل "وينسب عيبا باطلا" .

(١٠) أورده ابن خميس في الشوارد (٢/٦٠٥) ونسبه الى سعدون المجنون .

(١١) هو علي بن رباح بن قصير اللخمي ، أبو عبدالله البصري ، ثقة ، من صغار الثالثة . مات بافريقيا سنة ١١٤ (الكاشف : ٢٤٨/٢ ، التقريب : ٣٦/٢ـ٣٧) .

(١٢) في "ق" "في عينه" .

(١٣) في "ل" "في دبابته" .

(١٤) الزهد : ٥٠٨ من قول عمرو بن العاص .

الصعر – بفتح المهملتين وبالراء – : الميل في الخد .

وقال عمر أيضا : كفى بالمرء عيبا أن يتبين له من الناس ما يخفى عليه من نفسه ، ويمقت الناس على ما يفعله[١] .

وأنشدوا :

عجبت لمن يبكي على فقد غيره ... دموعا ، ولم يبك[٢] على فقده دما

وأعجب من ذا أن يرى عيب غيره ... قبيحا ، وفي عينيه عن عيبه عمى .

(٣٣٤) وروى البيهقي في الشعب من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص – رضي الله تعالى عنهما – قال : كفى من الغي ثلاث : أن تبصر من الناس ما يخفى عليك ، وأن تعيب عليهم[٣] فيما تأتي ، وتؤذي جليسك بما لايعنيك[٤] .

وأنشدوا :

ومطروقة عيناه عن عيب نفسه ... فان بان عيب (من)[٥] أخيه تبصرا .

ولبعضهم :

مابال عينك لاترى أقذاءها ... وترى الخفي من القذى من غيركا[٦] .

ولغيره :

ما عبر الانسان عن شكره[٧] ... بمثل شكر الغير في غيبه[٨]

فذكره للفضل من فضله ... وذكره للعيب من عيبه .

وروى البيهقي أيضا بسنده عن أبي عبيدة الناجي[٩] قال : قال الحسن البصري : ابن آدم ، كيف تكون مؤمنا ولايأمنك جارك ؟ ابن آدم ، كيف تكون مسلما ولايسلم الناس منك؟ ابن آدم ، انك لن تصيب حقيقة الايمان في قلبك ، حتى لاتعيب الناس بعيب هو فيك ، حتى تبدأ بصلاح ذلك العيب . فاذا فعلت ذلك ، لم تصلح عيبا الا وجدت آخر أنت أولى باصلاحه . واذا فعلت ذلك كان شغلك في خاصة نفسك . وخير عبادالله من كان كذلك[١٠] .

---

(١) المرجع السابق : ٢٣٣–٢٣٤ باختلاف يسير .

(٢) في "ق" "ولايبكي" .

(٣) في النسختين "عليه" ، ولعل الصواب ما أثبتناه .

(٤) لم أجده .

(٥) سقطت من "ق" .

(٦) في "ق" "بجفوني" بدل "من غيركا" .

(٧) في "ل" "ما حسن الانسان في شكره" .

(٨) في "ق" "في عيبه" .

(٩) هو بكر بن الأسود ، أبو عبيدة الناجي ، أحد الزهاد . ضعفه يحيى والنسائي والدارقطني (الميزان : ٣٤٣/١ ، اللسان : ٤٧/٢) .

(١٠) الشعب : ١٩٤/٢ أ .

(٣٣٥) وفي حديث مرفوع : "لاتأت[1] ما تعيب ، ولاتعب ما تأتي"[2] .

وأنشدوا :

اذا أنت عبت الناس عابوا وأكثروا   عليك وأبدوا منك ما ليس يظهر[3] .

ولبعضهم :

اذا ما ذكرت الناس فاترك عيوبهم   فلاعيب الا دون عيبك يذكر

فان عبت قوما بالذي فيك مثله   فكيف يعيب العور من كان أعور

متى تلتمس للناس عيبا تجد لهم   عيوبا ، ولكن الذي فيك أكثر

فسالمهم بالكف عنهم فانهم   بعيبك من عينيك أهدى وأبصر[4] .

قال الحسن البصري ـ رحمة الله تعالى عليه ـ : لو كنت راضيا عن نفسي لوعظتكم ، ولكن الله يعلم أني غير راض عنها ، ولذلك أبغضتها وأبغضتكم معها[5] .

وفي الشعب للبيهقي بسنده عن المفضل بن يونس[6] عن محمد بن النضر[7] قال : ذكر عند الربيع بن خثيم[8] رجل فقال : ما أنا عن نفسي براض فأتفرغ[9] منها الى ذم غيرها ، ان العباد خافوا الله على ذنوب غيرهم[10] ، وأمنوا على ذنوب أنفسهم[11] .

وبسنده عن زكريا بن أبي خالد[12] قال : قال رجل : تعبدت الله ببيت شعر سمعته :

لنفسي[13] أبكي لست أبكي لغيرها   لنفسي في نفسي عن الناس[14] شاغل[15] .

---

(١) في النسختين "لاتأتي" ، والتصويب من محاضرات الأدباء (١٣٢/١) .

(٢) سبق برقم (١٠٧) .

(٣) أورده الشيرزي في المنهج المسلوك (٣٩٩) بدون نسبة وببعض خلاف .

(٤) المرجع السابق والصفحة بألفاظ مختلفة .

(٥) لم أجده .

(٦) هو المفضل بن يونس الجعفي الكوفي ، أبو يونس ، ثقة من السابعة . مات سنة ١٧٨ (الكاشف : ١٥١/٣ ، التقريب : ٢٧٢/٢) .

(٧) هو محمد بن النضر الحارثي ، أبو عبدالرحمن الكوفي ، الزاهد العابد ، كان من المتمسكين بالآثار ، وكان قليل الحديث . وانما ذكر الحديث ذكره ارسالا (الحلية : ٢١٧/٨ ، الجرح والتعديل : ١١٠/٨) .

(٨) هو الربيع بن خثيم ، أبو يزيد الثوري ، ورع قانت مخبت رباني حجة ، من الثانية . مات سنة ٦١ ، وقيل ٦٣ (الكاشف : ٢٣٥/١ ، التقريب : ٢٤٤/١) .

(٩) في "ق" "فأنا أتفرغ" وفي "ل" "أفأنا أتفرغ" ، والمثبت من الشعب .

(١٠) في "ق" "على ذنب غيرهم" .

(١١) الشعب : ١٩٤/٢ أ .

(١٢) هكذا في النسختين ، ولعل الصواب "زكريا بن خالد" ، وهو مقبول من السابعة كما في التقريب (٢٦١/١) .

(١٣) في "ل" "على نفسي" .

(١٤) في "ق" "من الناس" .

(١٥) الشعب : ٢١/٣ أ .

ومن وصية جعفر الصادق لابنه موسى (الكاظم)[١] (رضي الله تعالى عنهما)[٢] : اياك والتعرف لعيوب الناس[٣] ، فمنزلة المتعرف لعيوب الناس[٤] كمنزلة الهدف[٥] .

كما قيل :

من قال في الناس قيل فيه بمثله[٦] وحسبه ذاك خزي (و)[٧]هو يكفيه[٨] .

وقال مالك بن أنس : من ترك عيب أخيه نسي أخوه[٩] عيبه . ومن اشتغل بعيب أخيه ظهرت له عيوبه[١٠] .

وروى ابن أبي الدنيا بسنده عن بكر المزني[١١] أنه قال : اذا رأيتم الرجل موكلا بذنوب الناس ناسيا لذنوبه ، فاعلموا أنه قد مكر به[١٢] .

وروى البيهقي أيضا بسنده عن أبي القاسم الجنيد قال : شيء يروى عن أبي سليمان الداراني أنا أستحسنه كثيرا قوله : من اشتغل بنفسه شغل عن الناس ، ومن اشتغل بربه شغل عن نفسه وعن الناس[١٣] .

وروي مثله عن ابراهيم بن أدهم[١٤] .

وبسنده عن ذي النون بن ابراهيم المصري[١٥] أنه قال : من نظر في عيوب الناس عمي عن عيوب نفسه[١٦] .

وبسنده عن عبدالرحمن بن أخي الأصمعي[١٧] قال : سمعت الأصمعي[١٨] يقول : العجب كل العجب ممن قيل فيه الخير وما ليس فيه فرضي . وأعجب من ذلك من قيل فيه من الشر ما فيه فسخط . وأعجب من ذلك من يبغض الناس على الظن ، ويحب نفسه على اليقين[١٩] .

---

(١) سقطت من "ق"

(٢) الزيادة من "ق" .

(٣) في "ل" "بعيوب الناس" .

(٤) في "ل" "بعيوب الناس" .

(٥) رواه أبو نعيم في الحلية (١٩٥/٣) .

(٦) في "ق" "قالوا فيه ما فيه" بدل "قيل فيه بمثله" .

(٧) سقطت من "ل" .

(٨) لم أجده .

(٩) في "ق" "أخيه" .

(١٠) ورد قول مالك في مفيد العلوم ومبيد الهموم (٣٨٧) .

(١١) في "ق" "أبي بكر المزني" .

(١٢) مداراة الناس : ١١٨ ب .

(١٣) الشعب : ١٩٤/٢ أ .

(١٤) رواه أبو نعيم في الحلية (١٥/٨) .

(١٥) هو ثوبان بن ابراهيم الاخميمي المصري ، أبو الفياض ، من كبار الصوفية . مات سنة ٢٤٦ (تاريخ بغداد : ٣٩٣/٨ ، البداية : ٣٦٢/١) .

(١٦) الشعب : ١٩٤/٢ أ .

(١٧) لم أقف له على ترجمة .

(١٨) هو عبدالملك بن قريب بن عبدالملك ، أبو سعيد الأصمعي البصري اللغوي الأخباري ، صدوق ، مات سنة ٢١٥ (الكاشف : ١٨٧/٢ ، التقريب : ٥٢٢/١) .

(١٩) الشعب : ١٩٤/٢ أ .

وبسنده عن هشام بن الوليد[١] قال : سمعت الفضيل بن عياض عن هشام بن حسان[٢] عن محمد بن سيرين قال : النقي عن ذكر الخاطئين لمشغول (بنفسه)[٣][٤] .

وبسنده عن أبي عثمان سعيد بن عبدالله السمرقندي[٥] قال : رُئي أبو حفص ـ أظنه النيسابوري[٦] ـ في المنام فقيل له : أي عملك وجدت أفضل ؟ قال : ترك الاشتغال بمساوي الناس[٧] .

وبسنده عن المسعودي عن عون بن عبدالله ـ رحمة الله تعالى عليه ـ قال : اذا أزرى أحدكم (على)[٨] نفسه فلايقولن ما في خير ، فان فينا التوحيد ، ولكن ليقل : قد خشيت أن يهلكني ما في من الشر ، وما أحسب أحدا يفرغ[٩] لعيوب الناس الا عن غفلة[١٠] غفلها من نفسه . ولو اهتم لعيب نفسه ما تفرغ لعيب واحد ولا لنمه[١١] .

وبسنده عن الحسن البصري قال : رحم الله عبدا لم يحاسب الناس دون ربهم ، ولم يحمل (على)[١٢] نفسه ما لم يحطه الله[١٣] .

وبسنده عن سالم بن زياد[١٤] قال : مكتوب في التوراة : من سالم الناس سلم ، ومن شتم الناس شتم ، ومن طلب الفضل من غير أهله تدم[١٥] .

وأنشدوا :

ولا ينطلق منك اللسان بسوءة ... فعندك سوات وللناس ألسن

وعينك ان أبدت اليك مساويا ... الى الناس[١٦] قل[١٧] يا عين للناس أعين[١٨] .

---

(١) هو هشام بن الوليد الهروي ، أبو طالب ، مولى علي بن أبي طالب . قدم بغداد وحدث بها ، وكان ثقة ، مات سنة ٢٤٠ (تاريخ بغداد : ١٤/٦٦ـ٦٧) .

(٢) هو هشام بن حسان الأزدي ، الحافظ ، أبو عبدالله البصري ، ثقة ، من أثبت الناس في ابن سيرين . مات سنة ١٤٨ (الكاشف : ٣/١٩٥ ، التقريب : ٢/٣١٨) .

(٣) سقطت من "ق" .

(٤) الشعب : ٣/٢١ أ .

(٥) لم أقف له على ترجمة .

(٦) هو عمرو بن سلمة ، أبو حفص النيسابوري ، أثنى عليه الجنيد وغيره ، وكان من رفقائه أحمد بن خضرويه المروزي . مات سنة ٢٦٤ أو ٢٦٧ (الحلية : ١٠/٢٢٩ ، صفة الصفوة : ٤/١١٨) .

(٧) الشعب : ٢/١٩٥ أ .

(٨) مطموس في "ل" .

(٩) في "ل" "تفرغ" .

(١٠) في النسختين "من غفلة" ، والمثبت من الشعب .

(١١) الشعب : ٣/٢١ أ .

(١٢) مطموس في "ل" .

(١٣) الشعب : ٢/١٨٩ ب .

(١٤) لم أقف له على ترجمة .

(١٥) الشعب : ٣/٧٤ ب . وعنده "من سالم الناس لم يسلم" .

(١٦) في "ق" "لقوم" .

(١٧) في النسختين "فقل" ، ولعل الصواب ما أثبتناه .

(١٨) رواه أسامة بن منقذ في لباب الأدب (٣٦٢) باختلاف يسير بدون نسبة .

وليعضهم :

كن في الأنام بلاعين ولاأذن والا[١] فعش أبدا في الهم مغمورا

من كشف الناس لم يسلم له أحد الناس داء فخل[٢] الداء مستورا •

وقال غيره :

ومن يتتبع الأنام بعثرة[٣] يمت[٤] ولايلقى له مدى الدهر صاحبا[٥][٦]

كما قال بعضهم : تتبع العثرات يدحض[٧] المودات •

وقال بعض السلف : المؤمن يطلب المعاذير ، والمنافق يطلب العيوب[٨] •

وقال بعض الحكماء : من الناس من هو كالذباب ، لايقع الا على عقر ، أو شئ مستقذر •

كما قيل :

يدع الذباب جميع جسمك سالما ووقوعه بالطبع عند قروحه

كالنذل يعرض عن جميل صديقه أبدا وليس يبث غير قبيحه •

قال بعض الحكماء : من عاب سفلة فقد رفعه ، ومن عاب شريفا فقد وضع نفسه •

وقال بعضهم : من كساه الحياء ثوبه ، لم ير[٩] الناس عيبه[١٠] •

ومهما وجد الانسان فيه عيبا فينبغي أن يستحيي من أن يترك نفسه ، ويذم غيره ، فليلوش نفسه بأعظم العيوب ، بل لو أنصف لعلم أن ظنه بنفسه أنه بريء من العيوب جهل بنفسه • وذلك من أعظم العيوب •

قال الحسن البصري : ان المؤمن والله لاتراه الا قائما على نفسه : ما أردت بهذا ؟ ما لي ولهذا ؟ ونحو هذا من الكلام[١١] • (انتهى)[١٢] •

فبمحاسبة النفس يطلع العبد على عيوبها ونقائصها ، فيشتغل باصلاحها عن ملاحظة غيرها •

وروى أبو نعيم في الحلية بسنده عن شريك قال : سألت ابراهيم بن أدهم عما كان بين علي ومعاوية فبكى • فندمت على سؤالي اياه ، فرفع رأسه فقال : انه من عرف نفسه اشتغل بنفسه عن غيره ، ومن عرف ربه اشتغل بربه عن غيره[١٣] •

---

(١) في النسختين "أولى" •
(٢) في "ق" "فخلي" •
(٣) في "ق" "ومن يتتبع جاهدا كل عثرة" •
(٤) في النسختين "يموت" •
(٥) في "ق" "يموت ولايلقى الدهر له صاحبا" •
(٦) أورده السفاريني في غذاء الألباب (١٦٧/١) ونسب انشاده الى ابن الجوزي •
(٧) في "ق" "تدحض" •
(٨) أورده الغزالي في الاحياء (٧٧/٢) وعزاه الى ابن المبارك ، وعنده "يطلب العثرات" •
(٩) في "ل" "لم يرى" •
(١٠) أورده أبو اسحاق القيرواني في زهر الآداب (٩٨٤/٢) •
(١١) لم أجده •
(١٢) الزيادة من "ل" •
(١٣) الحلية : ١٥/٨ •

قال بعض السلف : العارف لايفرغ من شهود الحق الى شهود الخلق ، فكيف يفرغ الى التجسس لأحوالهم ؟ ومن اشتغل بنفسه لايتفرغ الى الخلق ، ومن اشتغل بالحق لايفرغ الى نفسه فكيف الى غيره ؟[1] .

وسئل ابراهيم بن أدهم : بما يتم الورع ؟ قال : بتسوية كل الخلق في قلبك ، واشتغالك عن عيوبهم بذنبك ، وعليك باللفظ الجميل ، من قلب ذليل ، لرب جليل[2] .

مع أن نفس الانسان التي هي أخص النفوس به التي هي مدبرة باختياره وارادته ، لاتعطيه قيادها في كل ما يريد ، ولاتجيبه في كل ما يأمرها به ، ولاتوافقه في كل ما يحبه • فكيف بنفس غيره ؟ أفلا ينصف العاقل من نفسه ، ويعتبر حالها بهد أن لايراها بعين الرضا ، ولايجري فيها على حكم الهوى • فمن اعتبرها واختبرها ، وجد فيها ما يؤنسه مما يطلب ، ويعطفه على من يذنب •

والقصد أن لاتفكر فيما لايعنيك ، لأن[3] فكرك فيك يكفيك •

وأنشدوا :

اذا ترى باب الأنام[4] مغلقا	لاتشغل الفكر بغير الحبيب
يأتيك بعد الهم من لطفه	نصر من الله وفتح قريب •

---

(١) لم أجده •

(٢) رواه أبو نعيم في الحلية (١٦/٨) •

(٣) في "ق" "فان" •

(٤) في "ق" "باب الغنى" •

فصـــــــــل

(طلب العفو عن أصحاب الذنوب دون رفعها الى الحاكم

مع درء الحدود بالشبهات)

(٣٣٦) وروى الترمذي والدارقطني من حديث عائشة ـ رضي الله تعالى عنها ـ قالت : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "ادرأوا (الحدود)[١] عن المسلمين ما استطعتم ، فان كان (له)[٢] مخرج فخلوا سبيله ، فان الامام أن يخطئ في العفو خير له من أن يخطئ في العقوبة"[٣] .

هذا لفظ الترمذي . وقال : وقد روي عنها ولم ترفعه وهو أصح .

ورواه الدارقطني مرفوعا .

قال ابن الجوزي : هذا حديث لايعرف مرفوعا الا من حديث محمد بن ربيعة[٤] عن يزيد بن زياد[٥] . ويقال : ابن أبي زياد[٦] .

قوله "ادرأوا" ، أي : ادفعوا . والدرء الدفع ،

(٣٣٧) كما في سنن ابن ماجة من حديث أبي هريرة مرفوعا : "ادفعوا الحدود ما وجدتم له مدفعا"[٧][٨] .

---

(١) الزيادة من صحيح الترمذي وسنن الدارقطني .

(٢) سقطت من "ل" .

(٣) ت : الحدود (١٥) ، باب ما جاء في درء الحدود (٢) ، رقم الحديث (١٤٢٤) : ٣٣/٤ .
قط : ٨٤/٣ .

(٤) هو محمد بن ربيعة الكلابي الكوفي ، أبو عبدالله ، ابن عم وكيع الكوفي ، صدوق من التاسعة (التقريب : ١٦٠/٢ ، الخلاصة : ٣٣٦) .

(٥) لم أجده .

(٦) هو يزيد بن زياد أو ابن أبي زياد القرشي ، متروك ، من السابعة (التقريب : ٣٦٤/٢) .
ورواه الحاكم في المستدرك (٣٨٤/٤) وصححه ورد عليه الذهبي بقوله : قال النسائي : يزيد بن زياد شامي متروك .

(٧) في النسختين "دفعا" ، والمثبت من سنن ابن ماجة .

(٨) جه : الحدود (٢٠) ، باب الستر على المؤمن ودفع الحدود بالشبهات (٥) ، رقم الحديث (٢٥٤٥) : ٨٥٠/٢ .
قال البوصيري : هذا اسناد ضعيف . ابراهيم بن الفضل المخزومي ضعفه أحمد وابن معين والبخاري والنسائي والأزدي والدارقطني .

(٣٣٨) وسيأتي في الباب الثامن من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص(مرفوعا)[١] : "تعافوا الحدود فيما بينكم ، فما بلغني من حد فقد وجب"[٢] .

(٣٣٩) وروى الدارقطني من حديث علي مرفوعا : "ادرأوا الحدود"[٣] .

(٣٤٠) وبسنده عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده أن عبدالله ومعاذ بن جبل وعقبة (بن عامر)[٤] ـ رضي الله تعالى عنهم ـ قالوا : اذا اشتبه عليكم الحد فادرأوا ما استطعتم[٥] .

(٣٤١) وروى أبو حنيفة في مسنده من حديث ابن عباس مرفوعا : "ادرأوا الحدود بالشبهات"[٦].

(٣٤٢) وفي الموطأ وسنن أبي داود عن سعيد بن المسيب ـ رحمة الله تعالى عليه ـ قال : بلغني أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال لرجل من أسلم يقال له هزال[٧] : "يا هزال ، لو سترته بردائك كان خيرا لك" .

قال يحيى بن سعيد : فحدثت بهذا الحديث في مجلس فيه يزيد بن نعيم بن هزال[٨] . فقال يزيد : هزال جدي ، وهذا الحديث حق[٩] .

---

(١) الزيادة من "ل" .

(٢) سيأتي برقم (٤٦٣) .

(٣) قط : ٨٤/٣ .

أورده الزيلعي في نصب الراية (٣٠٩/٣) وقال : مختار التمار ضعيف . وكذا أورده السيوطي في الجامع الصغير (٢٢٨/١ فيض القدير) مطولا وحسنه . قال المناوي : نعم ، هو حسن بشواهده وعليه يحمل رمز المؤلف لحسنه .

(٤) سقطت من "ل" .

(٥) قط : ٨٤/٣ ، ١٢٠ .   ولفظه : اذا اشتبه عليك الحد فادرأه ما استطعت .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٦٧/٩) ، والبيهقي في السنن ٢٣٨/٨) مثله وقال : منقطع.
وقال أبو الطيب في التعليق المغني : الحديث معلول باسحاق بن أبي فروة ، فانه متروك .

(٦) مسند الامام أبي حنيفة : ١٤٩ .

قال ابن الديبع في التمييز (١٧) : له طرق كلها ضعيفة ، لكن روى ابن أبي شيبة من حديث ابراهيم النخعي عن عمر قال : لأن أخطئ في ترك الحدود بالشبهات ، أحب الي من أن أقيمها بالشبهات . وكذا أخرجه ابن حزم في الاتصال له بسند صحيح . اهـ .
وقال الزرقاني في مختصر المقاصد (٥٣) : صحيح موقوفا ، وحسن لغيره مرفوعا .

(٧) هو هزال بن يزيد الأسلمي ، صحابي ، ذكره ابن سعد في طبقة الخندقيين (الكاشف : ١٩٤/٣ ، التقريب : ٣١٧/٣] .

(٨) هو يزيد بن نعيم بن هزال الأسلمي ، مقبول من الخامسة ، وروايته عن جده مرسلة (التقريب : ٣٧٢/٢) .

(٩) ط : ٥٩٠ .

د : الحدود (٣٢) ، باب في الستر على أهل الحدود (٦) ، رقم الحديث (٤٣٧٧) : ٥٤١/٤ .
ورواه الحاكم في المستدرك (٣٦٣/٤) وصححه ووافقه الذهبي .

هكذا رواه مالك في الموطأ مرسلا •

وهزال : بفتح أوله وتشديد الزاي •

وفي سنن أبي داود عن يزيد بن نعيم ، عن أبيه أن ماعزا[١] أتى النبي – صلى الله عليه وسلم – فأقر عنده بالزنا أربع مرات ، فأمر به فرجم وقال[٢] : "لو سترته بثوبك كان خيرا لك" •

(٣٤٣) وفي مسند الامام أحمد من حديث أبي ماجد[٣] قال : أتى رجل ابن مسعود بابن أخ له فقال : ان هذا ابن أخي وقد سرق • فقال عبدالله : لقد علمت أن أول حد كان في الاسلام امرأة سرقت وقطعت يدها ، فتغير لذلك وجه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – تغيرا شديدا[٤] ، ثم قال : (وليعفوا وليصفحوا • ألاتحبون أن يغفر الله لكم)[٥] •

وفي رواية بهذه القصة وفيه قال : ان أول رجل قطع في الاسلام ، رجل أتي به الى النبي – صلى الله عليه وسلم – فقالوا : يا رسول الله ، ان هذا سرق • فكأنما أسف وجه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – رمادا فقال[٦] بعضهم : يا رسول الله ، أي يقول[٧] : ما لك ؟ (فقال)[٨] : "وما يمنعني وأعنتم الشيطان على صاحبكم ، والله عفو يحب العفو ، ولاينبغي لوالي أمر أن يؤتى بحد الا أقامه" [٩] ثم قرأ : (وليعفوا وليصفحوا ، ألا تحبون أن يغفر الله لكم ، والله غفور رحيم) •

وقد سبق فصل في فضل الستر على المسلم من الباب الرابع[١٠] ، والله أعلم •

والمقصود أنه من جرب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واستيفاء الحدود ، ندم عليه غالبا ، لأنه كجدار مائل ، يريد الانسان أن يقيمه ، فيوشك[١١] أن يسقط عليه فيقول : ليتني تركته مائلا • نعم• لو وجد أعوانا أمسكوا الحائط حتى يحكمه استقام •

ونحن في هذا الزمان لانجد الأعوان ، ولانسلم من البهتان والعدوان • فينبغي لنا حينئذ أن ننجع برؤوسنا خوفا من المهلكة ، ونستعيذ بالله (تعالى)[١٢] من الفتن المهلكة •

---

(١) هو ماعز بن مالك الأسلمي المدني ، كتب له رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كتابا باسلام قومه ، وهوالذي اعترف على نفسه بالزنا تائبا منيبا ، وكان محصنا فرجم (الاستيعاب ١٣٤٥/٣)•

(٢) في "ق" "فقال" •

(٣) هو عائذ بن نضلة ، أو ماجدة الفزاء ، أبو ماجد الحنفي العجلي الكوفي • مجهول متروك ، من الثانية (التقريب : ٤٦٨/٢ ، الخلاصة : ٤٥٨–٤٥٩) •

(٤) حم : ٣٩١/١ وعنده "وقد شرب" •

وفيه يحيى الجابر وأبو ماجد الحنفي • قال أحمد كما في الضعفاء الكبير (٤١٠/٤) : يحيى الجابر ليس به بأس ، ولكن الذي يحدث عنه يحيى،أبو ماجد الحنفي لايعرف ، رجل مجهول • وقال النسائي في الضعفاء والمتروكين (٢٥٩) : أبو ماجد الحنفي منكر الحديث • روى عنه يحيى الجابر • وقال ابن حجر في التقريب (٤٦٨/٢) : مجهول ، لم يرو عنه غير يحيى الجابر •

(٥) سورة النور : ٢٢ •

(٦) في "ق" "قال" بدل "فقال" •

(٧) وردت كلمة "قال" بعد كلمة "يقول" ، ولم ترد عند أحمد •

(٨) الزيادة من مسند أحمد •

(٩) حم : ٤١٩/١ باختلاف يسير •

وفي إسناده أبو ماجد الحنفي وهو ضعيف كما تقدم آنفا •

(١٠) يقع هذا الباب في الجزء الأول من هذا الكتاب ، وقد قام بتحقيقه الأخ محمد نور مصطفى •

(١١) في "ق" "يوشك" بدل "فيوشك" •

(١٢) الزيادة من "ل" •

وأنشد أبو عبدالله محمد بن عبدالقوي في نظمه :

ولا تكثر الانكار ترم بتهمة ولا ترفعن السوط عن كل معتدي[١] .

وأقل ما في ذلك تمني الموت له لشدة بغض المأمورين له . كما روي عن سويد بن أبي كاهل[٢] أنه أنشد :

رب من أنضجت غيضا[٣] صدره قد تمنى لي موتا لم يطع

ويحييني اذا لاقيته واذا يخلو له لحمي رتع[٤] .

وسيأتي في الباب العاشر ذكر جماعة ممن أمتحن في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالضرب والحبس والنفي وغير ذلك[٥] . ومنهم من كان ذلك سببا لازهاق نفسه[٦] كأمير المؤمنين عمر بن الخطاب وغيره ، والله أعلم .

وفقنا اللهم للعمل بما علمنا ، وقونا على طاعتك وأعنا ، ويسر لنا تكميل المقاصد على أحمد قواعد العقائد ، بقوتك وحولك ، ومنك وطولك .

---

(١) لم أجده .

(٢) هو سويد بن أبي كاهل النبياني الكناني اليشكري ، أبو سعد . شاعر ، مخضرم . مات سنة ٦٠ (الأعلام : ٣/٢١٥) .

(٣) في "ق" "يوما" . في الصداقة والصديق

(٤) أورد أبو حيان التوحيدي البيت الثاني (٣٤٢) باختلاف لفظي ، والثعالبي البيتين في التمثيل(٦٠).

(٥) سيأتي في ص ٥١٠ فما بعدها .

(٦) زهقت نفسه تزهق زهوقا : أي خرجت (الصحاح : ٤/١٤٩٣) .



الباب السابع

في عدم الاشتراط[1] للآمر بالمعروف الناهي عن المنكر أن يكون سليما من المعاصي ، وأن الأمر والنهي غير مختص بولاة الأمور . وفيه ذكر شيء من المنكرات المألوفة بين الناس

(1) في "ق" "في عدم اشتراط" بدل "في عدم الاشتراط" .

(فصـــــــل)

(عدم اشتراط سلامة الناهي عن المنكر مما ينهى عنه ولا أن يكون الآمر الناهي عدلا) .

قال المحققون من العلماء - رضي الله تعالى عنهم - : ليس من شروط الناهي عن المنكر أن يكون سليما من تعاطي المعاصي ، بل ينهى العصاة بعضهم بعضا . حتى قال بعض الأصوليين : فرض على الذين يتعاطون الكئوس أن ينهى بعضهم بعضا ، مستدلا بقول الله تعالى : (كانوا لايتناهون عن منكر فعلوه)[١] ، لأنها تقتضي اشتراكهم في الفعل ، وذمهم على ترك التناهي[٢] ، ولأن الفاسق اذا شاهد المنكر كان بمثابة من وجب عليه فرضان : التوبة وانكار المنكر . فاذا امتنع من أحدهما - وهو التوبة - ، وأتى بالآخر - وهو الانكار للمنكر - ، وجب أن يحكم بصحته ، كمن وجب عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ، أتى بأحدها[٣] وامتنع من الآخر ، حكم بصحة ما أتى به . فكل من الأمر بالمعروف وفعله واجب ، لايسقط أحدهما بترك الآخر على أصح قولي العلماء من السلف والخلف .

والصحيح أن العالم يأمر بالمعروف وان لم يفعله ، وينهى عن المنكر وان ارتكبه .

قال أبو عبدالله[٤] الحليمي[٥] - رحمه الله تعالى - :

والسلطان الذي يتعاطى الفواحش يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، لأن السلطنة هي هذا . فلو انقبضت يده عنه لم يكن سلطانا[٦] .

(٣٤٤) وروى ابن أبي الدنيا من حديث أبي هريرة (رضي الله تعالى عنه)[٧] مرفوعا : "مروا بالمعروف وان لم تعملوا به ، وانهوا عن المنكر وان لم تنتهوا عنه"[٨] .

---

(١) سورة المائدة : ٧٩ .

(٢) أورده القرطبي في تفسيره (١٦٤/٦) نقلا عن العلماء .

(٣) في "ق" "بأحدهما" .

(٤) في "ق" "ابن عبدالله" .

(٥) هو الحسين بن الحسن الحليمي البخاري الجرجاني ، الشافعي ، أبو عبدالله ، فقيه محدث متكلم أديب . ولد ببخارى سنة ٣٣٨ ، ومات بها سنة ٤٠٣ . من تصانيفه : المنهاج في شعب الايمان ، آيات الساعة وأحوال القيامة (الأعلام : ٢٥٣/٢ ، معجم المؤلفين : ٣/٤) .

(٦) أخرجه البيهقي في الشعب (٢١/٣ أ) .

(٧) الزيادة من "ق" .

(٨) أورده السفاريني في غذاء الألباب (٢١٩/١) باختلاف يسير ، وعزاه الى ابن أبي الدنيا وضعفه . وأورده الديلمي في الفردوس (١٦٩/٤) باختلاف يسير .

ورواه البيهقي في الشعب ، وأبو القاسم الاصفهاني بلفظ : قلنا يا رسول الله ، والله ان لم نأمر بالمعروف ، ولم ننه عن المنكر ، حتى لاندع شيئا من المعروف الا عطناه ، ولا شيئا من المنكر الا تركناه ، لانأمر بمعروف ولاننهى عن المنكر • فقال رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ : "مروا بالمعروف وان لم تعملوا به ، وانهوا عن المنكر وان لم تتناهوا عنه كله"[1] •

(٣٤٥) وروى الطبراني في الأوسط والصغير نحو الرواية الأولى من حديث أنس ــ رضي الله تعالى عنه ــ[2] •

(٣٤٦) وفي سنن أبي داود[3] من حديث عبدالله بن مسعود ــ رضي الله تعالى عنه ــ قال : قال رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ : "يا عبدالله ، أتدري أي الناس أعلم ؟ قلت : الله ورسوله أعلم • قال : "فان أعلم الناس أعلمهم بالحق اذا اختلف الناس ، وان كان مقصرا في العمل ، وان كان يزحف على استه (زحفا")[4][5] •

وروى الامام أحمد في الزهد ، وابن أبي الدنيا بسنديهما عن أبي الدرداء عويمر ــ رضي الله تعالى عنه ــ قال : اني لآمركم بما لاأفعل ، ولكن أرجو أن أوجر فيه[6] •

قال أبو زكريا النووي ــ رحمه الله تعالى ــ : ولا يشترط في الآمر والناهي أن يكون كامل الحال ممتثلا ما يأمر به ، مجتنبا ما ينهى عنه ، بل عليه الأمر وان كان مخلا بما يأمر به ، والنهي وان كان متلبسا بما ينهى عنه ، فانه يجب عليه شيئان : أن يأمر نفسه وينهاها ، ويأمر غيره وينهاه • فاذا أخل بأحدهما كيف يباح له الاخلال بالآخر ؟[7] •

---

(١) الشعب : ٣/٢١ب •
الترغيب والترهيب : ١/١٥٢ •
وفيه طلحة بن عمرو المكي ، ضعفه أحمد كما في الشعب •

(٢) الأوسط : ٧/٢٧٧ مجمع الزوائد •
الصغير : ٢/٧٨ وقال : لم يروه عن الحسن الا عبدالقدوس • وتفرد بهما ولده •
قال الهيثمي : رواه الطبراني في الصغير والأوسط من طريق عبدالسلام بن عبدالقدوس بن حبيب عن أبيه وهما ضعيفان •

(٣) أي الطيالسي •

(٤) مسند الطيالسي : ٥٠ •
ورواه الحاكم في المستدرك ٢/٤٨٠) وصححه وتعقبه الذهبي بقوله : فان الصعق وان كان موثقا فان شيخه منكر الحديث •
وأخرجه الطبراني في الكبير (١٠/٢٧٢) والصغير (١/٢٢٣ــ٢٢٤) • قال الهيثمي : وفيه عقيل بن الجعد ، قال البخاري : منكر الحديث (مجمع الزوائد : ١/١٦٣) •

(٥) الزيادة من مسند الطيالسي •

(٦) الزهد : لم أجده في زهد الامام أحمد •
ولعله في الأمر بالمعروف لابن أبي الدنيا وهو ليس تحت يدي •
وأخرجه أبو نعيم في الحلية (١/٢١٣) باختلاف يسير ، والبيهقي في المدخل (٤٤٦) •

(٧) شرح النووي على صحيح مسلم: ٢/٢٣ •

وقد سبق في الباب الأول[١] نظم أبي عبدالله محمد بن عبدالقوي حيث قال :

وأمرك بالمعروف والنهي يا فتى   عن المنكر اجعل فرض عين تسدد
على عالم بالحظر والفعل لم يقم   سواه مع[٢] أمن عدوان معتدي
ولو كان ذا فسق وجهل وغي سوى   الذي قيل فرض بالكفاية فاحددي[٣] .

وقال أبو عبدالله محمد بن أحمد القرطبي في تفسيره :

وليس من شرط الناهي أن يكون عدلا عند أهل السنة خلافا للمبتدعة حيث يقولون : لايغير الا عدل . وهذا ساقط ، فان العدالة محصورة في القليل من الناس ، والامر بالنهي عن المنكر عام في جميع الناس.فان تشبثوا بقوله : (أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم وأنتم تتلون الكتاب)[٤] ، وقوله : (كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لاتفعلون)[٥] ونحوه؟.

قيل : انما وقع الذم هاهنا[٦] على ارتكاب ما نهي عنه ، لا على نهيه عن المنكر[٧]. انتهى .
قال أبو الفداء اسماعيل بن كثير في تفسيره : وذهب بعضهم الى أن مرتكب المعاصي لاينهى غيره ، وهذا ضعيف . وأضعف منه تمسكهم بهذه الآية ، فانه[٨]لاحجة لهم فيها[٩] . انتهى .
ثم استدل الذين شرطوا العدالة للناهي عن المنكر ،

(٣٤٧) بما ثبت في الصحيحين من حديث أسامة بن زيد ـ رضي الله تعالى عنهماـ قال : سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول : "يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق[١٠] أقتاب بطنه فيدور بها كما يدور الحمار بالرحا فيجتمع اليه أهل النار فيقولون : يا فلان ما لك ؟ ألم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ؟ فيقول : بلى ، كنت آمر بالمعروف ولا آتيه ، وأنهى عن المنكر وآتيه" .

وقد سبق في الباب الخامس بأتم من هذا[١١] .

واستدلوا أيضا بما روي أن الله تعالى أوحى الى عيسى (بن مريم)[١٢]ـ عليهما السلام ـ[١٣] : عظ نفسك ، فان اتعظت فعظ الناس ، والا فاستحي مني[١٤] .

---

(١) يقع هذا الباب في الجزء الأول من هذا الكتاب ، وقد قام بتحقيقه الأخ محمد نور مصطفى .
(٢) في النسختين "سواه به معه" ، والمثبت من غذاء الألباب .
(٣) منظومة الآداب: ١/٢١٤ـ٢١٥ غذاء الألباب .
(٤) سورة البقرة : ٤٤ . وفي "ل" الى قوله (وتنسون أنفسكم) .
(٥) سورة الصف : ٣ .
(٦) في "ق" "وقع هاهنا هذا الذم" .
(٧) تفسير القرطبي : ٤/٣١ باختلاف يسير .
(٨) في "ق" "فانهم" .
(٩) تفسير ابن كثير : ١/١٤٨ .
(١٠) في "ق" "فتنتلق" .
(١١) سبق برقم (١٧٩) .
(١٢) الزيادة من "ل" .
(١٣) في "ق" "عليه السلام" .
(١٤) سبق برقم (٢٠٢) .

واستدلوا من طريق القياس بأن هداية الغير فرع للاهتداء ، وكذلك تقويم الغير فرع للاستقامة ، والاصلاح زكاة عن نصاب الصلاح • فمن ليس بصالح في نفسه كيف يصلح غيره ؟ ومن لم يكن طاهرا في نفسه كيف يطهر غيره ؟ ومتى يستقيم الظل والعود أعوج ؟[١] •

قال أبو حامد الغزالي ــ رحمه الله تعالى ــ :

فأما الآيات التي استدلوا بها ، وإنما هي انكار على الآمرين من حيث تركهم المعروف ، لامن حيث أمرهم ، ولكن أمرهم للغير على علمهم ، وعقاب العالم أشد ، لأنه لاعذر له مع قوة علمه •

وقوله تعالى : (وتنسون أنفسكم) ، انكار من حيث انهم نسوا أنفسهم ، لامن حيث انهم أمروا غيرهم •

وقوله تعالى : (لم تقولون ما لاتفعلون) : المراد الوعد الكاذب •

وقوله تعالى فيما أوصى الى عيسى ــ عليه السلام ــ : "عظ نفسك" الحديث ، في الأمر والنهي بالوعظ •

قد سلمنا أن وعظ الفاسق ساقط الجدوى عند من يعرف فسقه •

وقوله "فاستحي مني" لايدل على تحريم وعظ الغير ، بل معناه : استحي مني فلاتترك الأهم وتشتغل بالمهم • كما يقال : احفظ أباك ثم جارك والا فاستحي •

فان قيل : فهل يجوز للكافر الذمي أن ينكر على المسلم وينهاه اذا رآه يزني ، لأن منعه من ذلك حق في نفسه ، فمحال أن يكون حراما عليه ، بل ينبغي أن يكون مباحا أو واجبا ؟

قلنا : الكافر ان منع المسلم بفعله فهو تسلط عليه ، فنعه من حيث انه تسلط ، وما جعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا • وأما مجرد قوله : لاتزن ، فليس بمحرم عليه من حيث انه نهي عن الزنا ، ولكن من حيث انه اظهار لدلالة الاحتكام على المسلم ، وفيه اذلال للمحتكم عليه ، والفاسق يستحق الاذلال ، ولكن لامن الكافر الذي هو أولى بالذل (منه)[٢] • فهذا وجه منعنا اياه من الانكار ، والا فلسنا نقول : ان الكافر يعاقب بسبب قوله "لاتزن" ، من حيث انه نهي ، بل نقول : اذا لم يقل لاتزن يعاقب ان رأينا خطاب الكفار بفروع الدين ، وفيه نظر[٣] ، انتهى • والله أعلم •

قال رحمه الله تعالى في مكان آخر : وكل ما ذكروه خيالات ، وانما الحق أن للفاسق أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر • وبرهانه هو أن يقال : هل يشترط في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن يكون متعاطيه معصوما عن المعاصي كلها ؟ فان شرط ذلك فهو خرق للاجماع • ثم حسم لباب الأمر والنهي ، اذ لاعصمة للصحابة فضلا عمن هو دونهم[٤] •

وقد تقدم في الباب الرابع[٥] لبعضهم :

ولو كان من لاعيب فيه لكنته ... ولكنه أي الرجال المهذب[٦] •

وقال غيره :

وأي الناس ليس له عيوب ... ومن ذا الذي يعطى الكمال فيكمل[٧] •

---

(١) أورده الغزالي في الاحياء (٣١٢/٢) •

(٢) سقطت من "ق" •

(٣) الاحياء : ٣١٤/٢ـ٣١٥ ~~بتصرف~~ باختصار يسير •

(٤) المرجع السابق : ٣١٢/٢ •

(٥) يقع هذا الباب في الجزء الأول من هذا الكتاب ، وقد قام بتحقيقه الأخ محمد نور مصطفى •

(٦) لم أجد هذا الشعر بهذا اللفظ • وقد أورد القرطبي في تفسيره (٣٦/٢٠) بلفظ :

ولست بمستبق أخا لاتلمه ... على شعث أي الرجال المهذب

ونسبه الى النابغة •

(٧) أورده ابن مفلح في الآداب (٥٦٧/٣) بدون نسبة ، والشطر الأول عنده : "أردت لكيما أن ترى لي زلة" •

قال سعيد بن جبير ـ رحمة الله عليه ـ : ان لم يأمر بالمعروف ولم ينه عن المنكر ، الا من لايكون فيه شيئ ، لم يأمر أحد أحدا بشيئ ، فأعجب مالكا ذلك من سعيد[١] .

وان زعموا أن ذلك لايشترط عن الصغائر حتى يجوز للابس الحرير أن يمنع من الزنا وشرب الخمر فيقول :

وهل لشارب الخمر أن يغزو الكفار ، ويحتسب عليهم بالمنع من الكفر ؟ فان قالوا لا ، خرقوا الاجماع ، اذ جنود المسلمين لم تزل مشتملة على البر والفاجر وشاربي الخمر وظالمي الأيتام ، ولم يمنعوا من الغزو ، ولا في عصر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، ولابعده . فان قالوا نعم ، فنقول : شارب الخمر هل له المنع من القتل أم لا ؟ فان قالوا لا ، قلنا : ما الفرق بينه وبين لابس الحرير ، اذ جاز له المنع من شرب الخمر ، والقتل كبيرة بالنسبة الى الشرب ، كالشرب بالنسبة الى لبس الحرير فلافرق . وان قالوا نعم ، وفصلوا الأمر فيه بأن كل متقدم[٢] على شيئ لايمنع عما فوقه . فهذا تحكم ، فانه كما لايبعد أن يمنع الشارب من الزنا والقتل ، فمن أين يبعد أن يمنع الزاني من الشرب ، بل من أين يبعد أن يشرب ويمنع غلمانه وخدمه من الشرب ، فيقول : يجب علي الانتهاء[٣] والنهي ، فمن أين (يلزمني العصيان في أحدهما أن أعصي الله في الثاني ؟ اذا كان النهي واجبا علي فمن أين)[٤] سقط وجوبه باقدامي ؟ اذ يستحيل أن يقال : يجب النهي عن شرب الخمر عليه ما لم يشرب . فاذا شرب سقط عنه النهي .

فان قيل : يلزم على هذا أن يقول : الواجب علي الوضوء والصلاة ، وأنا أتوضأ وان لم أصل[٥] ، وأتسحر وان لم أصم ، لأن المستحب لي السحور والصوم جميعا . ولكن يقال : أحدهما مرتب على الآخر . فكذلك تقويم الغير مرتب على تقويمه نفسه ، فليبدأ بنفسه ثم بمن يعول .

فالجواب : أن التسحر يراد للصوم ، ولولا الصوم لما كان التسحر مستحبا ، وما يراد لغيره فلاينفك عن ذلك الغير . واصلاح الغير لايراد لاصلاح النفس ، ولا اصلاح النفس لاصلاح الغير . فالقول بترتب أحدهما[٦] على الآخر تحكم[٧] .

وأما الوضوء والصلاة فهو لازم فلاجرم (أن)[٨] من توضأ ولم يصل ، كان مؤديا[٩] أمر الوضوء ، وكان عقابه أقل ممن ترك الوضوء والصلاة جميعا . فليكن من ترك النهي والانتهاء[١٠] أكثر عقابا ممن نهى ولم ينته . كيف والوضوء لايراد لنفسه (بل للصلاة)[١١] فلاحكم له دون الصلاة . فأما الانكار فليس شرطا في الانتهاء والائتمار ، ولامشابهة بينهما[١٢] .

---

(١) أورده الغزالي في الاحياء (٢/٣١٢ـ٣١٣) .

(٢) في "ل" "مقدم" .

(٣) في "ق" "الأشهاد" .

(٤) سقطت من "ل" .

(٥) في "ق" "وان لم يصل" .

(٦) في "ل" "بترتيب أحدهما" .

(٧) في "ق" "يحكم" .

(٨) الزيادة من الاحياء .

(٩) في النسختين "موجبا" ، والمثبت من الاحياء .

(١٠) في النسختين "ولاينهى" ، والمثبت من الاحياء .

(١١) سقطت من "ق" .

(١٢) الاحياء : ٢/٣١٣ بتصرف يسير . (بالتصرف)

فصـــــــــل

(تعليل جواز قبول الأمر والنهي ممن لايخلو من الخطيئة)

(٣٤٨) وروى ابن جرير الطبري بسنده عن ابن المبارك ، عن عاصم الأحول[١] ، عن الحسن البصري أن رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ قال : "ان الله ضرب لكم ابني آدم مثلا ، فخذوا من خيرهم ودعوا الشر"[٢] . يعني بذلك قوله : (واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق)[٣] الآيات .

(٣٤٩) وروى ابن ماجة من حديث أبي هريرة مرفوعا : "مثل الذي يسمع الحكمة ، ثم لايحمل منها الا شر ما يسمع ، كمثل رجل أتى راعيا فقال : يا راعي ، اجزر لي[٤] شاة من غنمك فقال : اذهب فخذ خير شاة فيها . فذهب فأخذ بأذن كلب الغنم"[٥] .

ولما حج سالم الخواص[٦] لقي سفيان بن عيينة في السوق فأنكر عليه كونه في السوق . فأنشد ابن عيينة :

اعمل بقولي وان قصرت في عملي ينفعك علمي ولايضررك[٧] تقصيري[٨]

ولبعضهم :

خذ من علومي ولاتنظر الى عملي واقصد بذلك وجه الخالق الباري
وان مررت بأشجار لها ثمر فاجن[٩] الثمار وخل العود للنار[١٠].

---

(١) هو عاصم بن النضر بن المنتشر الأحول التيمي ، أبو عمرو البصري ، صدوق من العاشرة (التقريب : ٣٨٦/١) .

(٢) تفسير الطبري : ١٩٩/٦ .
وفيه سويد بن نصر ولم أعرفه .

(٣) سورة المائدة : ٢٧ .

(٤) في "ل" "اجزرني" .

(٥) جه : الزهد ، باب الحكمة (١٥) ، رقم الحديث (٤١٧٢) : ١٣٩٦/٢ــ١٣٩٧ باختلاف يسير .
وأورده السيوطي في الجامع الصغير (٥١٠/٥ فيض القدير) ورمز الى حسنه .
قال المناوي : قال الحافظ العراقي : سنده ضعيف. وبينه تلميذه الهيثمي فقال : فيه علي بن يزيد مختلف في الاحتجاج به اهـ. وضعفه السخاوي في المقاصد (٣٧٥) .

(٦) هو سالم[١] بن ميمون الخواص الزاهد الرازي . قال أبو حاتم : لايكتب حديثه . وقال ابن عدي: ينفرد بمتون أسانيد مقلوبة وهو من كبار الصوفية (المغني : ٢٧٤/١ ، الميزان : ١٨٦/٢ــ١٨٧) .

(٧) في "ل" "ولايضرك" .

(٨) رواه البيهقي في المدخل (٤٤٦ــ٤٤٧) وعنده "مسلم الخواص" ، والشعر عزاه ابن قتيبة في عيون الأخبار (١٢٥/٢) الى الخليل بن أحمد .
قال السفاريني : فلعل مراد سفيان بن عيينة بذلك هضم نفسه ، فانه ممن اشتهر فضله وحسن علمه وعمله ، وهو من أعيان أتباع التابعين (غذاء الألباب : ٥٣/١) .

(٩) في النسختين "فاجني" ، والمثبت من الآداب الشرعية .

(١٠) أورده ابن مفلح في الآداب (٤٧/٢) بدون نسبة ثم قال : فالمراد : اذا كان أهلا لأخذ العلم عنه ، ولكنه مقصر في العمل ، والا كان مردودا على قائله .

---

(١) في معظم الكتب الأخرى : "سلم"

وروى أبو بكر بن أبي الدنيا[١] بسنده عن ابراهيم بن اسماعيل بن أبي حبيبة[٢] قال : قال عمر بن عبدالعزيز ـ رحمة الله تعالى عليه ـ : لو أن المرء لايعظ أخاه حتى يحكم أمره ،ويكمل الذي خلق له من عبادة ربه ، اذن لتواكل الناس الخير ، واذن لرفع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وقل الواعظون والساعون لله بالنصيحة في الأرض[٣] .

وذكر القرطبي عن الحسن أيضا أنه قال لمطرف بن عبدالله : عظ أصحابك . فقال : اني أخاف أن أقول ما لا أفعل . قال : رحمك الله ، وأينا[٤] يفعل[٥] ما يقول ، ويود الشيطان أنه قد ظفر بهذا ، فلم يأمر أحد بمعروف ولم ينه عن منكر[٦].

وقال مالك بن ربيعة بن أبي عبدالرحمن[٧] : سمعت سعيد بن جبير ـ رحمة الله تعالى عليه ـ يقول : لو كان المرء لايأمر بالمعروف ، ولاينهى عن المنكر ، حتى لايكون فيه شئ ، ما أمر أحد بمعروف ، ولا نهى[٨] (عن منكر . قال مالك : وصدق ، من ذا الذي ليس فيه شئ[٩])[١٠] .

وقال الشافعي ـ رحمه الله تعالى ـ : لانعلم أحدا يحسن حتى لايسئ ، ولا يسئ[١١] أحد حتى لايحسن ، ولكن من غلب خيره على شره فذلك العدل الرضي[١٢] .

وأنشدوا :

(و)[١٣]من ذا الذي ترضى سجاياه كلها ... كفى المرء فخرا أن تعد معايبه[١٤] .

ولبعضهم :

واعلم بأنك[١٥] ان طلبت ... مهذبا رمت الشطط

من ذا الذي ما ساء قط ، ... ومن له الحسنى فقط ؟[١٦] .

قال عمر بن عبدالعزيز في خطبته يوما : اني لأقول هذه المقالة ، وما أعلم عند أحد من الذنوب أكثر مما أعلم عندي ، فأستغفر الله وأتوب اليه[١٧] .

---

(١) في "ل" "ابن الدنيا" .
(٢) هو ابراهيم بن اسماعيلبن أبي حبيبة الأنصاري الأشهلي ، أبو اسماعيل المدني . ضعيف من السابعة . مات سنة ١٦٥ (الكاشف : ٣٣/١ ، التقريب : ٣١/١) .
(٣) لم أجده في كتب ابن أبي الدنيا المطبوعة .
(٤) في "ق" "واننا" .
(٥) في "ق" "نفعل" .
(٦) تفسير القرطبي : ٢٥٠/١ .
(٧) لم أقف له على ترجمة .
(٨) في "ل" "ولاينهى" .
(٩) المرجع السابق : ٣٦٧/١ـ٣٦٨ .
(١٠) سقطت من "ل" .
(١١) في "ل" "ولاسئ" .
(١٢) لم أعثر على قول الشافعي فيما تحت يدي من المراجع .
(١٣) سقطت من "ل" .
(١٤) أورده الماوردي في أدب الدنيا والدين (٢٥٩) بدون نسبة .
(١٥) في "ق" "أنك" .
(١٦) ورد البيتان في جواهر الأدب (٤٤٨/٢) بدون نسبة .
(١٧)أورده ابن العربي في محاضرة الأبرار ومسامرة الأخيار (٦٤/١) باختلاف يسير .

وكان الحسن البصري يقول : أعظكم ولست بخيركم ، واني[(١)] لكثير الاسراف على نفسي ، غير محكم لها في طاعة ربها • ولو كان المؤمن لايعظ أخاه الا بعد احكام أمر نفسه ، لعدم الواعظون وقل المذكرون ، ولما وجد من يدعو الى الله عز وجل ، ويرغب في طاعته ، وينهى عن معصيته ، ولكن في اجتماع المسلمين ، ومذاكرة بعضهم بعضا حياة لقلوب المتقين[(٢)(٣)] •

وقال أيضا : لو كان الرجل يصيب ولايخطئ ، ويحمد في كل ما يأتي ، داخله العجب[(٤)] •

وذكر الحافظ زين الدين بن رجب[(٥)] عن اسحاق بن أحمد بن محمد بن غانم العلثي[(٦)] أنه قال في رسالة له الى أبي الفرج بن الجوزي ـ رحمهم الله تعالى ـ :

ولو كان لاينكر من قل علمه على من كثر علمه ، اذن لتعطل الأمر بالمعروف ، وصرنا كبني اسرائيل حيث قال الله تعالى فيهم : (كانوا لايتناهون عن منكر فعلوه)[(٧)] ، بل ينكر المفضول على الفاضل ، وينكر الفاجر على الولي على تقدير معرفة الولي ، والا فأين العنقاء لتطلب ، وأين السمندل[(٨)] لتجلب[(٩)(١٠)] • ومع هذا كله فلابد للناس من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والوعظ والتذكير • ولو لم يعظ الناس الا معصوم من الزلل ، لم يعظ بعد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أحد ، لأنه لاعصمة لأحد بعده •

كما قيل :

اذا لم يعظ في القوم من هو مذنب ... فمن يعظ العاصين بعد محمد[(١١)] •

---

(١) في "ل" "وأبي" •

(٢) في "ل" "حياة القلوب المتقين" •

(٣) لم أجده •

(٤) رواه البيهقي في الشعب (٢٢٧/٢ ب) •

(٥) هو عبدالرحمن بن أحمد بن رجب البغدادي الدمشقي ، أبو الفرج الحنبلي • محدث حافظ فقيه أصولي مؤرخ • ولد ببغداد سنة ٧٣٦ ، ومات بدمشق سنة ٧٩٥ • من تصانيفه : ذيل طبقات الحنابلة ، لطائف المعارف في المواعظ ، شرح صحيح الترمذي ، (معجم المؤلفين : ١١٨/٥ ، الأعلام : ٦٧/٤) •

(٦) هو اسحاق بن أحمد بن محمد بن غانم العلثي ، أبو الفضل ، ويقال أبو محمد ، الزاهد ، فقيه حنبلي ،عالم ، كان أمارا بالمعروف نهاء عن المنكر • مات سنة ٦٣٤ (الشذرات : ١٦٣/٥ ، ذيل طبقات الحنابلة : ٢٠٥/٢) •

(٧) سورة المائدة : ٧٩ •

(٨) السمندل : حيوان من رتبة البرمئيات ، صغير الجسم غالبا ، يشبه العظاءة في شكلها العام • وطائر بالهند لايحترق بالنار فيما زعموا (المعجم الوسيط : ٤٥٤/١) •

(٩) في "ق" "لتحلب" •

(١٠) ذيل طبقات الحنابلة : ٢٠٦/٢ •

(١١) أورده السفاريني في غذاء الألباب (٢١٩/١) بدون نسبة •

فصـــــــــــل

(عدم اختصاص الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بولاة الأمور)

ولايختص الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بولاة الأمور على القول الظاهر المشهور ٠ فقد سبق في تفسير الآيات الكريمات ما يشهد لذلك[١] مع الأحاديث السالفة هنالك ٠

(٣٥٠) ومن أمثلتها ما سبق في الباب الأول من رواية مسلم وأبي داود والترمذي والنسائي من حديث طارق بن شهاب أن أبا سعيد الخدري ـ رضي الله تعالى عنهما ـ قال : سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول : "من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ، فان لم يستطع فبلسانه ، فان لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الايمان"[٢] ٠

فقوله[٣] "من رأى" هو على العموم ، فالتخصيص بشرط التفويض من الامام تحكم لاأصل له ٠

قال أكثر العلماء ـ رضي الله تعالى عنهم ـ : ولايختص الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بأصحاب الولايات ، بل ذلك ثابت لآحاد المسلمين[٤] ٠

قال امام الحرمين أبو المعالي عبدالملك الجويني ـ رحمه الله تعالى ـ : والدليل عليه اجماع المسلمين ، فان غير الولاة في الصدر الأول والعصر الذي يليه ، كانوا يأمرون الولاة بالمعروف ، وينهون عن المنكر مع تقرير المسلمين اياهم ، وترك توبيخهم على التشاغل بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من غير ولاية ٠ ثم انه يأمر وينهى من كان عالما بما يأمر به وينهى عنه ٠ وذلك يختلف باختلاف المأمور به والمنهي عنه ٠ فان كان من الواجبات الظاهرة والمحرمات المشهورة ، كالصلاة[٥] والحج والزكاة والسرقة والخمر ونحو ذلك ، فكل المسلمين علماء بها ٠

وان كان من دقائق الأفعال والأقوال ، وما يتعلق بالاجتهاد ، لم يكن للعوام مدخل فيه ، ولالهم انكاره ٠ بل ذلك للعلماء ـ رضي الله تعالى عنهم ـ ٠ وانما ينكرون ما أجمع عليه ٠ أما المختلف فيه فلاانكار فيه ، لأن على أحد المذهبين[٦] كل مجتهد مصيب ٠ وهذا هو المختار عند كثير من المحققين ، أو أكثرهم ٠ وعلى المذهب الآخر المصيب واحد ، والمخطىء غير متعين لنا ، والاثم مرفوع عنه ـ لكن ان ندبه على جهة النصيحة الى الخروج من الخلاف فهو حسن محبوب ، مندوب الى فعله برفق ، فان العلماء متفقون على الخروج من الخلاف اذا لم يلزم منه اخلال بسنة ، أو وقوع في خلاف آخر[٧] ٠ انتهى ٠

---

(١) في "ل" "كذلك" ٠

(٢) سبق في الجزء الأول من هذا الكتاب ، وقد قام بتحقيقه الأخ محمد نور مصطفى ٠

(٣) في "ق" "قوله" بدل "فقوله" ٠

(٤) أورده النووي في شرح صحيح مسلم (٢٣/١) نقلا عن العلماء ٠

(٥) في النسختين "والصلاة" ، والمثبت من شرح النووي على صحيح مسلم ٠

(٦) في "ق" "على أن أحد المذهبين" ٠

(٧) الارشاد : ٢٦٨ـ٢٧٠ بتصرف يسير ٠ (باختلاف)

وقال[1] أبو حامد الغزالي : ولاينبغي[2] للعامي أن ينكر الا الجليات المعلومة ، كشرب الخمر والزنا وترك الصلاة • فأما ما يعلم كونه معصية ، ويفتقر فيه الى الاجتهاد فالعامي اذا خاض فيه كان ما يفسده أكثر مما يصلحه • وعلى هذا (يتأكد ظن)[3] من لايثبت[4] ولاية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الا بتعيين الوالي ، اذ ربما ينتدب لها من ليس أهلا لها لقصور معرفته ، أو تصور ديانته ، فيؤدي الى وجوه من الخلل[5] •

ثم قال رحمه الله تعالى :

فان قيل : في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر اثبات سلطنة وولاية واحتكام على المأمور • ولذلك لم يثبت للكافر على المسلم مع كونه حقا • فينبغي أن لايثبت لآحاد الرعية الا بتفويض من صاحب الأمر ؟

فنقول : أما الكافر فممنوع لما فيه من السلطة وعز الاحتكام • والكافر ذليل لايستحق عز التحكم على المسلم • وأما آحاد المسلمين فيستحقون هذا العز بالدين والمعرفة ، وما فيه من عز السلطنة والاحتكام لايخرج الى تفويض ، كعز التعليم والتعريف ، اذ لاخلاف في أن تعريف التحريم والايجاب لمن هو جاهل مقدم على المنكر بجهله لايحتاج الى اذن الوالي • وفيه عز الارشاد ، وعلى المعرف ذل التجهيل • وذلك يكفي فيه مجرد الدين • وكذلك النهي عن المنكر[6] •

وقال امام الحرمين ــ رحمه الله تعالى ــ : ويسوغ لآحاد الرعية أن يصدوا مرتكب الكبيرة وان لم يندفع بقوله ، ما لم ينته الأمر الى نصب قتال وشهر سلاح • فان انتهى الى ذلك ، ربط الأمر بالسلطان أو نوابه • فلأهل الحل والعقد ذلك ولو بشهر الأسلحة ونصب الحروب[7] • انتهى •

وذكر الامام أبو بكر الرازي[8] من الحنفية[9] في أحكامه فصلا مشبعا في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ذكر فيه أن دماء أصحاب الضرائب والمكوس مباحة ، وأنه يجب على المسلمين قتلهم • ولكل واحد من الناس أن يقتل من قدر عليه منهم من غير انذار ولاتقدم بالقول[10] •

---

(١) في "ل" "قال" بدل "وقال" •

(٢) في "ل" "لاينبغي" بدل "ولاينبغي" •

(٣) في "ق" "بنى" ، وفي زل" "يبنى" ، والمثبت من الاحياء •

(٤) في "ق" "لاتثبت" •

(٥) الاحياء : ٣٢٠/٢ بتصرف باختلاف يسير •

(٦) المرجع السابق : ٣١٥/٢ •

(٧) الارشاد : ٣٧٠ بتصرف باختلاف يسير •

(٨) في "ق" "أحمد بن علي" بدل "أبو بكر الرازي" •

(٩) هو أحمد بن علي الرازي الحنفي ، المعروف بالجصاص ، أبو بكر • فقيه مجتهد ، ولد سنة ٣٠٥ وتوفي ببغداد سنة ٣٧٠ • من تصانيفه : شرح الجامع الكبير لمحمد بن الحسن الشيباني ، شرح مختصر الطحاوي ، أحكام القرآن ، كتاب في أصول الفقه (الأعلام : ١٦٥/١ ، معجم المؤلفين : ٧/٢) •

(١٠) أحكام القرآن : ٣٢/٢ • ثم قال : لأنه معلوم من حالهم أنهم غير قابلين اذا كانوا مقدمين على ذلك ، مع العلم بحظره • ومتى أنذرهم من يريد الانكار عليهم ، امتنعوا منه ، حتى لايمكن تغيير ما هم عليه من المنكر ، فجائز قتل من كان منهم مقيما على ذلك ، وجائز مع ذلك تركهم لمن خاف ان أقدم عليهم بالقتل أن يقتل ، الا أن عليه اجتنابهم ، والغلظة عليهم بما أمكن ، وهجرانهم •

فصــــــــل

(جواز انكار العلماء على ولاة الأمور)

والمقصود بيان الاستغناء عن اذن الامام في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، بل لم يزل الناس ينكرون على أمرائهم قديما وحديثا مع تقرير أهل الاسلام من العلماء وغيرهم على ذلك كما سلف ذكره[١] .

وقد روي عن سفيان الثوري ـ رحمه الله تعالى ـ قال : حج الخليفة أبو عبدالله محمد المهدي[٢] سنة ست وستين ومائة ، فرأيته يرمي جمرة العقبة ، والناس حوله يخبطون يمينا وشمالا بالسياط . فقلت : يا حسن الوجه ، حدثنا أيمن بن نابل[٣] عن قدامة بن عبدالله الكلابي[٤] ـ رضي الله تعالى عنه ـ قال : رأيت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يرمي جمرة العقبة يوم النحر على جمل لاضرب ولاطرد ولاجلد ولااليك اليك . وها أنت تخبط الناس بين يديك يمينا وشمالا . فقال لرجل : من هذا ؟ قال : سفيان الثوري . قال : يا سفيان ، لو كان المنصور[٥] ما احتملك على هذا . فقال : لو أخبرك المنصور عما لقي ، لأقصرت عما أنت فيه[٦] .

وبلغ أبا عبدالله محمد الأمين[٧] بن هارون الرشيد[٨] أن رجلا يمشي في الناس يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ، ولم يكن مأمورا من عنده بذلك . فأمر بأن يدخل عليه . فلما صار بين يديه قال له : بلغني أنك رأيت نفسك أهلا للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من غير أن نأمرك . وكان المأمون جالسا على كرسي ينظر في قصة ، فأغفله ، فوقع منه الكتاب ، فصار تحت قدمه من حيث لم يشعر . فقال له الرجل : ارفع قدمك عن أسماء الله ، ثم قل ما شئت . فلم يفهم المأمون مراده قال : ماذا تقول ؟ حتى أعاده ثلاثا فلم يفهم فقال : اما رفعت أو أذنت لي حتى أرفع . قال : قد أذنت . فنظر المأمون تحت قدمه ، فرأى الكتاب فأخذه وقبله وخجل . ثم عاد وقال له : لم تأمر

---

(١) سلف ذكره في ص ٢٩٩ .

(٢) هو محمد بن عبدالله ، أبو عبدالله المهدي ، أمير المؤمنين . ولد سنة ١٢٦ أو ١٢٧ أو ١٢١ . ولي الخلافة بعد موت أبيه سنة ١٥٨ ، ومات سنة ١٦٩ (البداية : ١٠/١٥١ـ١٥٢) .

(٣) هو أيمن بن نابل ، عابد فاضل ، من صغار التابعين ، حبشي من سودان مكة (الكاشف : ٩٢/١ ، الميزان : ٢٨٣/١) .

(٤) هو قدامة بن عبدالله بن عمار الكلابي العامري النجدي ، له صحبة (الكاشف : ٣٤٢/٢) .

(٥) هو محمد بن علي بن عبدالله بن عباس بن عبدالمطلب ، أبو جعفر المنصور . ولد سنة ٩٥ ، وبويع له بالخلافة سنة ١٣٦ ، وكانت خلافته ٢٢ سنة . مات سنة ١٥٨ (البداية :١٠/١٢٤ـ١٣١ .

(٦) أورده الغزالي في الاحياء (٣١٧/٢) .

(٧) في النسختين "محمد المأمون" والمثبت من المعارف والبداية .

(٨) هو محمد الأمين بن هارون الرشيد ، أبو عبدالله العباسي . ولد سنة ١٧٠ ، وبويع له بالخلافة سنة ١٩٣ ، وقتله قريش الدنداني سنة ١٩٨ ، وكانت ولايته أربع سنين وسبعة أشهر (المعارف : ٣٨٤ ، البداية : ١٠/٢٥٢ـ٢٥٥) .

بالمعروف وقد جعل الله ذلك الينا أهل البيت ، ونحن الذين قال الله تعالى فيهم : (الذين ان مكناهم في الأرض)[١] • قال : صدقت يا أمير المؤمنين ، (أنت)[٢] كما وصفت نفسك من السلطان والتمكن غير أنا أعوانك وأولياؤك فيه ، لاينكر ذلك الا من جهل كتاب الله وسنة رسوله • قال الله تعالى : (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض ، يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر)[٣] ،

(٣٥١) وقال النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا"[٤] • وقد مكنت في الأرض ، وهذا كتاب الله وسنة رسوله (صلى الله عليه وسلم)[٥] ، فان انقدت لهما شكرت لمن أعانك لحرمتهما ، وان استكبرت عنهما ولم تنقد لما لزمك منهما فان الذي اليه أمرك وبيده عزك وذلك ، قد شرط أن لايضيع أجر من أحسن عملا ، فقل الآن ما شئت •

فأعجب المأمون بكلامه ، وسر به وقال : مثلك من يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، فامض على ما كنت فيه • فاستمر الرجل على ذلك[٦] •

وقد سبق جملة من هذه الأخبار في الباب الثاني عند أمر السلطان ونحو(ه)[٧]من ولاة الأمور بالمعروف ونهيهم عن المنكر ، وعادة السلف وأئمة الخلف في ذلك[٨] • فكذلك يأتي في الباب العاشر[٩] ، والله الموفق •

---

(١) سورة الحج : ٤١ •

(٢) الزيادة من الاحياء •

(٣) سورة التوبة : ٧١ •

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (٨٦٣/٢) من حديث أبي موسى الأشعري •وسيأتي برقم (٥٠٨) •

(٥) الزيادة من "ق" •

(٦) أورده الغزالي في الاحياء (٣١٧/٢) •

(٧) سقطت من "ق" •

(٨) يقع هذا الباب في الجزء الأول من هذا الكتاب ، وقد قام بتحقيقه الأخ محمد نور مصطفى •

(٩) يأتي في ص ٥١٠ وما بعدها •

فصـــــــــــــل

في ذكر شيء من المنكرات المألوفة التي قد أهمل الناس انكارها بسبب تكرار مشاهدتها .

(و)[1] مثال ذلك أن الناس اذا رأوا مسلما أفطر في رمضان ، استبعدوا ذلك منه استبعادا ، يكاد يفضي الى كفره في اعتقادهم ، وهم يشاهدون من يؤخر الصلاة من أوقاتها فلاتنفر طباعهم كنفرتهم عن تأخير الصوم ، مع أن ترك صلاة واحدة يقتضي[2] الكفر عند قوم ، وحز الرقبة عند آخرين[3] . وترك صوم رمضان كله لايقتضي ذلك ، ولاسبب[4] لذلك الا أن الصلوات تتكرر ، والتساهل فيها مما يكثر فيسقط وقعها في القلب بكثرة المشاهدة .

وكذلك لو لبس الفقيه ثوبا من حرير ، وخاتما من ذهب ، أو شرب في آنية فضة ، استبعدت النفوس ، واشتد انكارها .

وقد يشاهد في مجلس طويل من لايتكلم الا باغتياب الناس ، ولايستبعد منه ذلك ـ والغيبة أشد من الزنا ـ ، فكيف لاتكون أشد من لبس الحرير ؟ ولكن كثرة سماع الغيبة ، ومشاهدة المغتابين أسقط عن القلوب وقعها ، وهون على النفوس أمرها .

وكذلك لو رأوا انسانا أكب رغيفا على وجهه ، أو ترك نعلها مقلوبة ، ظهرها الى السماء ، أو دخل الى مشهد بمداسه[5] لاستبعدوا ذلك منه ، وأنكروا عليه .

والواحد منهم يحلف بالمصحف لأجل حبة ، ويضرب بالسيف من لقي بعصبية .

ولقد كان بعض المحققين يقول :

والله ما أبالي بكثرة المنكرات والبدع ، وانما أبالي وأخاف من تأنيس القلوب بها ، لأن الأشياء اذا توالت مباشرتها ورؤيتها ، أنستها النفوس . واذا أنست النفوس شيئا قل أن تتأثر له ، ولايجد القلق منها الا أهل التحقيق العارفون بذلك .

---

(١) الزيادة من "ل" .

(٢) في "ق" "تقتضي" .

(٣) لم أهتد الى قول من ذهب الى هذا المذهب ، الا أن العلماء اختلفوا في تارك الصلاة دون تخصيص بصلاة واحدة . فقال الامام النووي :

وأما تارك الصلاة فان كان منكرا لوجوبها فهو كافر باجماع المسلمين ، خارج من ملة الاسلام ، الا أن يكون قريب عهد بالاسلام ، ولم يخالط المسلمين مدة يبلغ فيها وجوب الصلاة عليه . وان كان تركه تكاسلا مع اعتقاده وجوبها ـ كما هو حال كثير من الناس ـ ، فقد اختلف العلماء فيه . فذهب مالك والشافعي ـ رحمهما الله ـ ، والجماهير من السلف والخلف الى أنه لايكفر بل يفسق ويستتاب . فان تاب والا قتلناه حدا ، كالزاني المحصن ، ولكنه يقتل بالسيف . وذهب جماعة من السلف الى أنه يكفر ، وهو مروي عن علي بن أبي طالب ـ كرم الله وجهه ـ وهو احدى الروايتين عن أحمدبن حنبل ـ رحمه الله ـ ، وبه قال ابن المبارك ، واسحاق بن راهويه ، وهو وجه لأصحاب الشافعي ـ رضوان الله عليه ـ .
وذهب أبو حنيفة وجماعة من أهل الكوفة ، والمزني ـ صاحب الشافعي ـ رحمهما الله ـ أنه لايكفر ولايقتل ، بل يعزر ويحبس ، حتى يصلي (شرح النووي على صحيح مسلم: ٢/٧٠) .

(٤) في "ق" "ولايثبت" .

(٥) المداس : ما يلبس في الرجل (المعجم الوسيط : ١/٣٠٣) .

ولذلك قال بعض العارفين : أول بدعة رأيت بلت الدم ، ثم بعد ذلك بلت[1] أصفر[2] ، ثم تغير الأمر الى العادة[3] ، انتهى .

فمن المنكرات المألوفة المحرمة ، التي يجب انكارها ، ترك التعليم ، لما يجب تعليمه من الفرائض والواجبات ، وتعريف ما يتعلق بمعرفة الله تعالى ، وبمعرفة دينه[4] .

ومنها اساءة الصلاة بترك الطمأنينة في الركوع والسجود . فهو منكر يبطل الصلاة ، فيجب النهي عنه الا لحنفي ، فهو يعتقد أن ذلك لايمنع صحة الصلاة[5] . فمن رأى شيئا في صلاته فسكت عنه ، فهو شريكه[6] .

ومنها أن بعضهم يدرك الامام راكعا أو ساجدا فيكبر عجلا تكبيرة واحدة ، ويركع معه . فهذه التكبيرة ان نوى بها تكبيرة الاحرام صحت ، وان نوى بها تكبيرة الركوع والسجود ، أو هما جميعا ، أو لم ينو بها شيئا ، لم تنعقد صلاته . ويجب انكار ذلك .

ومنها صلاة بعضهم في الثوب الرقيق الذي يدرك منه لون البشرة ، وهذا لاتصح صلاته الا أن يكون تحت الثوب ، أو فوقه ما يستر عورته ، فيجب انكار ذلك .

ومنها ما يفعله أكثر النساء من تأخير الغسل من الجنابة ، ومن الحيض اذا كان ليلا ، حتى تطلع الشمس ، ثم تقضي صلاة الصبح . فذلك منكر حرام . فكيف بمن يؤخر[7] الغسل أياما ؟ فان الواجب عليها أن تبادر به قبل طلوع الشمس ، وبالصلاة في وقتها ، فانه لايجوز تأخير الصلاة عن وقتها عمدا بالاجماع .

---

(١) في "ق" "بلته" .

(٢) في "ق" "أصفرا" .

(٣) أورده ابن النحاس في تنبيه الغافلين (٩٣) من قول الامام العارف أبي الحسن الزيات .

(٤) في "ق" "ومعرفة دينه" .

(٥) جاء في هامش "ق" قوله : الصحيح من مذهب الحنفية أن الطمأنينة في الركوع والسجود واجبة لايجوز تركها ، ويستحق العذاب بتركها .

قلت : هذه المسألة اختلف فيها أبو حنيفة وأصحابه . فمنهم من قال : انها فرض . ومنهم من قال : انها واجبة . ومنهم من قال : انها سنة .

قال السمرقندي : فأما الطمأنينة والقرار في الركوع والسجود : فليس بفرض عند أبي حنيفة ومحمد. وقال أبو يوسف والشافعي[1]: ان الفرض هو الركوع والسجود مع الطمأنينة بمقدار تسبيحة واحدة ، حتى لو ترك تجوز صلاته عند أبي حنيفة ومحمد ، وعندهما لاتجوز .

ولقب المسألة أن تعديل الأركان ليس بفرض عند أبي حنيفة ومحمد ، وعندهما فرض .

وعلى هذا : القومة التي بعد الركوع ، والقعدة التي بين السجدتين .

والصحيح قول أبي حنيفة ومحمد (تحفة الفقهاء : ٢٢٩/١-٢٣٠) .

وذكر صاحب التحفة أدلة كل فريق من الكتاب والسنة .

وقال المرغيناني :

ثم القومة والجلسة سنة عندهما- أي عند أبي حنيفة ومحمد - وكذلك الطمأنينة في تخريج الجرجاني - رحمه الله تعالى - . وفي تخريج الكرخي - رحمه الله - واجبة ، حتى تجب سجدتا السهو بتركها ساهيا عنده (الهداية : ٤٩/١-٥٠) .

(٦) انظر الاحياء : ٣٣٦/٢ بتصرف يسير .

(٧) في "ل" "تؤخر" .

---

(١) هكذا وردت في تحفة الفقهاء ، ولعل الصواب "زفر" ، لأن الشافعي ليس من أصحاب أبي حنيفة .

وكذلك اذا طهرت الحائض قبل غروب الشمس ، وجب عليها صلاة الظهر والعصر ٠ واذا طهرت قبل طلوع الفجر ، وجب عليها صلاة المغرب والعشاء[١] ٠ فيجب الانكار على من لم تصل هذه الصلاة الواجبة عليها ٠

وكذلك اذا حاضت بعد دخول وقت صلاة ، وجب عليها قضاؤها اذا اغتسلت بعد الظهر[٢] ٠

ومنها كل ما يقدح في صحة الصلاة من نجاسة على ثوبه لايراها ، أو انحرف عن القبلة بسبب ظلام أو عمى ، فكل ذلك يجب انكاره ٠

ومن ذلك المنكرات المألوفة في المساجد من تراسل المؤذنين وتلحين الأذان بالترجيعات والتقطيعات ، وتطويلهم مد كلماته ، لاسيما في هذا الزمان ، وانحرافهم عن جهة القبلة بجميع الصدر في الحيعلتين ، وانفراد كل واحد بأذان بحيث يضطرب على الحاضرين جواب الأذان لتداخل الأصوات ، والمبالغة في رفعها ، حتى تتعدى الحد المعهود الكافي ٠ كما يفعل المؤذنون بجوامع كثيرة في تكبيرات الصلاة ٠ وتصير حركات الامام مرتبطة بأصواتهم ، فلايرفع من الركوع حتى يفرغون من تكبيرة ، ولايسجد حتى يفرغون من قول "ربنا ولك الحمد" ٠ يفعلون ذلك الى آخر الصلاة ٠ فكل ذلك يجب انكاره ٠

ومنها فرش بساط يسع جماعة ، ولايصلي عليه غير واحد ، لاختصاصه بمكان مشترك ، لاسيما عند ضيق المساجد في الجمع والأعياد ، والمصلي لايملك من المسجد سوى مكان الركوع والسجود ٠ وان زاد على ذلك ، دخل في قوله صلى الله عليه وسلم :

(٣٥٢) "من اقتطع شبرا من أرض طوق[٣] به من سبع أرضين"[٤] ٠

ومنها ما يفعله بعض المتكبرين أنه لايصلي في صفه أحد ٠ وان صلى أحد يبعده عنه بفرجة كبيرة ٠ وذلك منكر يجب المنع منه ، لأنه صلى الله عليه وسلم قال :

(٣٥٣) "أقيموا الصفوف[٥] ، وحاذوا بين المناكب ، وسدوا الخلل ، ولاتذروا فرجات للشيطان[٦]

---

(١) هذا بناء على رأي القائل بأن الظهر والعصر من صلاتي الجمع ٠ وقد فصل ابن قدامة في ذلك فقال :
وهل تجب العصر بادراك جزء من وقت الظهر ؟ فيه وجهان :
أحدهما : تجب ، لأنه أدرك جزءا وقت احدى صلاتي الجمع ، فلزمته الأخرى ، كادراك جزء من وقت العصر ٠
والثاني : لاتجب ، لأنه لم يدرك شيئا من وقتها ، ولاَقْتَ تبعها ، فأشبه من لم يدرك شيئا بخلاف العصر ، فانها تفعل تبعا للظهر ، فمدرك وقتها مدرك لجزء من وقت تبع الظهر ، وكذا القول في المغرب والعشاء (الكافي : ١/١٢٤) ٠

(٢) قال ابن قدامة :
تجب الصلاة بأول الوقت ، لأن الأمر بها يتعلق بأول وقتها ، والأمر يقتضي الوجوب ٠٠٠فلو جن بعد دخول جزء من وقت الصلاة ، أو حاضت المرأة ، لزمها القضاء ، لأنه ادراك جزء تجب بها الصلاة ، فاستقرت به كآخر الوقت (الكافي : ١/١٢٤) ، الا أنني استغربت من المصنف قوله "اذا اغتسلت بعد الظهر" ، ولم أعرف قصده ٠

(٣) في "ق" "يطوق" ٠

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (٢/٨٦٦) باختلاف يسير في بعض الروايات ، ومسلم أيضا في صحيحه (٣/١٢٣٠-١٢٣٢) باختلاف لفظي أيضا في بعض الروايات ٠

(٥) في "ق" "أقيموا الصلاة" ٠

(٦) في النسختين "فرحات الشيطان" ، والتصويب من مسند أحمد وسنن أبي داود ٠

ومن وصل صفا ، وصله الله ، ومن قطع صفا ، قطعه الله" • رواه أحمد وأبو داود[١] •

ومنها لبس الخطيب لصلاة الجمعة[٢] أو غيرها ثوبا أسود ، يغلب عليه الابريسم ، أو ممسكا لسيف مذهب فهو فاسق ، والانكار عليه واجب •

وقد ذكر بعضهم نحو العشرين بدعة حدثت ما بين صعود الخطيب على المنبر ، والى أن قام الصلاة[٣] •

ومنها ما يقوله كثير من الناس في الصلاة اذا قال الامام (اياك نعبد واياك نستعين)[٤] ، يقول المأموم مثله (اياك نعبد واياك نستعين) •

قال النووي : فهذا[٥] مما ينبغي تركه والتحذير منه[٦] •

فقد قيل : انه يبطل الصلاة • وان لم يبطل الصلاة فهو مكروه في هذا الموضع • فكل ذلك منكرات مكروهة يجب تعريفها • وان صدرت عن معرفة فيجب[٧] المنع منها[٨] •

ومن ذلك أن يكون الواعظ والمقرئ أو القصاص شابا (متزينا)[٩] في ثيابه وهيئته ، كثير الأشعار والاشارات والحركات ، وقد حضر مجلسه النساء • فهذا منكر يجب المنع منه ، فان الفساد فيه أكثر من الصلاح ، فيتبين ذلك منه بقرينة أحواله ، بل لاينبغي أن يسلم الوعظ الا لمن ظاهره الورع ، وهيئته السكون والوقار ، وزيه زي الصالحين ، والا فلايزداد الناس (به)[١٠] الا تماديا في الضلال • ويجب مع ذلك أن يضرب بين الرجال والنساء حائل يمنع من النظر • فان ذلك أيضا مظنة للفساد[١١] •

ومن المنكرات حضور النساء في المساجد للصلاة ولمجالس الذكر اذا خيف الفتنة منهن ولباسهن

(٣٥٤) فقد منعتهن عائشة – رضي الله تعالى عنها – فقيل لها : ان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ما منعهن من الجماعات • فقالت : لو علم صلى الله عليه وسلم ما أحدث النساء بعده لمنعهن • رواه البخاري ومسلم[١٢]

---

(١) حم : ٩٨/٢ باختلاف يسير •
د : الصلاة (٢) ، باب تسوية الصفوف (٩٤) ، رقم الحديث (٦٦٦) : ٤٣٣/١ باختلاف يسير •
ورواه الحاكم في المستدرك (٢١٣/١) وصححه ووافقه الذهبي •

(٢) في "ق" "صلاة الجمعة" بدل "لصلاة الجمعة" •

(٣) لم أعثر على من ذكر هذه البدع فيما تحت يدي من المراجع •

(٤) سورة الفاتحة : ٤ •

(٥) في "ق" "هذا" بدل "فهذا" •

(٦) الأذكار : ٣١٨ •

(٧) في "ق" "يجب" بدل "فيجب" •

(٨) المرجع السابق والصفحة نقلا عن صاحب "البيان" •

(٩) سقطت من "ق" •

(١٠) سقطت من "ق" •

(١١) في "ل" "مظنة الفساد" •

(١٢) خ : صفة الصلاة (١٦) ، باب انتظار الناس قيام الامام العالم (٧٩) ، رقم الحديث (٨٣١) : ٢٩٦/١ باختلاف يسير •
م : الصلاة (٤) ، باب خروج النساء الى المساجد (٣٠) ، رقم الحديث (٤٤٥) : ٣٢٩/١ باختلاف يسير •

فأما اجتياز المرأة في المسجد متسترة فلاتمنع منه الا أن الأولى أن لايتخذ المسجد مجازا أصلا[١]

ومنها ما يفعله بعض الوعاظ الذين يغلبون عند الناس جانب الرجاء ، ويذكرون لهم ما ورد من سعة رحمة الله وعفوه وعظيم تجاوزه • وربما ذكروا في ذلك أحاديث باطلة ، وحكايات غير صحيحة ، ولايعرجون على ذكر الخوف ، ولايذكرون أحوال الخائفين ، ولا ما ورد من شدة عذاب الله (تعالى)[٢] وأليم عقابه ، ولايعظمون الذنوب في قلوبهم ، لأنه يعلم أنه لو شدد عليهم ، وغلب جانب الخوف عندهم لنفر عنه أكثرهم ، وتركوا مجلسه ، وأمسكوا أيديهم عن اعطائه ومساعدته ، فيتجرأون بذلك على المعاصي ، ويحتقرون المحرمات ، فيجب انكار ذلك على القادر •

ومنها ما يفعله بعض الجهال من قراءة بعض آلم السجدة في الأولى من صبح الجمعة ، وبعضها في الثانية ، وأجهل منه من يتحرى سجدة من أي موضع كان من القرآن فيقرأ بها في الأولى ، ويقرأ في الثانية ما تيسر ، ويظن (أن)[٣] صبح الجمعة يختص بزيادة سجدة • فذلك بدعة يجب انكارها[٤] •

ومنها قراءة القرآن بين يدي الواعظ مع التمديد والألحان على وجه يغير نظم القرآن ، ويجاوز حد الترتيل • فهذا منكر شديد الكراهة ، أنكره جماعة من السلف[٥] •

ومنها قيام السؤال في المساجد ، لاسيما وغالب الناس في الصلاة ، وقرائتهم القرآن ، وانشادهم الأشعار ، لاسيما اذا كانت على غير الصحة • وذكر الأحاديث الموضوعة ، والآثار المكذوبة ، والقصص الباطلة بما يشوش على المصلين •

وكذلك تخطيهم رقاب الناس • وكذلك تخطي من يجبي لهم الفلوس • فذلك يجب انكاره ، ويتأكد الاثم على عالم يسكت عنه ، فيكون سببا لتجري السؤال على مثل ذلك ، وسببا لتصدق العوام عليه •

وقد قال بعض علماء الحنفية : ان الانسان لو تصدق[٦] في المسجد بفلس واحد ، وخارج المسجد بأربعين فلسا ، لم يكن ذلك كفارة لذلك الفلس المتصدق في المسجد[٧] •

---

(١) انظر الاحياء : ٣٣٧/٢ •

(٢) الزيادة من "ل" •

(٣) سقطت من "ق" •

(٤) قلت : ان قراءة آلم السجدة في الركعة الأولى من صلاة صبح الجمعة ليست منكرة ، بل هي مستحبة لما ثبت في صحيح مسلم من حديث ابن عباس أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة (آلم تنزيل) السجدة ، و (هل أتى على الانسان حين من الدهر) • وأما تحري سجدة من أي موضع كان من القرآن لقرائتها في صبح الجمعة ،فليس بوارد ، وليس مكروها ولامنكرا أيضا ، وانما الأولى عدم المداومة عليها •

قال النووي في شرح الحديث المذكور :

فيه دليل لمذهبنا ومذهب موافقينا في استحبابهما في صبح الجمعة ، وأنه لاتكره قراءة آية السجدة في الصلاة ولا السجود (شرح النووي على صحيح مسلم: ١٦٧/٦ـ١٦٨) •

وقال ابن قدامة : ويستحب أن يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة (آلم تنزيل) ، و(هل أتى على الانسان) ، لأن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة (آلم تنزيل الكتاب) ، و (هل أتى على الانسان) ، رواه مسلم • قال أحمد : ولا أحب أن يداوم عليها ، لئلا يظن الناس أنها مفضلة بسجدة (الكافي : ٣٠٣/١) •

(٥) انظر الاحياء : ٣٣٧/٢ •

(٦) في "ق" "اذا تصدق" •

(٧) انظر تنبيه الغافلين لابن النحاس : ٣٢٩ •

ومنها التصدق عليهم اذا فعلوا ذلك •

ومنها دخول الصبيان والمجانين والسكارى في المسجد • ولا بأس بدخول الصبي المسجد اذا لم يلعب ، بل لايحرم عليه[١] ، ولاالسكوت على لعبه الا أن يتخذ المسجد ملعبا ، ويصير ذلك عادة • فحينئذ يجب المنع منه • فهذا مما يحل قليله دون كثيره •

(٣٥٥) ودليل ذلك ما ثبت في الصحيحين من حديث عائشة ـ رضي الله تعالى عنهاـ أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وقف لأجلها ، حتى نظرت الى الحبشة وهم يلعبون بالحراب والدرق[٢] يوم العيد في المسجد[٣] • ولاشك أن الحبشة لو اتخذوا المسجد ملعبا لمنعوا منه •

وأما المجانين فلابأس أيضا بدخولهم المسجد الا أن يخشى تلويثهم وشتمهم ونطقهم بما هو فحش ، وتعاطيهم لما هو منكر في صورته • ككشف العورة وغيرها •

فأما المجنون الهادئ الساكت الذي قد علم بعادته سكوته ، فلايجب اخراجه من المسجد •

وأما السكران فهو في معنى المجنون • فان خيف منه القئ والايذاء باللسان ، وجب اخراجه•

وهكذا ان كان مضطرب العقل فانه يخاف ذلك منه •

وكذلك اذا شرب ولم يسكر ، لكن الرائحة فائحة[٤] منه ، فهو منكر شديد الكراهة • فكيف لا ،

(٣٥٦) وقد نهى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من أكل الثوم والبصل[٥] عن حضور المساجد[٦] ، والأمر في الخمر أشد •

فان قال قائل : ينبغي أن يضرب السكران ، ويخرج من المسجد زجرا[٧] •

قلنا : لا ، بل ينبغي أن يلزم القعود في المسجد ، ويدعى له ، ويؤمر بترك الشرب مهما كان في الحال عاقلا • فأما[٨] ضربه للزجر فليس ذلك الى الآحاد ، بل هو الى ولي الأمر • وذلك عند اقراره ، أو شهادة عدلين • فأما بمجرد الرائحة فلا[٩] ، على الصحيح من مذهب الامام أحمد ومالك ، وهو مذهب أبي حنيفة والشافعي (رضي الله تعالى عنهم)[١٠] كما سيأتي في الباب

---

(١) في "ل" "عليهم" •

(٢) الدرق جمع درقة : الترس من جلود ، ليس فيه خشب ولاعقب (هامش صحيح مسلم) •

(٣) خ : المساجد (١١) ، باب أصحاب الحراب في المسجد (٣٦) ، رقم الحديث (٤٤٣) : ١٧٤/١
م : صلاة العيدين (٨) ، باب الرخصة في اللعب الذي لامعصية فيه ، في أيام العيد (٤) ، رقم الحديث (٨٩٢) : ٦٠٩/٢ مطولا •

(٤) في "ق" "فائحة" •

(٥) في "ق" "من أكل البصل والثوم" •

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٩٢/١) بألفاظ مختلفة ، منها قوله صلى الله عليه وسلم : "من أكل ثوما أو بصلا فليعتزلنا" ، أو قال : "فليعتزل مسجدنا ، وليقعد في بيته" •

(٧) في النسختين "جرا" ، والمثبت من الاحياء •

(٨) في "ق" "وأما" •

(٩) أنظر الاحياء : ٣٢٨/٢ •

(١٠) الزيادة من "ل" •

الثامن[١] .

قال الغزالي : وأما اذا كان يمشي بين الناس متمائلا بحيث يعرف سكره ، فيجوز ضربه في المسجد وغيره ، منعا له عن اظهار أثر السكر ، فان اظهار الفاحشة فاحشة . والمعاصي يجب تركها ، وبعد الفعل يجب سترها ، وستر آثارها[٢] . انتهى . والله أعلم .

ومن المنكرات المألوفة البيع والشراء في المساجد . فقد أمرنا أن نقول لمن[٣] فعل ذلك : لا أربح الله تعالى تجارتك[٤] . فهو منكر يجب منعه .

وكذلك الاجارة ونحوها من العقود .

ومنها انشاد الضالة[٥] في المسجد . فقد أمرنا أن نقول له : لاردها الله (تعالى)[٦] عليك[٧]. فيكفي في ذلك انكارها[٨] .

ومنها جلوس الانسان في المسجد للحديث في أمر الدنيا . حتى كره الامام مالك ـ رحمه الله تعالى ـ الكلام فيه بألسنة العجم ، خصوصا لمن يحسن اللسان العربي[٩] .

ومنها رفع الصوت في المسجد بالخصومات بما لافائدة فيه . فهو منكر يمنع منه من فعله . حتى قال جماعة من العلماء ـ كالامام مالك وغيره ـ : يكره رفع الصوت بالعلم[١٠] .

ومنها عارية قناديل المسجد والبسط والحصر في الولائم والأفراح . ويجب انكار ذلك ، بل لايجوز أن يعار لمسجد آخر .

ومنها تعليق قناديل الفضة والذهب في المسجد كما يفعل في مسجد النبي[١١] ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، والمسجد الأقصى ، وحرم الخليل ـ عليه الصلاة والسلام ـ .

ومنها جلوس صناع الأزرار والخياطة والحياكة والنساج ونحوهم من أرباب الصنائع اللطيفة ، والحرف النظيفة في المسجد أكثر الأوقات حرفة واكتسابا . فهو منكر يجب المنع منه .

---

(١) سيأتي في ص ٣٧٧ .

(٢) الاحياء : ٢/٣٣٨ .

(٣) في "ق" "من" بدل "لمن" .

(٤) وذلك لما ورد فيه قوله صلى الله عليه وسلم من حديث أبي هريرة : "اذا رأيتم من يبيع ، أو يبتاع في المسجد ، فقولوا : لاأربح الله تجارتك ، واذا رأيتم من ينشد ضالة ، فقولوا : لاردها الله عليك" . رواه الترمذي في صحيحه (٣/٦٠٢ـ٦٠٣) وقال : حديث حسن صحيح . والحاكم في المستدرك (٢/٥٦) وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي .

(٥) نشدت الضالة أنشدها نِشْدَة ونشدانا ، أي : طلبتها . وأنشدتها ، أي : عرّفتها (الصحاح : ٢/٥٤٣) .

(٦) الزيادة من "ل" .

(٧) لما ورد في ذلك قوله صلى الله عليه وسلم من حديث أبي هريرة أيضا : "من سمع رجلا ينشد ضالة في المسجد ، فليقل : لاردها الله عليك . فان المساجد لم تبن لهذا" . رواه مسلم في صحيحه (١/٣٩٧) .

(٨) في "ق" "انكارا" .

(٩) انظر الحوادث والبدع : ١٠٨ .

(١٠) أورده النووي في شرحه على صحيح مسلم (٥/٥٥) .

(١١) في "ق" "رسول الله" .

ومنها وقوف الدواب على أبواب المساجد ، لاسيما في الجمع والأعياد • فهو منكر (لأنه)[١] يضيق طريق المسلمين ، ويتنجس باب المسجد بالروث والبول • وقد تتنجس ثياب الداخلين والخارجين ونعالهم • فانه لايجوز (الدخول)[٢] الى المسجد بنعل نجس • وقد يحصل من الدواب رقص وكدم فيتضرر الناس •

ومن منكرات المساجد احداث بيوت فيها ، أو[٣] في أسطحتها[٤] للسكنى ، كجامع الأزهر بالقاهرة ، وجامع عمرو بن العاص ، وجامع الحاكم • وأعظم من ذلك منكرا المتخذة في المسجد الأقصى وقوف رواقاته ، لأن في ذلك تحجير[٥] على المسلمين ، وتخصيص بما هو مشترك المنفعة ، وتثقيل على الأسطحة والأخشاب والقناطر • مع أن سكانها لايعاطونها معاطة المساجد من صلاة تحية المسجد ، ومن توقي البصاق والنوم والأكل ، لاسيما البصل والثوم والكراث ، وغير ذلك من الأرائيح الكريهة ، واخراج الريح من الانسان ، وكثير اللغط ، والجلوس فيها بالجنابة ، بل الحيض والجماع ، الى غير ذلك من المحرمات التي لاتحصى •

وكذلك من يقتطع مكانا من المسجد يمنع غيره منه ، ويختص به للصلاة والنوم والأكل ، وغير ذلك ، كالمقاصير التي أحدثت بجامع حمص وغيره ، حتى انه اذا خرج من المقصورة قفلها • فكل ذلك[٦] يجب انكاره •

ومنها ما يفعله بعض الجهلة من التفلية في المسجد ، ورمي جلود القمل والبراغيث فيه وهي نجسة • والله (سبحانه)[٧] أعلم •

---

(١) سقطت من "ق" •
(٢) سقطت من "ق" •
(٣) في "ل" "و" بدل "أو" •
(٤) هكذا في النسختين الا أن الكلمة لاتأتي بهذا الجمع ، وانما تأتي بـ"السطوح" •
(٥) في "ق" "تحجر" •
(٦) في "ل" "وكل ذلك" •
(٧) الزيادة من "ل" •

فصـــــــــل

(منكرات الولائم)

ومن ذلك منكرات الولائم وهي كثيرة .

(٣٥٧) قال أبو عبدالله البخاري في صحيحه : باب هل يرجع اذا رأى منكرا في الدعوة ؟

ورأى ابن مسعود صورة في البيت فرجع ، ودعا ابن عمر أبا أيوب[١] ، فرأى في البيت سترا على الجدار ، فقال ابن عمر : غلبنا عليه النساء ، فقال : من كنت أخشى عليه فلم أكن أخشى عليك ، والله لاأطعم لكم طعاما ، فرجع[٢] .

(٣٥٨) ثم روى[٣] بسنده عن القاسم بن محمد عن عائشة (رضي الله تعالى عنها)[٤] أنها أخبرت أنها اشترت نمرقة فيها تصاوير . فلما رآها رسول الله ــ صلى الله تعالى عليه وسلم ــ قام على الباب فلم يدخل ، فعرفت في وجهه الكراهية ، فقلت[٥] : يا رسول الله ، أتوب الى الله (تعالى)[٦] والى رسوله ، ماذا أذنبت ؟ فقال رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ : "ما بال هذه النمرقة ؟" قالت : فقلت : اشتريتها[٧] لك لتقعد عليها وتوسدها . فقال رسول الله . صلى الله عليه وسلم ــ : "ان أصحاب هذه الصورة يعذبون يوم القيامة ، ويقال لهم : أحيوا ما خلقتم" . وقال : "ان البيت الذي فيه الصورة لاتدخله الملائكة"[٨] .

النمرقة ــ مثلثة النون ــ : هي الوسادة والطنفسة .

قال أبو عبدالله محمد بن مفلح في فروعه :

وأما اذا علم في الدعوة منكرا يقدر أن يغيره حضر وغير ، والا امتنع . وان علم بعد حضوره أزاله . فان عجز خرج . وقد خرج أحمد ــ رحمه الله تعالى ــ من وليمة فيها آنية فضة . فقال الداعي : نحولها ، فلم يرجع . نقله حنبل .

وان علم بالمنكر ، ولم يره ، ولم يسمعه خير . قال أحمد : لابأس . وفي المذهب والمستوعب : لاينصرف . وقاله أحمد[٩] .

---

(١) هو خالد بن زيد ، أبو أيوب الأنصاري ، بدري جليل ، ونزل النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ حين قدم المدينة عليه . مات سنة ٨١ بالقسطنطينية (الكاشف : ٢٠٣/١ ، التقريب : ٢١٣/١)

(٢) خ : النكاح (٧٠) ، باب (٧٦) : ١٩٨٦/٥ .

(٣) في "ق" "وروى" .

(٤) الزيادة من "ل" .

(٥) في "ل" "فقالت" .

(٦) الزيادة من "ل" .

(٧) هذه الكلمة غير واضحة في "ق" .

(٨) خ : رقم الحديث (٤٨٨٦) : ١٩٨٦/٥ وعنده "الصور" .

(٩) الفروع : ٣٠٥/٥ ~~بتصرف~~ باختلاف يسير .

ومن منكرات الولائم أن يكون الطعام حراما . وذلك أعظم منكراتها ، فليمتنع من الاجابة .

وكذلك اذا كانت الدار مغصوبة . وكذلك اذا كان فيها منكر . وكذلك اذا كان الداعي ظالما ، أو فاسقا ، أو مبتدعا ، أو مفاخرا بدعوته . فكل ذلك منكر قبيح ، يجب الامتناع منه اذا تحقق (عدم)[1] قبول انكاره .

ومنها فرش الحرير[2] للرجال ، فهو حرام . وقال بعض العلماء : ويحرم فرشه على النساء[3] .

(و)[4] كذلك تبخير البخور في مجمرة فضة ، أو ذهب .

وكذلك الشرب في أواني الذهب والفضة ، واستعمال ماء الورد في ذلك ، أو فيما رأسه من ذهب أو فضة .

وكذلك وضع الشموع في الشماعدين المضببة بالفضة والذهب ، لأن المضبب لايباح (الا)[5] اذا كان يسيرا . وقيل : يباح اليسير للحاجة . فان كثر حرم ، لأن فيه سرفا ، فأشبه الاناء الكامل ، فيجب انكاره والمنع منه[6] .

ومنها سماع الأوتار ، أو سماع القينات ، أو ماعدا ذلك من آلات اللهو في الولائم والأسواق وغيرها . فهو حرام يجب انكاره .

ونقل جعفر[7] عن أحمد : لايشهد عرسا فيه طبل ، أو مخنث ، أو غناء[8] .

ومنها اجتماع النساء على السطح للنظر الى الرجال في مجامع الولائم مهما كان في الرجال شبان[9] يخاف الفتنة بينهم . فكل ذلك محظور منكر يجب تغييره . ومن عجز عن تغييره لزمه الخروج ، ولم يجز له الجلوس ، ولارخصة في ذلك على مشاهدة المنكرات .

ومنها تعليق الستور الحرير ، والتي نسجت بالذهب ، والتي عليه صور حيوان . فذلك[10] حرام . فان لم تكن الستور حريرا ، ولاعليها صور حيوان[11] فعن أحمد : يحرم ، وعنه : يكره[12] . فان قيل بالتحريم[13] وجب الخروج . وان قيل بالكراهة ففي جواز خروجه من أجل ذلك وجهان .

فان رأى نقوشا وصور شجر (ونحوها)[14] فلابأس ، لأنها كالعلم في الثوب . وان كانت فيه صور حيوان في موضع يوطأ[15] أو[16] يتكأ[17] عليها ، كالتي في البسط والوسائد جاز أيضا . وان

---

(١) سقطت من "ق" .

(٢) في "ل" "فراش الحرير" .

(٣) أي : يحرم عليهن فرشه للرجال .

(٤) سقطت من "ق" .

(٥) سقطت من "ل" .

(٦) انظر المغني : ٧٧/١ـ٧٨ .

(٧) لعله جعفر بن محمد النسائي الشقراني الشعراني ، أبو محمد ، رفيع القدر ، ثقة جليل ورع ، أمار بالمعروف نهاء عن المنكر ، قتل بمكة من هذا الأمر (طبقات الحنابلة : ١٢٤/١) .

(٨) أورده ابن مفلح في الفروع (٣٠٧/٥) .

(٩) في "ق" "فتيان" .

(١٠) في "ق" "وذلك" .

(١١) في "ق" "صورة حيوان" .

(١٢) أورده ابن قدامة في المقنع (١٠٠/٣) نحوه ، وابن النجار في منتهى الارادات (٢٢٢/٢) نحوه .

(١٣) في "ق" "التحريم" بدل "بالتحريم" .

(١٤) سقطت من "ل" .

(١٥) في "ق" "توطأ" ، وفي "ل" "توطؤ" والمثبت من المغني .

(١٦) في "ق" "و" .

(١٧) في "ق" "متكأ" .

كانت على الستور والحيطان ، وما لايوطأ ، وأمكنه حطها[1] ، أو قطع رؤوسها فعل وجلس • وان لم يمكن ذلك انصرف ، ولم يجلس[2] •

قال الشيخ موفق الدين بن قدامة : وعلى هذا أكثر أهل العلم • وقال ابن عبدالبر : وهذا أعدل المذاهب • وحكاه عن جماعة من الصحابة والتابعين • وهو مذهب الشافعي • وكان أبو هريرة (رضي الله عنه)[3] يكره التصاوير ، ما نصب منها وما بسط ، وكرههما مالك كراهة تنزيه[4] •

وأما دخول منزل فيه صورة حيوان ، فليس بحرام • وانما أبيح ترك الدعوة من أجله عقوبة للداعي باسقاط حرمته لاتخاذه المنكر في داره • ولايجب على من يراه في منزل الداعي الخروج في ظاهر كلام أحمد •

وقال في رواية الفضل بن زياد : اذا رأى صورا على الستر ، لم يكن رآها حتى دخل ؟ قال : هو أسهل من أن يكون على الجدار •

قيل : فان لم يره الا عند وضع الخوان بين أيديهم أيخرج ؟ فقال : لاتضيق علينا ، ولكن اذا رأى هذا وبخهم ونهاهم ، يعني لايخرج[5] • وهذا مذهب مالك •

وقال أكثر أصحاب الشافعي : اذا كانت الصور على الستور ، أو ما ليس بموطوء ، لم يجز له الدخول ، لأن الملائكة لاتدخله ، ولأنه لو لم يكن محرما ، لما جاز ترك الدعوة الواجبة من أجله[6] •

وله دخول بيعة وكنيسة ، والصلاة فيها في ظاهر مذهب أحمد ، وعنه يكره • وعنه مع صور • وظاهر كلام جماعة : يحرم دخوله مع صور • اختاره أبو العباس بن تيمية • ويحرم شهود أعياد اليهود والنصارى[7] • وكذلك الأواني المتخذة على شكل الصور ، فانه قد يكون بعض رؤوس المجامر على شكل طائر • فذلك حرام يجب كسر مقدار الصورة • وفي المكحلة الصغيرة من الفضة خلاف • وحكي عن الامام أحمد أنه خرج من ضيافة بسببها[8] •

ومنها اذا كان هنالك من يلبس الحرير ، أو خاتم الذهب ، فهو فاسق ، لايجوز الجلوس معه من غير ضرورة • فان كان الثوب على صبي غير بالغ ، فهو في محل النظر • والصحيح أن ذلك منكر ويجب نزعه منه ان كان مميزا لعموم قوله عليه السلام :

(٣٥٩) "هذان حرامان على ذكور أمتي"[9] •

---

(١) في "ق" "خطها" ، وفي "ل" "حتها" والمثبت من المغني •

(٢) أورده ابن قدامة في المغني (٦/٧) باختلاف يسير •

(٣) الزيادة من "ل" •

(٤) المغني : ٦/٧ •

(٥) في النسختين "لايحرم" ، والمثبت من المغني •

(٦) المرجع السابق : ٨/٧ باختلاف يسير •

(٧) أورده ابن مفلح في الفروع (٣٠٨/٥) نحوه •

(٨) أورده الغزالي في الاحياء (٣٤٠/٢) •

(٩) أخرجه الترمذي في صحيحه (٢١٧/٤) من حديث أبي موسى الأشعري ولفظه : "حرم لباس الحرير والذهب على ذكور أمتي وأحل لاناثهم" •
وكذلك أخرجه أبو داود في سننه (٣٣٠/٤) ، والنسائي في سننه (١٦٠/٨-١٦١) ، وابن حبان في صحيحه (٣٩٦/٧) كلهم من حديث علي - رضي الله عنه - ، وصححه ابن حبان •

فكما يجب منع الصبي من شرب الخمر ، لالكونه مكلفا ، ولكن لأنه[١] يأنس به ويألفه • واذا بلغ ، عسر عليه الصرف عنه •

فكذلك شهوة التزين بالحرير يغلب عليه اذا اعتاده ، فيكون ذلك بذرا للفساد في صدره ، فينبت منه شجرة راسخة يعسر قلعها بعد البلوغ •

ومنها أن يكون في الوليمة مبتدع يتكلم في بدعة ، فلايجوز الحضور الا لمن يقدر على الرد عليه بنية ذلك • فان كان المبتدع لايتكلم ببدعة فيجوز الحضور مع اظهار الكراهة والاعراض عنه •

ومنها أن يكون فيها مضحك بالحكايات ، وأنواع النوادر • فان كان يضحك بالفحش والكذب ، لم يجز الحضور • وعند الحضور يجب الانكار • وان كان بمزح لاكذب فيه ولافحش ، فهو مباح اذا قل • فان كان اتخاذه صنعة وعادة فليس بمباح •

وكل كذب ، لايخفى أنه كذب ، ولايقصد منه التلبيس ، فليس من جملة المنكرات • كقول الانسان مثلا : قد طلبتك اليوم مائة مرة ، أو أعدت عليك القول ألف مرة ، وما يجري هذا المجرى مما يعلم أنه ليس يقصد به التحقيق • فذلك لايقدح في العدالة ، ولاترد الشهادة به •

ومنها الاسراف في الطعام والشرب والبناء • فانه منكر ، لاسيما اذا تجرد عن غرض صحيح •
وفي المال منكران : أحدهما الاضاعة ، والآخر الاسراف • فالاضاعة[٢] تفويت مال بلا فائدة يعتد بها • كاخراق الثوب[٣] وتمزيقه ، وهدم البناء من غير غرض ، والقاء المال في البحر • وفي معناه صرف المال الى النائحة والى المطرب ، وفي أنواع الفساد ، لأنها فوائد محرمة شرعا ، فصارت كالمعدومة •

وأما الاسراف فقد يطلق لارادة صرف المال الى النائحة والمطربات والمنكرات • وقد يطلق على الصرف الى المباحات ، ولكن مع المبالغة • والمبالغة تختلف باختلاف الأحوال فنقول :

من لم يملك الا مائة دينار مثلا ، وله عيال وأولاد ، ولامعيشة لهم ولاكسب ، فأنفق الجميع في وليمة فهو مسرف ، يجب منعه من ذلك • قال الله تعالى : (ولاتبسطها كل البسط فتقعد ملوما محسورا)[٤] •

نزلت هذه الآيات من أولها الى هنا في رجل كان في المدينة[٥] قسم جميع ماله ، ولم يبق شيئا لعياله ، فطولب بالنفقة فلم يقدر على شيء •

وقال تعالى : (والذين اذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا)[٦] • فمن يسرف هذا الاسراف ، ينكر عليه ، ويجب على القاضي أن يحجر عليه •

والمقصود أن كل من عنده تبذير أو اضاعة يحجر عليه القاضي كما تقدم ، الا اذا كان وحده ، له قوة في التوكل صادقة ، فله أن ينفق جميع أمواله في أبواب الخير • ومن كان له عيال ، أو كان عاجزا عن التوكل ، فليس له أن يتصدق بجميع ماله •

---

(١) في "ق" "وكنه" بدل "ولكن لأنه" •
(٢) في "ق" "فالاسراف" •
(٣) في "ق" "كاحراق الثوب" •
(٤) سورة الاسراء : ٢٩ •
(٥) في "ق" "بالمدينة" •
(٦) سورة الفرقان : ٦٧ •

وكذا لو صرف جميع ماله في تزويق حيطانه بالنقوش وتزيين بنيانه[1] فهو اسراف محرم . وفعل ذلك ممن له مال[2] كثير ليس بحرام ، لأن التزين من الأغراض الصحيحة ، ولم تزل المساجد تزين وتنقش أبوابها وسقوفها ، مع أن نقش الباب والسقف لافائدة فيه الا لمجرد الزينة[3] .

وكذلك الدور ، وكذلك القول في التجمل بالثياب والأطعمة . فذلك مباح في جنسه ، ويصير اسرافا باعتبار حال الرجل وثروته[4] .

ومنها ما يعمل من الولائم عند ختم الصبيان القرآن في تراويح شهر رمضان وخطابتهم في الجوامع على المنابر ، واضاءة الشموع ، وقراءة القرئة بين يدي الصبي ، لاسيما مع اجتماع النساء المتجملات ، والصبيان مع الرجال بالجوامع ، والزفاف[5] ، وحصول اللغط الزائد ، والكلام البذيء[6] من الرجال والنساء . فذلك بدعة محرمة قبيحة ، وعادة شنيعة ، وفعلة فضيحة .

وفي ذلك من تكليف الناس من الأصحاب والمعارف الى المساعدة في ذلك بالنفس بالقيام معهم ، وبالمال في ثمن شموع توقد ، وينضم الى ذلك المفاخرة والمباهاة والرياء والسمعة بالاسراف ، واضاعة الأموال والتبذير . فهو منكر حرام ، يجب انكاره باليد واللسان والقلب مع ترتيب الاستطاعة .

وفي الغالب يحضر القضاة في هذا الجمع ، وتجود أبناء الدنيا بالخلع الفاخرة من الأصواف والحرير والسنجاب وغير ذلك . فتكون[7] المصيبة في ذلك أعظم .

وقد يزين[8] المنبر الذي يخطب الصبي عليه ، وبعض جدران المسجد بالحرير والذهب ، فيشتد مع ذلك التحريم ، ويتأكد وجوب الانكار .

ويلحق بعض منكرات الأعراس بمنكرات الولائم . فمنها كتابة الصداق في الثوب الحرير . وقد صرح النووي وجماعة من العلماء بتحريمه[9] .

ومنها جلاء المرأة العروس على الزوج بحضور النساء[10] المتزينات المتجملات بالحرير وأنواع الحلي والمزركش[11] . فينظر الرجل[12] اليهن ، وينظرن اليه ، ويحدقن بأبصارهن في محاسنه ليتحققنها ويدركنها فيما بعد .

وأقبح من ذلك جلاء المرأة العروس على زوجها بحضور الرجال من أقاربه . وتارة مع الرجال الأجانب ينظرون[13] اليها وهي في زينتها وحليها . فذلك كله منكر حرام ، يجب انكاره . ومن استحله فهو كافر . ومن ترك انكاره مع القدرة ، فهو آثم شريك لفاعله . والله أعلم .

---

(١) في النسختين "تزين بنيانه" ، ولعل الصواب ما أثبتناه .

(٢) في النسختين "ممن ليس له مال" ، والصواب ما أثبتناه .

(٣) في "ل" "بتجرد الزينة" .

(٤) انظر الاحياء : ٢/٣٤٠-٣٤٢ ببعض تصرف .

(٥) في "ل" "والزفات" .

(٦) في "ق" "الذي" .

(٧) في "ق" "فيكون" .

(٨) في "ق" "تزين" .

(٩) انظر تنبيه الغافلين : ٣٦٢ .

(١٠) في "ل" "وحضور النساء" .

(١١) في "ق" "مكركش" .

(١٢) في "ق" "الرجال" .

(١٣) في "ق" "فينظرون" .

فصـــــــــــل

(منكرات الأسواق)

ومن ذلك منكرات الأسواق • فمنها الكذب في المرابحة واخفاء العيب • فمن قال اشتريت هذه السلعة بعشرة ، وأربح فيها درهما ، وكان كاذبا ، فهو فاسق • وعلى من علم ذلك أن يخبر المشتري بكذبه • فان سكت مراعاة لقلب البائع ، كان شريكا له في الخيانة ، وعصى بسكوته •

وكذا اذا علم به عيبا فيلزمه أن ينبه المشتري عليه ، والا كان راضيا بضياع مال أخيه المسلم • وهو حرام •

ومنها التفاوت في الذراع والمكيال والميزان • يجب على من عرفه تغييره بنفسه ، أو رفعه الى ولي الأمر ، حتى يغيره[1] •

ومنها ما قد فشا[2] في زماننا ، وظهر في أواننا من بيع السند (وهو أن يحضر اثنان سلعة الى عند صاحب الحانوت تكون[3] قيمتها مثلا مائتي درهم فيقول : بع لي هذه بمائتي درهم وخمسين درهما وخذ لك من الثمن عشرة دراهم فيجبر صاحب الحانوت بشرائها بذلك الثمن الذي قدره له صاحبها • وذلك حرام لايجوز فعله ولا الاقرار عليه ، ويجب انكاره باليد واللسان)[4]

ومنها تلقي الركبان أو السلعة من حيث الجلبة قبل أن يجيء الى السوق • فقد جاء النهي عن ذلك لما فيه من تغرير البائع ، فانه لايعرف السعر ، فيشتري منه المشتري بدون القيمة •

ومنها ترك الايجاب والقبول على من اعتقده واجبا • وكذا الشروط الفاسدة المعتادة بين الناس ، يجب انكارها • وكذلك سائر التصرفات الفاسدة[5]

ومنها بيع أهل السوق المماكس بسعر ، وبيع المسترسل بأكثر منه •

والمسترسل هو الذي لايماكس ، بل يسترسل الى البائع ويقول : أعطني هذا •

وقيل : المسترسل هو الذي لايعرف قيمة السلعة ، وهو المنصوص عن أحمد[6] •

قال العلامة ابن القيم : وهذا مما يجب على والي الحسبة انكاره[7] •

(ومنها سبق ركب الحجاج الى المنازل لمشترى الطعام والعلف بدون قيمة المثل بينهم ، ثم يبيعونه كما يريدون • فهذا منكر يجب منعهم منه لما فيه من المفسدة على الركب ، وعلى الجالب • وان اشتروا شيئا من ذلك يجب منعهم من بيعه بالغبن الفاحش •

(٣٦٠) وقد قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض"[8])[9] •

---

(١) انظر الاحياء : ٣٣٨/٢ •

(٢) في "ق" "فسا" •

(٣) في الأصل "يكون" ، ولعل الصواب ما أثبتناه •

(٤) سقطت من "ل" •

(٥) انظر الاحياء : ٣٣٨/٢ •

(٦) أورده ابن القيم في الطرق الحكمية (٣٥٢) •

(٧) الطرق الحكمية : ٣٥٢ •

(٨) رواه أحمد في مسنده (٣٠٧/٣ ، ٣١٢ ، ٣٩٢) ، ومسلم في صحيحه (١١٥٧/٣) ، وأبو داود في في سننه (٧٢١/٣ـ٧٢٢) باختلاف يسير ، والترمذي في جامعه (٥٢٦/٣) وقال : حديث حسن صحيح •

(٩) سقطت من "ق" •

ومنها بيع العنب لمن[١] (يعصر خمرا)[٢] . فذلك[٣] منكر حرام لايجوز بيعه من المسلمين ، ولا من غيرهم . فمن باع ذلك ، أو اشتراه ، يجب على المسلمين منعه ، والانكار عليه . وان وجد مع المشتري ، وجب على المسلمين أن يصيروا به الى ولي الأمر ليمنعه[٤] ، ويبيع عليه العنب في سوق المسلمين . وان كان المشتري ممن يعرف بذلك ، وجب على ولي الأمر أن يعاقبه بما يرى أنه زاجر له .

وكذلك بيع الكرم اذا خيف أن يعصر خمرا ، اذا كان المشتري مسلما . فأما اذا كان[٥] نصرانيا أو يهوديا ، فلايحل بيعه منه بحال ، لأن شأنهم عصر الخمور وبيعها .

وقد كره ذلك عبدالله بن عمر وابن عباس وعطاء والأوزاعي ومالك بن أنس وغيرهم .

وضرب الأوزاعي لذلك مثلا لمن باع سلاحا ممن يعلم أنه يقتل به مسلما .

هذا كله حرام ، وعلى المسلمين انكاره على البائع والمشتري ، ومنعهم من ذلك كله ، كما ذكر أبو طالب وغيره[٦] . والله أعلم .

ومنها بيع العسل والتمر والزبيب والقمح ممن يعمل منه مسكرا . فعلى المسلمين أن ينكروا ذلك بالوعظ .

ومنها بيع الفضة الحجر بالدراهم المغشوشة ، وبيع الدينار الأفلوري[٧] بالذهب المتعامل به[٨] بالمثقال باعتبار القيمة . وبيع الذهب المكسور بالمختوم[٩] متفاضلا[١٠] . كل ذلك ربا يجب انكاره ، والمنع (منه)[١١] . ولااعتبار برضا البائع والمشتري ، كما لااعتبار برضاهما في استدانة المائة درهم بمائة وعشرين .

ومنها ما يفعله بعضهم بأن يصرف الدينار مثلا بثلاثين درهما فضة ، فيأخذ الصيرفي منه الدينار ويقول له : اذهب الى الظهر أو الى غد لأحصل لك الفضة ، أو يعطيه بعضها ويصبره بالباقي . فذلك ربا يجب انكاره ، ولأن النسيئة في النقدين حرام . وانما يجوز بشرط التقابض في المجلس .

ومنها أن يشتري سلعة بفلوس ، أو بفلوس وفضة ، أو بفلوس وذهب ، فيخبر[١٢] بمشتراها بما فيه حظ له من ذلك كله .

ومنها بيع الملاهي ، وبيع أشكال الحيوانات المصورة في أيام الأعياد وغيرها لأجل الصبيان[١٣]

---

(١) في "ل" "ممن" .

(٢) مطموس في "ق" .

(٣) في "ق" "لذلك" .

(٤) في "ق" "فيمنعه" .

(٥) في "ق" "ان كان" .

(٦) انظر المغني :٤/٢٤٥-٢٤٦ ، روضة الطالبين : ٣/٤١٩ ، والمجموع : ٩/٢٢٧ بمعناه مفصلا .

(٧) لم أعرفه .

(٨) في "ل" "بها" .

(٩) في "ل" "بالمحتوم" .

(١٠) في "ل" "متفاصلا" .

(١١) سقطت من "ق" .

(١٢) في "ق" "ليخبر" .

(١٣) فيه نظر .

فذلك يجب كسره ، والمنع من بيعه كما سلف بيانه في محله[١] .

ومنها بيع الأواني المتخذة من الذهب والفضة ، وان كانت لاتستكمل .

وكذلك بيع ثياب الحرير وقلانس الحرير . وأعني بالحرير هنا ما لايصلح الا للرجال . فكل ذلك (منكر)[٢] محظور ، يجب انكاره .

ومنها بيع الثياب المستعملة المقصورة[٣] بعد الاستعمال التي طبس على الناس بقصارتها استعمالها ، ويزعم أنها جديدة . فهذا الفعل حرام . والمنع منه واجب .

وكذلك المبتذلة[٤] عند القصار التي يلبس على الناس بقصارتها ابتذالها واستعمالها .

ومنها طبيس انخراق الثوب بالرفو[٥] ، أو[٦] ما يؤدي الى الالتباس .

وكذلك جميع أنواع العقود المؤدية الى التلبيسات . وذلك يطول ذكره[٧]، فليقس ما لم نذكره بما ذكرناه ، كما قال الغزالي وغيره من علماء التحقيق[٨] . والله أعلم .

ومنها ايجار حانوت ، أو طاحون ، وغير ذلك بأجرة معينة على أن لايبيع أحد غيره تلك السلعة . هذا منكر وظلم حرام على المؤجر والمستأجر ، وهو نوع من أخذ أموال الناس قهرا ، وأكلها باطل ، وفاعله قد تحجر واسعا . فيجب انكار ذلك ، والمنع منه لمن قدر عليه ، ويخاف أن يحجر الله عنه رحمته كما حجر على الناس فضله ورزقه .

ومنها أن يلزم الناس أن لايبيع الطعام ، أو غيره من الأصناف الا ناس معروفون ، فلاتباع تلك السلعة الا لهم ، ثم يبيعونها هم بما يريدون . فلو باع غيرهم ذلك ، منع وعوقب . فهذا منكر محرم وبغي وفساد في الأرض ، والظلم الذي يحبس به قطر السماء ، ويجب انكاره ، والمنع منه[٩] .

ومنها اشتراك كل طائفة يحتاج الناس الى منافعهم ، كالشهود والدلالين والحمالين وغيرهم وبائعي[١٠] أكثر الأصناف . كالحجارة والكلس[١١] والأخشاب وغير ذلك .

والمقصود أنه اذا منع أرباب الصنائع من الشركة لما فيه من التواطي على اغلاء الأجرة ، فمنع البائعين الذين يواطئون على أن لايبيعوا الا بثمن مقدر أولى وأحرى .

وكذلك شركة جماعة يشترون صنفا ، لايشتريه غيرهم ، فيشترونه بدون ثمن المثل ، ويبيعونه بزيادة على ذلك . ومع أن غالب هذه الشركات لاتصح . فذلك كله من المنكرات المحرمة التي يجب انكارها . واقرارهم على ذلك معاونة لهم على الظلم والعدوان .

ومنها احتكار ما يحتاج اليه الناس من الطعام والشراب والثياب عند حاجتهم اليه .

وكذلك السلاح عند الجهاد فيحبسه عنهم[١٢] ، ويريد اغلائه عليهم . فذلك منكر . ولولي

---

(١) انظر البيان والتحصيل لابن رشد مع بيان تفصيل قول العلماء في ذلك .

(٢) سقطت من "ق" .

(٣) أي : المبيضة . قال في المصباح (٥٠٥) : قصرت الثوب قصرا : بيضته . والقصارة -بالكسر- الصناعة . والفاعل قصار .

(٤) في "ل" "المتبذلة" .

(٥) رفوت الثوب رفوا : أصلحته (المصباح : ٢٣٤) .

(٦) في "ق" "و" .

(٧) في النسختين "ذكرها" ، وما أثبتناه هو الصواب .

(٨) انظر الاحياء : ٢/٣٣٨-٣٣٩ .

(٩) انظر الطرق الحكمية : ٢٥٨ .

(١٠) في النسختين "وبائعين" ، ولعل الصواب ما أثبتناه .

(١١) الكِلس : الجير ، وهو المادة المتبقية بعد تسخين الحجر الجيري تسخينا شديدا ، وبعد خروج مكوناته (المعجم الوسيط : ٢/٨٠١) .

(١٢) في "ق" "فيحبسهم عنه" .

الأمر أن يكرهه على بيع ما عنده بقيمة المثل عند ضرورة الناس اليه .

(٣٦١) وقد روى مسلم وغيره من حديث (معمر)[١] بن عبدالله[٢] : "لايحتكر[٣] الا خاطئ"[٤] . ولأن من اضطر الى طعام غيره ، أخذه منه بغير اختياره بقيمة المثل .

وكذلك اذا اضطر الى منافع ما له ، كالحيوان والقدر والفأس ونحوها ، وجب عليه بذلها مجانا في أصح الوجهين لأصحاب أحمد ، وبأجرة المثل في الآخر .

ولو اضطر الى طعام وشراب فحبسه عنه حتى مات جوعا وعطشا ، ضمنه بالدية عند الامام أحمد[٥] . والله (سبحانه)[٦] أعلم .

ومنها جلوس الباعين ببضائعهم في الطريق (وفي أبواب المساجد . وأقبح من ذلك أن يترك حانوته ، ويضع البضاعة على الطريق)[٧] . فذلك منكر حرام يجب انكاره ، والمنع منه لمن[٨] قدر عليه . وكل من يشتري منهم فقد[٩] أعانهم على ظلمهم ، وشاركهم في اثمهم ، لأن كل انسان لايملك من الطرقات والشوارع والأسواق الا بقدر ما يحتاج اليه[١٠] من المرور والوقوف لضرورته ، وما يحتاج اليه . ولايحل له أن يجعل شيئا من ذلك حانوتا ومقرا يبيع ويشتري من غير ضرورة ، لأن في ذلك تضييقا[١١] على الناس . ولو كانت الطريق متسعة[١٢] ، والمحتاج اليه في قدر سعة الطريق أن يمر به حملان من التبن ، حمل ذاهب وحمل آيب ، لايمس أحدهما الآخر . والله (سبحانه)[١٣] أعلم .

---

(١) سقطت من "ق" .

(٢) هو معمر بن عبدالله بن نافع بن نضلة العدوي ، وهو ابن أبي معمر ، صحابي كبير ، من مهاجرة الحبشة (التقريب : ٢/٢٦٦) .

(٣) في "ق" "لاتحتكر" .

(٤) م : المساقاة (٢٢) ، باب تحريم الاحتكار في الأقوات (٢٦) ، رقم الحديث (١٦٠٥) : ١٢٢٨/٣ وأخرجه أبو داود في سننه (٧٢٨/٣) .

(٥) أورده ابن القيم في الطرق الحكمية (٣٥٤-٣٥٥) .

(٦) الزيادة من "ل" .

(٧) سقطت من "ق" .

(٨) في "ق" "ان" .

(٩) في "ل" "قد" بدل "فقد" .

(١٠) في "ق" "له" .

(١١) في النسختين "تضييق" ، والصواب ما أثبتناه .

(١٢) في "ق" "متسعا" .

(١٣) الزيادة من "ل" .

فصـــــــــل

(منكرات الحمامات)

قال أبو حامد ـ رحمه الله تعالى ـ :

ومن ذلك منكرات الحمامات • فمنها الصور التي تكون على باب الحمام ، أو داخله • فذلك منكر يجب ازالته على كل من دخل الحمام ، أو رأى الصور ، وقدر عليها •

قال حسين بن وردان [1] مر عمر بن عبدالعزيز بحمام عليه صور ، فأمر بها فطمست وحكت ، ثم قال : لو علمت من عطها لأوجعته ضربا[2] •

فان كان الموضع مرتفعا لايصل اليه بيده ، فلايجوز له الدخول الا لضرورة فيعدل الى حمام آخر ، فان مشاهدة المنكر غير جائزة • ويكفيه أن يشوه وجوهها بحيث يبطل تصويرها • ولا يمنع من تصوير الأشجار وسائر النقوش سوى صور الحيوانات •

ومنها كشف العورات والنظر اليها • مثل كشف الدلك عن الفخذ وما تحت السرة ، لتنحي الوسخ • بل من جملتها ادخال اليد تحت الازار • فان مس عورة الغير حرام كالنظر اليها •

ولا يجوز الدخول الى الحمام الا أن يعلم أن كل من فيه مستور العورة ، أو يكون قادرا على الانكار •

ومنها الانبطاح على الوجه بين يدي الدلك ليغمز الأعجاز والأفخاذ • فهذا مكروه ان كان[3] مع حائل • اذا لم يأمن حركة الشهوة ، وان كان بلاحائل أو كان المنبطح أمردا[4] ، فان ذلك حرام •

ومنها بدن المرأة المسلمة للمرأة الذمية ، فان المرأة لايجوز لها كشف بدنها للذميات •

ومنها غمس اليد والأواني النجسة في المياه القليلة ، وغسل الازار والطاس النجس في الحوض وماؤه قليل ، فانه ينجس الماء الا على مذهب الامام مالك ـ رحمه الله تعالى ـ • فلايجوز الانكار فيه على المالكية ، ويجوز على الشافعية والحنفية والحنابلة •

وان اجتمع[5] المالكي وغيره من أهل المذاهب الثلاثة في الحمام ، فليس لواحد من هؤلاء منع المالكي الا بطريق الالتماس واللطف • وهو أن يقول له : اني محتاج الى أن تغسل يدك أولا ، ثم تغمسها في الماء • وأما أنت فمستغن عن ايذائي ، وتفويت الطهارة علي • وما يجري مجرى هذا ، فان مظان الاجتهاد لايمكن الانكار فيها بالقهر •

ومنها أن يكون في مداخل بيوت الحمامات مسارب ومجاري مياهها[6] حجارة ملساء[7] مزلقة ، فينزلق بها الغافلون • فهذا منكر يجب تخشينه وحفره ، أو قلعه وازالته • وينكر على الحمامي اهماله لذلك ، فانه يؤدي الى السقطة (وقد تؤدي السقطة)[8] الى انكسار عضو أو انخلاعه •

---

(١) هو الحسين بن وردان • شيخ لزيد بن الحباب ، لايعرف • روى حديثا في ذم السراويل يعني وحده • قال أبو حاتم : ليس بالقوي (المغني في الضعفاء : ١٧٦/١) •

(٢) لم أجده •

(٣) في النسختين "وان كان" ، والمثبت من الاحياء •

(٤) في "ق" أمرادا" •

(٥) في "ق" "واذا اجتمع" •

(٦) في "ق" "مياها" •

(٧) في النسختين "ملس" ، والمثبت من الاحياء •

(٨) سقطت من "ق" •

ومنها ترك السدر والصابون المزلق على أرض الحمام . من فعل ذلك وخرج وتركه فزلق به انسان فانكسر عضو من أعضائه ، وكان ذلك في موضع يتعذر الاحتراز عنه ، فالضمان متردد بين الذي تركه وبين الحمامي ، اذ على الحمامي تنظيف الحمام ، والوجه ايجاب الضمان على تاركه في اليوم الأول ، وعلى الحمامي في اليوم الثاني ، اذ عادة تنظيف الحمام كل يوم معتاد . والرجوع في مواقيت اعادة التنظيف الى العادات ، فيعتبر بها[١] .

ومنها الاسراف في صب الماء ، والزيادة في ذلك على قدر حاجته . ولقد قال لي بعض من أعرفه من خرقة الفقهاء أنه يصب عليه من ماء الحمام في غالب أوقاته اذا دخل الحمام ما يزيد على ألف كيل . وقدر ما يسع الكيل المتخذ لذلك في حمامات بلادنا من الماء رطلان بالعراقي ، وهو قريب من نصف رطل شامي .

فانظر الى هذا الاسراف القبيح ، والتبذير المحرم . بل لايجوز له استعمال عشرة ، ولاقريب منه[٢] ، اذا كان من ماله . فكيف وهو من مال الغير ؟ فذلك منكر محرم ، يجب انكاره .

وفي الحمام أمور أخرى مكروهة فلتقس على ما تقدم ذكره . والله (سبحانه)[٣] أعلم .

---

(١) أورده الغزالي في الاحياء (٢/٣٤٠) .

(٢) في النسختين "ولا قريبا منه" ، ولعل الصواب ما أثبتناه .

(٣) الزيادة من "ل" .

فصـــــــل

(منكرات الشـــــوارع)

ومن ذلك منكرات الشوارع . فمنها وضع الأساطين وبناء المصاطب والدكاكين ، متصلة بالأبنية المملوكة ، والدكك[1] الخشب على أبواب الدور في الشوارع ، وغرس الأشجار ، واخراج القوابيل[2] والأجنحة ، ووضع الخشب ، وأحمال الأطعمة ، وغيرها على الطرقات . فكل ذلك منكر ان كان يؤدي[3] الى تضييق الطريق ، واستضرار المارة . فان لم يؤد الى ضرر أصلا لسعة الطريق ، فلا يمنع منه . نعم ، يجوز وضع أحمال الحطب وأحمال الأطعمة في الطريق في القدر الذي ينقل الى البيوت ، فان ذلك يشترك في الحاجة اليه كافة الناس ، فلايمكن المنع منه[4] .

وقد روي عن الامام أحمد – رحمه الله تعالى – أنه كان له صاحب يعزه ويكرمه ويجلسه الى جانبه . فجاء يوما الى مجلسه فأعرض عنه . وتكرر ذلك منه . فسأله عن سبب اعراضه فقال : بلغني أنك طينت جدارك من خارج ، فأخذت من طريق الناس قدر أنملة[5] .

ومنها ربط الدواب على الطريق بحيث يضيق الطريق وينجس المجتازون فيها . فذلك منكر يجب المنع منه الا بقدر حاجة النزول والركوب ، لأن الشوارع مشتركة المنفعة ، وليس لأحد[6] أن يختص بها الا بقدر الحاجة . والمراعى هي الحاجة التي تراد الشوارع لأجلها في العادة دون سائر الحاجات .

ومنها سوق الدواب[7] وعليها الحطب والشوك بحيث يمزق ثياب الناس . فذلك منكر . ان أمكن شدها وضمها بحيث لاتمزق الثياب ، أو أمكن العدول بها الى موضع واسع ، والا فلامنع ، اذ حاجة الناس تمس الى ذلك .

ومنها تحميل الدواب من الأحمال ما لاتطيقه ، منكر ، يجب منع الملاك منه .

ومنها ذبح القصاب على باب حانوته وتلويث الطريق ، أو في مكان يضر المارة بالدم . فذلك منكر يجب منعه .

ومنها طرح الكناسة على جواز الطريق ، وتبذير قشور البطيخ ، أو رش الماء بحيث يخشى منه الزلق والسقط . فكل ذلك من المنكرات .

ومنها ارسال الماء من الميازيب المخرجة من الحائط الى الطريق الضيقة برسم الماء الوسخ[8]. فان ذلك ينجس الثياب ، ويضيق الطريق ،و(لا)[9] يمنع منه في الطرق الواسعة .

---

(١) الدَّكَّة : المكان المرتفع يجلس عليه وهو المسطبة معرب والجمع دكك (المصباح : ١٩٨) .

(٢) القابول : سقيفة بين دارين أو حائطين ، تحتها ممر نافذ . والجمع قوابيل (المعجم الوسيط : ٧١٩/٢) .

(٣) في "ق" "تؤدي" .

(٤) في "ق" "فلايمنع منه" .

(٥) رواه السنامي في نصاب الاحتساب (٣٥٠) بنحوه .

(٦) في "ق" "أحد" بدل "لأحد" .

(٧) في "ق" "سواق الدواب" .

(٨) هكذا وردت في النسختين ، ولم ترد في الاحياء .

(٩) سقطت من "ق" .

وأما ترك مياه المطر والأوحال والثلج في الطرق من غير كسح ، فذلك منكر أيضا • ولكن ليس يختص به شخص معين الا الثلج الذي يختص يطرحه على الطريق واحد • والماء الذي يجتمع على الطريق من ميزاب معين ، فعلى صاحبه على الخصوص كسح الطريق • وان كان من المطر ، فذلك حسبة عامة • فعلى الولاة تكليف الناس القيام بها ، وليس للآحاد فيها الا الوعظ فقط •

ومنها اذا كان له كلب عقور على باب داره يؤذي الناس ، فهو[١] منكر يجب منعه • وان كان لايؤذي الا بتنجيس الطريق ، وكان يمكن الاحتراز من نجاسته لم يمنع[٢] •

ومنها أن يؤجر الانسان بيته أو حانوته ممن يبيع فيها الخمر مسلما كان أو كافرا ، أو يؤجر دابته ممن يحمل عليها الخمر ، أو غلامه ممن يستعمله في عمل الخمر ، أو في شيء من أمرها كله • وعلى المسلمين اذا علموا من ذلك شيئا أن يأمروا فيه ، وينهوا بالعظة ، فذلك واجب •

ومن منكرات الشوارع دوران محمل الحجاج في القاهرة ودمشق ، وما يتفق في تلك الأيام والليالي من المنكرات[٣] المحرمات ، والمحرمات المنكرات[٤] التي فيها فرش القاعات المستعدة لرمي النشاب وستر جدرانها بالحرير والزركش ، وجلوس الأحداث بها والمردان ليلا ونهارا ، واجتماع الفساق • وفسد أولاد الناس من ثم ، ويحيون تلك الليالي بالفجور وشرب الخمور • والطامة الكبرى هي الليلة التي يسفر صاحبها عن دوران المحمل ، فان غالب نساء البلد المتبهرجات يقصدن الجلوس في الربوع والأسطحة المطلة على الشارع الذي[٥] يدور فيه المحمل ، ويبيتون فيها بحريم وغير حريم • ويحصل في تلك الليلة من أنواع الفساد والفسق ، ما لايوصف بالكتابة • ثم اذا طلعت الشمس من ذلك اليوم ، خرج المحمل من القلعة ، ودار في الشارع الأعظم حلقة حول البلد ، ثم دخل (الى)[٦] القلعة من الباب الذي خرج منه بعد أن يتقدمه في دورانه من المناكر المحرمات ما لايوصف[٧] بحد ، ولا يشرح بحصر (ولا عد)[٨] • وكل ذلك[٩] يجب انكاره على من قدر عليه •

فسبحان الستار الحليم ، الغفور الرحيم •

---

(١) في "ق" "هو" بدل "فهو" •

(٢) انظر الاحياء : ٣٣٩/٢ بتصرف •

(٣) في "ل" "المناكر" •

(٤) في "ل" "المنكرات المحرمات" •

(٥) في "ق" "التي" •

(٦) الزيادة من "ل" •

(٧) في "ل" "ما لاتوصف" •

(٨) سقطت من "ق" •

(٩) في "ق" "فكل ذلك" •

فصـــــــــــل

(منكرات ركب الحجاج)

وأما منكرات ركب الحجاج فأشدها اثما ، وأعظمها تحريما تضييع الصلوات ، والتهاون في أدائها • فذلك منكر محرم يجب انكاره •

ومنهم من يتركها بالكلية • وفاعل ذلك (كافر)[1] • ومن تحقق أن ذلك يصيبه في حجه ، حرم عليه الحج رجلا كان أو امرأة •

قال ابن الحاج المالكي[2] : وقد قال علماؤنا في المكلف اذا علم أنه تفوته صلاة واحدة ، فقد سقط الحج عنه[3] • انتهى •

وأما النساء فيتعذر عليهن أداؤها في وقتها المشروع ، فيجب على أمير الركب أن يأمر بامساك الجمال عن المسير ، و(أن)[4] يوقف في أوقات الصلوات ، وأن يتفقد من لم يصل فيعزره بما يستحق •

وكذلك يجب على من كان في الركب من العلماء وأهل الخير والفضل أن ينكروا ذلك ، فانه واجب عليهم •

ومنها ما يكون في الركب من المحفات[5] والمحاير[6] والمراكيب التي أحدثها الحجاج •

وقد كان عبدالله بن عمر ــ رضي الله تعالى عنهما ــ اذا نظر (الى)[7] ما أحدث الحجاج من الزي والمحامل يقول : الركب كثير ، والحجاج قليل •

ومنها تزيين الجمال بالحرير والذهب والفضة والقلائد في رقابها ، والخلاخل في أرجلها •

ومنها ما يفعله ذوالجاه من السبق الى المناهل[8] ، ومنع الناس من الماء بالضرب وغيره الى أن يكتفي هو وجماعته وجماله •

ومنهم من يشتري الطعام والعلف بدون قيمة المثل ، ثم يبيعونه كما يريدون • فذلك منكر يجب منعهم منه :

(٣٦٢) وقد قال صلى الله عليه وسلم : "دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض"[9] •

---

(١) سبق أن ذكرنا في ص ٣٠٤ الحكم الفقهي في تارك الصلاة •

(٢) هو عبدالله بن محمد بن سليمان القرطبي المالكي ، أبو محمد ، المعروف بابن الحاج • راوية للحديث • توفي حاجا بالقيروان سنة ٤١٩ • له كتاب الزهد الكبير (معجم المؤلفين : ١٢١/٦) •

(٣) المدخل : ٢٠٢/٤ •

(٤) سقطت من "ق" •

(٥) المحفة ــ بكسر الميم ــ : مركب من مراكب النساء ، كالهودج (المصباح : ١٤٢) •

(٦) لم أعرفه •

(٧) سقطت من "ق" •

(٨) المنهل : المورد وهو عين ماء ترده الابل (المصباح : ٦٢٨) •

(٩) سبق برقم (٣٦٠) •

ومنها ما يفعله النساء من أقارب الحجاج يوم قدومهم الى بلادهم من التبهرج بالأقوال والأفعال ورفع الأصوات بالزغلطة ، وهن حافون بالمحاير التي فيها النساء والرجال الأجانب ينظرون اليهن. فكل ذلك يجب انكاره ومنعه على القادر . والله (سبحانه)[1] أعلم .

---

(١) الزيادة من "ل" .

فصـــــــــــل

(المنكرات العامة)

ومن ذلك المنكرات العامة • قال أبو حامد (رحمه الله تعالى)[١] :

اعلم أن كل قاعد في بيته ، أو أين كان ، فليس خاليا في هذا الزمان عن منكر من حيث التقاعد عن ارشاد الناس وتعليمهم وحملهم على المعروف[٢] • فأكثر الناس جاهلون بالشرع في شروط الصلاة في البلاد الكبار • فكيف في القرى والبوادي من سائر أصناف الأعراب والأكراد والتركمان وغيرهم ؟ فواجب أن يكون في كل مسجد ومحلة من البلد فقيه يعلم الناس دينهم • وكذا في كل قرية • وواجب على كل فقيه ــ فرغ من فروض عينية ، وتفرغ[٣] لفروض[٤] الكفايات ــ أن يخرج الى من يجاور بلده من أهل السواد (و)[٥] ممن تقدم ذكرهم ، ويعلمهم دينهم ، وفرائض شرعهم ، ويستصحب مع نفسه زادا يأكله ، ولايأكل من أطعمتهم ، فان أكثرها يكون[٦] شبهة • فان قام بهذا الأمر واحد ، سقط الحرج عن الباقين ، والا عم الحرج الكافة أجمعين • أما العالم فلتقصيره في الخروج ، وأما الجاهل فلتقصيره في ترك التعلم •

وكل عامي عرف شروط الصلاة فعليه أن يعرف غيره ، والا فهو شريك في الاثم • ومعلوم أن الانسان لايولد عالما بالشرع ، وانما يجب التبليغ على أهل العلم • وكل من تعلم مسألة واحدة فهو من أهل العلم بها • ولعمري الاثم على الفقهاء أشد ، لأن قدرتهم فيها أظهر ، وهو بصناعتهم أليق ، لأن المحترفين لو تركوا حرفتهم لبطلت المعايش • فشأن الفقيه حرفته تبليغ ما بلغه عن رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ ، لأن العلماء ورثة الأنبياء • وليس للانسان أن يقعد في بيته ولايخرج الى المسجد ، لأنه يرى الناس لايحسنون الصلاة • بل اذا علم ذلك وجب عليه الخروج للتعليم والنهي[٧] • انتهى •

وكذلك كل من تيقن أن في السوق منكرا يجري على الدوام ، أو في وقت معين ، وهو قادر على تغييره[٨] ، فلايجوز له أن يسقط ذلك عن نفسه بالقعود في البيت • بل يلزمه الخروج • فان كان يقدر[٩] على تغيير البعض لزمه الخروج أيضا ، لأن خروجه اذا كان لأجل تغيير ما يقدر عليه ، فلا يضره مشاهدة ما لايقدر على تغييره[١٠] ، كما سبق بيانه في الباب الأول[١١] ، وعلى عفو الله المعول •

---

(١) الزيادة من "ل" •

(٢) في "ق" "في المعروف" •

(٣) في "ق" "يفرغ" •

(٤) في "ق" "الفروض" بدل "لفروض" •

(٥) سقطت من "ق" •

(٦) في "ل" "تكون" •

(٧) الاحياء : ٢/٣٤٢ بتصرف يسير (بالتصرف) •

(٨) في "ق" "على تغيره" •

(٩) في "ق" "قدر" •

(١٠) انظر الاحياء : ٢/٣٤٢ •

(١١) يقع هذا الباب في الجزء الأول من هذا الكتاب وقد قام بتحقيقه الأخ محمد نور مصطفى •

فصـــــــــل

(المنكرات التي تجري في مجتمع الفقهاء والصوفية)

ومن المنكرات القبيحة الفاحشة التي قد ضل بها أكثر الناس ، وهو ما يفعله بعض من ينسب الى خرقة الفقهاء ، ومن ينسب الى خرقة أهل التصوف[١] من سعيه الى أبواب الأمراء ، وأرباب الدول الفساق وغيرهم من الظلمة والمفسدين ، وتواضعه لهم وانخفاضه[٢] في السلام عليهم ، وتقبيل أيديهم ، والمبالغة في الثناء عليهم في حضرتهم ، واقامة أعذارهم في غيبتهم لغير ضرورة ولا حاجة تدعوه الى ذلك • وربما يكون عندهم حاضرا والظلم جار فلايتكلم بكلمة حق ، ولايعارضهم فيما يقولونه ، ولا فيما يفعلونه ألبتة • بل يزيد في الثناء عليهم ، ويستنبط لهم تأويلات يخيل اليهم[٣] أن ذلك صواب كله • وربما حضر بعضهم عند أظلم أهل زماننا فحلف[٤] له بالأيمان المغلظة أنك يا فلان ـ باسمه ـ أعدل من نورالدين الشهيد[٥] بالنسبة الى هذا الزمان • ولولا (أن)[٦] فتح الله تعالى على المسلمين بك ، وباشرت هذه الوظيفة في هذه الأيام ، لهلكوا ، وأنت حسنة الزمان ، وما في معنى ذلك •

وربما حضرت مآكلهم ومشاربهم فأمعن فيها ، وتضلع تضلعا لايمكن وصفه • ومع هذه القبائح كلها (تراه)[٧] اذا حضر بين صالحي العوام من الفقراء وغيرهم يحضر بالتجبر والتكبر والاحتقار لهم ، واظهار الترفع عليهم بعلمه[٨] وزهادته ، وبتعظيم الظلمة (له)[٩] وقبولهم قوله وقربه منهم•

أما سمع هذا المسكين (قوله تعالى)[١٠] : (لاتجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر ، يوادون من حاد الله ورسوله ، ولو كانوا آباءهم ، أو اخوانهم ، أو عشيرتهم)[١١] •

قال سفيان الثوري ـ رحمه الله تعالى ـ : كانوا يرون أنها نزلت فيمن يصحب السلطان[١٢] •

روي عن عبدالعزيز بن أبي داود[١٣] أنه لقي أمير المؤمنين أبا جعفر عبدالله المنصور في الطواف • فلما عرفه هرب منه • وتلا هذه الآية[١٤] •

---

(١) المقصود من ينتسبون الى الفقهاء والصوفية وليسوا منهم •

(٢) في "ق" "واختصاصه" •

(٣) في "ل" "لهم" •

(٤) في "ل" "فيحلف" •

(٥) هو محمود بن الملك أتابك ، أبو القاسم ، الملك العادل نورالدين الزنكي ، الملقب بالشهيد • ولد بحلب سنة ٥١١ • وكان شجاعا،ذاهمة عالية ، وقصد صالح ، وكان فقيها على مذهب أبي حنيفة ، كثير الصلاة بالليل • مات سنة ٥٦٩ (البداية : ١٢/٢٩٧ـ٣٠٤) •

(٦) زدنا "أن" لأن "لولا" لايدخل على الفعل بدونها •

(٧) سقطت من "ق" •

(٨) في "ل" "بجهله" •

(٩) سقطت من "ق" •

(١٠) سقطت من "ق" •

(١١) سورة المجادلة : ٢٢ •

(١٢) أدرجه القرطبي في تفسيره (١٧/١٩٩) •

(١٣) هو عبدالعزيز بن أبي داود ، مولى المهلب بن أبي صفرة ، ثقة مرجئ عابد ، توفي سنة ١٥٩ (الكاشف : ٢/١٧٥) •

(١٤) أي الآية السابقة آنفا •

(٣٦٣) وفي مسند أحمد ، وسنن أبي داود ، والترمذي ، والنسائي من حديث ابن عباس ــ رضي الله تعالى عنهماـ أن رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ قال : "من سكن البادية جفا ، ومن تبع الصيد غفل ، ومن أتى أبواب السلطان افتتن"[١] .

وعند أحمد وأبي داود : "من أتى السلطان افتتن" .

وفي أخرى لأبي داود نحوه . وفيه : "من لزم السلطان افتتن ، وما ازداد عبد من السلطان دنوا الا ازداد من الله بعدا"[٢] .

(٣٦٤) وروى أحمد نحوه من حديث أبي هريرة[٣] .

(٣٦٥) ولما وصف النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ الأمراء الظلمة قال : "فمن نابذهم نجا ، ومن اعتزلهم سلم ، أو كاد أن يسلم ، ومن خالطهم هلك" . رواه الطبراني من حديث ابن عباس[٤].

(٣٦٦) وفي جامع الترمذي ، وسنن النسائي من حديث كعب بن عجرة[٥] (رضي الله عنه)[٦] قال : خرج رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ ونحن[٧] خمسة و[٨] أربعة ، أحد العددين من

---

(١) حم : ٣٥٧/١ .
د : الصيد(١١) ، باب في اتباع الصيد (٤) ، رقم الحديث (٢٨٥٩) : ٢٧٨/٣
ت : الفتن ، باب (٦٩) ، رقم الحديث (٢٢٥٦) : ٥٢٣/٤ .
ن : ١٩٥/٧ــ١٩٦ .
وفيه أبو موسى الراوي عن وهب بن منبه . قال ابن حجر في التقريب (٤٧٩/٢) : مجهول .
وقال أبو أحمد الكرابيسي ــ كما في مختصر أبي داود (١٤١/٤) ــ : حديثه ليس بالقائم .
وذكره البخاري في التاريخ الكبير (٧٠/٩) ولم يذكر له جرحا . وقال الترمذي : حديث حسن صحيح.. وحسنه السيوطي في الجامع الصغير (١٥٣/٦ فيض القدير) .

(٢) د : الصيد ، باب (٤) ، رقم الحديث (٢٨٦٠) : ٢٧٨/٣ من حديث أبي هريرة .
وفي اسناده الحسن بن الحكم النخعي . قال ابن حبان في المجروحين (٢٣٣/١) : يخطئ كثيرا ويهم شديدا ، لايعجبني الاحتجاج بخبره اذا انفرد . وساق له هذا الحديث فقال : هذا الخبر بهذا اللفظ باطل . الا أن أحمد وثقه كما في التهذيب (٢٧١/٢) . ووثقه أيضا ابن شاهين في الثقات (٩٢) . وقال أبو حاتم في الجرح والتعديل (٧/٣) : صالح الحديث . اهـ . وبقية رجاله ثقات .

(٣) حم : ٣٧١/٢ ، ٤٤٠ .
وأورده المنذري في الترغيب والترهيب (١٩٤/٣) ، والهيثمي في مجمع الزوائد(٢٤٦/٥) وقالا : رواه أحمد باسنادين رواة أحدهما رواة الصحيح .

(٤) الكبير : ٤٠/١١ والحديث : "سيكون أمراء يعرفون وينكرون ، فمن نابذهم" الحديث .
قال الهيثمي : وفيه هياج بن بسطام وهو ضعيف (مجمع الزوائد : ٢٢٨/٥) .
قلت : فالحديث صحيح لشواهده . وقد أخرجه مسلم في صحيحه (١٤٨٠/٣) باختلاف يسير وبزيادة من حديث أم سلمة ، والترمذي في جامعه (٥٢٩/٤) وقال : هذا حديث حسن صحيح .

(٥) هو كعب بن عجرة الأنصاري القضي ، أبو محمد ، صحابي مشهور ، مات سنة ٥٢ (الكاشف : ٧/٣ ، التقريب : ١٣٥/٢) .

(٦) الزيادة من "ل" .

(٧) في "ق" "وكان" .

(٨) في "ق" "أو" .

العرب ، والآخر من العجم فقال[١] : "اسمعوا ، سيكون بعدي[٢] أمراء ، فمن دخل عليهم فصدقهم بكذبهم ، وأعانهم على ظلمهم فليس مني ، ولست منه[٣] ، وليس بوارد علي الحوض[٤] . ومن لم يدخل[٥] عليهم ، ولم يعنهم على ظلمهم ، ولم يصدقهم بكذبهم ، فهو مني وأنا منه . وهو وارد علي الحوض[٦]"[٧] . اللفظ للترمذي .

وله في رواية أخرى : "أعيذك بالله (يا)[٨] كعب بن عجرة من أمراء يكونون من بعدي ، فمن غشي[٩] (أبوابهم)[١٠] ، فصدقهم على كذبهم ، وأعانهم على ظلمهم فليس مني ، ولست منه ، ولا يرد علي الحوض[١١] ، ومن غشي أبوابهم ، أو لم يغش ، فلم يصدقهم في كذبهم ، ولم يعنهم على ظلمهم ، فهو مني وأنا منه ، وسيرد علي الحوض[١٢]"[١٣] .

قال الترمذي في الأولى : حديث صحيح ، وفي الثانية : حديث حسن غريب .

وروى أحمد والنسائي الرواية الأولى[١٤] وقالا فيها : "ونحن تسعة" ، ولم يذكر "من العرب والعجم" . وعند النسائي : "وعينهم" ، وعند أحمد "وبيننا وسادة من أدم فقال : "انها ستكون" فذكره .

(٣٦٧) وله نحو ذلك من حديث جابر[١٥] ، وأبي سعيد[١٦] ، وابن عمر[١٧] ، وحذيفة[١٨] .

---

(١) في "ق" "وقال" .
(٢) في "ل" "من بعدي" .
(٣) في "ق" "منهم" .
(٤) في "ل" "على حوضي" .
(٥) في النسختين "ومن دخل" ، والمثبت من جامع الترمذي وسنن النسائي .
(٦) في "ل" "علي حوضي" .
(٧) ت : الفتن ، باب (٧٢) ، رقم الحديث (٢٢٥٩) : ٥٢٥/٤ ، وعنده "تسعة خمسة وأربعة" ، و"هل سمعتم" .
ن : ١٦٠/٧ .
(٨) سقطت من "ق" .
(٩) أي : أتى وطرق (هامش الترغيب والترهيب للمنذري : ١٩٥/٣) .
(١٠) سقطت من "ل" .
(١١) في "ل" "علي حوضي" .
(١٢) في "ل" "علي حوضي" .
(١٣) ت : أبواب الصلاة ، باب ما ذكر في فضل الصلاة (٤٣٣) ، رقم الحديث (٦١٤) : ٥١٣/٢ .
(١٤) حم : ٢٤٣/٤ .
ن : تقدم آنفا .
(١٥) حم : ٣٢١/٣ ، ٣٩٩ .
ورواه الحاكم في المستدرك (٤٢٢/٤) وصححه ووافقه الذهبي .
(١٦) حم : ٢٤/٣ ، ٩٢ .
وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٤٠٤/٢-٤٠٥ ، ٤٦٥) . قال الهيثمي : رواه أحمد وأبو يعلى ، وفيه سليمان بن أبي سليمان ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح (مجمع الزوائد:٢٤٧/٥)
(١٧) حم : ٩٥/٢ .
قال الهيثمي : رواه أحمد والبزار وفيه ابراهيم بن قعيس ضعفه أبو حاتم ، ووثقه ابن حبان ، وبقية رجاله رجال الصحيح (مجمع الزوائد : ٢٤٧/٥) .
(١٨) حم : ٣٨٤/٥ .
قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٧/٥) : رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير والأوسط وأحد أسانيد البزار رجاله رجال الصحيح ، ورجال أحمد كذلك .

وخباب بن الأرت[١] ، والنعمان بن بشير[٢] .

ورواه ابن حبان في صحيحه[٣] ، والبزار في مسنده[٤] . والله أعلم .

(٣٦٨) وفي سنن ابن ماجة من حديث ابن عباس مرفوعا : "ان أناسا[٥] من أمتي سيتفقهون في الدين (و)[٦]يقرأون القرآن ، (و)[٧]يقولون : نأتي الأمراء فنصيب من دنياهم ، ونعتزلهم بديننا . ولايكون ذلك ،كما لايجتنى من القتاد[٨] الا الشوك[٩] ، كذلك لايجتنى من قربهم الا الآثام" .

قال ابن الصباح[١٠] : كأنه يعني الخطايا[١١] .

(٣٦٩) وروى الطبراني في الأوسط من حديث ثوبان — مولى النبي صلى الله عليه وسلم — أن رسول الله — صلى الله عليه وسلم — دعا لأهله فذكر عليا وفاطمة وغيرهما . فقلت : يا رسول الله أنا من أهل البيت ؟ قال : "نعم ، ما لم تقم على باب سدة ، أو تأتي أميرا تسأله"[١٢] .

قال الحافظ عبدالعظيم المنذري : رواته ثقات[١٣] .

والمراد بالسدة هنا باب السلطان ونحوه .

---

(١) حم : ١١١/٥ ، ٣٩٥/٦ .

ورواه الحاكم في المستدرك (٧٨/١) وصححه ووافقه الذهبي .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٨/٥) : رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح ، خلا عبدالله بن خباب وهو ثقة . ولم ينسبه الى أحمد . وخباب بن الأرت صحابي بدري مات سنة ٣٧ (الكاشف : ٢١١/١ ، التقريب : ٢٢١/١—٢٢٢) .

(٢) حم : ٢٦٧/٤—٢٦٨ .

ورواه الحاكم في المستدرك (٧٩/١) وصححه ووافقه الذهبي .

(٣) حب : ٢٤٨/٢ ، ٢٥٠ ، ٢٥١ ، ٢٥٢ من حديث كعب وخباب وأبي سعيد الخدري .

(٤) سبق تخريجه آنفا .

(٥) في النسختين "ناسا" ، والمثبت من سنن ابن ماجة .

(٦) الزيادة من سنن ابن ماجة .

(٧) الزيادة من سنن ابن ماجة .

(٨) القتاد : شجر له شوك (المختار : ٥٢١) .

(٩) في "ل" "سول" .

(١٠) هو محمد بن الصباح بن سفيان الجرجرائي ، أبو جعفر التاجر ، صدوق من العاشرة ، مات سنة ٢٤٠ (الكاشف : ٤٨/٣ ، التقريب : ١٧١/٢) .

(١١) جه : المقدمة ، باب الانتفاع بالعلم والعمل به (٢٣) ، رقم الحديث (٢٥٥) : ٩٣/١—٩٤ ، وليس عنده "الآثام" .

وفيه عبيدالله بن أبي بردة . قال البوصيري في الزوائد (٨٣/١) : عبيدالله بن أبي بردة لايعرف ، لكن قال عبدالعظيم المنذري في كتاب الترغيب : ان جميع رواته ثقات . اهـ .

وأورده السيوطي في الجامع الصغير (٤٣٢/٢) ورمز الى صحته .

(١٢) الأوسط : ١٩٦/٣—١٩٧ الترغيب والترهيب .

(١٣) الترغيب والترهيب : ١٩٦/٣—١٩٧ .

(٣٧٠) وروى ابن ماجة من حديث أبي هريرة مرفوعا : "شرار أمتي العلماء الذين يأتون أبواب الأمراء"[1] ، والله أعلم ،

وقال حذيفة بن اليمان ـ رضي الله تعالى عنه ـ : اياكم ومواقف الفتن ، قيل : وما هي ؟ قال : أبواب الأمراء ، يدخل أحدكم على الأمير فيصدقه بالكذب ، ويقول ما ليس فيه[2] ،

وقال سعيد بن المسيب ـ رحمة الله عليه ـ : اذا رأيتم العالم يغشى الأمراء فاحذروا منه ، فانه لص[3] ،

وقال سفيان الثوري : اذا رأيت القارئ يلوذ بالسلطان ، فاعلم أنه لص ، واذا رأيته يلوذ بالأغنياء فاعلم أنه مراء[4] ،

وقال أيضا : (اذا استطعت أن لاتخالط في زمانك هذا أحدا فافعل)[5]واحذر اتيان هؤلاء الأمراء[6] ،

وقال عبدالله بن مسعود ـ رضي الله تعالى عنه ـ : العلماء أمناء الرسل ما لم يخالطوا السلطان ، فاذا خالطوا السلطان فقد خانوا الله ورسوله فاجتنبوهم[7] ،

وقال أبو نر لسلمة : لاتغش أبواب السلاطين ، فانك لاتصيب من دنياهم شيئا الا أصابوا من دينك أفضل منه[8] ،

وروى الامام أحمد في كتاب الزهد بسنده من الفضيل بن عياض قال : سمعت سفيان الثوري وسأله رجل : أوصني يا أبا عبدالله ، قال : اياك والأهواء ، اياك والخصومات ، اياك والسلطان قلا ان)[9]الداخل على السلطان متعرض لمعصية الله الجالبة لمقته وغضبه ، اما بقوله ، واما بفعله ، واما بسكوته ، واما باعتقاده تعظيمه ، ولاينفك عن نلك[10] اما جميعها أو بعضها[11] ،

---

(١) جه : المقدمة ، باب (٢٣) ، رقم الحديث (٢٥٦) : ٩٤/١ بغير هذا اللفظ مطولا ،
قال العراقي في تخريج الاحياء (٦٨/١ الاحياء) : أخرجه ابن ماجة من حديث أبي هريرة بسند ضعيف ،

(٢) رواه ابن عبدالبر في بهجة المجالس (٥٧٦/٢) ، والغزالي في الاحياء (١٤٢/٢) ،

(٣) أورده الغزالي في الاحياء (٦٨/١) ،

(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣٨٧/٦) ،

(٥) سقطت من "ل" ،

(٦) أخرجه أبو نعيم في المرجع السابق (٧/٧) ببعض خلاف ،

(٧) أورده الغزالي في الاحياء (٦٨/١) من حديث أنس مرفوعا ، قال العراقي في تخريج الاحياء : أخرجه العقيلي في الضعفاء ، وذكره ابن الجوزي في الموضوعات ،
وأورده السيوطي في الجامع الصغير (٣٨٢/٤ فيض القدير) ورمز الى حسنه ،
قال المناوي : وقال المؤلف ـ يعني السيوطي ـ : قوله موضوع ممنوع ، وله شواهد فوق الأربعين فنحكم له على مقتضى صناعة الحديث بالحسن ،

(٨) أورده الغزالي في الاحياء (٦٩/١ ، ١٤٢/٢) ،

(٩) الزيادة من "ق" ،

(١٠) في "ل" "عن كل" بدل "عن نلك" ،

(١١) لم أجده في زهد الامام أحمد المطبوع ، وقد أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٨/٧) مختصرا ،

وذكر أبو الفرج بن الجوزي عن ميمون بن مهران قال : قال لي عمر بن عبدالعزيز ـ رحمة الله تعالى عليه ـ : يا ميمون ، احفظ عني أربع خصال : لاتجالس أميرا وان أمرته بمعروف ونهيته عن منكر ، ولاتخلون بامرأة غير ذات محرم وان علمتها القرآن . واياك وما تعثر منه . ولاتقبل المعروف ممن لايصطنعه الى أهل بيته . وفي رواية : ولاتصحب عاقا ، فانه لن يصلك وقد عق والديه[١] .

وقال الحسن البصري : احذر ثلاثة : لاتمكن الشيطان[٢] من نفسك ، ولاتخلون بامرأة ولو قلت أعلمها القرآن ، ولاتدخل على سلطان ولو قلت آمره بالمعروف وأنهاه عن المنكر ، ولاتجلس الى صاحب بدعة فانه يمرض قلبك ، ويفسد عليك دينك[٣] .

وقال الفضيل بن عياض : كنا نتعلم اجتناب السلطان ، كما نتعلم سورة من القرآن[٤] .

وقال ميمون بن مهران : ان صحبة السلطان خطر . ان أطعته خاطرت بدينك ، وان عصيته خاطرت بنفسك[٥] .

وقال أيضا : لاتعرف الأمير ، ولاتعرف من يعرفه[٦] .

وقال الفضيل : ما عمل عندي أرجى من بغض هؤلاء ، ولأن يدنو الرجل الى جيفة ميتة ، خير له من أن يدنو الى هؤلاء ، يعني السلاطين[٧] .

وقال سفيان الثوري : في جهنم واد لايسكنه الا القراء الزائرون للملوك[٨] .

وقال الأوزاعي : ما من شئ أبغض الى الله من عالم يزور عاملا[٩] .

وقال سحنون : ما أسمج[١٠] العالم يؤتى الى مجلسه فلايوجد ، فيسأل عنه فيقال : انه عند الأمير[١١] .

وقال عبادة بن الصامت : حب القارئ الناسك للأمراء نفاق ، وحب الأغنياء رياء[١٢] .

وقال عبدالله بن مسعود : ان الرجل ليدخل على السلطان ومعه دينه ، فيخرج ولادين له . قيل : لم ؟ قال : لأنه يرضيه بسخط الله[١٣] .

وقال الفضيل : ما ازداد رجل من ذي سلطان قربا الا ازداد من الله بعدا[١٤] .

وقال محمد بن مسلمة[١٥] : الذباب على العذرة[١٦] أحسن من قارئ على باب هؤلاء الظلمة[١٧] .

---

(١) الحدائق : ٣٣/٢ مختصرا ، المجالس : ٢٠٢ ب ونسبه الى بعض الحكام .

(٢) في "ق" " السلطان" .

(٣) لم أجده .

(٤) أورده الوطواط في غرر الخصائص (٤٦٨) .

(٥) أورده ابن عبدالبر في بهجة المجالس (٥٧٧/٢) وزاد قوله : والسلامة أن لايعرفك .

(٦) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٨٥/٤) .

(٧) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٩٨/٨) مختصرا .

(٨) ذكره الغزالي في الاحياء (٦٨/١ ، ١٤٢/٢) .

(٩) ذكره الغزالي في المرجع السابق (٦٨/١ ، ٢/ ١٤٢) .

(١٠) سَمُجَ يسمُج سماجة وسموجة : قبح (المعجم الوسيط : ٤٤٩/١) .

(١١) أخرجه ابن عبدالبر في جامع البيان (١٨٥/١) ، والغزالي في الاحياء (١٤٢/٢) .

(١٢) ذكره الغزالي في الاحياء (١٤٢/٢) .

(١٣) ذكره الغزالي في المرجع السابق (١٤٢/٢) .

(١٤) المرجع السابق : ١٤٢/٢ .

(١٥) هو محمد بن مسلمة الخزرجي ، بدري جليل ، كان أسود ضخما ، اعتزل الفتن بأمر نبوي ، ومات في عشر الثمانين بالمدينة سنة ٤٣ (الكاشف : ٨٦/٣) .

(١٦) العذرة ـ وزان كلمة ـ : الخرء (المصباح : ٣٩٨) .

(١٧) ذكره الغزالي في الاحياء (١٤٣/٢) .

قيل للعارف بالله يوسف بن أسباط ـ رحمه الله ـ : هل ترى أن يؤخذ العلم عن هؤلاء الذين يأتون السلطان من العلماء ؟ قال : يجب على طلبة العلم أن لا يأخذوا عنهم حرفا ، ولا يجالسوهم ، وانما هم فتنة وبلاء على هذه الأمة العامة والخاصة[١] .

وقال سفيان الثوري : اذا رأيتم الرجل يأتي القاضي من غير حاجة فاتهموه[٢] .

وروى أبو بكر البيهقي بسنده عن سفيان ، عن أبي حازم قال : كان العلماء فيما مضى يطلبهم السلاطين وهم يفرون منهم . وان العلماء اليوم طلبوا العلم ، حتى اذا جمعوه بحذافيره أتوا به أبواب السلاطين ، والسلاطين يفرون منهم[٣] .

قال الأصمعي : شرار القراء[٤] أقربهم من الأمراء أبعدهم من القراء[٥] .

وكتب أبو بكر بن عياش[٦] الى عبدالله بن المبارك : ان كان الفضل بن جعفر[٧] لا يداخل السلاطين فأقرئه مني السلام[٨] .

وخرج الحسن البصري يوما ، فوجد القراء على باب ابن هبيرة[٩] ـ وكان واليا على العراق ـ فقال : ما أجلسكم هاهنا لاكثر الله جمعكم ؟ تريدون أن تدخلوا على هؤلاء الجربى ؟ فوالله ما مخالطتهم مخالطة الأبرار ، ولا مجالستهم مجالسة الأخيار . غرقوا فرق الله بين أرواحكم وأجسادكم ، ولاكثر في المسلمين مثلكم . حذوتم نعالكم ، وشمرتم ثيابكم ، وجززتم[١٠] رؤوسكم ، وكحلتم أعينكم ، فكنتم شر عصابة ، حلقوا الشوارب للطمع ، فضحتم القراء ، لا جمع الله شملكم . أما والله لو زهدتم فيما عندهم لرغبوا فيما عندكم ، ولكنكم رغبتم في أيديهم فزهدوا فيما عندكم . فأبعد الله من أبعد ، وما أحسبه غيركم . ثم انصرف مغضبا يقول : نعوذ بالله من الحور بعد الكور[١١] ، ومن الضلالة بعد الهدى[١٢] .

وذكر الحافظ عبدالغني بن عبدالواحد عن شريك بن عبدالله بن أبي شريك أنه كان من العدل بالكوفة والأهواز ، وأنه دخل يوما على المهدي فقال له : لابد لك من ثلاث : اما أن تتولى ، أو تؤدب ولدي وتحشهم ، أو تأكل عندي أكلة . ففكر ساعة ثم قال : الأكلة أخف . فأمر الطباخ أن يصلح ألوانا من المخ المعقود بالسكر وغير ذلك ، فأكل . فقال (الطباخ)[١٣] : يا أمير المؤمنين ، ليس يفلح بعدها . قال : فحدثهم بعد ذلك ، وعلمهم ، وولي القضاء . ولقد كتب برزق على الصيرفي فضايقه في النقد فقال : انك لم تبع (به)[١٤] برا . فقال : بلى ، والله بعت به ديني[١٥] .

---

(١) لم أجده .

(٢) لم أجده .

(٣) الشعب : ٤/٤٨٥ .

(٤) القراء : هذه الكلمة كانت قديما تطلق على العلماء .

(٥) أورده الراغب الاصفهاني في محاضرات الأدباء (٣٤/١) بلفظ متقارب بدون نسبة .

(٦) هو أبو بكر بن عياش بن سالم الأسدي الكوفي ، ثقة عابد الا أنه لما كبر ساء حفظه ، وكتابه صحيح . مات سنة ١٩٤ (التقريب : ٣٩٩/٢ ، الخلاصة : ٤٤٥) .

(٧) هو الفضل بن جعفر بن عبدالله البغدادي ، أبو سهل بن أبي طالب، ثقة مات سنة ٢٥٢ (الكاشف : ٣٢٨/٢ ، التقريب : ١٠٩/٢) .

(٨) أورده الوطواط في غرر الخصائص (٤٦٨) .

(٩) هو عمر بن هبيرة بن معاوية الفزاري ، أبو المثنى ، ولي العراق ليزيد بن عبدالملك سنة ست ومائة ، مات بالشام (المعارف ٤٠٨) .

(١٠) أي : حلقتم .

(١١) نعوذ بالله من الحور بعد الكور : أي من النقص بعد الزيادة (المصباح : ٥٤٣) .

(١٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١٥١/٢) ، وابن كثير في البداية (٢٨١/٩) مختصرا .

(١٣) سقطت من "ق" .

(١٤) سقطت من "ق" .

(١٥) لم أجده .

قال : (وقال الفضيل بن عياض ـ رحمه الله تعالى ـ : لو أن أهل العلم أكرموا أنفسهم وشحوا)[١] على دينهم ، وأعزوا العلم وصانوه ، وأنزلوه حيث أنزله الله تعالى ، لخضعت لهم رقاب الجبابرة ، وانقاد لهم الناس ، وكانوا لهم تبعا ، وعز الاسلام وأهله . ولكنهم أذلوا أنفسهم ، ولم يبالوا بما نقص من دينهم ، اذا سلمت لهم دنياهم ، وبذلوا علمهم لأبناء الدنيا ليصيبوا بذلك ما في أيدي الناس ، فذلوا وهانوا على الناس[٢] .

فينبغي حينئذ أن ينكر على فاعل ذلك الانكار البليغ باللسان اذا لم يؤد الى الفتنة ، أو بالقلب ، لأنهم فعلوا ما نهوا عنه من مجالسة أهل الظلم والفساد والفسق ، وتركوا ما أمروا به من مواعظهم والانكار عليهم .

وقد روى أبو بكر البيهقي في شعب الايمان بسنده عن علقمة عن أبي هاشم[٣] قال : قال (لي)[٤] ابن محيريز[٥] : من جلس على الوسائد وجبت عليه النصيحة[٦] .

وقال السيد الجليل بشر بن الحارث الحافي ـ قدس الله تعالى روحه ـ : كان العلماء يرون أنه اذا أمكن الوساد وجب الأمر والنهي[٧] .

معنى اذا أمكن الوساد : اذا كان جليسا للأمير . فأما من يدخل اليهم ويجالسهم ، ويسألونه ولا يأمرهم ولا ينهاهم ، فليس هذه تقية ، هذه المداهنة . انما تصح التقية بالمجانبة والهرب والانكار بالقلوب .

ولقد كان جماعة من علماء السلف ـ كعبدالرحمن بن عمرو الأوزاعي ، ومحمد بن عبدالرحمن بن أبي ذئب[٨] ، وسفيان الثوري وغيرهم ـ لا يذهبون الى الأمراء ولا يخالطونهم ، وهم منكرون عليهم ما هم فيه ، فلم يكونوا يأمرونهم ولا ينهونهم حتى اذا وجهوا اليهم فأحضروهم تكلموا وأمروا ونهوا ، ولم يختلفوا عند المعاينة .

وروى أبو بكر بن أبي الدنيا باسناده[٩] عن ابن عون[١٠] ، عن محمد قال : كان ابن عمر يأتي العمال ثم قعد عنهم[١١] . قال : فقلت : لو أتيتهم . قال : فقال : أكره ان تكلمت أن يروا أني ما بي غير الذي بي . وان سكت خفت أن آثم[١٢] .

وبسنده عن سلمة بن نبيط الأشجعي[١٣] قال : قيل لأبي ـ وكانت له صحبة ـ : لو غشيت هذا السلطان . قال : (اني)[١٤] أخشى أن أشهد مشهدا يدخلني النار[١٥] .

---

(١) هنا بياض في "ل" .
(٢) لم أجده .
(٣) لم اقف له على ترجمة .
(٤) سقطت من "ق" .
(٥) هو عبدالله بن محيريز بن جنادة الجمحي ، المكي ، رباه أبو محذورة ، ثقة عابد من الثالثة . مات سنة ٩٩ (الكاشف : ١١٥/٢ ، التقريب : ٤٤٩/١) .
(٦) لم أجده .
(٧) لم أجده .
(٨) هو محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة بن أبي ذئب ، أبو الحارث العامري ، المدني ، ثقة فقيه فاضل . مات سنة ١٥٩ (الكاشف : ٣/٦١ـ٦٢ ، التقريب : ١٨٤/٢) .
(٩) سقطت من "ق" .
(١٠) هو عبدالله بن عون بن أرطبان ، أبو عون المزني ، أحد الأعلام ، مات سنة ١٥١ (الكاشف : ١٠٣/٢ ، التقريب : ٤٣٩/١) .
(١١) في النسختين "قعد عندهم" ، ولعل الصواب ما أثبتناه .
(١٢) لم أجده في كتب ابن أبي الدنيا المطبوعة .
(١٣) هو سلمة بن نبيط بن شريط الأشجعي ، أبو فراس الكوفي ، ثقة ، يقال احتلط . من الخامسة (التقريب : ٣١٩/١) .
(١٤) سقطت من "ق" .
(١٥) لم أجده في كتب ابن أبي الدنيا المطبوعة .

فيبتغي لطالب الآخرة أن يحترز من مخالطة السلطان وأرباب الدول ، وان جاؤوا اليه ، فان الدنيا خضرة حلوة ، وزمامها بأيديهم ، والمخالطة لهم لاتخلو عن تكلف في طلب مرضاتهم ، واستمالة قلوبهم[١] .

قال أبو حامد الغزالي (رحمه الله تعالى)[٢] : فيجب على كل متعين الانكار عليهم ، وتضييق صدورهم باظهار ظلمهم ، وتقبيح فعلهم . فالداخل عليهم اما أن يلتفت الى تجملهم فيزدري نعمة الله تعالى ، أو يسكت عن الانكار عليهم فيكون مداهنا ، أو يتكلف في كلامه لمرضاتهم ، وتحسين حالهم . وذلك هو البهت الصريح ، أو يطمع في أن ينال من دنياهم ، وذلك هو السحت[٣] . انتهى .

وبالجملة مخالطتهم مفتاح لشرور عدة ، كما قال بعض الشعراء :

ان الملوك بلاء حيثما حلوا فلايكن لك في أكنافهم ظل
ماذا تؤمل من قوم اذا غضبوا جاروا عليك وان أرضيتهم ملوا
وان نصحتهم ظنوك تخدعهم واستثقلوك كما يستثقل الكل
فاستغن بالله عن أبوابهم كرما ان الوقوف على أبوابهم ذل[٤] .

فالناس مع الأمراء على ثلاثة أحوال :
الأولى ـ وهي شرها[٥]ـ : الدخول عليهم .
والثانية ـ وهي دونها ـ : أن يدخلوا عليك .
والثالثة ـ وهي[٦] أسلمها ـ : أن تعتزلهم .

فالحالة الأولى : أن يدخل[٧] على الأمراء . فذلك متعرض لمعصية الله ـ سبحانه وتعالى ـ اما بفعله ، أو قوله ، أو بسكوته ، أو باعتقاده . فلاينفك عن أحد هذه الأمور .

أما الفعل فالدخول عليهم في غالب الأحوال يكون الى دور مغصوبة ، والانحناء لهم في السلام ، أو تقبيل اليد أو الرجل ، والقيام ، والجلوس على فرشهم[٨] ، الى غير ذلك .

وأما القول فهو أن يدعو للظالم بالصلاح[٩] والتوفيق للخيرات ، أو في معناه . ويثني عليه ، أو يصدقه فيما يقول في باطل[١٠] ، ومخاطبته بالمولى[١١] ، أو بالسيد[١٢] ، الى غير ذلك .

وأما السكوت فهو أن يرى في مجلسهم من الفرش الحرير ، (والملابس الحرير)[١٣] ، وأواني الذهب والفضة ، الى غير ذلك . والسكوت عن ذلك غير جا(ئز)[١٤] ، بل[١٥] يسمع من كلامهم

---

(١) أورده الغزالي في الاحياء (٦٨/١) .
(٢) الزيادة من "ل" .
(٣) الاحياء : ٦٨/١ .
(٤) رواه الخطابي في العزلة (١٠٩) .
(٥) في "ل" "شرطها" .
(٦) في "ل" "وهو" .
(٧) في "ق" "أن تدخل" .
(٨) في "ق" "فراشهم" .
(٩) في النسختين بغير الصلاح ، والصواب ما أثبتناه .
(١٠) في "ق" "من باطل" .
(١١) في "ق" "بالولي" .
(١٢) في "ق" "أو السيد" .
(١٣) سقطت من "ق" .
(١٤) سقطت من "ق" .
(١٥) في "ق" "هل" .

ما هو فحش وكذب وشتم وايذاء غيره • فيجب عليه الانكار بلسانه ان لم يقدر بفعله •

وأما الاعتقاد فهو أن يرضى بأفعالهم وأقوالهم ، وما هم فيه ، أو يحبهم ، فان محبة الظالم عصيان ، بل يجب عليه بغضهم ومقتهم •

الحالة الثانية[1] : أن يدخل عليه أمراؤه الظلمة زوارا • فجواب السلام لابد منه • ولايحرم القيام لهم ليكون جواب السلام في مقابلة السلام ، واكرامه بالقيام في مقابلة الاكرام لأهل العلم والدين • فيجب عليه اذ ذاك بعد أن وقع اللقاء ثلاثة أشياء : التعريف لما يجهلونه ، والتخويف لما استجرأوا عليه ، والارشاد الى ما هم غافلون عنه مما يغنيهم عن الظلم • فذلك واجب متحتم على من دخلوا عليه •

الحالة الثالثة : أن يعتزلهم ، فلايراهم ولايرونه • وذلك هو الواجب في زماننا هذا ، اذ لا سلامة الا فيه • فيجب أن يعتقد بغضهم على ظلمهم ، وأن لايحب بقاءهم ، ولايثني عليهم ، ولا يستخبر عن أحوالهم ، ولايتقرب الى المتصلين بهم ، ولايتأسف على ما يفوت بسبب مجانبتهم[2] •

فليرتقب[3] حينئذ من يخالط الأمراء من العلماء وأهل التصوف ، ولايأمرهم ولاينهاهم ، أن يحل به ما حل بأحبار بني اسرائيل • فقد خوفنا رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ أن يحل بنا ما حل بهم ان فعلنا مثل فعلهم حيث حلت بهم اللعنة ، وقد كانوا يأمرونهم وينهونهم الا أنهم لايجانبونهم • فكيف بحال من يجالسهم ويواكلهم ويشاركهم في نعيمهم ، ولايأمرهم ولاينهاهم؟ وربما زين لهم بعض أعمالهم ، وحسن جل أحوالهم ، فيخاف عليه أن يكون أسوأ حالا منهم ، اذ الحجة عليه[4] في الدنيا والآخرة آكد ، والمسائلة (له)[5] يوم القيامة أشد •

يا من غلب الأطباء داؤه ، أمريض أنت أم ممسوس ؟ يعنى بعلاجك أبقراط[6] و[7] يتحير جالينوس • سبحان من خلق قلبك من حجارة ، تعالى القدوس • حب الدول أخذ لبك وأنت تكابر في المحسوس • وا عجبا لعقلك العرض مبذول ، والعرض محبوس • ثوبك جديد صحيح ولكن القلب منكوس •

يا من مفرطا في الوقت هل بادرت الفرص ؟ يا من اذا ارتقى في سلم الهدى فلاح له الهوى نكص • وا أسفا لمن يضيع الأوقات وقد عرفها • وسلك بنفسه طريق الردى فأتلفها • أنس[8] بالدنيا كأنه خلق لها • وركن الى ركن ما لبث أن وهى • فكم من عاص يظن أنه مطيع • ومن بعيد يعتقد أنه قريب رفيع • ومن مخلف يعتقد أنه مؤالف • ومن متهتك يعتقد أنه متنسك • ومن مدبر يعتقد أنه مقبل • ومن هارب يعتقد أنه طالب • ومن جاهل يعتقد أنه عارف • ومن آمن يعتقد أنه خائف • ومن مراء يعتقد أنه مخلص • ومن ضال يعتقد أنه مهتد • ومن أعمى يعتقد أنه مبصر • ومن راغب يعتقد أنه زاهد • وكم من عمل يعتمد عليه المرائي وهو وبال عليه • وكم من طاعة يهلك بها .

---

(١) في "ل" "الحالة الثالثة" بدل "الحالة الثانية" •

(٢) انظر الاحياء : ١٤٢/٢ــ ١٤٦ ببعض خلاف .

(٣) في "ل" "فليترقب" •

(٤) في "ل" "عليهم" •

(٥) سقطت من "ق" •

(٦) لم أقف له على ترجمة •

(٧) في "ق" "أو" •

(٨) في "ق" "ألف" •

المسمع وهي مردودة اليه[1] • والشرع ميزان يوزن به الرجال • وفيه يتبين الهدى من الضلال • فاذا رأيت انسانا يطير الى السماء ، أو يمشي على الماء ، ويخبر بالمغيبات ، ويأمر بالمقربات ، وهو يسعى دائما في المشي الى الظلمة من الحكام ، مبادرا الى ما قدم من المال الحرام ، فاعلم أنه فاسق شيطان ، نصبه الله تعالى فتنة للجهلة وأهل العصيان •

ألا ترى الى أمر الدجال • وأن الله تعالى يرسله فتنة لأهل الضلال • مع ما يصحبه من الآيات• وما يكون بين يديه من النيران والجنات ؟ وهو مع ذلك من أكفر الكفرة • والمخالفين المعتدين الفجرة •

---

(١) في "ق" "عليه" •

(فصـــــــــــل)

(منكرات آخرى شائعة بين الناس)

ومن المنكرات القبيحة المحرمة ، اشاعة عورات المسلمين ، وذكر معاصيهم ، والتحدث بها لغير ضرورة • قال الله تعالى : (ان الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا ، لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة)[١] • وذلك أقبح من الغيبة • فيجب انكاره ، والمنع منه بكل ممكن[٢] •

وقد سبق الكلام على تحريم الغيبة في الباب الخامس[٣] • والله أعلم •

ومن المنكرات المألوفة الداعية الى ارتكاب القبيح من المحرمات ، والتهاون بالكثير[٤] من القربات ، وهو اتخاذ الحمام لغرض[٥] مذموم ، واللهو به عن فهم المنثور والمنظوم • ومعاشرة كل شيطان غريب الطور • بعيد الغور • كثير المور[٦] • وربما كان ذلك وسيلة الى افساد أولاد المسلمين ، وطريقا الى نيل الأوطار من نساء المؤمنين ، ووقوع الخصومات وأنواع الشرور • وسببا لارتكاب الأهوية وادمان الخمور • وغير ذلك مما لايجوز فعله ولا الاقرار عليه • فذلك منكر محرم يجب انكاره ، ومنعه بكل طريق موصل اليه •

قال العلامة ابن القيم : وعلى ولي الأمر أن يمنع اللاعبين بالحمام على رؤوس الناس ، فانهم يتوسلون بذلك الى الاشراف عليهم ، والتطلع على عوراتهم[٧] • انتهى •

(٣٧١) وفي الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة ـ رضي الله تعالى عنه ـ أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : "من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم ، فقد حل لهم أن يفقأوا عينه"[٨].

(٣٧٢) وفي مسند الامام أحمد ، وسنن أبي داود ، وابن ماجة ، وصحيح ابن حبان ، ومعجم الطبراني باسناد جيد عن أبي هريرة ـ رضي الله تعالى عنه ـ أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ رأى رجلا يتبع حمامة فقال : "شيطان يتبع شيطانة"[٩] •

---

(١) سورة النور : ١٩ •

(٢) في "ق" "من كل منكر" •

(٣) سبق في ص ٩١ـ٩٨ •

(٤) في "ق" "الكثير" بدل "بالكثير" •

(٥) في "ق" "لوجه" •

(٦) المور : الاضطراب والموج (المعجم الوسيط : ٨٩٨/٢) •

(٧) الطرق الحكمية : ٤٠٨ •

(٨) خ : الديات (٩١) ، باب من اطلع في بيت قوم ففقأوا عينه فلادية له (٢٢) ، رقم الحديث (٦٥٠٦) : ٢٥٣١/٦ باختلاف يسير •
م : الآداب (٣٨) ، باب تحريم النظر في بيت غيره (٩) ، رقم الحديث (٢١٥٨) : ١٦٩٩/٣ •

(٩) حم : ٣٤٥/٢ •
د : الأدب ، باب في اللعب بالحمام (٦٥) ، رقم الحديث (٤٩٤٠) : ٢٣١/٥ •
حه : الأدب (٣٣) ، باب اللعب بالحمام (٤٤) ، رقم الحديث (٣٧٦٥) : ١٢٣٨/٢ •
حب : ٥٤٦/٧ الاحسان •
لم أجده في الكبير والصغير ولا في مجمع الزوائد •

ورواه البيهقي في شعب الايمان[١] .

(٣٧٣) وروى ابن ماجة نحوه من حديث عائشة[٢] .

(٣٧٤) وروي قريبا منه من حديث عثمان بن عفان[٣] .

(٣٧٥) وروي أيضا نحوه من حديث أنس بن مالك[٤] .

قال ابن حبان : انما قال له "شيطان" ، لأن اللاعب بالحمام لايكاد يخلو من عصيان . والعاصي يقال له شيطان . قال الله تعالى : (شياطين الانس والجن)[٥] . وأطلق على الحمامة "شيطانة" للمجاورة[٦] .

قال الامام أبو بكر البيهقي في الشعب : وحمله بعض أهل العلم على ادمان صاحب الحمام على اطارته والاشتغال به ، وارتقائه السطح التي يشرف منها على بيوت الجيران وحرمهم لأجله[٧] .

(٣٧٦) وروى البيهقي في سننه عن أسامة بن زيد قال : شهدت عمر بن الخطاب (رضي الله عنه)[٨] يأمر بالحمام الطيارة فيذبحن ويترك المقصصات[٩] .

(٣٧٧) وروى أيضا في الشعب بسنده عن الحسن البصري قال : شهدت عثمان ـ رضي الله تعالى عنه ـ وهو يخطب ، وهو يأمر بذبح الحمام وقتل الكلاب[١٠] . وذكره البخاري تعليقا[١١] .

---

(١) الشعب : ١٨٠/٢ أ .

(٢) جه : رقم الحديث (٣٧٦٤) : ١٢٣٨/٢ .
قال البوصيري في الزوائد (٢٥٧/٢) : هذا اسناد صحيح ورجاله ثقات .

(٣) المرجع السابق والصفحة .
قال البوصيري في الزوائد (٢٥٧/٢) : هذا اسناد رجاله ثقات وهو منقطع . الحسن لم يسمع من عثمان شيئا ، انما رأى رؤية . قاله أبو زرعة .

(٤) المرجع السابق والصفحة .
قال البوصيري في الزوائد (٢٥٧/٢) : هذا اسناد ضعيف ، أبو سعد مجهول ، ورواه ابن الجراح مختلف فيه .

(٥) سورة الأنعام : ١١٢ .

(٦) حب : ٥٤٦/٧_٥٤٧ الاحسان .

(٧) الشعب : ١٨٠/٢ أ .

(٨) الزيادة من "ل" .

(٩) السنن : ٢١٣/١٠ .

(١٠) الشعب : ١٨٠/٢ أ .

(١١) خ : بدء الخلق (٦٣) ، باب (١٧) ، رقم الحديث (٣١٤٥) : ١٢٠٧/٣ .

وبسند البيهقي عن خالد ـ يعني الحذاء[١] ـ ، عن رجل يقال له أيوب[٢] قال : كان ملاعب آل فرعون الحمام[٣] .

وبسنده عن مغيرة[٤] ، عن ابراهيم[٥] قال : من لعب بالحمام الطيارة ، لم يمت حتى[٦] يذوق ألم الفقر[٧] .

وكذلك رواه بسنده عن سفيان الثوري[٨] .

وبسنده عن عبدالله بن المبارك ، عن سفيان قال : سمعنا أن اللعب بالجلاهق ، واللعب بالحمام من عمل قوم لوط[٩].

قال الجوهري : الجلاهق البندق . ومنه قوس الجلاهق[١٠] .

وكان شريح لايختار شهادة صاحب الحمام[١١] .

وروى الامام العارف أحمد بن أبي الحواري في الزهد من طريق ابن أبي نجيح[١٢] عن مجاهد في قوله تعالى : (أتبنون بكل ريع آية تعبثون)[١٣] . قال : الريع الطريق ، والآية اتخاذ أبرجة الحمام[١٤] . فاتخاذ الحمام للعب بها والتطيير وغيره من الأنواع الداعية الى الفساد مكروه[١٥] .

وأما اتخاذه للبيض والفراخ والأنس وحمل الكتب فجائز بلاكراهة .

وذكر ابن مفلح عن ابن عقيل أنه قال : فمن القبيح ما يصلح من كل مكلف على وجه دون وجه ، كالرمي بالسهام ، واتخاذ الحمام ، والعلاج بالسلاح ، لأن تعاطي ذلك لمعرفة الحرب ، والتقوي على العدو ، وليرسل على الحمام الكتب والمهمات لحوائج السلطان والمسلمين حسن ، لايجوز انكاره .

وان قصد بذلك الاجتماع اللهو ومعاشرة ذوي الريب والمعاصي ، فذلك قبيح يجب انكاره[١٦]. انتهى .

---

(١) هو خالد بن مهران البصري ، أبو المنازل الحذا ، الحافظ ، ثقة امام ، توفي سنة ١٤١ (الكاشف : ٢٠٨/١) .

(٢) لم أقف له على ترجمة .

(٣) الشعب : ١٨٠/٢ أ .

(٤) أي : مغيرة بن مقسم .

(٥) أي : ابراهيم النخعي .

(٦) في "ق" "على" .

(٧) المرجع السابق والصفحة .

(٨) المرجع السابق والصفحة .

(٩) المرجع السابق والصفحة .

(١٠) الصحاح : ١٤٥٤/٤ .

(١١) أورده ابن قدامة في المغني (١٧٢/٩) ، وعنده "لايجيز" .

(١٢) هو عبدالله بن أبي نجيح ، مولاهم ، أبو يسار المكي ، وثقه أحمد . مات سنة ١٣١ (الخلاصة : ٢١٧) .

(١٣) سورة الشعراء : ١٢٨ .

(١٤) في "ق" "أبراج الحمام" .

(١٥) لم أجد كتاب الزهد لابن أبي الحواري .

(١٦) الآداب : ١٧٤/١ .

قال العلامة ابن القيم : واختلف الفقهاء هل يمنع الرجل من اتخاذ الحمام في الأبرجة اذا أفسدت بذر الناس وزرعهم ؟

فقال ابن حبيب[1] عن مطرف[2] في النحل : يتخذها الرجل في القرية ، ويتخذ فيها الكوا للعصافير ، تأوي اليها . وكذلك الحمام في ايذائها وافسادها الزرع يمنع من اتخاذ ما يضر الناس في زرعهم ، لأن هذا طائر لايقدر على الاحتراز منه .

وقال ابن كنانة[3] في المجموعة : لايمنع أحد من اتخاذ الحمام وان تأذى جيرانه . وكذلك العصافير والدجاج . وعلى أهل الحوائط أن يحرسوها بالنهار .

ثم قال ابن القيم : قول مطرف أصح وأفقه ، لأن حراسة الزرع والحوائط من الطيور أمر متعسر جدا ، بخلاف حراستها من البهائم . وقياس البهائم على الطير لايصح .

وقال أصبغ[4] عن ابن القاسم : هي كالماشية وان أضرت . والقياس أن صاحبها يضمن ما أتلفت من الزرع مطلقا ، لأنه باتخاذها صار متسببا الى اتلاف زرع الناس بخلاف المواشي ، فانه يمكن صونها وضبطها . فاذا أتلفت بغير اختياره وأفسدت ، فلاضمان عليه ، لأن التقصير من أصحاب الحوائط . وأما الطيور فلايمكن أصحاب الحوائط التحفظ منها .

ثم قال ابن القيم : فان قيل : فما تقولون في السنور اذا أكلت الطيور وأكفأت القدور ؟

قيل : على مقتنيها ضمان ما تتلفه من ذلك ليلا ونهارا . ذكره أصحاب أحمد ، وهو أصح الوجهين للشافعية[5] . انتهى . والله أعلم .

---

(١) هو يحيى بن حبيب بن عربي ، حجة نبيل ، من العاشرة ، مات سنة ٢٤٨ (الكاشف : ٢٢١/٣ ، المقريب : ٣٤٥) .

(٢) هو مطرف بن عبدالله بن مطرف ، أبو مصعب اليساري ، ثقة من العاشرة ، مات سنة ٢٢٠ (الكاشف : ١٣٢/٣-١٣٣) .

(٣) لم أقف له على ترجمة .

(٤) هو أصبغ بن الفرج الفقيه . قال ابن معين : كان أعلم خلق الله برأي مالك . توفي سنة ٢٢٥ (الكاشف : ٨٤/١) .

(٥) الطرق الحكمية : ٤٠٩-٤١١ .

فصــــــــــل

(منكرات تشيع بين الناس)

ومن المنكرات ابداء النساء بعض وجوههن وما تحت الازار من الزينة ، والمبالغة في اظهار ذلك في الشوارع والأسواق وغيرها ، واختلاطهن بالرجال متزينات متجملات • فذلك كله منكر حرام[1] ، يجب منعه ، والانكار على فاعلاته[2] ، والناظرين اليهن •

وهل يجب على المرأة ستر وجهها ، أو غض البصر عنها ؟

فيه قولان ، حكاهما أبو عبدالله محمد بن مفلح في آدابه ، وكذلك غيره[3] • فلو علم أولياء الأمر ما في ذلك من فساد الدنيا والرعية قبل الدين ، لكانوا أشد شيء منعا وانكارا لذلك • والله أعلم •

ومنها دخول السقاء والنجار الذي يعمل الضبات[4] والمفاتيح وغيرها على المرأة في بيتها •

وربما رأى زوجها السقاء في الطريق فيقول له : اذهب الى الدار فصب لهم الماء ، مع علمه أنه ليس في الدار الا زوجته ، أو أخته ، أو ابنته •

ولو كان السقاء لايرى شكل المرأة ولايحدثها ، لكانت الخلوة بها حراما[5] • فكيف والنساء غالبا يحادثنه ويباسطنه ويسألنه عن أحواله ؟ •

وربما يدخل صاحب الدار فيجد امرأته مع السقاء على هذه الحالة ، وهي تقدم له الأواني فلا يلتفت اليها ، ولايتأثر من هذه الفعلة •

وقد يدخل أحد البياعين الى زقاق غير نافذ ، أو ربع ، أو نحوه ، فيجتمع عليه النساء من غير احتجاب • وقد يكون على بعضهن الثوب الرقيق الذي يصف البشرة ، أو القصير ، وهي بغير سروال أو مشمرة الأكمام ، أو في ثياب زينتها ، فيبايعنه ويمازحنه ويضاحكنه •

وكذلك اليهود الذين يبيعون الزبادي والحرير وغير ذلك بأزقة دمشق ، لايستترن[6] منهم ، ويزعم أكثرهن أن ذلك جائز ، وأن هؤلاء لدناءة صنائعهم[7] ، وكثرة مخالطتهم النساء[8] لايجب الاحتجاب منهم ، وانما يجب ممن له جلالة ومكانة • وربما يزعمن أن الغريب[9] لايحتجب منه • وكثير منهن لايحتجبن من صناع زوجها ولا من أجرائه •

وكذلك يدخل عليها زوجها المغفل فيجد عندها غلامه ، أو صانعه ، أو أجيره ، أو السقاء ، وهي مكشوفة الوجه ، ولاينهاها • وربما يقال له في ذلك فيقول : أنا لاأخاف عليها ، لأن لها سنين كثيرة ما رأيت عليها شيئا • وكأن الله تعالى لم يحرم عليها ـ في زعمه ـ الا الجماع • فهذا ساقط المروءة ، فاسق مردود الشهادة •

نسأل[10] الله تعالى العافية والمعافاة الدائمة الصافية •

---

(١) في "ق" "محرم" •

(٢) في النسختين "فاعليه" ، والصواب ما أثبتناه •

(٣) الآداب : ٢٨٠/١ وشرح النووي على صحيح مسلم : ١٣٩/١٤ •

(٤) الضبة : حديدة عريضة يضبب بها الباب (المعجم الوسيط : ٥٣٥/١) • وتضبيب الباب : الباسه الحديد ونحوه (المرجع السابق : ٥٣٤/١) •

(٥) في "ق" "حرام" •

(٦) في النسختين "لايستترون" ، والصواب ما أثبتناه •

(٧) في "ق" "صناعتهم" •

(٨) في "ق" "بالنساء" بدل "النساء" •

(٩) في "ق" "الغرب" •

(١٠) في "ق" "فنسأل" •

(فصـــــــــل)

(منكرات تتعلق بأمور العقيدة)

ومن المنكرات المألوفة ، والمعاصي المستمرة المعروفة أن يقول أحد الناس : ان فعلت كذا فأنا يهودي ، أو نصراني ، أو بريء من الاسلام ، ونحو ذلك • فان أراد تعليق خروجه عن الاسلام بذلك صار كافرا في الحال ، وجرت عليه أحكام المرتدين • وان لم يرد ذلك لم يكفر ، لكن ارتكب محرما ، يجب الانكار عليه •

ومنها أن يقول لمسلم : يا كافر •

(٣٧٨) ففي الصحيحين من حديث ابن عمر مرفوعا : "اذا قال الرجل لأخيه يا كافر ، فقد باء بها أحدهما • فان كان كما قال والا رجعت عليه"[١] •

وفي ذلك أحاديث كثيرة ، سبق بعضها[٢] •

ومنها أن يدعو المسلم على المسلم بسلب الايمان • فمن قال ذلك فقد عصى • وهل يكفر الداعي بمجرد هذا ؟ فيه وجهان لأصحاب الشافعي[٣] •

ومنها قول الانسان للمسلم عند المخاصمة وغيرها : يا حمار ، يا تيس ، يا كلب ، ونحو ذلك• فهذا قبيح لوجهين : أحدهما أنه كذب ، والآخر أنه ايذاء •

وهذا بخلاف قوله : يا ظالم ونحوه ، فان ذلك يسامح به للضرورة والمخاصمة ، مع أنه يصدق غالبا • فقل انسان الا وهو ظالم لنفسه أو لغيره •

ومنها أن يقول أحدهم اذا أراد أن يحلف على شيء فيتورع عن قوله "والله" ، مخافة الحنث ، أو اجلالا لله ويقول : الله يعلم ما كان كذا ، أو لقد كان كذا ونحوه •

قال النووي وغيره : هذه العبارة فيها خطر • فان كان صاحبها متيقنا أن الأمر كما قال ، فلابأس بها • وان (كان)[٤] تشكك في ذلك فهو منكر قبيح ، لأنه[٥] تعرض لكذب على الله تعالى[٦] •

ومنها الحلف بغير الله وصفاته • وسواء في ذلك النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، والكعبة

---

(١) خ : الأدب ، باب من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال (٧٣) ، رقم الحديث (٥٧٥٣) : ٢٢٦٤/٥ ، وعنده الى قوله "فقد باء بها أحدهما" •

م : الايمان ، باب بيان حال ايمان من قال لأخيه المسلم : يا كافر (٢٦) رقم الحديث (٦٠) : ٧٩/١ •

(٢) سبق برقم (٩١ ، ٩٢) •

(٣) انظر الأذكار للنووي : ٣٠٩ •

(٤) الزيادة من "ق" •

(٥) في "ق" "فانه" •

(٦) لم أجده •

والملائكة والأمانة والحياة والروح وغير ذلك • وأشدها كراهة الحلف بالأمانة لما في ذم ذلك من الأحاديث •

(٣٧٩) ومن أمثلتها ما في مسند أحمد وسنن أبي داود وغيرهما من حديث بريدة بن الحصيب[١] مرفوعا : "من حلف بالأمانة فليس منا"[٢] •

(٣٨٠) وروى الترمذي وابن حبان والحاكم في صحيحيهما[٣] من حديث بريدة أيضا ـ رضي الله تعالى عنه ـ أنه سمع رجلا يقول : لا ، والكعبة • فقال ابن عمر : لاتحلف بغير الله ، فاني سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول : "من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك"[٤] •

قال الترمذي : حديث حسن • وقال الحاكم : صحيح على شرطهما[٥] •

وفي رواية للحاكم : "كل يمين يحلف بها دون الله شرك"[٦] •

ومنها الحلف على البيع والشراء • وان كان صادقا فقد ورد النهي في غير ما حديث مرفوع وموقوف •

ومنها تسمية قوس الله تعالى بقوس قزح[٧] ، فان قزح اسم للشيطان • الى غير ذلك من المنكرات المألوفة في الطاعات • فلاحول ولاقوة الا بالله ، ولانعتمد[٨] في كراهتها على سواه •

(١) هو بريدة بن الحصيب ، أبو سهل الأسلمي ، صحابي أسلم قبل بدر ، مات سنة ٦٣(التقريب : ٩٦/١) •

(٢) حم : ٣٥٢/٥ •

د : الايمان (١٦) ، باب في كراهة الحلف بالأمانة (٦) ، رقم الحديث (٣٢٥٣) : ٥٧١/٣ •

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٢/٤) وقال : رواه أحمد والبزار ، ورجال أحمد رجال الصحيح ، خلا الوليد بن ثعلبة وهو ثقة •

ورواه الحاكم في المستدرك (٣٨٥/٤) وصححه ووافقه الذهبي •

(٣) في "ق" "في صحيحه" •

(٤) ت : النذور والأيمان (٢١) ، باب ما جاء في كراهة الحلف بغير الله (٨) ، رقم الحديث (١٥٣٣) : ١١٠/٤ •

حب : ٢٧٨/٦ •

ك : ٢٩٧/٤ •

قلت : الحديث ليس من رواية بريدة ـ كما يقول المؤلف ـ ، وانما من رواية سعد بن عبيدة أن ابن عمر سمع رجلا يقول الخ •••

(٥) ووافقه الذهبي •

(٦) ك : ١٨/١ • ذكره شاهدا لقوله صلى الله عليه وسلم : "من حلف بغير الله فقد كفر" ، وصححه ووافقه الذهبي •

(٧) القزح : الطرائق وهي خطوط من صفرة وخضرة وحمرة • وقيل : غير منصرف ، لأنه اسم شيطان • وروي عن ابن عباس أنه قال : لاتقولوا "قوس قزح" فان "قزح" اسم شيطان ، ولكن قولوا : قوس الله (المصباح ٥٠٢:٢) •

(٨) في "ق" "ولا معتمد" •

فصـــــــــل

(منكرات عيادة المرضى والجنائز وبناء المقابر)

ومن منكرات[١] عيادة المرضى منع بعض الناس لها يوم السبت • فذلك منكر في الدين • ومن عادهم تطيروا منه • وسبب ذلك أن يهوديا كان طبيبا لبعض الملوك ، فمرض الملك مرضا شديدا ، وكان اليهودي لايفارقه • فجاء يوم الجمعة ، وأراد أن يمضي الى سبته فمنعه الملك ، فما استطاع اليهودي أن يستحل سبته ، وخاف من سفك دمه فقال : ان المريض لايدخل عليه يوم السبت • فتركه الملك ، ومضى الطبيب لسبته • ثم شاعت بذلك البدعة ، واتخذها كثير من الجهال سنة لهم •

ومنها ترك العيادة بالليل تطيرا بذلك ، وهو بدعة • وقد لايصبح المريض حيا ، فيفوت ثواب العيادة • وهو أمر عظيم وخطب جسيم • فينبغي انكار ذلك ، والمنع منه • لاسيما :

(٣٨١) وقد روى أبو داود في سننه من حديث علي بن أبي طالب (رضي الله تعالى عنه)[٢] مرفوعا : "ما من رجل يعود مريضا[٣] ممسيا الا خرج معه سبعون ألف ملك يستغفرون له حتى يصبح ، وكان له خريف في الجنة"[٤] •

والخريف ــ بفتح الخاء ــ البستان

ومن منكرات الجنائز والمقابر النوح وشق الجيب ، وقطع الشعر • وذلك منكر محرم ، يجب انكاره ، والمنع منه • وأكثر الناس احتفالا لذلك عوام المملكة المصرية •

ومنها قراءة المقرئين أمام الجنازة ، لاسيما على ما يعهد من تمطيطهم وزيادتهم في الحروف •

وقد استفتي النووي فقيل له : هذه القراءة التي يقرأها[٥] الجهال على الجنائز بالتمطيط الفاحش ، وادخال حروف زائدة ، ونحو ذلك ــ كما[٦] هو مشاهد منهم ــ ، هل هو مذموم أم لا ؟

فأجاب رحمه الله تعالى : بل هذا منكر ظاهر ، مذموم فاحش ، وهو حرام باجماع العلماء • وقد نقل الماوردي وغير واحد فيه الاجماع • وعلى ولي الأمر ــ وفقه الله ــ زجرهم عنه ، وتعزيرهم ، واستتابتهم • ويجب انكاره على كل مكلف تمكن من انكاره[٧] • انتهى •

---

(١) في "ق" "ومن المنكرات" •

(٢) الزيادة من "ق" •

(٣) في "ق" "رجلا" بدل "مريضا" •

(٤) د : الجنائز(١٥) ، باب في فضل العيادة على وضوء (٧) ، رقم الحديث (٣٠٩٨) : ٣/٤٧٥ــ٤٧٦ مطولا •

ورواه الحاكم في المستدرك (١/٣٤١) وصححه ووافقه الذهبي •

(٥) في النسختين "يقرأونها" ،

(٦) في "ل" "ما" بدل "كما" •

(٧) انظر الأذكار : ١٣٦ بنحوه •

وقال بعض العلماء : فان كانت القراءة على وجهها من غير تمطيط ، كان ذلك بدعة مكروهة ، لأن ذلك لم ينقل عنه صلى الله عليه وسلم ، ولا عن من يقتدى به من السلف[١] .

وكذلك الذكارون مع الجنازة بدعة .

ومن منكرات الجنائز ، أخذ الغاسل ثياب الميت ، أو شيئا من الكفن . وغالب الأوقات يأخذه خفية من غير أن يراه أحد . فذلك حرام يجب انكاره ، والمنع منه على القادر . فان طابت أنفس الورثة جاز اذا لم يكن يتيم .

ومنها ما يفعله بعض الجاهلات أخوات الشياطين أنه اذا مات عندهن صغيرة ، أو عروس ، يجلسنها ويلبسنها أفخر ثيابها من الحرير والذهب ، ويزين وجهها كما يفعل بالعروس . وتارة يزففنها بالمغاني . وربما أخرنها عن الدفن يوما أو يومين . وفي زعمهن أنهن يودعنها . وهذا منكر محرم ، يجب انكاره ، والمنع منه ، لكن دمشق وما حولها من البلاد ، محفوظة بحمد الله من ذلك .

ومنها أن يمكن اخراج الميت في أول يوم فيؤخر الى ثاني يوم ليجتمع الناس ، أو ليصلى عليه بعد صلاة الجمعة ، أو لحضور شخص ، ونحو ذلك .

وكذلك وضعه في الجامع في الصف الأول أو قريبا منه . وربما خرج من الميت شيء في المسجد . فذلك كله منكر ، يجب المنع منه ، لأن اكرام الميت تعجيل دفنه .

ومنها فرش النعش ، وتغطيته باللحف الحرير ، والثياب الحرير والمزركش[٢] . فان ذلك حرام على الرجال ، ويجب انكاره .

ومنها نقل الميت من بلد الى بلد . فانه منكر يجب انكاره ، الا أن يكون بالقرب من مكة أو المدينة المشرفتين ، أو بيت المقدس ، فيستحب نقله اليها . نص عليه الشافعي بشرط أن يكون قبل الدفن ، وأن يؤمن انفجاره وتغيره . وان كان قد دفن حرم نبشه ، ووجب الانكار .

ومنها الكلام في الجنازة في أمور الدنيا . وربما ارتفعت الأصوات بالضحك والتشاجر . فهذه كلها بدع منكرة ، يجب انكارها ، اذ السنة أن يمشي ساكنا مطرقا متفكرا معتبرا ، خاصة فيما (لـ) يقال للميت ، وما يجيب[٣] .

ومنها الدفن في قبر فيه غيره . ولافرق أن يكون الميت الثاني أجنبيا من الأول أو قريبه ، حتى ان بعضهم يوصي أن يدفن على أبيه أو قريبه[٤] . فكل ذلك منكر حرام ، لأنه لايجوز الكشف عن الميت بعد الدفن . وقد اختص بالمكان الذي دفن فيه ، فلايجوز لأحد أن يشركه فيه بالدفن معه الا أن يبلى ، فلايبقى له أثر . فيجب على كل قادر انكار ذلك ، والمنع منه .

وان كان عاجزا فيجب عليه أن لايحضر ، لأن حضور الدفن مستحب ، والانكار واجب .

ومنها ما يفعله أهل الميت من الأطعمة ودعوة الناس اليها ، وقراءة الختمات . فذلك ان كان من مال من يجوز تبرعه من الورثة فهو بدعة ومنكر . وان كان من التركة التي فيها يتيم ، أو محجور أو غائب ، ولم يوص الميت بذلك ، حرم حضورها والأكل منها . ووجب الانكار على القادر .

---

(١) انظر تنبيه الغافلين لابن النحاس : ٣٦٦ .

(٢) في "ل" "مزكش" وهو خطأ .

(٣) سقطت من "ق" .

(٤) في "ق" "قرابته" .

ومنها البناء في المقبرة المسبلة[١] ، فان ذلك حرام ، يجب انكاره ومنعه • والبناء في غير المقبرة المسبلة مكروه ، لأن القبور ليست موضع زينة ، ولا مباهاة •

قال بعضهم : والظاهر أنه يحرم بنية المباهاة[٢] •

وأمثال هذه المنكرات كثيرة لايمكن حصرها • وانما يقاس ما لم نذكره على ما ذكرناه •

وهذه . مع أن كتاب الله قد صار منبوذا ، والحديث النبوي مشذونا[٣] ، والعلم مأكلة ، والعمل مبقلة[٤] ، والمؤمن غريبا ، والفاجر خطيبا ، والشهادة زورا ، والقضاء جورا ، والطاعة مراياة ، والولائم مباهاة ، والموعظة كسبا ، والتعامل ربا ، والتعاون مرفوعا ، والكف مقبوضا ، والغش مقبولا ، والخطل[٥] مبذولا ، والقلب قاسيا ، والمنكر فاشيا ، والفسق[٦] ظاهرا ، والعاصي مجاهرا ، (والشكر معتادا مرتادا)[٧] ، والمال سحتا ، والكلام بهتا ، والمواساة مرفوعة ، والمودات مقطوعة ، والسلام نفاقا ، والغيبة وفاقا ، والعتاب طويلا ، والأسواق مقيلا ، والاحسان مفقودا ، والخطأ معدوما ، والظاهر موحشا ، والباطن مدهشا ، والعيون جامدة ، والهمم متقاعدة ، فانظر لنفسك أيها المتقاعد ، وتأهب لانكار ما شاهدت من المصائد ، وتنبه للأمر والنهي يا ذا الراقد ، عبر عطك قبل عرضه على الناقد ، ولاينفعك مداهنة أخ ولاصديق ولاولد ، وتضرع الى الله تعالى بقلب كسير ، وتذلل له بتعلق ودمع غزير ، وقل اللهم احرسنا بعينك التي لاتنام ، واكفنا بركنك الذي لايضام ، واحفظنا من المنكرات والآثام ، وارحمنا بفضلك علينا ياذا الجلال والاكرام •

---

(١) سبل الشيء : أباحه وجعله في سبيل الله (المعجم الوسيط : ٤١٧/١) •

(٢) انظر تنبيه الغافلين لابن النحاس : ٣٦٧ •

(٣) هكذا في النسختين ولم أعرف معناه •

(٤) المبقلة : موضع البقل ،

(٥) الخطل : الكلام الفاسد الكثير المضطرب (المعجم الوسيط : ٢٤٤/١) •

(٦) في "ل" "ولاسيما الفسق" •

(٧) سقطت من "ق" •